١٠٥٥

شرح مشارق لابن ملك ت ٢٣ سلحدار اغانك

الباب الاول ترتب على فصلين الاول ابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية

الفصل الاول
الفصل الثاني
الباب الثاني رتبه على عشرة فصول ٥٦

الفصل الاول فيما جاء كلمة ان انى ١١٤
فصل كلمة انا ١٢٢
فصل كلمة انه ١٢٣
فصل كلمة انهم ١٢٨

فصل كلمة انها ١٢٨
فصل كلمة انك ١٢٩
فصل كلمة انكم ١٣٢
فصل كلمة انكن ١٣٥
فصل كلمة انما ١٣٦

الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا ١٤٢ ١٤٢
الباب الرابع رتبه على فصلين ١٨٥
فصل فيما جاء اوله اذا ١٨٥

فصل كلمة اذ ٢١١
الباب الخامس رتبه على فصلين ٢١١
الفصل الاول مرتبه على خمسة انواع ٢١١

النوع الاول فيما جاء ما النافية ٢١٢
نوع ٢ استفهامية ٢٢٦
نوع ٣ ما الخبرية ٢٢٧
نوع ٤ ما الشرطية ٢٣٠
نوع ٥ ما بين ٢٣٠

الفصل الثاني مرتبة على اربعة انواع ٢٣١
نوع ١ حرف يا للمنادى كنى المذكور واسماءهم ٢٣١
نوع ٢ حرف يا المنادى مضاف الى العتيبة ٢٤٥
نوع ٣ اجناس شتى
نوع حرف يا المنادى كنى الاناث واسماءهن ٢٥٠

الباب السادس رتبه على اثنى عشر فصلا ٢٥٥
فصل ١ ليس ٢٥٥
فصل ٢ في نعم وبئس ٢٥٩
فصل ٣ يا با ١٦٠

فصل قول لعمر الله ٢٦٨
فصل كلمة لو ٢٦٩
فصل لولا ٢٧٤
فصل كلمة ان الشرطية ٢٧٦
فصل كلمة خير ٢٧٩

فصل افعل التفضيل ٢٨١
فصل كلمة كل ٢٨٥
فصل كلمة فدا ٢٨٧
٢ فصل كلمة ايا
فصل كلمة لقد ٢٨٨

الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا ٢٩٣
فصل ١ مبتدأ معرف باللام ٢٩٣
فصل ٣ كلمة ايكم ٣١٤

فصل ٢ كلمة اى مضاف الى مظهر ٣١٥
فصل ٥ همزة الاستفهام ٣١٥
فصل ٦ الا ٣٢٠

فصل ٧ الم ٣٢٤
فصل ٨ افلا ٣٢٦
فصل ٩ اليس ٣٢٦
فصل ١٠ واو بفتح الواو
فصل اما المخففة ٣٢٨

فصل ١٢ ثم بفتح الثاء ٣٣١
فصل اياكم ٣٣٣
فصل انا المخففة ٣٣٣

فصل اسم الفعل كلمة لك ٣٣٨
فصل لم الجازمة ٣٤٠
فصل انما المشددة ٣٤١

الباب الثامن رتبه على ستة فصول ٣٤٥
فصل العدد والقسم بعدها الذي ٣٥١

فصل قسم بعدها الله ٣٥٥
فصل فعل المستقبل ٣٥٥
فصل المضارع المعلوم ٣٢٣

فصل المضارع المجهول ٣٥٥
الباب التاسع رتبه على خمسة فصول ٣٧٦

فصل فعل الماضي المعلوم
فصل المجهول ٣٩٦
فصل المتكلم الماضي ٤٠٠

فصل كلمة هل ٤٠٧
فصل فعل الامر ٤١٤
باب العاشر رتبه على فصلين ٤٤٢

فصل اول بلام الابتدا في انواع شتى ٤٤٥
الباب الحادي عشر في كلمات الفارسية ٤٧٢

الباب الثاني عشر في جوامع الادعية

٤٩٠ ورق
٤٩١ / ١ ورق

١٠٥٥

وقف عمدة ملوك الدوران وسلسل نخبة آل عثمان محيي السنة امام الانام
السلطان ابن السلطان السلطان الغازي ابو المحاسن والمواهب عثمان خان
ابن السلطان مصطفى خان لا زالت آثاره مصابيح الاقبال
ومساعيه الجميلة مفاتيح ابواب الآمال وانا الداعي لدولته
الحاج ابراهيم حنيف المفتش باوقاف
الحرمين المحترمين
غفر له

ابراهيم حنيف

NURUOSMANIYE KÜTÜPHANESI
Kısmı : Nuruosmaniye
Yer No. 756
Eski Kayıt No. 1055
Tasnif No. 297.2 (077)=927

الحمد لله على هدية الهداية والاكرام وعطية الدراية والاعلام خصوصًا من بين حديث خير الانام محمد المخصص بمقام اعلى المقام عليه احسن التحيات واكمل السلام ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام ونهكت افراس بجزاء الاقدام وعلى اله واصحابه الكرام غيوث الاطعام ليوث الاقدام وبعد يقول الضعيف العوز عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك والمخوف بحيف الفلك غفر الله له ولوالديه واجازهم برحمة من لديه لما وضح وجوه المقال وصح النظر في الال صنوف العلم اعلاها منارة ومنالا واجلاها مزية وجمالا اذ ما من محمدة الا وهو السبيل اليها ومنقبة الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه عنده من كان له النقد شبه شبه الى عين وشبه الى زبرجد ومن تحلى به فقد غنى وعلا وان عد فقيرًا حقير الابيالي ومن تخلى عنه فقد ذل وعالا وان خيل غنيا رفيعًا يتعالى ومن افضله علم الاحاديث والاولى واجزله جدا بالمرحمة المولى فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه ونظم في عقد تحصيله درره ولاليه واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر امله فيفا بكل حال ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالترتيب البديعة ومنكب في الاساليب البريعة ومقصور على الفوائد ومحذوف عنه ما هو كالزوائد ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في زابغة من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط بطيل المنثور وبعضها وسيط يحل المقصود فصرت اذكر في نفسي واستخير الله في يومي وامسي ان اشرحه شرحًا يخبر عن خبايا وكت عباراته ويظهر خبايا نكت اعتباراته سالكا في تحرير الفوائد مسلك الوسط وماسكا في تحرير الفوائد عن الوكس

والشطط تاركا التعرض لما في الشروح الا قليلا خوفا من انه يفضي الى ان يكون طويلا ثم استسعاف بعض الاجلة من الطلاب الالبة بما خطر في نفسي في مجلس درسي قد هيجني الى شروع ذلك وان كنت بعيدا من هنالك لفور قصوري في بضاعات الفنون وتوزع روعي من نكبات المنون فقلت الله يحصل اوابد الاماني ويحلل علي معاقد المعاني ويعذرني في تهوين الناظر الراسي لان اول الناس في ذلك اول الناسي وسميته مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار اسال الله تعالى ان يجعله سببا لحسن ما بين يديه ويجعل العدة من الكاسر تهوي اليه فلما تم الكتاب اليه مالوا وباجماع ارائهم قالوا لو كان على طريقة الحل لصار المتن بلا مهل الخل فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكر في بعض الاوقات بصالح الدعوات قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنات جنانه وغمده بجلابيب جنانه الحمد لله اقول الثناء على شيء فعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلحه الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان والجوارح والجنان وكذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين يكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال المخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضارب فالاستعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا ترى ان لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن اجلال الله تعالى يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى

مختار في فعل لا موجب بذاته كما قال الفاضل
ومن الشكر افضل لان الشكر موزون
بانه مختار

واعلم ان استعارة النعل [illegible] باستعارة المصدر
احمد مثلا في مثل الطلب لمفهوم احمد [illegible]
في مطابقة والا مطابقة بنسبة الحمد وباستعارة الحمد
فيشتق منه فالاستعارة احمد بنسبة استعارة الحمد
استعارة الانشاء للاخبار مثل [illegible] عن الدوام
مجاز [illegible] فيستعد منه من الانا
وهو يعني بنحو منعد من الماء

محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا
بحمده وما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعطى الله تعالى عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله
يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا قدر له يوذن
بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت الحمد
لله عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله
للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط برد الخطاء بتوهم مشاركة
الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص
ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله
ليرده من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون
تقديم الخبر لان تعريف المبتدا بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني
وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال
تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه محيي وهو اسم فاعل من احيى
اذا اوجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة
في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رحمه الله
وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لمذهب الشافعي من انها نجسة بناء على
ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي
انشاها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة
فيها فتكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما حلته الحيوة فالموت
موثر فيها فتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال ان المراد باحياء العظام البالية
ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة
وما بعدها من صفات الله تعالى خبر مبتدا محذوف او بدل من الله او صفة له
معرفة لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار
ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمتقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب

نسخه

[illegible]

اليه اهل السنة ومجري القلم ان اريد به القلم الذي يكتب في اللوح المحفوظ
ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان
به وتفويض علم كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى العقل
لوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف
وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان
اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة
اذ لولاها لما دونت العلوم ولا انضبطت اخبار الاولين ولا استقامت
امور الدنيا والدين وذاري بالهمزة والزاء المعجمة بمعنى الخالق الامم
جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان
الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وباري بالهمزة اسم فاعل من برا
بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب
همزة الباري ياء تخفيفا او تحذف فتشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة
فاعل من البرو وفي الصحاح براه الله يبروه بروا اي خلقه فعلى هذا
باء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذاري والباري قلنا
الباري هو الذي خلق الخلق بريا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها
عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما يستعمل في غير الحيوان
قال الله تعالى توبوا الى باريكم ولا يقال بارئ السموات والارض النسم جمع نسمة
وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم
في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماما بذكره وردا على منكريه اذ هو مناط حصول
مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين
ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المص رحمه الله وشح خطبته بعبارات فائقة
واعتبارات رائقة ولما كان بيان استعاراتها مؤديا الى التصديع اقتصرت
على بعض ما فيها من صنائع البديع قلت بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متواز

والنسم جمع نسمة
بمعنى النفس

وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف
وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين الرازي والباري تجنيس المضارع
وهو ان لا يختلف الكلمتان الا بحرف متقارب المخرج وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده
من قوله في حنادس الحشر وعكوبه الى قوله ما افاض تهتان لسيبويه صنعة تسميط
وهي ان توقع بعد الكلمات المنثورة او الابيات المسطورة قافية اخرى مرعية الى آخرها
كقول ابن دريد لما بدا من المشيب صوته وبان من عصر الشباب بونه قلت
لها والدمع هام جونه اما ترى راسي حاكى لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى
بهذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد يذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في
قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعلها
مرادة ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر واحياء الرمم لا يصلح ان يكون
سببا للعبادة لانه في الآخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات
سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان يقال مجري القلم ليعرفوه
وزاري الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هو مجموعة سبب
فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا لها كون
كل من اجزائه سببا فلا يصح الاستدلال بعدم صلاحية الاحياء ان يكون
سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب
يلزمه ان يكون لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت
مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة تكليف
العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة
والاحياء ماله دخل في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء الرمم المجازاة كما قال تعالى
انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين آمنوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح
بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا
لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن يبقى البحث في توجيه تعليل افعال الله

على عدم كون المجموع منه

افعال الله تعالى والاشاعرة انكروه صحة معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى
مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر
على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا فعندهم
لام التعليل يكون استعارة تبعية لتشبيهها عبادة العباد بما يعرض على الخلقة
في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عائدة الى العباد تمسكا
بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون
العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس
نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضي الله عنه وما خلقت الجن والانس من المؤمنين
الا ليعبدون وان يراد مطلقا بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها
كما قال عليه الصلوة والسلم ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان اريد منها
المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم
من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اي كاشف الاتراح جمع ترح
بفتحتين وهو الحزن وفالق وهو من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح
بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهو الظلمة التي تلي
الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه اشارة الى اقوالها ان يقال عليه توكل
الى الله وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص
قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو
مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح
متسامح فيه على ان قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه
الاشباح سوى كون آخرها حاء اقول من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح
جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لا انها كانت فانية عند فناء
ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم يقل به احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح
احياؤها وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح

والاشاعرة ... من اهل السنة

وتبعيد التشبيه ... الغاية

والتشبيه

تسبيب زعمه لانه تعالى

تلي الصبح منه

واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث
الاشباح كما هي ولين سلم فذكره لضم معنى اخر اليه وهو كونه في الحنادس واما اثبات
الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق
الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن رؤيته
في تعلق بعضها لبعض وقد تؤتى بينها الواو اشعارا باستقلال كل منها في
افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان
الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة
بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس في حنادس
جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه
وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الارياح
والارواح والاشباح سجعا متوازنا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفالح
والباعث سجعا متوازيا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق
مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا مزجي اي موجد
هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه مقلوبة من الواو ولانه يجمع على ارواح
ومفيح من افاح دمه اي اراقه الرياح بفتح الراء الخمر يعني الآمر باهراق الخمر واهدار
نقوعها ومبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه ومزيح الجناح
اي مبعد اصحاب الاثم عن جنبه او معناه آمر بازاحة الجناح ليحتموه اي ليجتنبوا
عن الاثم وينتهوا من ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله
الشراح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة
اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي محوه سبب للاحتماء عن الاثم
فلا يخلو عن تعسف فبين المفيح والمبيح تجنيس التصحيف وهو اختلاف الكلمتين
بابدال حرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه
وينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف

ای رفعة

الضمير راجع الى الجناح

الاختلاف في الهيئة كبُرد وبَرد وبين المريح والمزيح تجنيس التصحيف وهو ان الفارق
نقطة كالتقي والنقي واعتبار الصنائع المذكورة فيما في الالفاظ المنثورة
سيهل لمن رام له يبين لمن تامله مدني الشسيع اي مقرب البعيد ومغني المضيق
اي جاعل الفقير غنيا ومزجي اي السائق الغديق بالغين المعجمة هو الماء الكثير
يعني سائق سبب الغديق وهو السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثيرة اي مجريها
لان الله تعالى هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه سائقها صحح بعض الشارحين
العديق بالعين المهملة فمعناه الكباسة ومعنى ازجائه اغلاؤه ومنجي
الغريق ليشكره في اسآده وهو بمد الهمزة بعد السين مصدر معناه السير
بالليل وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار يعني كي يشكر الله من نجى من الغرق
في جميع اوقاته لعدم نزعه خليقة حيوته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة
يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب
يعني متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر
حسب على حد نصر معناه العد والمراد به ههنا عد اعمال عباده في الآخرة
للمجازات روي انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية
مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد
فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد
ليزدجر اي لينزجر المجرم عن حوبه وهو بالضم الاثم واشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعني تارك المؤاخذة عليها
وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب
بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اي مغيرها من حال
الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واثبات خلافه
ليكف اي ليمتنع من انتحل اي ادعى علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى
علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان

العقاب

اى فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض
منه توصيف ذاته عليه السلام او كلامه بالفصاحة بيانها وتميز اقسامها موضعه
علم المعاني صحيح البيان يعني انه عليه السلام كان يبين مقصوده بحسن الترتيب
وسلاسة التركيب بحيث يفهم كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اى قوى القلب
سديدا اى مستقيم الطعان وفي الصحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا
وطعانا الى من شب اى اوقد نيران جمع نار حروبه جمع حرب
صلى الله عليه وعلى اسرته اى عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار
جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته
وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة
لغلبة استعماله في اصحابه عليه السلام كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز
النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعين المنسوب اليه وهو البصرة
اختلف في تفسير الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي
وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما
والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب
اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام مع النبي صلى الله عليه وسلم سنة والباقون
اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه
ولم يخالطه انما عد منهم الحاقا بهم لا انه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم
وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى
صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق
ما بمعنى المدة يعني صلى الله عليه وسلم مدة طلوع الشمس ولمع اى اضاء
البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في موضع
بخياطة ثوب آخر معه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المحروق وجمع الخرق
بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض

ما افاض اى صب تهتان وهو مصدر هتنت السحابة اذا تتابع مطرها
وههنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء المعنى
مدة صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والانسب ان يكون التهتان
اسما قال النصير التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا
يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة
ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا
متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع
بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف
والعايد اليها محذوف وتهتان بدل من افاض والضمير فيه وفي سيوبه
للخرق المعنى وجمع الخرق ثواب ما صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون
التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا المعنى وجمع الخرق ما افاضه
تهتان سيوبه من الثناء قال الملتجي الى حرم الله تعالى وهو مكة شرفها الله
والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكونه يحرم القتال والاصطياد والدخول
فيها لغير احرام محرما ومعنى التجائه الى حرم الله تعالى رجاؤه ان ينال مزيد
فضل الله بسبب سكناه تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع
الارض لما روي انه عليه السلام قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله
الى الله ولولا اني اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن
الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد
ما وراء النهر نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به
الموت ومعنى تنبيهه له استعداده للمخاوف التي بعده باشتغاله باعمال
صالحة تنفعه عند وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك المخاوف
لكان انسب قبل ان يضعضع اي يهدم الموت اركانه جمع ركن
وهو الجانب القوي وحداه اى حمله الله على ان ليعمر ربع بالباء الموحدة

المتابعة صله

ثم يفتر
ضعف

هو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا
وَيَشِيدُ بتشديد الباء اي يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده
شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول
بنيانه اي حايطه واباحه اي انزله باحة اي ساحة سبوحة وهي
بفتح السين وتخفيف الباء مكة واتاح بالتاء المثناة من فوق اي
قدر فيها اي في مكة غبوقه وهو الشرب في العشي وصبوحه وهو الشرب
في الغداة اراد توطينه فيها واماته بها اي بمكة حميلا وهي حال من مفعول
امات اي مثنيا عليه في السن الناس وهذه مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره
اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها اي من مكة انشره فان قلت
لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه
به وكان شيخي والدي نور الله ضريحه يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن
بمكة ولم يكن لايقا بها تنقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة
دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون
للتخصيص ولكن اجد فيه رواية حكي ان المؤلف رحمه الله كان اماما دينا عالما
متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد شهور سنة
خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها فلم يفعلوا
ذلك اما بعد اي بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني مذ تدرجت
صعدت بتدريج ومذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه عطوت اي مدة
تدرجي مراقي جمع مرقات وهي آلة الصعود الشرف اي العلو وتحرجت
اي اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما مما يجتنب
منه شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب
السرف بالسين المهملة اي مجاوزة الحد بالغفلة عطوت اي تناولت
وهو خبر اني ومفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت بشنائر جمع شنترة

قوله عطوت محذوف اي عطوت
او زمان تدرجي ما عطوت مع

اعراف المجد اعاليه جمع عرف
من عرف الفرس

المعجمة
شُنْتُرَة وهي بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع
العزم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد حال اي متعليا على اعالي المجد
قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق فيكون مفعول عطوت تقديره
تناولت باصابعي فوق اعراف المجد والمعنى المعنى اقول لو ثبت استعمال على
اسما بغير دخول حرف الجر لصح ما قاله لكن المذكور في كتب النحو ان على مع دخول
من عليه يكون اسما كذا ذكره الجوهري في صحاحه براجمها بالزاء المعجمة وبالجيم
بعد الباء المفتوحة اي بكلها وهو بدل من الشنائر بدل الكل بتكرار العامل والضمير
للشنائر وطرت من الطيران استعير للاسراع بمعنى اسرعت بعباب
بضم العين المهملة بمعنى الكل الحزم بالحاء المهملة اي الضبط في خوض وهو الغوص
في الماء متعلق بطرت بحار الحديث وركوب ثبجها بالثاء المثلثة في اوله
وبالباء الموحدة وبالجيم اي وسطها لعلي متعلق بعطوت ان من تسنم
اي علا قنن جمع قنة وهي اعلى الجبل المعالي جمع المعلى وهو الرفعة استنزل
اي استحقر من لاذ اي التجى بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن
ومن اعتلى وهو عطف على قوله من تسنم ذرى المناقب اي اعالي المراتب
وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية اي الرفيعة اذعنت
بالذال المعجمة اي انقادت له الامم قضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى
الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل
يقال جاءني القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد للامم وبالنصب
حال وهو لكونه معرفة مؤول بالنكرة اي مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة
وهي الحصن على الجبل كذا في الصحاح الجوهري قال الشارح القلاع جمع قلعة وهي
صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل صعب مرامها اقول تتبعت ما عندي
من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة
في هذا المعنى بل القلعة على ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث

الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر
متواترا واجماع وكان رواته عدلا وفي مقابلة السقيم وحصونها جمع حصن
وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما
بعد التخصيص داخت بالدال المهملة والخاء المعجمة اي ذلت له
شواردها جمع شاردة وهي البعير الذي نفر والمراد بها الاحاديث
التي تنفر عن الضبط ومن عادى اي جمع في الحفظ وهو ماخوذ من العداء
بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الآخر
في طلق واحد بين ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم
المراد بثوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة عداء مصدر
عادى تقيدت له اي صارت ذا قيد غير نافرة اوابدها جمع الآبدة
وهي المتوحشة من الانس اراد بها ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه
للثوابت ومن صرد اي قلل شربه بالكسر هو الحظ من الماء اراد به
حظه من الدنيا وشرد بالتشديد اي طرد نومه فاد حزبه اي ملك
زمام طايفته وساد قومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث
ممحلة اسم فاعل من امحلت اي صارت ذات محل وهو يبس الكلأ
بانقطاع المطر ذكر في الصحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال امحل البلد فهو
ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جاء ذلك في الشعر وهي نصب على الحال
من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث
حال كونها خربة معطلة اي خالية عن اهلها ومن احيى ارضا ميتته
فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المص من غير اشعار بانه
حديث واشار به الى سبب تأليفه هذا الكتاب فيكون رباع
الحديث منسوبة اليه ويوجز يوم الحساب عليه وكأني اذ جعلتها
اي رباع الحديث طريفي اذا هذه للظرفية والعامل فيها علاني

علاني وعززت بالعين المهملة وبالزايين المعجمتين اي غلبت على المصاحبة
اليها رفيقي على هنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت
مرادها اي مواضع طلب الحديث معاد الذياب العادية وهي
فاعلة من العدوان وضحاصحها بالصادين والحائين المهملتين جمع
صحصح وهو المكان المستوي اماكن جمع امكنة وهي جمع مكان متعادية صحح
اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث
استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرر الحق
واليقين وبتفاوت اماكن تفاوت من شاهده الشيخ من الاخلاف
وعدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالذياب
العادية من غير اعتبار تتجاوب اي تتجاوز وهي صفة ثانية لاماكن
او حال عنها الاصداء جمع الصدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك
من الجبال وغيرها في ارجائها جمع الرجا بالقصر وهي الناحية انما شبه
اقوال متوطن الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة ٥ وتتناوب
من النوبة اي تتعاقب العوافي جمع العافية وهي التي ترد الماء الى مائها
اي رباع الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهو طاير يسكن
في المواضع الخربة بعدما هدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق
جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة الحمراء التي يخرجها الجمل
من شدقه منفوخا فيها الاقوام جمع قوم والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب
الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد الحمت صفة ثالثة
للاماكن او حال عنها يقال الحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهي خلاف
السدى الجنايب جمع الجنوب وهي الريح التي تهب من القبلة ٥
ما اسدت اي جعلت فرات سدى بها الشمايل جمع الشمال بفتح الشين
وهو تقابل الجنوب ضميرها راجع الى ما والباء فيه زايدة والموصول مفعول الحمت

قال الشارح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه لي ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه
جعل الجنايب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها الشمائل ذات سدى فح
يستغني عن تقدير ضمير لعود الى الموصول كما احتاجوا اليه على توجيههم فيه
اشارة الى ان اماكن الربوع ما اندرست انقرضت بالكلية لان الريحين اذا اختلفا
على ربع تكشف احديهما ما غطت الاخرى بسف التراب عليه بخلاف
ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدي جمع يد كالاشجار جمع شجر
بفتحتين والاصايل جمع اصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدي كل رياح
والاصايل اليها عبارة عن كثرة دور الازمان والاحوال عليها علا في البكاء اي غلبني
وهو خبر كاني وعراني اي غشيني النحيب هو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء
اذ ليس فيها داع ولا مجيب يعني لم يكن في تلك الاماكن من يدعوا الى اشتغال الحديث
ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرء القيس
من جملة القصايد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا في البديع استعانة وهو
ان ياتي القايل ببيت غيره ليستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه
لئلا يتوهم انهما سرقا لكن ترك هنا لشهرتهما وما قبلهما • قفا نبك من ذكرى حبيب
ومنزل • بسقط اللوى بين الدخول فحومل • ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى
بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة
الفاء في فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها اي
في سقط اللوى الباقية بمعنى في صحبي وهو فاعل وقوفا يعني قفا مثل وقوف
صحبي في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي تمد بها في السير قيل
انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم
يشهد عليه ما ذكر في الصحاح يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزني
الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قال يجوز
ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم بنزع الخافض يقولون

[illegible] الاصمعي والمعارف [illegible]
[illegible] اماكن [illegible]
وفي بعض النسخ [illegible]
صح

يقولون حال عن صحبي او استيناف لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التميز او حال
بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمل اي احمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعني
علا في البكاء منشدا وقوفا وان شفائي عطف على يقولون بتقدير اقول او حال
من مفعول محذوف اي يقولون لي والحال ان شفائي عبرة بفتح العين اي دمعة
مهراقة اي مصبوبة فهل عند رسم دارس الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار
من معول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به والشاعر لما ادعى كون شفائه
العبرة المهراقة علله بان لا شيء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام
للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمري اللام فيه للابتداء والعمر بفتح العين
وضمها البقاء وهو مبتدا وخبره محذوف اي لعمري قسمي لعل هذا وامثاله
مما حمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف
اي ولواهب عمري قسمي والا فالقسم لغير الله منهي لا يرتكبه مومن تقي ان يهده
وهو جواب القسم اي الاشياء المذكورة في احوال رباع الحديث لمحايل اي بفتح
لمظان جمع محيلة وهي المظنة انقضاض اي سقوط جدرانه جمع جدر وهو
جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى الربع في ضمنها وانقياض
يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حايط قال الجوهري الجدار الحايط
فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لافضائه الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يحمل
الجدار للدور والحايط للكرم والبستان وانطماس اي اندراس هذا الاثر
وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اي على ذات الرباع وانبعاج اي
انشقاق كظايم جمع كاظمة وهي بئر في جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم
السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت العين
بالكسر اي بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد
بانبعاج الكظايم هنا انشقاق مجاري الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر
جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن

الواو في وان شفائي [illegible]
[illegible] يعطف [illegible]
[illegible]
صح

[illegible]

ومعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقرّ الله عينه اى بَرّد دمعته وللمدعو عليه
اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان ما شاهده المص فى رباع الحديث كان
اكثرهم غير لايق بها وقد بقى فى بعضها من هو جدير بها وهم المشبهون برسم الدار
والدالون على الاسلاف الاخيار وفى تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط
والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم
حتى اذا حصل لهم الممات صار كاندراس الرسم الدال على الذات وكان وهى
مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستناخ اى يطلب الاناخة وهى ابراك الابل
بعرصتها اى فى عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور ليس
فيها بناء ولا منيخ اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اى فيها وينشد
اى يرفع الصوت بعقوتها اى فى ساحة الرباع وما حولها ولا مصيخ بالخاء
المعجمة اى لا مستمع عفت الديار اى اندرست محلها بدل منها وهو بفتح
الميم مصدر ميمى من حلّ بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم
مصدر من اقام بمعنى دام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت
هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصايد السبع ضمنه الشيخ فى كلامه من غير
اشعار لصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا فى البديع ايداعا ومصراعه
الثانى بمنى تأبد غولها فرجامها ومنى هذه هى منى مكة شرفها الله تعالى التأبد
التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان
اللهم الا قمامها قمامة بضم القاف وهى الكناسة وهامها جمع هامة
بتخفيف الميم وهى نوع من طيور الليل هذا من كلام المولف استثناء من قوله
عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء هنا على البدلية اجراء
على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشعارا بان المستثنى غير متحقق عنده
وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تواخذنا فى هذا الاستثناء فان قلت
اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل باجنبى وهو قوله اللهم قلت هذا

مختلف فيه فعند من يجوّز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوّزه
يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده تفسيره وان عصرنا هذا اسم الاشارة
صفة عصر والله المستعان عليه والمشتكى من اهله اليه اى من
اهل العصر الى الله نحريرهم فى الحديث اى عالمهم المتقن وهذا مع خبره
جبران من حفظ كتاب القضاعى وهى كتاب الشهاب مولفه كان منسوبا
الى قضاعة وهو اسم ابى حى من اليمن وهو مالك بن حمزه او كتبه ونقابهم
بكسر النون وتخفيف القاف اى علامتهم من اختصر النجم اى كتاب النجم
او انتخبه اى اخرج منه ما اختاره فان انضم اليهما الخطب الاربعون التى
زيّفها اى نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون لبعض
رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به او ان يروى عمن لم يره او يقطع
اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه
الضعف المبينة فى كتاب الاسناد النقاد اى الذين ينقدون ويميزون
بين الاحاديث اجمعون فذاك اشارة الى من ضم اليهما الخطب الاربعين
امثلهم اى اشرفهم طريقة تمييز اى مذهبا واعلمهم فى الحقيقة فان اشرأبّت
همته اى امتدت من اشرأب الرجل اشرئبابا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة
الوداع وهو بالفتح اسم ناب مناب التوديع وبالكسر مصدر وادع
وهى الخطبة التى خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى فى حجة الوداع
قال المص فى كتاب اخر من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبى
صلى الله عليه وسلم تسمى بنفع الناس بالواعظ الناصح وتلقب بنفع الناس
ايضا بالداع الواع اصله الواعى اى الحافظ قد حبطوا الجملة حال من ضمير
تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع فى حبطوا
نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال ما فعل محدثوا عصرك
خبط عشواء وهى الناقة التى لا تبصر امامها فتخبط اذا مشت

وهو تاليف ابى العباس احمد بن معد بن عيسى الاقليشى صح

وهى التى جمعها القاضى ابو نصر محمد بن على بن ودعان الموصلى صح

فذلك اشارة الى من ضم الى الكتابين المذكورين الخطب الاربعين صح

اصل الوداع [illegible] صح

زيفها نخ

فان اشرأبت

وتلقب

بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير
بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة وحملو على بناء المجهول
على ياس السيساء بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على السيساء اليابس
كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر
في مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية
ولولا تخلي الغاب جمع غابة وهي موضع يسكن فيه الوحوش وتستتر باشجاره
من اسامة وهو علم جنس الاسد اي الشبلين الشبل ابن الاسد لما ضبح به
اي صوت في الالغاب ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية
الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدى برداء الردى اي لبس
رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال
ما لاين العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة
اي يدفع عن حمى الحديث موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث
الذي يحفظ عمن لا يليق به قال الشراح حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان
حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم يتبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه
معطيا لا بيان معطاته اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهده
الشيخ في عصره من متوطني ربع الحديث كان السلف يمنعون مثلهم لا بيان
وجود الدافع كائنا من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى
قرينة على المدفوع غير مستحق للربع للاكل وابلى بصيغة المجهول اي امتحن
ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب من كان يغيث
بالفتح من غاث الغيث الارض اي اصابها اهل الحديث او يغيث بالضم
من الاغاثة وهي الاعانة يعني رمت عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم
او يغيثهم عند الشدايد جرت الرياح على مكان ديارهم فكانهم كانوا
على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روي ان عليا رضي الله عنه لما قدم

[illegible]

ارتدى اي لبس الرداء وبرداء الردى

عن حمى الحديث

للاكل

لما قدم المداين ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال
علي رضي الله عنه هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم
ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الشكايات السابقة بثة
وهي مرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس
ولغثيه مصدور وهو الذي اصابه الصدر ولغثة وهي اقل من التفل
قال صاحب الصحاح اوله البزق ثم الاقل منه التفل ثم النفث ثم النفخ
مصدور وهو الذي يشتكي صدره ولما توجني الله تعالى بتشديد الواو
اي البسني التاج ودوجني وهو بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى وهو
كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى ودوج
بضم الدال وتشديد الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح
المأثورة اي المنقولة يقال حديث مأثور اي ينقله خلف عن سلف
كذا في الصحاح وانثال الناس اي مال الى الاشتغال بهما جدا وهو المبالغة
في الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اي انثيالا جدا بمعنى واجد
او حال بمعنى حال كونهم جادين لا هوادة فيه اي لا سكون في ذلك
الميل ولا فتور تاكيد لما قبله واستيضاح كل حديث منهما واستكشاف
معانيه رايت ان اتباع الحسنة الحسنة واجرا رحصان وهو
من الجيد من فحول الخيل الخير رسنه منصوب بالاجرار تقول اجررت
فلانا رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء يعني به اطالة حبل حصان الخير ليتمكن
الجمع من اخذه في العمر الذي سنة وهو واحد السنين منه سنة
بكسر السين ما يتقدم النوم من الفتور احسن بالرفع خبر ان اي احكم
ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع همة الشوارع جمع الشارعة
وهي الخايضة العوالي جمع العالية من العلو واحسن ما انحرفت اليه اسنة
جمع سنان الرمح وهي حديدة في راسه الصم جمع الصمة بكسر الصاد وهي الصلب

ولغثته

اي انثيالا جدا

[illegible]

من الرماح الشوارع وهي الرماح الطوال ورفعها على انه بدل من اسنة والعوالي جمع العالية وهي اس الرمح فرجت اي خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين بتنقيان وغصت على ما فيهما من الدرر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص في البحر على اللؤلؤ والعقيان وهو صغار اللؤلؤ وضممت الى ما فيهما ما صح من كتابي الشهاب والنجم ليجتمع الصحاح في كتاب خفيف الحجم فان قلت لم لم تجعل لما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم تحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله تعالى في الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي في الاخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي مدة حيوتي في الدنيا وشفيع المشفع اي مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى في العقبى وكفى به البا فيه زايدة الذي هو عاضد اي معين من وضع لتعالى جده اي لاجل علو عظمة الله تعالى صحيفة خده اي بشرة وجهه وعاضد اي قاطع من وضع اي اسرع لتعس بسكون العين بمعنى الهلاك جده بالفتح اي بخته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي حده اي في تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله تعالى اي اسرع في تعدي حدود الله تعالى واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية عالما تميز اي كفى من حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال جاءني زيد رجلا صالحا بما عانيت اي تعبت وما فيه مصدرية في تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا صودف في النسخ المصححة وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها في النسبة

[illegible]

في النسبة فقول العامة مصطفوي خطأ والصواب مصطفي كذا في شرح الشافية فعلامة الخ لكتاب ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة عن ترويحه وعلامة الميم لكتاب ابي الحسين مسلم بن حجاج النيسابوري طيب الله مضجعه وهو موضع الهجوع وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقا في التصحيح اليه ولك ان تعرف ان ائمة الحديث المشاهير الذين جمعوه في الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك وهو صاحب الموطا والشيخان الذان ذكرهما المص وابو داود سليمان الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الله احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي همتاهما من البين على تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القران العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الآخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت ان ابين في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم يكن معلومة ما هي الاصح وانبه على ما وقع من المص في بعض المواضع من علامات غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال راوي الحديث واقتصر على ذكره مرة متبعا في ذلك للكتب السابقة والشروح الفائقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره اي رتبته الا ذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك لله رب العالمين

وبنده

اي التصحيح

بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله تعالى والصلوة الزاكية اى الطاهرة
النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة
وهو الامين واسرية الاثبات جمع الثبت بفتح البا، وهو ثابت
القلب عند الحرب او الحجة يقال حكمت بثبت اى بحجة الطاير
رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتجه بتهذيب رشيق واريد ان
اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسير الطالبين وصونا عن الاغلاط
الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه بمن الموصول
او الشرطية والثاني بمن الاستفهامية الباب الثاني رتبه على عشرة فصول
الاول فيما جاء اوله كلمة انّ الثاني كلمة انى الثالث كلمة انا الرابع كلمة انه
الخامس كلمة انهم السادس كلمة انها السابع كلمة انك الثامن كلمة
انكم التاسع كلمة لكن العاشر كلمة انما الباب الثالث فيما جاء
اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله
كلمة اذا الثاني كلمة اذ الباب الخامس رتبه على فصلين الاول
مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية الثاني ما الاستفهامية
الثالث ما الخبرية الرابع ما الشرطية الخامس ما بين الفصل الثاني
مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا، والمنادى
كنى الذكور او اسمائهم الثاني حرف يا، والمنادى مضاف الى القبيلة
الثالث اخلاس شتى الرابع حرف يا، والمنادى كنى الاناث
او اسمائهن الباب السادس رتبه على اثنى عشر فصلا الاول فيما جاء
اوله ليس الثاني نعم وبئس الثالث بينا وبينما الرابع قوله لعن الله
الخامس كلمة لو السادس كلمة لولا السابع كلمة ان الشرطية الثامن كلمة خير
التاسع افعل التفضيل العاشر كلمة لو الحادي عشر كلمة قد الثاني عشر
كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما جاء اوله

اوله مبتدا معرف باللام الثاني كلمة ايما الثالث كلمة ايكم الرابع كلمة
اى مضافة الى مظهر الخامس همزة الاستفهام السادس كلمة الا
السابع كلمة الم الثامن كلمة افلا التاسع كلمة اليس او بفتح الواو
العاشر كلمة اما المخففة الحادي عشر كلمة مثل بفتح التاء الثاني عشر
كلمة اياكم الثالث عشر كلمة انا المخففة للمتكلم الرابع عشر اسم الفعل
الخامس عشر كلمة لك السادس عشر كلمة لام الجازمة السابع عشر كلمة
انا المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول الاول
فيما جاء اوله العدد الثاني واو القسم التي بعدها الذى الثالث
واو القسم بعدها الله الرابع الفعل المستقبل الخامس المضارع المعلوم
السادس المضارع المجهول الباب التاسع رتبه على خمسة فصول
الاول فيما جاء اوله الفعل الماضي الثاني الماضي المجهول الثالث
المتكلم الماضي الرابع كلمة بل الخامس فعل الامر الباب العاشر
رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتدا الثاني في انواع شتى
الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية الباب الثاني عشر
في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا ان الحديثين
في الكلمة التي يبتداء بها فقط يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث
الثاني مما يجي موخرا في حروف التهجي من اول حروف كلمة بعدها في الحديث
السابق كقوله من بنى وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف
الاول يراعى الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعار
وقوله من توضا وان اشتركا في الحرفين يراعى في الثالث كقوله
من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين
يراعى بعدها كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا بعدهما
ان اشتركا في الكلمات كقوله من راني في المنام فسيراني وقوله

من رانی فی المنام فقد رانی وهذا الترتیب دلیل علی رسوخ الشیخ
فی هذا الفن ووفور سعیه فی سیر السنن وخلیق له ان یحمی باعه وفی جمیع
الجمان یمد باعه شکر الله مساعیه وجعل الفردوس مراعیه **الباب الاول**

ع ابو هریرة رضی الله عنه اخرج البخاری منه قیل کان اسمه فی الجاهلیة عبد شمس
وفی الاسلام عبد الرحمن کنی بابی هریرة لانه علیه السلام رای فی ثوبه شیا یحمله
فقال علیه السلام ما هذا یا عبد الرحمن قال هرة فقال علیه السلام انت ابو هریرة
فاشتهر بهذه الکنیة وکان یحب ان یدعوه الناس بهذه الکنیة لتبرکه لفظ
رسول الله صلی الله علیه وسلم روی عن النبی صلی الله علیه وسلم خمسة الاف وثلثمایة
واربعة وسبعین حدیثا اخرج له فی الصحیحین ستمایة وتسعة احادیث
انفرد البخاری منها بثلاثة وتسعین ومسلم بمایة وتسعین والباقی اتفاقی
من امن بالله وهو فی الشرع تصدیق وجود الواجب واتصافه بما یلیق به
ورسوله والایمان به تصدیقه بکل ما جزم انه جاء به فدخل فیه تصدیق
جملة کتب الله ورسله والیوم الاخر والقدر خیره وشره لانها مما جاء به
وانما ذکر الایمان بالله مع دخوله فی الایمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار
باللسان لیس جزءا من الایمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط
لاجراء احکام المسلمین علی المصدق لان الایمان عمل القلب وهو لا یحتاج
الی الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص علیه الا ان
الاقرار لما کان جزءا له شائبة العرضیة والتبعیة اعتبروا فی حالة الاختیار
جهة الجزئیة حتی لا یکون تارکه مع تمکنه منه مؤمنا عند الله وان فرض
انه مصدق وفی حالة الاضطرار جهة العرضیة فیسقط وهذا معنی قولهم
الاقرار رکن زاید اذ لا معنی لزیادته الا انه یحتمل السقوط عند الاکراه علی
کلمة الکفر فان قیل ما الحکمة فی جعل عمل جارحة جزءا من الایمان ولم یعین به
عمل اللسان دون اعمال سایر الارکان قلنا لما اتصف الانسان بالایمان

بالایمان وکان التصدیق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فیه تحقیقا
لکمال اتصافه به وتعین له فعل اللسان لانه مجبول للبیان ثم نحکم علی اسلام
کافر بصلوته بجماعة وان لم یشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو
عنه واقام الصلوة ای اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الی ان الصلوة
عماد الدین او لان اقامة یجیء بمعنی ادام وفیه اشارة الی المواظبة علیها
ومنه قوله تعالی ویقیمون الصلوة کذا قال الجوهری ولانه کنی بها عن تعدیل
ارکانها وحفظ سننها وادابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه
وهذا الوجه اقوی لانه صلی الله علیه وسلم قال اعدلوا فی الصفوف فان
تسویة الصف من اقامة الصلوة واقید لتضمنه رعایة باطن المصلی
کظاهره لان الخشوع فی الصلوة من ادابها وصام رمضان انتصابه
علی انه مفعول فیه قال اکثر اصحاب الشافعی رحمه الله ذکر رمضان بدون ذکر
شهر معه مکروه کما یقال جاء رمضان وان کان هناک قرینة تصرفه
کما یقال صمنا رمضان فغیر مکروه وذهب اصحاب مالک رضی الله عنه
الی انه مکروه مطلقا وفی الحدیث احتجاج علیهم خص الصلوة والصوم
بالذکر من بین العبادات البدنیة تنبیها علی عظم شانهما لعموم وجوبهما
علی الاغنیاء والفقراء وتحریضا علیهما لصعوبة موقعهما علی الطباع
اما الصلوة فلتکرارها کل یوم ولیلة واما الصوم فلثبوت فطام النفس
عن المالوف خصوصا مما هو قوام البدن ومن رعاهما مع کونهما الفجر
والعصر وقاله اشق لا یترک غیرهما غالبا ونظیره ما جاء فی حدیث آخر
من صلی البردین دخل الجنة یعنی بهما الفجر والعصر کذا قاله الشارح خصهما
بالذکر لان الزکوة والحج غیر مفروضین وقت صدور هذا الحدیث
فضعیف لان راویه ابا هریرة رضی الله عنه متاخر الاسلام
لانه اسلم عام خیبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وکانت الزکوة

واقید معطوف علی اقوا

واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس
او ستة وهما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي
كان حقا على الله الحق يجيء بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد
هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا
بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه
في وعده ان يدخله الجنة اللائح لي ان المراد به الادخال بمزيد رفع الدرجات
او بالتجاوز عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنات
هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة
اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى
للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد
فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند
النبي صلى الله عليه وسلم وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها
ولهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستانفة جوابا عما يقال
اهذا الثواب خاص في حق من هاجر ق زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه وهو
بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانون حديثا اخرج له في
في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة وباقيها لمسلم
من اوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم اليه وكل منهما يجيء لازما ومتعديا
لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القران العزيز
قال الله تعالى ارايت اذ اوينا الى الصخرة وقال وآويناهما الى ربوة ذات
وهي ضال من البهيمة واللقطة نعم لكن اكثر استعمالها في غير الحيوان
فهو ضال هذا بيان لحكم الآخرة اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن
ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول

الهجرة منه

فطام
قطع

هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال
عليه الصلوة والسلام في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة
قال شمس الائمة الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول
اخذتها لاردها فان فعل ذلك ولم يعرفها بعده كفى قال الشراح المراد
من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم
ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث
نعم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله
ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولى ان لا يوخذ حتى يجده صاحبه
والغنم ضعيف فينبغي ان يوخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب
التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان خير هذه الامة ودعا له
النبي صلى الله عليه وسلم بالفقه والحكمة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة
وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين
من ابتاع اي اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا يبيعه حتى يستوفيه اي يقبضه
قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا
عند الشافعي ومحمد رحمهما الله ومنهي في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف
وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز
م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم
مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين
مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين
من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التابير ان يشق وعاء نخل الانثى فيجعل فيه شيء

تؤبر

واقول

وهو ما يؤكل بسه

رحمهما الله تعالى

من طلع نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخل صار اصلاحا للتمرة باذن الله تعالى
فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت
النخل بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم
ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي
ومالك رحمه الله فيفهم من قوله صلى الله عليه وسلم بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت
قبل ان تؤبر فثمرتها تكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه ونحن
لما انكرنا حجية المفهوم الحقنا غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر لما ظهر تميز حكمه
فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخيل
مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كالمؤبر كله ومن ابتاع عبدا فماله
اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان يقول اشتريت
العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك
المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع
يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة رحمه الله العبد لا يملك لقوله صلى الله عليه وسلم العبد
لا يملك الا الطلاق وحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس
ويدل عليه قوله للذي باعه لانه عليه السلام اضاف اليهما في حالة واحدة ويمتنع
ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد
مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترط
المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث
ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل مرويها عن النبي
صلى الله عليه وسلم الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين
مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين
ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها بنتان
لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بينهما ولم تاكل

قوله من ابتلي الابتلاء في الاصل [illegible]
الاختبار والامتحان [illegible] بالاكفاء [illegible]
بهذه واحسنه [illegible]
فاحسن اليهن اي [illegible]
[illegible]
من النار لان الزوج
١٥

ولم تاكل فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتلي الابتلاء هو الامتحان
لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات مما تعد منها لان الغالب
هوى الخلق في الذكور من هذه البنات بشيء ومن بيانية مع مجرورها
حال عن شيء فاحسن اليهن فسر شارح هنا الاحسان اليهن بالتزويج
بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم كن له سترا من النار لان احتياجهن اليه
كان اكثر حال الصغر والكبر فمن ستر بالاحسان يجازى بالستر من النيران
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من ابطأ به عمله يعني من
اخره في الاخرة عمله السيء او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ
مجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف
نسبه ولم يجبر نقيصته بر اقول لاح لي هنا اشتباه ثم اندفاعه
اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم
ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان
المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون
بابائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء فلا شك انها متفاوتة
فذرية من كان اصلح يكون اكثر رتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم
منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه فبان يقال المراد من النسب
في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الاية يكون
في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة
اليه يؤيده ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون رجل هو اخر
من يجوز على الصراط فيتلفت فلا يرى وراءه احدا فيقول يا رب
ابطأت بي فينادي يا عبدي عملك ابطأ بك م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه قيل مرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان ومائتان
وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلاثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد

فنفعه الا ان

البخاري

بانه يجب ان يصدق [illegible]

بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة
فشهدوا على خيره فقال عليه الصلوة والسلام وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا
على شره فقال عليه الصلوة والسلام ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم
عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثنا
مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت
النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه
وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة
واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرايقهم والتخلق
باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم
مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان مستحق
الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح
صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله الكثير
الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله شاء مغفرته
والا لم يكن للثناء فائدة وقد اثبتها له رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤيده ما روي
انه عليه السلام قال حين اثنوا على جنازة جاء جبريل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس
كما يقولون انه كان يعمل كذا ويسر كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون
وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عليه السلام وجبت في الثناء السيء فمحمول على
التهديد لان الله تعالى ان يتجاوز عن معاصي المؤمنين انتم شهداء الله في الارض
انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث
مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشعرة بانهم عند الله
بمنزلة الشهداء في قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم
امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ البابرتي
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسئل عن شيء

على الناس الثناء عليه

عن شيء فليسئل فلا تسئلوني عن شيء هذا الشيء محمول على امور الاخرة
بقرينة ما روي انه عليه السلام قال في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة
وذكر فيها من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض
هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر عليه السلام ان يقول
لهم سلوني ويجوز ان يكون اعم والمغيبات التي عند الله علمها مستثناه
منه الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به مقامه
الحسي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له فيه وما قاله الشارح يجوز ان يراد
منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوية فضعيف لان قرينة الحال لا تساعده
ولانه موهم لامكان زوال النبوية عنه وهو ممنوع خ سهل ابن سعد رضي الله عنه
روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثمانية وثمانون حديثا
المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل
من اهل النار فلينظر الى هذا يعني تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوي والمصر
رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخر نفسه قاله في غزوة خيبر وكان
ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي صلى الله عليه وسلم بنور النبوة ما سبق
فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما
كان كما قال عليه السلام ظهر معجزة له عليه السلام م ابو موسى وعائشة رضي الله عنهما
روى مسلم عنهما قيل كان رجل ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ثلثمائة وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة
ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة ومعنى
محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان
الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب الله لقاءه اي
افاض الله عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرنا به لان المحبة على ما فسروا
ميلان القلب لا يليق اسنادها الى الله تعالى فيحمل على منتهاه ومن كره

آنفا

ليسألوني

عليه وسلم

لقاء الله

قيل كان رجل ممن هاجر الى الحبشة

ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة فى تلك الحالة يكره
الممات كره الله لقاءه ومعنى تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة
التى هى النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووى ليس معنى الحديث
ان حبهم لقاء الله سبب لحب الله لقائهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض
بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقائهم الى هنا كلامه توضيحه
ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد لربه تابعة لمحبة ربه لها ومنعكسة منها
كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روى انه عليه السلام قال اذا احب الله عبدا
عشقه عليه وفى تقديم يحبهم على يحبونه فى القران اشارة اليه فمعنى الحديث
من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله تعالى يحب لقاءه اذ اذاقه الله
حلاوة محبته واوقفه بمزيد عنايته خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى
عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية يجىء متعديا ولازما وجىء بمعنى الوقف
فى سبيل الله وهو فى الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق
يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روى ان
رجلا جعل بعيرا له فى سبيل الله فامر النبى صلى الله عليه وسلم ان يحمل عليه الحاج
ايمانا بالله وتصديقا بوعده فى اثابته الطاعات فان شبعه بكسر الشين
المعجمة وسكون الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه
وروثه وبوله فى ميزانه يوم القيمة يعنى يحصل فى ميزان صاحبه ثواب مقدار
هذه الاشياء م معمر بن عبد الله بن نافع رضى الله عنه روى مسلم عنه معمر
بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث انفرد مسلم
منها بحديثين من احتكر اى ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت
زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفى رواية فهو ملعون اى مطرود
عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث
على ان الاحتكار حرام فى المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعى رحمهما الله
تعالى

اى كلام النووى

ظهوره وقع شعاع الشمس على الماء

تعالى الاحتكار محرم فى الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روى
ان الراوى كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار الاقوات عند الغلاء
وكفى ذلك دليلا لان الصحابى اعرف بمراد النبى عليه السلام كذا قالوا ولكن
فيه تامل لان فعل الراوى لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام
خص بذلك لا حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبى صلى الله عليه وسلم لاحتمال
ان يقوله باجتهاده فان قلت روى ابو امامة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
لا تحتكروا عليهم الاقوات الحديث مذكور فى جامع الاصول لعل ائمتنا
حملوا المطلق على المقيد لكونهما فى حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا
فى حكم واحد كما حملوا فى صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام
على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن
فيه المطلق والمقيد وردا فى سبب واحد فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام
المزاحمة فى الاسباب كما عملوا فى وجوب صدقة الفطر بقوله عليه السلام
ادوا عن كل عبد وبقوله عليه السلام ادوا عن كل مسلم بل الوجه ان يقال
فى دفع التامل ما ذكرت كان فى حديث غير مخصص وحديث المتن
مخصص خص منه الصبى والمجنون قبل الحكمة فى تحريم الاحتكار دفع الضرر
عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام يحصل فى زرعه واضطر الناس
اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية
عنها من احدث اى اتى بامر جديد فى امرنا هذا اى فى ديننا عبر عن الدين
به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذى نشتغل به ما ليس فيه اى شيئا لم يكن
له سند ظاهر او خفى من الكتاب والسنة فهو رد اى الذى احدثه مردود
باطل ق ابن مسعود رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم
قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم
ثمان مائة وثمانية واربعون حديثا له فى الصحيحين مائة وعشرون انفرد

لا يخصص

الراوى

لا يكون حجة

على

[illegible] جواب [illegible]

والسبب [illegible] السبب الاحتكار
[illegible]

انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من حسن في الاسلام
اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يواخذ
بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم
من جناية على نفس غيره او غصب ماله واتلافه قال لمن ساله انواخذ بما
عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص او ارتد بعد الاسلام
اخذ بالاول والآخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق بالشر العقوبة ومن احسن في الاسلام
يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او بغير حق
ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال من المستكن في اخذ اداها الله عنه
وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداءها باعانته وتوسيع رزقه
ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار
عن المبتدا مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تاويلها بقوله فمستحق لان يقال
في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدا
والخبر انشاء معنى وانما استحق مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نيته اسقاط
الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموالهم
يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف
النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداها ق سعيد بن زيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احاديث
احدها للبخاري والباقي متفق من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشئ
في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه بمجهول الضمير المستتر فيه
القايم مقام الفاعل عايد الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه

كما قال صلى الله عليه وسلم
الاسلام يجب ما قبله
نقع

[illegible]

عليه واخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم على جعل ذلك طوقا يوم القيمة
رد شارح بهذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه
تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال عليه السلام
في حديث آخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة
او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون
ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق
الى سبع ارضين ومن قال اراد منها سبع اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه
لتحميل شبر لم ياخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر
ملكا وغصبا استدل الشافعي ومحمد رحمهما الله بالحديث على قولهما وهو الغصب
يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف رحمهما الله
لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة
واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور ذلك
في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد
اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابن عمر رضي الله عنه
روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء فيه
للتعدية الجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف غوص ظاهر الارض
يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان للارض في الآخرة ايضا سبع
طباق ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ادرك
ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا محتاج الى التاويل لان مدرك
ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك
وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من
وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده
بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره

وهو ان الغصب مع

[illegible]

فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام
فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل
معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من
ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون غير هالك
حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس
اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقر اعم منه او انسان قد افلس
هذا شك من الراوي فهو راجع الى من احق به اي بماله من غيره قال صاحب
الشافعي البايع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد وياخذ
المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض المفلس وقال ائمتنا ليس له
الفسخ والاخذ بل هو كساير الغرماء فحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان
الخيار للبايع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ
وهذا ارشاد للبايع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البايع لان الاصل
في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البايع على الارفق اذا كان
الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم يكون مجازا لان الاضافة يكون
باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن
ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية قيل انه كان ثالثا في الاسلام
اسلم على يد ابي بكر رضي الله عنه وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله
وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عليه الصلوة والسلام له بقوله اللهم
سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة المبشرة موتا ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين
ثمانية وثمانون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه
عُدِّيَ الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه

يعني اصحاب

الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع من دخولها عبر عنه بهذه العبارة
تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا في
الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن
لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تاويله فقال البعض هو محمول
على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا
ثم انه يجازي بعده وقد لا يجازي ويعفى عنه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله تعالى اي اهلكه
الله تعالى بالكلية عبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج
اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل
المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم
يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال
قوم هو مختص بمدة حيوته عليه السلام وقال الآخرون هو عام وهذا اصح
الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه
عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعهما
فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته تكون في الدنيا وقد جاء
في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله
في الدنيا كذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب
الرصاص في النار قيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها
جهارا كامراء استباحوها فان قيل كان الانسان لا يواخذ بما في قلبه
فلم اخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة المقارنة
بالفعل او الاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يواخذ به سيجيء
بيانه في شرح حديث ان الله تعالى تجاوز عن امتي وفي رواية من كاد مكان
من اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم رضي الله عنه اتفقا على الر

منصرفه

النار

عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وستون حديثا له
في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والآخران لمسلم
من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ منها حجابا ولو بشق تمرة
بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله
محذوف اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر
الاعم وارادة الاخص بقرينة ما قبله م جابر رضي الله عنه روى مسلم
عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث
انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين
من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول
لكنه اعم اقول كان ينبغي للمص ان يقول جابر بن عمرو ليمتاز عن جابر بن
سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة
ومعروفا عند الاطلاق م عدي بن عميرة رضي الله عنه وهو بفتح العين
والراء المهملتين وكسر الميم قبل الهاء قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه من استعملناه
اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر
غير جايز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا
اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا
غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون
للتشديد حيث شبه بالخيانة في الغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل
شيء والاول هو الظاهر ياتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه
وفي الحديث تحريض العمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل

قيل خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه من استمع الى حديث
قوم عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم
او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهون لاجل استماعه او يكرهون استماعه
اذا علموا ذلك او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال
صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم
الجملة الاسمية صفة قرية محذوف اي الا قرية ولها كتاب معلوم والواو
لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي صب
في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري
افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه واحد الا آنك الجملة اخبار
او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة اما من استمع
حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز عن شرورهم فلا يدخل تحته
بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن يوم القيمة ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف
في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد
في تمر بالتاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق فليسلم
في كيل وهو مصدر كال اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم
الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس
كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شيء السلم
المؤجل جايز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي رحمه الله لما جاء في الحديث
انه عليه الصلوة والسلام رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة
مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا
لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته يلزم ان يكون الكيل والوزن
شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد فهي

بعض القيمة صح

تجوزه

يشمل

رحمه الله

فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون
فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت
الكيل والوزن ليس مما لا بد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار
المبيع وهي كما يكون بهما يكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير
المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما بد له منه في السلم اذ السلم
معدوم وكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقر
حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم
حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته
ان يصل الثمن بالبيع الصحيح خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذي في حكمه بحديدة اي بما هو آلة
القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة فان الملائكة تلعنه
يعني تدعوا عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته
وهو حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع اي يخوف مسلما
او لانه قد ينزعه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم
الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اي المشير
اخا المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه
لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا
الحكم في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف
فلا زايد للمشتري واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة رحمه الله
وكالمذروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع
مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض
كان منهيا صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع

نزع

واقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد الاشترا انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث
او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز
وهو قول محمد رحمه الله وانما قيدنا الشرا بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط
الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البايع لو كاله بحضرة المشتري
لا يكتفى به بل لا بد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفى به لان كيل
البايع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي
من النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى تجري فيه صاعان صاع البايع
المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم
وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه
فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شرا
المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء
وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها
وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها به فليرد
معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فيرد معها صاعا عوضا من لبنها
لان حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده
ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة عن غير نظر الى قلة اللبن
وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم
المردود يكون من تمر لما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صاعا من تمر وقال
الآخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه
غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد للبن ما لا
يوكل شيئا للنجاسة وكذا لبن الجارية لان لبن الآدمي لا يعوض عنه عادة
كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي رحمه الله بالحديث واثبت الخيار في المحفلة

لو وهبه

وقال ابو حنيفة رحمه الله الاجار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف
للاصل المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب
المثل والقيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان يجوز
في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عليه السلام
لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله تعالى ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري
فقد عصاني لان اميره موافق له م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر في بيت من شق باب
او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث
الشافعي رحمه الله واسقط عنه ضمان العين قبل هذا عنده اذا فقأها بعد
ان زجره فلم ينزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة رحمه الله
عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق
فقأ عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العنق
وهي هنا يعبر بها عن كل الذات اعتق الله اي انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق
للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون
الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة
وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة
بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل
بلا خلاف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق
شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل
وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه
خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب

فلم ينزجر

[illegible]

نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة رحمه الله حيث لم يلزم عليه
خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون مالية نصيب الآخر محتبسة عنده
وان لم يكن له فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح في صبغ غيره فعلى
صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع
لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى
نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار فيفهم منه
ان واحدا لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه
لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي
لمطلق المال لكن المراد عنه نفي ما يساوي قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه
الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد
عليها ثم استسعى على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية قيمة نصيب
الآخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة
عما قومه عدلا وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقديم
لا بد منه في صورة يسار المعتق لكونه منفهما من صورة اعساره
لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت
في يساره التقويم لدفع ضرر المالك ف ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه
اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص
ولا يزاد من قيمته الثانية له الجملة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال
مؤكدة عنها والضمير العايد اليها مقدر وهو فيها ثم عتق عليه ان كان
موسرا الضمير في عليه وفي كان عايد الى من فان قلت لفظة ثم تقتضي
تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده
قلت معنى عتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة

هذا الوجه

عليه

عليه بدل ولا شك ان الحكم متاخر عن التقويم ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر
معناه تمليك الشي مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها
اي لولده وولد ولده والضميران المجروران لمن صورته ان يقول اعمرتك
هذه الدار فاذا مت عادت الى اوالى ورثتى فقد قطع قوله حقه
هذان الضميران لمن فيها اي في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء المجهول
اي يكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك العمرى في جميع الصور
تمليك منافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس
بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر بفتح الجيم
وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قيل ما روى هو سوى هذا الحديث
من اغبرت قدماه اي صارتا ذاتي غبار اراد به المشي في سبيل الله
اي في طريق يطلب فيه رضاء الله تعالى فيتناول سبيل طلب العلم
وحضور صلوة الجماعة وغيرهما حرم الله على النار م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل
ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة
من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت
الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف
ما بينه وبين الجمعة
على ما بينه بتقدير المضاف يعني وذنوب ثلثة ايام زايدة عليها اعلم
ان المغفور هو الصغاير ان وجدت وان لم توجد لكون الصلوات الخمس
ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر من الكباير لعموم
قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لجواز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر
في الحديث ممن يشاء الله تعالى وان لم تصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به

او لم يوجد

كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب
على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شيء وعلى ان الغسل
مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة
وقيل المراد غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب موافقة
زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول اولى ثم راح
اي مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اي تصدق
بدنة اراد منها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية
فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا
اقرن اي اعظم قرنا ووضعه به لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة
الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها معروفة
ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح
هو المشي بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات
اللطيفة وقال الشافعي رحمه الله التكبير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح على المسير
قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث
الساعات النجومية فمردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد السادسة
لانها تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما يشعر به لفظ الحديث
بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة
خمسة اقسام فيسمي كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان
السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى
افضل ممن اتى في اخرها مع انهما مستويان في البدنة قلت يجوز
ان يكون بدنة من جاء في اولها اكمل من بدنة من جاء في اخرها وان اشتركا
في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب

من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة
فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد به اجر حجره ومجيئه قبل لا يكتبونه
بعد الاستماع خ سلمان رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل كان سلمان
الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فاشتراه فاعتقه
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة
ومسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اي بالغ
في ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب لئلا يتاذى جاره برايحته
ومن فيه للتبعيض او زايدة عند من يجوز ذلك في الموجب يعني تنزه
او يعني بعضا من طهر مفعول له عطف على [illegible]
عن كل قبيح بما استطاع لاجل الطهارة التطهر هو التنزه عن الاثم وعن كل قبيح
والطهر خلاف الدنس ثم راح فلم يفرق بين اثنين اي لم يوقع المخالفة
بينهما بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين
متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطي اذا لم يتعلق به
غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية
لاحراز زيادة الثواب ولزجر عن تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك
المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اي ما قدر له من النوافل
والكتابة يجيء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله
الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ له
مكانا خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه دمشق
المحروسة انصت اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق
السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة
الاخرى وينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون
موافقا لحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ابي هريرة
ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا

اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة متاخر عن حديث سلمان
اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا بسبعة ايام ثم زاد بالنسبة الشارع تفضلا
منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تاخر وحديث ابي هريرة بالنسبة
الى من بكر م وايل بن حجر بن وايل بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم وبالراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام احد وسبعون
حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اي اخذ ارضا ظالما لقي الله
وهو غضبان عليه اي لم يرضا عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله بكذا لان
الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله فحمل على مناسبها وكذا
كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها
يؤول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به خص الغضب بالذكر بهذا العاصي
مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب عليه
حتى طمع في قسمة غيره فجوزي بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي
امامة بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء
المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام حديثان روى مسلم
عنه وحده هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ وهذا بعمومه متناول
بما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضي
عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر
اذ الحكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن
ان يرضي الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه
والكافر لا يصح ذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر
صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة
وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجرية وتهويل لمرتكبها وان كان متاولا وتاويله
عرف فيما سبق عن حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان

اى حقه شيئاً يسيراً يا رسول الله قال وان كان قضيباً وهو قطعة غصن
من اراك وهو بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابى زهير
وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل رواه عن النبى عليه السلام
خمسة احاديث اخرج له فى الصحيحين حديثين اتفقا على الرواية
عنه من اقتنى اى امسك كلباً لا يغنى عنه اى لا ينفعه والضمير
فى عنه عائد الى من زرعاً يتميز من جهة حفظه زرعه ولا ضرعاً اى لا ينفعه
من جهة حراسته ذات ضرعه ومواشيه نقص وهو يجئ لازما
ومتعديا وههنا لازم من عمله اى من اجر عمله الماضى فيكون الحديث
محمولاً على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة
بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب
لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله فى ثواب عمله ولا يكتب كاملاً
لا يكون حبطاً كل يوم قيراط وهو فى الاصل نصف دانق والمراد به
ههنا مقدار معلوم عند الله فان قيل صح فى بعض روايات هذا الحديث
نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون
اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او
باختلاف المواضع فيكون القيراطان فى مدينة ومكة لفضلهما والقيراط
فى غيرهما او يقال انه باعتبار الزمنين بان الشارع لما راى عدم اجتنابهم
عن الكلب بنقص قيراط لكثرة الفتهم بها حتى حكى انهم كانوا ياكلون
معها غلظ عليهم بنقص قيراطين م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه
من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا
اى من مسجدنا وفى صحاح الجوهرى يقال قربته بكسر الراء يقربه بفتحها
قرباناً اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير
من المراد به النهى عن حضور المسجد انما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهى

هذا النهى خاص لمسجد النبى عليه السلام بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام
لقوله عليه السلام فى حديث آخر فلا يقربن المساجد فيكون الاضافة للملابسة
او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهى فان الملائكة تتاذى مما
يتاذى منه بنو آدم عامة توجد فى سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة
الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان فى جميع الاوقات
ومعنى تاذيهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها او عام بكل الروائح
الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل
المسجد وان كان خالياً عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما
روى انه عليه السلام قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا
ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذى بنى آدم فيجوز دخوله
اذا كان خالياً ويمكن ان يقال لا تنافى بين العلتين اذ يمكن ان يكون
كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تاذى الملائكة تحرك
لتاذى الناس منها وفى قوله مما يتاذى منه بنو آدم دون
ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشئ
الموصوف يكون وصفه سبباً له كما اذا قيل صحبت الحكماء
واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خالياً
لانتفاء تاذى الملائكة بانتفاء تاذى الناس قاس قوم على المساجد
سائر مجامع الناس وعلى اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره
ق جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوماً او بصلاً فليعتزلنا
او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوى وليقعد فى بيته تاكيد لما قبله
على وجه المبالغة م سعد بن ابى وقاص روى مسلم عنه من اكل
سبع تمرات مما بين لابتيها اى من ثمار المدينة اللابة ارض
ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره

لابتيها

يصبح

سُم حتى يُمسى لوصول دعاء النبى عليه السلام الى ثمار المدينة بالبركة واما
تخصيص السبع والسم مما يفوض علمه الى الشارع ق انس وابو هريرة
اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اى الثوم والشجرة
فى العرف ماله ساق واغصان وفى اللغة ما يبقى اصله فى الارض
ويخلفه اذا قطع وينبت فى الصيف ما يبس فى الشتاء وعلى كلا القولين
اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط
الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجر امساكه لاجلها وكذا
كلب صيد لانه جاء فى رواية اخرى الا كلب صيد واما امساكه
لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثنى بل اصح انه
يجوز قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا فى اقتناء الجرو
وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووى م ابو هريرة
وروى مسلم عنه مَنْ انظر معسرا اى امهل مديونا فقيرا او وضع له اى
حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضمير ه
راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة
ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف
كما يقال فلان فى ظل فلان اى فى كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع
الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه مكان التقرب والكرامة
او الظهور علامته منه كما قيل ينشأ من العرش نور كالعمود ويشمل
بين اهل المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من نعمة الغفران كذا
سمعت عن بعض اساتيذى تغمده الله بغفرانه ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه من انفق زوجين اى صنفين كاعطاء درهم ودينار
او فرس وثوب كما فسر الزوج به فى قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال

[illegible]

قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى واحد منهما لانه زوج
مع آخر وهذا هو المراد ههنا لما روى انه قيل يا رسول الله ما الزوجان
قال فرسان او عبدان قال الشارح المشكوة يحتمل ان يراد منه
كثرة الانفاق والتعود به نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين
فى سبيل الله اى فى وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب
باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير
فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت فى الصحيح
ان للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب
الاعمال باب اى فُلَ اى حرف نداء فل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف
القياس على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة فلان فى باب النداء
بدون الترخيم هلم اسم فعل يجئ متعديا كما فى قوله تعالى هلم
شهداءكم ولازما كما فى هذا الحديث معناه تعال فقال ابو بكر يا رسول الله
ذاك وهو اشارة الى من الذى لا توى عليه اى لا هلاك قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انى لارجو ان تكون منهم اى ممن دعاه خزنة
الجنة هذا باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر
كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال
ينبغى ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها خ
ابن عباس رضى الله عنه روى البخارى عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج
به الشافعى على ان المرتدة تقتل وعلى ان النصرانى اذا تهود واليهودى
اذا تنصر يقتل ان لم يعد على ما كان عليه قال ائمتنا المرتدة لا تقتل
لان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب
وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر
ملة واحدة على ان الحديث ليس يجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل

اى فلا يا

اجماعًا ق عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وست واربعون حديثا له في الصحيحين ست عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة قال رسول الله عليه السلام من بنى لله مسجدًا اي معبدًا فيتناول معبد الكفرة كما قال عليه السلام لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجدا فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بني معبدا لغير الله يبتغي به وجه الله وبه يخرج ما بني رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حال مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى علو درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار واما ابتغاء وجهه تعالى فاعظم من كل شيء اقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة للباني وهو غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد يتجلى الله لعبد يتبتّل اليه عما سواه وفني عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا من الحديث سحيق لا سيما صدر في مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله يجيء بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في حديث آخر مذكور في المشارق ان النبي عليه السلام قال لسعد بن ابي وقاص لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في فا امرئك بنى الله له مثله في الجنة اي بيتا يماثل المسجد في الشرف ولا يلزم ان يكون من جهة اخرى جهة الشرف متحدة فان تشرّف المساجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل يماثله في عظم البناء يعني المسجد كما كان ارفع من ساير البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من ساير البيوت التي يعطى جزاء لغير المسجد قيل ذلك البيت يكونه

يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو قوله عليه السلام لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله تعالى عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووي يصح التوبة من ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل وعلى بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتأبيد يكون للتشديد ومن تحسى اي شرب في مهلة يتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها بالجيم والهمزة اي يطعن في بطنه في نار جهنم وانما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب رضي الله عنه وهو بضم الحاء

وفتح الصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مائة وسبعة وستون حديثاً له في الصحيحين اربعة عشر
انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشرة من ترك صلوة
العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة
العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل
ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات
اي اكلها صباحاً عجوة نصب على التميز وهو نوع جيد من التمر
لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر
لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفها النبي عليه السلام او لدعائه
عليه السلام بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة
من كسب طيب اي مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب
هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه وهذا
كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين
في العادة كما قال شاعر الم تك في يمنى يديك جعلتني
فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف
اجرها وقيل اي يعظم ذاتها ويزيدها حتى يثقل في الميزان كما يربي
احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام
وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر في ضرب المثل لان
يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر النبي عليه السلام
التربية في الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضاً
بقبوله تعالى اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج

فيها لسبب

احوج الى تربية الله لثبوت نقيصة فيها لسبب حب الطبع الاموال
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء
وفيه مبالغة لدلالته على التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى
اي مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي
اي ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته عليه السلام اليه
في حديث آخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضاً حقيقة كما قال الله تعالى
فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرايض الله تعالى
وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلي في البيت كانت
خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء ما بين قدمي الماشي وبفتحها
فعل ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشي
احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتدا خبره تحط والجملة
خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة
الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب خ عبادة بن الصامت رضي الله عنه
وهو بضم العين وتخفيف الباء انه كان نقيباً للنبي عليه السلام وجهه
عمر رضي الله عنه الى الشام قاضياً ما رواه عن النبي عليه السلام مائة واحد وثمانون
حديثاً اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين
ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع
الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت
كذا في الصحاح وهذه اليقظة يكون مع كلام غالباً فاحب النبي عليه السلام
ان يكون ذلك الكلام تسبيحاً وتهليلاً ولا يوجد ذلك الا ممن
استأنس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة

يتنبه لما نعبه صح

على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود رضه ثم قال اللهم
اغفر لي ادعا. اى بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له
هذا الجزاء مرتب على الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية
لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء. ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر
كان له ثواب لكنه عليه السلام لم يتعرض له فان توضا وصلى قبلت
صلواته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مرتبة
على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رضه من توضا
فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضا به وبضمها
غسل الاعضاء المخصوصة واحسان الوضوء اكماله براعات فرايضه
وسننه واداب ثم اتى الجمعة فاستمع اى الخطبة وانصت
اى سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده
وقال احمد والشافعي في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة
الاخرى وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف
اى غفر له ذنوب ثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل
ومن مس الحصى فقد لغا اى مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير
المس من انواع العبث منهى عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب
والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمان رضي الله عنه روى مسلم
عنه من توضا فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها
الصغاير وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام
من جسده اى من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره
هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء
فان قيل ما رواه مسلم من انه عليه السلام قال اذا توضا العبد المسلم
فغسل وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء فاذا غسل يديه
خرج

فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث
يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت
على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران
جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية وفي قوله عليه السلام
فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء
الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى انه عليه السلام
قال من ذكر الله اول وضوئه طهر به جسده كله وان لم يذكر الله
لم يطهر الا مواضع الوضوء م ابو هريرة رضي الله عنه روى النبي
من توضا فليستنشر اى ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر
اى استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من توضا نحو وضوئي هذا وما قاله شارح
انما لم يقل وضوئي لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي اذ المماثلة
يقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان
معنى المثل والنحو هنا واحد لما روى ان عثمان رضي الله عنه توضا
فقال رأيت رسول الله توضا مثل وضوئي هذا ثم قام فركع
اى صلى عبر عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة
كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اى ترك العجب في عمله
كذا قاله الطيبي ومعناه لا يطلب بهما التلبس والجاه وقال
القاضي المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة
وفي تحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لا ما يقع
في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح الاحكام يمكن
ان يجعل حديث النفس اعم لان العسر مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف
والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص

لان يحمل بها

فليستنشر صح

الاحكام صح

على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك
التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحظيرة
العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغاير قاله حين توضا
ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث
المتقدم مترتب على مجرد الوضوء وههنا ترتب على الوضوء مع الصلوة
فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه
لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت
دون وقت • اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض
روايات مسلم ان عثمان توضا وقال رايت رسول الله توضا مثل
وضوئي وقال من توضا هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل
على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث بالمتقدم على كونه متاخرا في الصدور
عن النبي عليه السلام بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا
على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله
خ سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه من توكل لي اى تكفل
بمحافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم
من اكل الحرام وقبح الكلام اللحى بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون
الرسول عليه السلام مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها
عايد اليه لانه عليه السلام هو الهادي واهتداء المدلول نافع له توكلت
له بالجنة اى ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب
من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي النار اللقلق اللسان
والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه • من جاء منكم الجمعة فليغتسل • ذهب مالك الى
وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه

استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عليه السلام من توضا يوم الجمعة
فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل ح عثمان رضي الله عنه
روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة
تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد
والمركب وتجهيزه تهيئة جهاد سفره فله الجنة روي ان عثمان
لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم عشرة آلاف
دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عليه السلام يقلبها ويقول غفر الله
لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اى حصل
له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم
اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اى صار
خلفا له وقايما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد قليل
جامع لمعنى جزيل فقد غزا اى سقط الجهاد عن ذمته ان كان
صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن
فمعناه حصل له ثواب الغزو ح ابو هريرة رضي الله عنه من حج
لله فلم يرفث • اى لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع
عند النسا لما روى ان ابن عباس رضي الله عنه لما انشد وهن يمشين
بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا • قيل اترفث وانت محرم
فقال الرفث ما يكون في حضور النسا • ولم يفسق • اى لم يخرج عن حد
الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت
ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف
في الموقف كما ان قريشا كان يقف المشعر الحرام وسائر العرب يقفون
بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي عليه السلام الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا

الحديث

ترجح على

نعم تحتج الى ذكره • رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة
التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه
الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها بها يوم ولادته في خلوه
من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه
ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج • قال شارح حقوق العباد
لا يغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي ان النبي عليه السلام
دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى استجيب دعوته
فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن
جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنه روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين
وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولي البصرة
ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين
سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه
المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر البخاري ومسلم
اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال ويرى بضم الياء
وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحهما بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمولة بها
انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال يعني ذو كذب
على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل • فهو احد الكاذبين روي على
صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة
اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول
قال رسول الله كذا او امره بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما
اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله ولم يتبين انه موضوع
فيندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو
يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي عليه السلام

الى النبي عليه السلام فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب
ح عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء
المهملة وسكون الواو وبئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص
اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي ان عثمان اشتراها ووقفها
م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر
كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي عليه السلام مائة واربعة
وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة
بتسعة من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية
مسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز
ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث
يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عنهم وشتت شملهم ق
ثابت بن الضحاك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان
ممن بايع تحت الشجرة ما روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم
اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالاخرى
من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير حلف
الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به بادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق
على التعليق لاجل الشرط مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين
والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله عليه السلام فهو كما قال ظاهر
الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر وبه
عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما ان
علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف
الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر
ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث

عند الاكثر ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية من حلف
على مال امرء مسلم اي لاجل ان ياخذه او يدفعه من نفسه تقييد بالمسلم
اتفاقي بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم اقرا
علينا رسول الله عليه السلام مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث
من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله
اي ما عهد الله اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول عليه السلام وبايمانهم
اي بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حين بعث والاستبدال شيء بشيء انما يكون
بترك احدهما والبا في الاستعمال يدخل المتروك في الاية كذلك ثمنا قليلا
كالترؤس والارتشاء الى آخر الاية وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم
اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة
ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الاية
نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف
في القحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا
نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله
شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا
قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اي اطعمهم
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين
وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به هنا هو المقسم عليه مجازا ذكرا
للكل وارادة للبعض فرأى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يكلم
والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير
جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه
خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء
في رواية اخرى صحيحة فليأت الذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه

فيتناول [illegible] واضرابه [illegible] لانهم [illegible] المذكور على العهد داخل في الاية

للاباحة والتكفير صح

بهذه الرواية اولى لان الامر فيهما يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه
هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير مقيدا
بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا
فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا
بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من
ارتكابه مرتين خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد
والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب
ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا وللندب ان كان
حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن
عند ابي حنيفة عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة
لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك
وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه
لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض
اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول
حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي من عاملي سنتنا
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم
من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر
اوله اي ليصل الوتر في اول الليل وامره بالاتيان عند خوف
الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن طمع
ان يقوم في آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل
مشهودة اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل م ابو هريرة رضي الله عنه

محتجين صح

روى مسلم عنه • من خرج من الطاعة اى طاعة الامام وفارق الجماعة اى الامام
وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة
بجماعة كالروافض • فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي
صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة
كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون
ذلك سفاهة وكان القوي منهم ياكل الضعيف من قاتل تحت راية
عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة ان المحق
اي الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم والياء المشددتين
على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال النووي وهي الجهة لا يستبين
وجهها • يغضب • وهو حال واستيناف لعصبة اى تعصب
وفي بعض النسخ العصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة • او يدعو الى
عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له • فقتل قتلة جاهلية
بكسر القاف للنوع خبر مبتدا محذوف يعني فقتلته كقتلة اهل الجاهلية لان
مقاتلتهم يكون بمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة
والخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى
اى لا يبالي من مومنها ولا يفي لذي عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة
باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق • فليس مني ولست منه
يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية
عن ابن نوح عليه السلام في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه بابيه
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان
فهو آمن قيل انما اكرمه النبي عليه السلام بهذا القول لانه كان اذا اوذي
بمكة فدخل دار ابي سفيان كان امنا فجازاه مثل ذلك ومن القى السلاح
فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة

كان عنوة لان لفظ الامن انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي
فتحت صلحا بدليل ان النبي عليه السلام لم يستبح اموالها ولا قسمها بين
الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
من دعا الى هدى اى الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه
يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق المسلمين
كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق الداعي الى الهدى
بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء عليهم السلام لا ينقص
ذلك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع
لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي
ومن دعى الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص
ذلك من اثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم واثامهم راجع الى
من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة
فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة وهي الدعوة اثام كثيرة
قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة
لكل من احادها م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم
مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري
بواحد ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر
ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من راى من اميره شيئا
يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة مات فميتته جاهلية وفيه
وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان مما لا يخالف
الشرع او يخالفه كالزنا [illegible] قيل بغير حق ق ابن عباس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية [illegible] وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرواية

مسعر
الدعا الى الهدى وهو ضد الضلال
وخصلة من خصال الرسل عليهم السلام لانهم
بعثوا لادا [illegible] بين الله تعالى الى العباد ودعوتهم
لهدايتهم [illegible] بذلك حين كان [illegible] الخصلة
لكماله [illegible] فقد اخذ بتلك الخصلة
لا ينحط اجرهما وهذا الاجر وان كان مشتركا
صح الحمل

[illegible]

فى المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهرى فليقصها اى ليقل ما راها
فيه اعبر غاله بضم البا. كما قال الله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون
وتجوز ان يكون من التفصيل اى افترها واخبر باخرها يؤول اليه امرها وهو بسكون
الرا. جواب الامر وتجوز رفعها على الاستيناف كان يقوله لاصحابه
اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغى ان يكون عالما بالتاويل كيلا يعبرها فيه
خلل قد روى انه عليه السلام قال الرؤيا طاير ما لم تعبر لم يقع م ابو سعيد رضى الله عنه
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام الف ومائة وسبعون
حديثا له فى الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخارى بستة عشر ومسلم
باثنين وسبعين من راى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضا الله
من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع
اى ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه يعنى
فليغيره بالقول فان لم يستطع اى على المنع بالقول فبقلبه
معناه فلينكره ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور
بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى فى المنع واما فى العمل فينبغى
ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب دفعا عليه
ثم فى الدفع بالقول كونه الين يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره
باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم
من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الاية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم
به لا يضركم تقصير غيركم مما كلف به الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فمن امر
ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما راه
منكرا بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا فى مذهبه ويكون
جايزا فى مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل
فى قوله تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص

بهذا الاختصاص بان النهى عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط
بفعل الناهى المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الاخر
وهو النهى قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمامور به فان كان واجبا
فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهى عن المنكر
فلوجوبه شرايط منها ان لا يكون المنهى عنه واقعا لان الحبس هو الذم
على الواقع لا النهى عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى
الشارب يتهيا لشرب الخمر باعداد الالة ومنها ان يغلب على ظنه
ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهى ايضا فى منكراته متعنتا لانكاره
ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه موثر لا عبث وذلك اى الانكار
بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد
وينقص كما ذهب اليه الشافعى رحمه الله وليس عند الحنفية قلنا معناه اضعف
ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها اى من الثمرات لان المتعلق بالقلب
من الايمان هو التصديق لا انكار المنكر وانما ذلك من ثمرات القائمة بالشدة
والضعف فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه
وليس كذلك لما جاء فى بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان
حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت
كان الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعى رضى الله عنه
روى البخارى عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبى صلى الله تعالى عليه وعلى
اله وسلم مائة وسبعون حديثا له فى الصحيحين احد وعشرون حديثا
انفرد البخارى بحديثين ومسلم بثمانية ربعى بكسر الرا وسكون البا الموحدة
وبالعين المهملة والياء المشددة من رانى اى فى المنام فقد راى الحق
اى الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التى يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤية
بالمنام بقرينة انه عليه السلام [illegible] جواب من قص انه راى النبى عليه السلام فى المنام

وبعض اعتبر جانب اللفظ، قال معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق
ق ابوهريرة رضي الله عنه، اتفقا على الرواية عنه، من رآني في المنام فسيراني في اليقظة
بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام
ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عليه السلام
الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا ورؤيته فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه
او لكانما يراني في اليقظة هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيال بحسي
لا يتمثل شيطان بي هذا استئناف جواب عمن قال وما السبب لذلك
اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عليه السلام بل جميع الانبياء معصومون من
ان يظهر شيطان بصورتهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل
واما رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى
في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله تعالى اذ ليس
لها صورة ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية من رآني
في المنام فقد رآني اي قد رأى مثالي على ما عليه قوله عليه السلام فان الشيطان
لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا رآه على صفته المعروفة في حيوته وذكر
المازري الصحيح ان رؤية النبي عليه السلام في المنام اعم سواء كانت على صفته
او غيرها كما يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي عليه السلام
لا يتمثل في صورتي يعني اتفق المسلم والبخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي
ح ابوهريرة رضي الله عنه رضي الله عنه من سأل الناس اموالهم الناس منصوب
على نزع الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا اي مفعول له
اي لتكثير ماله لا للاحتياج فانما هي اي المسئلة او الاموال جمر اي سبب
للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به
كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها انما المستحق

انما المستحق السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ مالا لم يكن له حلالا
او لكتمه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع له عالما بحاله فكان القياس
ان يأثم لانه اعانة على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه
او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال
م صفية بنت ابي عبيد رضي الله عنه اخرجه مسلم في صحيحه من حديث صفية
بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر رضي الله عنه ادركت النبي عليه السلام
وسمعت منه ولم تروِ عنه، وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر ه
من سأل عرافا هذا الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر العراف
من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل
وفي الصحاح العراف الكاهن لم يقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما
ان ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب
لرؤية الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له
فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزئة لان كونها مجزئة
عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها
فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل
عن العراف لو لم تكن مجزئة لوجب عليه قضاء صلوات اربعين يوما
وليس كذلك بالاجماع الى ههنا كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تعالى
اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها
وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله من ادى صلوة بشرايطها
بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله
اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال
فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك ويفوض
علمه الى الشارع قيل ذكر العدد ههنا للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف

او الكاهن واما من يأتيهم لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث
بقرينة حديث آخر من صدق كاهنًا لم يقبل عنه صلوة اربعين ليلة
فان قلت هذا مخالف لقوله عليه السلام من صدق كاهنًا فقد كفر
بما انزل على محمد قلت اللايح لي في التوفيق ان يقال صدق الكاهن
يكون كفرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه علمهم من الله
وان الجن يلقون اليه مما يسمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون
كفرا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سبح الله اي قال
سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب فراغه عن المكتوبة قيدنا بها
لورود هذا القيد في حديث آخر ثلثا وثلثين وحمد الله اي قال الحمد لله
ثلثا وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اي التسبيحات
والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول
بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اي في وقت تمام المائة
والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو
في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصح كونه مقول القول
قيل ويجوز رفع تمام على كونه مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله
وحده لا شريك له الملك وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول
وغيرهم والملك بكسرها يخص بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون
تمام مع خبره حالًا من ضمير سبح والعايد منها محذوف تقديره تمام
المائة عليها وعلى هذا اللفظ قال يكون للراوي وغيره عايدا الى الرسول لكن الوجه
الاول اولى وعلى التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام
المائة التهليل المذكور غفر له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو
على وجهه عند هيجانه اقول اللايح هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل
صلوة الكل الافرادي يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر

في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه
وان اراد منه الكل المجموعي فكذا لان دبر صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال
يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مرتب لمن يقول في دبر
صلوة مكتوبة هذا التسبيح لان ترتبه يكون في صلوة واحدة
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه
اي يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم الياء اي يؤخر في اثره وهو بالتحريك
ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر عنه لانه تابع للحيوة فليصل
رحمه الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحمًا
قال النووي للصلة درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها ترك
المهاجرة عن قريبه وصلته بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك بالقدر
عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة
كل ذي رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرمًا كان او غيره
فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه
فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ
متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون
سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى
يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح
المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال
المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث
صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط
به في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة
م ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه روى مسلم عنه من سره
ان ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء

جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف
وبكون الرا وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر
اي ليوخر مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة او ليضع عنه اي ليحط
عن دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا
خير لكم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من سره
ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل دلني على عمل اذا عملته
ذكر اذا دون ان لجزم السائل العمل بما يقوله الرسول دخلت الجنة قال
اي الرسول تعبد الله خبر بمعنى الانشا اي اعبد الله وكذا الافعال
التي بعده او هو في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون خبر مبتدا محذوف
اي ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لا بد
منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل
لعلمه عليه السلام ان السائل كان مقرا بالرسالة فعلى هذا ذكر التوحيد يكون
لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تاكيد لما قبله او يقال العبادة
مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه
تعظيما لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الريا وتقيم الصلوة المكتوبة
المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفسيرا للعبادة على الوجه الاخير وتودي
الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا
عليها لان المال محبوب والطبيعة تشح به او لان الزكوة قد يطلق على
اعطا المال تبرعا والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم
رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي
على ما ذكر من الفرايض شيا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف
حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبي عليه السلام قلت يمكن ان يكون
قبل شرعها او يقال انه كان وفدا فمعناه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه

في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السوال ولا انقص في العمل
بما سمعته ووجه عدم ذكر الحج بهنا يعرف من تقرير الحديث الاول
في الكتاب واما جزمه عليه السلام بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال
بالخواتيم فلعله علم بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها ح
ابو ذر وابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه
جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي عليه السلام
مايتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري
بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة
فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل
العلوم العربية يكون في حكمها لانها لا بد منها في تحصيل العلوم سهل الله
له به الضمير في به عايد الى ما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا
الى الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله
طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم
م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت
الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله
تسعون حديثا له في الصحيحين ثمنون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة
من سل علينا السلاح اي اخرج من غمده قصد الاضرار بنا فليس منا اي
من عامل سنتنا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سمع
رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد
فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة
يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعا عليه ويكون المجموع مقولا
لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل يعرف منه كراهية كل امر لم يبن
المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس

غيره مما يحتاج اليه الناس

[illegible]

يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم واستحسن المتاخرون جلوس القاضي في الجامع
لان القضاء يحق من اشرف العبادات م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه
قيل اسلم قبل موت النبي عليه السلام باربعين يوما ما رواه عنه عم مائة
حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة
من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ماخوذة من السنن بفتحتين
وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجره اي اجر عمله
واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل تلك الطريقة من بعده اي من بعد
مماته من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام
حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة
سيئة كان عليه وزره اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك
الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم عاشوراء
بالمد هو اليوم العاشر من المحرم ويسمى في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق
به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي والمصر
للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان
قال عليه السلام الحديث ونسخ به فرضيته فصار كسائر الايام في حق الجواز
خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب
منها حرمها وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها
حرمها بضم الحاء والتخفيف في الاخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة
قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فيأول
الحديث بالمستحل وقيل جعل محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او
بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم حاصلة لاهل الجنة
بدلالة قوله ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف

من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه من شرب النبيذ
وهو ماء الذي القي فيه تمر او زبيب ونحوهما منكم فليشربه زبيبا فردا ح
اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا وفي
لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جايز وان لم يشتد
وهو مذهب مالك واحمد استدلا به وبما روي عن قتادة ان النبي عليه السلام
نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد على حدة وقال ائمتنا لا بأس
بشربه اذا لم يشتد لان ما حل منفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليط
محمول على الشدة م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قيل ما روته
عن النبي عليه السلام ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين
تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء
من ذهب او فضة فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد به
هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرع الماء في بطنه نارا من جهنم
الرواية المشهورة في نارا النصب وروي برفعه على ان لفظ يجرجر
يجي لازما ومتعديا انما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال الله تعالى
ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا الحديث
يدل على حرمة استعمال انائهما واما التحلي بهما فجايز للنساء دون الرجال ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت وسريره
وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل
للاسفل حتى يصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها
يعني حضر الجنازة بعد ما صلى عليها انما قيدت به لما ورد في بعض روايات
مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن على بناء المجهول
فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه
للمعنى بالجسم الجسيم تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد

روى ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عايشة يسألها فقالت
صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرّطنا فى قراريط كثيرة م عبادة بن
الصامت رضي الله عنه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اى لا يعذب بها لما راى العلماء
ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين
معذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم هذا فى حق من تاب عن كفره فمات
وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرايض وقال الحسن البصري
معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرايضها والاقرب ان يراد بالتحريم
تحريم الخلود ق عبادة ابن الصامت رضي الله عنه اتفقا على الرواية على ما ذكره
الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور فى صحيح
مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة
وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصّه بالذكر تعريضا
للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمته سماه
كلمة مبالغة لانه تكلم فى غير اوانه واضيف الى الله تعظيما او لانه كان بالكلمة
من غير اب القاها الى مريم اى اوصلها اليها وروح منه سماه روحا
لانه تعالى احيى به الاموات فكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح
كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبرائيل اضافه الله الى
نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر
او لارادة كل واحدة منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل
يعني على اى عمل كان سيئا او حسنا وهو حال نحو رايت فلانا على اكله
اى آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول
فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعني من مات
على الايمان لا يخرجه الكباير عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده

عقيبه ولم يعمل المعاصي

الفاعل [illegible]

او بعده فمفوض الى مشية الله تعالى قال الامام الطيبى فى شرح المشكوة
لا يتصور هذا فى حق العاصى الذى مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفا
العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعى ان لا يدخل احد من العصاة المؤمنين
النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو
عنهم بعد الدخول قبل استيفا العذاب فليس يحتم عندنا ان يعذب بالنار
احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده الله تعالى حيث
قال ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رضي الله عنهما روى
مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته واسمه خالد بن زيد ما رواه
عن النبي عليه السلام مائة وخمسة وخمسون حديثا فى الصحيحين ثلثة
عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا
من شوال اى ست ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالى وتغليبها
فى استعمالهم على الايام قال النووى حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام
صبر كما يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ست ايام فاذا حذف الايام جاز
الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اى السنة الخالية عن
يوم العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن مالك كراهة
صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبه الكفار وذكر ثم فى الحديث
دليل له قلنا جاء فى رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان
واتبعه ستا من شوال ولا ينهض الحديث دليلا له والاتصال منتف
بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب
يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال
الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة عشرة امثالها فرمضان
بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول يفهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر
السنة لا ادرى وجه فهمهم وفى الصحاح للجوهري الدهر يقال للابد واجمع

ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال
ورمضان بالذكر يبقى بلا فايدة على تقريرهم لان من صام ستة ايام وشهرا
كاملا اى شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها والاولى والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال
لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه
لكونه اشق للنفس اكثر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع
ق ابو سعيد رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه من صام يوما فى سبيل الله
بعد الله وجهه عن النار اى نجاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل لكونه
ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا
اى سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت
بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى رضى الله عنه اتفقا على
الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشى يعنى من صلى
صلوتهما وهى صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما فى الوقت المختار دخل الجنة
وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل فمن راعاهما راعى غيرهما
غالبا نسال الله عونا على الطاعة وصونا من تكاسل عبادته م عثمان رضى الله عنه
روى مسلم عنه من صلى العشاء فى جماعة يعنى معهم فكانما قام نصف
الليل يعنى اشتغل العبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح
فى جماعة يعنى منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله
فصلوة كل من طرفى الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر فى شرح المشكوة
يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول
ما ذكر فى المصابيح من انه عليه السلام قال من صلى العشاء فى جماعة كان
كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يتعين الوجه
الاول م جندب بن عبد الله رضى الله عنه روى مسلم عنه جندب

عليه وعلى آله وسلم

عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة ومن ضمها قيل ما رواه عن النبى صلى الله
ثلثة واربعون حديثا له فى الصحيحين اثنا عشر المتفق عليه منها سبعة
والباقى مسلم من صلى صلوة الصبح اى باخلاص فهو فى ذمة الله
اى فى امانه فى الدنيا والاخرة وهذا الامان غير الامان الذى ثبت بكلمة
التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان
فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشئ من
بمعنى لاجل والمضاف محذوف اى لاجل ترك ذمته او بيانية الجار
والمجرور حال عن شئ ظاهره نهى عن مطالبة الله لكن المراد به النهى عما يوجب
مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح
هذا على تقدير ان يراد بالذمة فى قول من نفس الصلوة من حيث انها
موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان
من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشئ
يدركه يعنى من يطلبه الله للمؤاخذة بما فرط فى حقه والقيام بعهده
يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه فى نار جهنم
يقال كبه اذا صرعه فاكب على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثية متعد
ورباعية لازم م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه من صلى
صلوة لم يقرأ فيها بام القران اى سورة الفاتحة سميت بها
لانها اول القران فى التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها
من القرى فى الكينونة او لان ساير السور يضاف الى هذه السورة
فى الصلوة ولا تضاف هى الى شئ من السور او لانها اصل القران
باعتبار اشتمالها على المقاصد القرانية اجمالا من الثناء على الله والامر
والنهى والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهى فلان قل مقدر
فى اول السورة وفى الامر بالشئ نهى عن ضده واما القصة والوعد ففى قوله

٧ فى قول من ذمته صح

انعمت عليهم والوعيد في قوله المغضوب عليهم فهي خداج اي خداج
هي خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء
المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج
وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا
وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهري معناه فصلوته ذات
نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خديجة
بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة رحمه
في ان الصلوة يجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي
لا يجوز بدونها ح انس رضي الله عنه روى البخاري من صلى
صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا به عن صلوة
اليهود وغيرهم فانها في الهيات ليست كصلوتنا ولان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه
اولان الحديث صدر عنه عليه السلام في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان
الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا
للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس
الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم اولانه اعرف واشهر في التمييز الا يرى
ان صلوتنا يشابه صلوتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد
من استقبالها الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة بقوله
واكل ذبيحتنا اي مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلونها الفعيل الذي بمعنى المفعول
اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تانيثه بالتاء وهنا التانيث غير مراد انما جاء الذبيحة
بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة مؤنث الى صيرورته اسما
فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله
فشمل المخلص والمنافق الذي له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله

عن الكفر الى الاسلام

اعقبه بما يميز

ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى لاضافتها
الى الله يكون للتعظيم اولان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض بالاذى
فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو
بالضم العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله في حق من امانه عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم
باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى اتى بالشهادتين عملا
بقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة
المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة
روى مسلم عنه من صلى علي واحدة الصلوة من المومنين الدعا يعني
من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا
الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة عن محو الخطيئات او عن اعطاء الدرجات
يعني كفر الله عشر خطيئاته او اعطاه عشر درجات قيل العدد ههنا للتكثير قال البعض
الدعا للنبي عليه السلام طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم
من ذنبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعا
ولذا حرض امته عليه ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
من صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه
اي ليعلق كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليامن عن انكشاف عورته او امساك
ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب
عند احمد حتى او لم يخالفه لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد
من وسطه ولا يخالف والا ينكشف عورته م ام حبيبة رضي الله عنه
روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المومنين قيل ما رواه عن النبي
خمسة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها
حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة يجوز
اقتصار المص من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة

رضي الله عنه

صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم

الى ان الصلوة من الله تعالى الرحمة ومن الملائكة
الاستغفار ومن المومنين الدعا فيكون معناه من دعا لي مرة
واحدة رحمه الله عشر مرات والدعا للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم
بالرحمة والمغفرة [illegible] فانه قد غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر فيجب ان يكون طلبا للوسيلة [illegible]
[illegible]
والله اعلم

اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء
وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم
مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجودة فيه
تطوعا بني له بيت في الجنة ح عمران بن حصين رضي الله عنه عمران بكسر العين
وحصين بضم الحاء وفتح الصاد مهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي
من فضلاء الصحابة رضوان الله عليهم سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه
عن النبي عليه السلام مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا
انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل
ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف
اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام
انما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه
قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عليه السلام لانه ثبت ان نافلته
عليه السلام قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه
وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض
قاعدا للعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت
كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم يصح
ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط
لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان
هذا لا يزلوا على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ
بالعزيمة واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله تبلغ مبلغ النصف
فمن اين حكم الناظر بانه ليس على النصف ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري
عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله عليه السلام
فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان

هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل
فجزاؤه جهنم خالدا فيها ابدا والخلود مأول بطول المدة عند اهل السنة وههنا
لا يستقيم ذلك لانه غيى العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا
على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه
وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح
اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه من ضرب
غلاما له حدا مفعول له لم يأته اي لم يأت موجب ذلك الحد يعني
من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه
بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه
قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب
لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك
اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عليه السلام في تاديبهم بقدر اثمهم
ومتى زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة م انس ومعاذ بن جبل رضي الله عنه
روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وسبعة
وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من
طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها
على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد لمن والبارز للشهادة يعني اعطي الطالب
ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة ق سعيد بن زيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض
طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين
تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله عليه السلام ما رواه عنه
مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل

في خرفة الجنة • وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر
يعني عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها بحيث كأنه يخترف فيها ح انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه • من عال جاريتين • يعني من ربى صغيرتين وقام
برعاية مصالحهما من قوة وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين
جاء يوم القيمة انا وهو هكذا • انا مبتدا وهو معطوف عليه وخبره
هكذا والجملة حال الغير واو اي جاء مصاحبا لي قيل فيه تقديم وتاخير
تقديره جاء هو وانا لان في جاء ضميرا تعود الى من وكلمة هو تاكيد له وانا
معطوف عليه قدم انا لشرفه ولكونه اصلا في تلك الخصلة • وضم اصابعه
هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي عليه السلام اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان • وهو نبت
طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله
وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص
والطيب عام وكل من الحديثين معمول بما وقع فيه لا منافاة بينهما فاية داعية
الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده
ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان مرادا
منه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان • فلا يرده • برفع الدال على الفصيح
المشهور قال النووي انكر مشايخنا فتحها لان الواو التي توجب
ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم
دخله هاء المذكور فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر يعني
خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا
ليس تعليلا بتمام العلة بل ببعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية
قليلة نافعة يتاذى المهدي بردها م عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم
عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين سبعة عشر

سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة • من علم الرمي اي
رمي السهم ثم تركه كلمة ثم هنا للتراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية
عن مرتبة العلم فلا يوثر عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم
يكون تاركا للنسبة ايضا فليس منا اي من عامل سنتنا ح عايشة رضي الله عنها
روى البخاري عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي غير مملوكة له فهو احق
بتلك الارض اي يملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه
والشافعي واحمد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله عليه السلام ليس
للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق
عليه وفي قول عمر اشارة الى ان التحجر وهو نصب الحجارة في الارض المباح
للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعني احدث فعلا مخالفا له
نبينا فهو رد • اي مردود • م ابو هريرة رضي الله عنه • روى مسلم عنه •
من غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة او راح اي ذهب اليه بعد الزوال
اعد الله اي هيا له في الجنة نزلا بضم الزاء وسكونها ما يهيا للضيف
يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله
فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين
ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا
الى المسجد او راح اعتياده على ذلك م ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهم روى مسلم
عنهما من غشنا اي لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة قال النبي عليه السلام
حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا
يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام
حتى يراه الناس م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر
قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء في رواية البخاري

من ترک مکان من فاتته قال النووی معنی فواتها عنه ان لا یصلیها فی وقتها
المختار وقیل ان لا یصلیها وقت غروب الشمس فکانما وتر علی بناء
المجهول ای نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر علی التوسع ای
فی اهله او تمیز وروی برفعه فحینئذ یکون النقص صفة الاهل شبه النبی علیه السلام
خسران من فاته العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهم والا ففایت الثواب
فی المال اخسر من فایت الاهل والمال وقیل معناه یکن حذره من فوتها کحذره
من ذهابهما م ابو هریرة رضی الله عنه روی مسلم عنه من فرج عن اخیه
ای کشف کربة وهی شدة الغم وتنوینها للتحقیر وهذا الکشف اعم من
من ان یکون بماله ومساعدته ولو کانت برایه واشارته من کرب الدنیا
فرج الله عنه کربة تنوینها للتعظیم علی موجب لطف الله العظیم من کرب
یوم القیمة قید به لان کرب الدنیا فی جنب کرب الاخرة کانها لیست
بکرب حتی تذکر معها ق ابو موسی الاشعری رضی الله عنه اتفقا علی الروایة
عنه من قاتل لتکون کلمة الله وهی قوله لا اله الا الله هی العلیا وهو تانیث
الاعلی فهو فی سبیل الله تقدیم هو یفید الاختصاص فیفهم منه ان قاتل
للدنیا فلیس فی سبیل الله فی الحقیقة ولا یکون له ثواب الغزاة اعلم ان
من قاتل لاجل الجنة من غیر خطور بباله اعلاء الکلمة فهو فی حکم القاتل للاعلاء لان
لان المرجع فیهما واحد وهو رضاء الله ولو کان القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص
لما رغب الیها النبی علیه السلام فی الجهاد روی انه علیه السلام قال فی غزوة بدر
قوموا الی جنة عرضها السموات والارض فالقی واحد من الصحابة التمرات التی
کان یاکلها وقال لئن حییت انا حتی اکل تمراتی انها لحیوة طویلة فقاتل مع المشرکین
حتی قتل بقی لنا بحث اخر وهو ان هذا القصد هل یشترط مقارنته ساعة
الشروع فی القتال او یکفی عند التوجه الیه فنقول القصد التام کاف لانه ثبت
فی الصحیح ان من حبس فرسا لان یغزو به فله ثواب مقدار ما یشرب ویاکل

ویاکل ویستن ذلک الفرس والحال ان نیة الغزو به فی کل وقت یطعمه ویرسله
ویحرک معدومة ولان اول القتال حال دهشة ولو کان القصد شرطا فیه لکان
حرجا کذا فی شرح احکام الاحکام ح ابو هریرة رضی الله عنه روی البخاری عنه
من قال انا خیر من یونس بن متی بفتح المیم وتشدید التاء المثناة فوق مفتوحة
قیل هو اسم ام یونس کذا فی جامع الاصول لفظ انا راجع الی القایل یعنی
من رجح نفسه فی الصبر علی یونس علیه السلام لاجل ما حکی الله من قلة صبره علی
اذی قومه حتی قال لرسول الله علیه السلام ولا تکن کصاحب الحوت الایة
فقد کذب ای کفر کنی به عن الکفر لان هذا الکذب مساو للکفر ویحتمل ان یکون
لفظ انا واقعا موقع هو ویکون راجعا الی الرسول یعنی من فضلنی علی یونس فی النبوة
فقد کذب لان الانبیاء کلهم متساوون فیها لان النبوة شیء واحد لا تفاضل
فیها وانما التفاضل باعتبار الدرجات کما قال الله تعالی تلک الرسل فضلنا بعضهم
علی بعض منهم من کلم الله ورفع بعضهم درجات خص یونس بالذکر لان الله تعالی
وصفه باوصاف توهم انحطاط رتبته کقوله فظن ان لن نقدر علیه وقوله اذ ابق
الی الفلک المشحون م سعد بن ابی وقاص رضی الله عنه روی مسلم عنه من قال حین
یسمع المؤذن المضاف هنا محذوف ای اذانه وانا اشهد هذا معطوف
علی مقدر یعنی انت تشهد وانا اشهد تقدیم انا یفید التقوی ان لا اله الا الله
وحده لا شریک له وان محمدا عبده ورسوله رضیت بالله ربا هذا استیناف
کانه قیل ما سبب شهادتک فقال رضیت وبمحمد رسولا وبالاسلام دینا غفر له
ذنبه یحتمل ان یکون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغایر وان یکون دعاء
له ح جابر رضی الله عنه روی البخاری عنه من قال حین یسمع النداء
ای الاذان اللهم رب هذه الدعوة ای الاذان التامة وصفها بالتامة
لبقائها الی یوم القیمة او لانها [illegible] فکملت حق قایمة ات ای اعط
محمد الوسیلة [illegible] فسرها النبی علیه السلام بانها منزلة فی الجنة لا ینبغی الا لعبد

من عباد الله وارجوا ان اكون ذلك . والفضيلة وابعثه مقاما محمودا
وهو الموعود للنبي عليه السلام في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما
محمودا عن ابن عباس رضي الله عنه في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه الاولون
والآخرون وشرف على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع وتشفّع
انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال بمعنى ابعثه
ذا مقام محمود . الذي وعدته بدل من مقام او عطف بيان له او صفة
على ان يكون مقاما على الظرفية منصوبا محمودا علما او يكون الموصول
في حكم النكرة كالمعرفة بلام العهد الذهني قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم
وصف للذين لان الموصول لا تعيين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني ه
حلت له شفاعتي . يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم غضبي اي يجب كذا
قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم يكن محرمة قبل ذلك
يعني يستحق بشفاعتي مجازاة لدعائه . يوم القيمة فان قلت شفاعته عليه السلام
عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته يكون على طرق
شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب
وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم
في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته
تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اي قسم يكون شفاعته
وعلى اي مرتبة تكون فعلمه مفوض اليه عليه السلام . ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره
اي اسبح سبحان الله . وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زايدة اي اسبحه تسبيحا
مقترنا بالحمد او يقال هي غير زايدة بتقديره وابتدا بحمده . ماية مرة لم يات احد
يوم القيمة بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانما قيد بهذا لانه قال في التهليل
في الحديث الذي بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيدفع

فيدفع الحديثان والتوفيق بما قلنا . الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه
سواء كان الزايد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والعمل
بمثل ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل مما جاء به
او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او يقول او في قوله او زاد عليه بمعنى الواو
كقوله تعالى ماية الف او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجل
قال مثل ما قال فانه ياتي بالمساوية او زاد عليه فانه ياتي بالمساوية او زاد عليه فانه
ياتي بافضل منه . ق ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه . اتفقا على الرواية عنه من قال
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات
كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع
كذا في الصحاح . اسمعيل . وهو ابن ابرهيم الخليل عليهما السلام خص ولده
بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب . ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
في يوم ماية مرة كانت له عدل . بكسر العين بمعنى المثل . عشر رقاب . اي ثواب
عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة . فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور
اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وهذا الحديث اذا كان ماية عشر رقاب
فما الوجه قلنا يجعل الحديث السابق متاخرا في الورود وللشارع
ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد
عليها لزاد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التي لا يحسن مجاوزتها
وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون
متوالية وان يكون في اول النهار حرزا في جميع نهاره . وكتب له ماية حسنة
ومحيت عنه ماية سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك
حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه . باي عمل كان
من الحسنات . ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم ماية مرة حطت خطاياه

وان كانت مثل زبد البحر • فان قلت جعل التسبيح ماحيًا للسيات مقدار زبد البحر
والتهليل ماحيالها مقدارا معلومًا فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال
افضل الذكر لا اله الا الله • قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب
ومعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد
محو الذنوب كلها ويفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان
وغيرهما م طارق بن اشيم رضي الله عنه روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف
واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قبل الميم روآه
عن النبي عليه السلام اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين • من قال لا اله
الا الله وكفر بما يعبد • على بناء المجهول • من دون الله • انما صرح مع انفهامه
مما قبله اهتماما بشانه • حرم ماله ودمه • اي التعرض لهما الا ان يكون بحق
وحسابه على الله • اي في الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي
وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر فقوله حرم مرتب على قوله قال وقوله
وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعني من انكر بقلبه بما يعبد من دون الله
فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول
غير خفية لان هذه العبارة لا يستعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي
عياض الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها
يحكم باسلامهم ثم يومرون بالشهادة الاخرى فان اتوا فيها ونعمت والا يحكم
بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين
لما روي انه عليه السلام قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
ويؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم
بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها
اكتفاء بذكرها في مواضع ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من قام
رمضان اي احيا لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه ادى التراويح

صلى الله عليه وعلى آله وسلم

ادى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا لثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية
او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه • من قام ليلة القدر • اي احياها مجردة عن قيام رمضان • ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه • فان قلت ليلة القدر غير معلوم فكيف يتصور احياؤها •
قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه
ومجرد احيائها موازلاحياء سائر لياليه • ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه ورواية الاقليشي • بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام
وسكون الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها • من يقم
ليلة القدر م ابو هريرة رضي الله عنه • روى مسلم عنه من قتل دون ماله
اي في مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون فهو شهيد
وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك
لا يجوز ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه
واهله يكون شهيدا م ابو هريرة رضي الله عنه • روى مسلم عنه • من قتل
في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات
في الطاعون • هذا الجار والمجرور حال ويكون في بمعنى باء السببية كقوله عليه السلام •
دخلت امراة النار في هرة ربطتها اي بسببها • قال النووي الطاعون قروح تخرج
مع لهيب في الآباط والاصابع وفي سائر البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر
واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون •
انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا • فهو شهيد ومن مات في البطن
اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما • فهو شهيد ومن غرق
بكسر الراء • فهو شهيد • اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والآخرة
كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم تجب بقتله دية
على ما عرف في الفقه • وشهيد في حكم الآخرة وهو الثواب وان لم يماثل

ثواب القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قيل انما ثبت لهم ثواب
الشهداء لشدة هذه الموتات وشهد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن
لا يحمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا وقد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه • من قتل قتيلا • قاله عام حنين سماه قتيلا باعتبار
ما يؤول اليه له عليه • اي على قتله • بينة فله سلبه وهو ما على القتيل
معه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب له يقاد بين يديه واما ما كان
مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي
بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمراة والعبد والصبي
وقال ابو حنيفة رحمه الله السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به
والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث آخر ليس من سلب
قتيلك الا ما طابت به نفس امامك ح عبد الله بن عمر رضي الله عنهما • روى
البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا ما رواه عن النبي عليه السلام سبعمائة حديث له
في الصحيحين خمس واربعون انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين • من قتل معاهدا •
بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب فيما كان وغيره وروي بفتح الهاء
وهو من عاهده الامام • لم يرح • روي بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها
يقال راح يرح وراح يراح وراح يراح اذا وجد رائحة شيء • رائحة الجنة وان ريحها
الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم
دخولها قيد بالمستحل فيجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة
فيستريح منه ومن قتل معاهدا يحرم من تلك الراحة م ابو هريرة رضي الله عنه • روى مسلم عنه
من قتل وزغة وهو بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة بتصغير دابة وسام ابرص كبيرها • في اول ضربة
فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى
اللام فيه زائدة اي حسنة يكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة • وان قتلها في الضربة
الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي

[illegible]

[illegible]

لفظ الراوي كانه نسي الكمية فكنى كذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي عليه السلام وقد بين
المكني عنه في حديث جابر رضي الله عنه من قتل وزغة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة •
وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا •
لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود
روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عليه السلام امر بقتل الوزغ وقال كانت تنفخ
على ابراهيم عليه السلام حين القي في النار لعل هذا الحديث صدر بيانا ان جبلتها على الاساءة
ق ابو هريرة رضي الله عنه • على الرواية عنه • من قذف مملوكه • اي رماه بالزنا • وهو
بريء مما قال الواو فيه للحال وضمير قال راجع الى من • جلد يوم القيمة • اي ضرب جلده •
في الاخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن
وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه • الا ان يكون كما قال • اي الا
ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الاخرة • وقال الطيبي رحمه الله هذا الاستثناء
مشكل لان قوله وهو بريء يأباه اللهم الا ان يؤول ويقال وهو بريء في اعتقاده
الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه
اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بريء
جلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه
غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
اتفقا على الرواية عنه • من قرا بالآيتين من آخر سورة البقرة • الباء زائدة
والآيتان منها آمن الرسول الى آخر السورة • في ليلة كفتاه • بتخفيف الفاء
من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع اي قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما فيهما
من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء
الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها • بنت معوذ •
بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل • بن عفراء • وهي بفتح العين
المهملة وسكون الفاء ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية

لو قذف

من المبايعات تحت الشجرة ما روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم احد وعشرون
حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري
قالت ارسل النبي عليه السلام غداة عاشوراء الى قرى الانصار بهذا الحديث • من كان
اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه عليه السلام قاله بعد
ما فرض صوم عاشوراء • ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر
للاستحباب لان امساكه بقية اليوم للتاديب وهنا قسم اخر وهو من يصبح
لا صائما ولا مفطرا فهو ما هو بنفس الصوم ترك بيانه معلوما مما ذكر قبل الحديث
ان صدر اول اليوم فلفظ كان زايد وان صدر في اثنائه فغير زايد • ق ابو سعيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي عليه السلام العشر الاوسط فلما
كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عليه السلام
فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه • وهو بفتح الكاف
موضع الاعتكاف • فاني رايت هذه الليلة • اي ليلة القدر يعني
ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه • ورايتني اسجد • اي
علمتني ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف
لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب في الجمع بين الفاعل والمفعول
بلا توسط النفس من خصايصها • في ماء وطين • قال ابو سعيد فبصرت
رسول الله عليه السلام وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت
تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة
القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان ح
ابو هريرة رضي الله عنه • روى البخاري عنه • من كان عنده مظلمة • بكسر اللام
اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد ههنا
لاخيه • اي في الدين • من عرضه • اي من تحقيره بتنقيص عرضه ذكر في الفايق

في الفايق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى ان ينتقص
او شيء • هذا تعميم بعد التخصيص اي من شيء آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به
والذمي والمستامن ملحقان بالمسلم في غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبته جائز
فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز • فليتحلله منه • اي يطلب من اخيه حله اليوم
اراد به حيوة الدنيا • من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم • اي من قبل يوم القيمة
لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببذل
قال الشيخ الكلاباذي واما ما روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم انه قال اذا اغتاب
احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته
فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه • ان كان له عمل صالح • هذا استيناف جواب
عمن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك • اخذ منه بقدر مظلمته
يعني ان كان ظلمه شديدا يوخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدارهما
مفوضة الى الله تعالى وان لم يكن له حسنات اخذ من سيآت صاحبه فحمل عليه
يحتمل ان يكون الماخوذ نفس الاعمال بان تتجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لهما
من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ
من سيآت المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الاية ان واحدا لو قال لاخر احمل
عنك وزرك لا يواخذ به في الآخرة ق ابو هريرة رضي الله عنه • اتفقا على الرواية
عنه • من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها • اي ليعطها • اخاه • لينتفع بها
فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع
والمنحة • فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب
النفع للخلق ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان حالفا
فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر رضي الله عنه وهو يحلف بابيه وفيه نهي
عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف والعظمة مختصة بالله حقيقة

فلا يضاهي به غيره • واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما فعلى الاضمار
اى ورب الفجر او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجح جانب صدقه ويمين الله ليست
كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها
لشرف ما ثنا من مخلوقاته ق انس رضي الله عنه • من كان ذبح قبل الصلوة
اى صلوة العيد • فليعد • اى اضحيته استدل ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة
ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس
صلى الامام اولا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت
الصلوة لعذر الى اليوم الثاني ايجوز الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب
بان ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفره بنقل على جوازه
وعلى غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد
ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا
او عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد وبعد الغد
فمن ضحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة
م سَبْرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن مَعْبَد بفتح الميم
وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجُهَني رضي الله عنه بضم الجيم وفتح الهاء
منسوب الى جُهَينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام تسعة عشر حديثا انفرد
مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي تمتع على بناء المجهول
هكذا وقع في جميع النسخ اى تمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه او يقال تمتع
بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تزوج المرأة الى اجل قال النووي رحمه الله
انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام
تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح
الاحكام لاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى
فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه

من جوازه فخطأ ق عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنه • قيل انه اسلم عام الحديبية
وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عليه السلام عبد الرحمن كان اسن ولد
ابي بكر ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة
احاديث متفق عليها احدها هذا • من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث
قال الراوي كان النبي عليه السلام يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة
ويقول الحديث • وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة
ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم
اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذا كما قال
عليه السلام بحسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام
ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله الانسان • قال النووي رحمه الله العبارة في جميع نسخ مسلم
فليذهب بثلاثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا
هو الموافق لسياق الحديث • قلت والذي في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب
في تمام ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اى في تمام
اربعة ايام فعلى هذا في اخراج المص هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه • ح
ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين
كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس
بسادس شك فيه الراوي فعال • او كما قال • يعني او افاد النبي عليه السلام
المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور • فان قلت قد جاء في روايات
صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق
قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء
وقلتهم وتفاوت مراتب التغذي ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه
من كان في حاجة اخيه • اى في قضاء حاجته كان الله في حاجته اى في قضاء
حاجته قال الشيخ الشارح كان التعبير الخبير على الاسم اما دائما كان نحو كان الله عليما

ومنقطعا نحو كان زيد قائما ويأتي بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزايدة
المذموم فكان الثانية بمعنى وتامة وههنا لا يصلح لكل ما ذكر والذي
يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها
فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان
للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار والانقطاع
انما يفهم من القراين لا من كان وههنا الغرض بيان كون الاول سببا للثاني
فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه
اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون
فيه في اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام بتحققه
في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قاله الجوهري
والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فانه داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم
انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من كان له شرك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء
الموحدة اي منزل او نخل فاراد احد الشريك بيع نصيبه فليس له
ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ
اي ان شاء شراه اشتراه وان كره ترك اي لم يشأ لم يشتره
وآخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اي باخذه بالشفعة يعلم منه
ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار
وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور
وقال احمد لا يثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول
على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه كراهة تنزيه لان قبحه
باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية
لا تحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحلال ههنا بمعنى المباح والمكروه

عمدته ابنه بيت جلال بخ

والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه
والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زايد عن حاجته فليعد به الباء فيه
للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الراجل ويعينه باركابه
على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال
من لا مركب له التأخر عن الرفقاء ومواساته يحصل بالعود ومن كان له فضل
من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود
لما ذكرناه او للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنه روى مسلم عنها
قيل هي اكبر من عايشة اسلمت قديما بمكة ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم
ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة
ولمسلم اربعة قالت قدم النبي عليه السلام بمكة عام حجة الوداع وكان
متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه عليه السلام بعضهم ساق وبعضهم
لم يسق فقال عليه السلام من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه
بضم الياء اي ليقم نفسه على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم فيه ومن لم يكن
معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل
بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه من افعال العمرة
سواء ساق معه الهدي او لم يسق ق ابو بكر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قيل انه كان من موالي النبي عليه السلام ما رواه عنه مائة واثنان
وثلاثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد
قال مدح رجل رجلا عند النبي عليه السلام فقال عليه السلام من كان منكم مادحا
اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح
مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح
ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير او ايصال النفع الى المادح

وغيرهما فقد بين عليه السلام طريقا اوثق للمادح والممدوح بقوله فليقل
احسب فلانا • وهو من الحسبان بمعنى الظن • والله حسيبه • اى مجازيه
على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله • ولا ازكى على الله احدا • يعنى لا اقطع
بتقوى احد ولا بزكائه عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه
معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه فى معرفته
احسب • وهذا تاكيد لقوله احسب • كذا وكذا • مفعول ثان لاحسب المتقدم
ان كان يعلم ذاك • اى كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة قوله
فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل فى المظنون والعلم مجزوم
فما وجه جمعهما • قلت العلم ههنا بمعنى الظن دفعا للتنافى الى هنا كلامه
واقول لا منافاة بل فى كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضيق
فى معنى المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود فى الممدوح لا يقول
فى مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه

م ابو هريرة رضى الله عنه • روى مسلم عنه • من كان منكم مصليا بعد الجمعة
فليصل بعدها اربعا • وبه عمل الاكثر وفى تفويضها الى المصلى اشارة الى انها
غير واجبة وقال ابو يوسف يصلى بعدها ست ركعات لما روى ان النبى عليه السلام
صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث دليل قولى
والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل • م ابو هريرة رضى الله عنه • روى مسلم عنه
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر • اى يوم القيمة وصفه به لتاخره عن ايام الدنيا
او لانه آخر اليه الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال •
فاذا شهد امرا • اى حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما • فليتكلم بخير
وهو كلام يثاب عليه • او ليسكت • وفيه استحباب ترك الكلام المباح
خوفا من انجراره الى المكروه او الحرام وقد قال عليه السلام من حسن اسلام المرء
ترك ما لا يعنيه م فضالة • بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رضى الله عنه

اى بعد المدح [illegible] ينتصب [illegible] من وجه [illegible]

[illegible]

رضى الله عنه وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة
تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق فصار قاضيا
فيها لمعاوية ما رواه النبى عليه السلام احد عشر حديثا انفرد مسلم منها
بحديثين احدهما هذا • من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن •
بتشديد النون اى فى مبايعة ما فيه الربوا • الا مثلا بمثل • وفيه نهى •
عن الفضل وهو اعم من ان يكون فى القدر او فى الاجل واما سقوط المماثلة فى الجودة
عرف بقوله عليه السلام جيدها ورديها سواء ح ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى
عنه • من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه • وفيه اشارة الى ان القاطع
عنها فانه لم يؤمن بالله لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة
ق ابو هريرة رضى الله عنه • اتفقا على الرواية • من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم ضيفه • قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام
بنفسه فى خدمته وقد جاء فى الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم عليه السلام اكرم
اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى اليه اكرم
فجعله جملا فاوحى اليه اكرم فتحير فيه فعلم ان اكرام الضيف ليس فى كثرة الطعام
فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الآن اكرمت الضيف • ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء
الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة
ق ابو هريرة رضى الله عنه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت
اتفقا على الرواية عنه قال قبل الحسن وابصره اقرع بن حابس فقال لى عشرة اولاد
ما قبلت واحدا منهم فقال عليه السلام • من لا يرحم • على بناء المجهول روى الفعلان
مرفوعين على ان يكون من موصولة ومجزومين على ان يكون شرطية يجوز ان يراد من الرحمة
الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الراوى وان يراد اعم والمتعدى هنا
منزل منزلة اللازم اى من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول

مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه اولا بان لا يكون مع الفائزين السابقين بل متأخرا ق عمر رضي الله عنه • اتفقا على الرواية عنه قبل اسلم عمر سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة استبشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبي عليه السلام خمسماية وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين • من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة • سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه • روى مسلم عنه • من لعب بالنردشير وهو اسم لعب معروف عجمي معرب وقيل اسمه نرد وشير معناه على لغتهم حلو فهو كمن غمس • بفتح الميم • يده في لحم الخنزير ودمه • قيل المراد به ههنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما لتشبيهه عليه السلام بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال الغمس بحقيقته غير مقصود في اللحم لا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير رايع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى يخادعون الله والذين امنوا معناه يخادعون الذين امنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين بالله ذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثني عشرية شهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والخصال بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن لعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المستكبرة على الله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة • وانما لم يقل معه الاعتراف بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره • ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين • عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما

بدون قطعها وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عليه السلام في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا • من ههنا وفيما قبله عبارة عن المحرم • فليلبس سراويل • به عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتستر به عند الضرورة لقوله عليه السلام لا تلبسوا القميص ولا العمايم ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط ح ابو هريرة رضي الله عنه • روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور • من عبارة عن الصيام • والعمل به • اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع • اي يترك • طعامه وشرابه • كنى بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رضي الله عنه روى البخاري عنه • من مات من امتي وهي يطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هي المراد ههنا لا يشرك بالله شيئا • هذه الجملة للحال • دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لا انه لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عليه السلام لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كان الولي صام عنه لا لاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رضي الله عنه • روى مسلم عنه • من مات

ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو تنوينه للافراد اى لم يقل فى نفسه باليتنى
كنت غازيا وقيل معنى تحدث النفس بارادة الخروج له وعلامتها فى اظهار
اعداد آلته كما قال الله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات
على شعبة اى قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعنى من مات على هذه الصفة
فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد قيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبى
عليه السلام والظاهر انه عام ق ابن مسعود رضى الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من مات وهو يدعو الواو فيه للحال من دون الله ندا
بكسر النون اى مثلا لله تعالى كذا اى اعتقد قاله الجوهرى قال صاحب الكشاف لا يقال الند
الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها
تخالف الله قلنا على كلام صاحب الكشاف لما سموها آلهة اشبهت حالهم حال من يعتقدها قادرة
على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم ويقال يجوز استعماله فى مطلق المثل
مجازا كالمرسن فانه موضوع للانف المرسون فجوز استعماله فى كل انف دخل
قيل كل ما جاء فى حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم
م عثمان رضى الله عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اى يعتقده جزما
دخل الجنة وفى قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين
يدخل الجنة وان لم يعتقدهما قال القاضى وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله
ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون
وهو المروى عن ابى حنيفة والشيخ ابى منصور الماتريدى وهو اصح الروايتين
عن الاشعرى وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا
عليه السلام مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رضى الله روى مسلم عنه
من منح منحة بكسر الميم اى عطية وهى تكون فى الحيوان وغيره وفى الرقبة والمنفعة
والمراد بها هنا منحة اللبن كالناقة او الشاة تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها
عليك غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير الراجع له محذوف تقديره غدت

غدت تلك المنحة ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها
منصوبان على الظرفية اى فى اول النهار واول الليل قال القاضى هما مجروران
على البدلية قيل غدت صفة لمنحة وخبر من محذوف اى جمع اجرا جزيلا والوجه الاول
اولى م عمر رضى الله عنه روى مسلم عنه من نام يعنى غفل عن حزبه بكسر الحاء
ما يوظفه المرء على نفسه قراءة او صلوة من الليل او عن شئ منه اى عن بعض
من حزبه فقراه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قراه من الليل
يعنى من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذى كان يفعله فيه ففعله فى وقت آخر
كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن
بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته وانما كان باعتياد فعله فيه وجميع الاوقات
بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه
غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال شارح لانه كانه
من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق
ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى لمصادفة
اكثر اليوم النية لا لانه كانه من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه فى كانما يقتضى
ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التساوى لا التشبيه
لان تعين ذلك الوقت لم يكن التفويت منقصا بوقوعه ولو كان التعيين
بطريق النذر يكون تشبيها ح عائشة رضى الله عنها روى البخارى عنه
من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه المراد من طاعة الله
ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعى ايجاب المباح فلا ينعقد
فى الواجب ولا فى المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه
وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رضى الله عنها قيل هى التى وهبت
نفسها للنبى عليه السلام فى قول وفى رواية كانت امرأة صالحة
ما روته عن النبى عليه السلام خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث

من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله • وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل
المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله عليه السلام اعوذ بعزة
الله وقدرته • التامات • وصفها بالتمام لعرائها عن النقص والانفصام
من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن
بالمكان الذي نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض الى الشارع
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الروايه عنه • من نسي وهو صايم
مفعول نسي محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صايم وما بعده قال الشيخ
الشارح نزل نسي منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان
صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل يكون منفطرا • فاكل
او شرب • نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل • فليتم صومه
وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات ركنه
ظاهرا • فانما اطعمه الله وسقاه • هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل
الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان
جماع الناسي لم يفطر ايضا لندرته دونهما عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك
يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم
وحمل قوله عليه السلام فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المواخذة وقال احمد
عليه الكفارة ايضا ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية • من نوقش
الحساب • بالنصب اي من عوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير
الا سئل عنه • عذب • قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة
هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب هذا هو الصحيح
اما السالم في الحساب فهي الذي عرض عليه عمله ولا يستقصى في حسابه وهو المراد
من قوله فسوف يحاسب حسابا يسيرا ح عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه
من نيح عليه • النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القبايح

مع قول القبايح • يعذب • روي مجزوما ومرفوعا • بما نيح عليه
روي باثبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية وروي بحذفها
فما على هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية اي مدة النوح عليه
فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر وزر اخرى
قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء
في اشعارهم اذا مت فانعيني اي اظهري بما انا اهله وشقي على الجيب
يا ام معبد فحينئذ يعذب بفعله لا بفعل غيره قال الشارح المراد بمن
نيح المشرف على الموت في تعذيبه بما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات
الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه
ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها
محاسن وتلك قبايح في الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر
مع النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضي الله عنه
روى مسلم عنه • من يحرم • من الحرمان وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر
فيه القايم مقام الفاعل العايد الى من • الرفق • بالنصب مفعوله الثاني اللام
فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف • يحرم الخير • على بناء المجهول اي صار
محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه • من يدخل الجنة ينعم • بفتح الياء والعين اي يصيب نعمة
ولا ييأس • بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى
شدة قيل الصواب هو الاول هذا تاكيد لما قبله وانما جيء بالواو للتقرير
كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون • لا تبلى • بفتح
حرف المضارعة واللام • ثيابه ولا يفنى شبابه ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه • من يرد الله به خيرا • تنوينه للتنويع والجار والمجرور
حال عنه اي خيرا ملتبسا به • يصب منه • روي مجهولا اي يصيره ذا مصيبة

وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اي يجعله الله ذا مصيبة ليطهره منه على التقديرين عايدا الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل • قال الطيبي الرواية الاول احسن للادب كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام واذا مرضت فهو يشفيني ولم يقل امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رضي الله عنه • اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا • تنكيره للتعظيم • يفقهه في الدين • اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضي الله عنه • روى مسلم عنه • من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمي والمستأمن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه • يسر الله عليه في الدنيا • بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد • وفي الاخرة • بتسهيل الحساب عليه • ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه • ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه • وهذا تعميم بعد التخصيص وما هذه بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة يعني والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه • ورواية القضاعي ومن ستر على اخيه م جابر رضي الله عنه • روى مسلم عنه • من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل • ثنية • بدل مما قبلها او عطف بيان • المرار • وهو بالحركات الثلث اسم الموضع بين مكة والمدينة عند الحديبية • فانه يحط عنه ما حط • اي مثل الذي حط • عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة طريقها فلهذا حط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والا فخطيئة المؤمن كيف مثل خطيئتهم العظيمة حيث خالفوا امر موسى

مطلب من الاستفهامية

فصل ومن الاستفهامية

عليه السلام وعبدوا العجل • ومن الاستفهامية هذا مبتدا خبره محذوف اي من الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه • من اصبح منكم اليوم صائما • اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره • قال ابو بكر انا قال • اي النبي عليه السلام • فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اي النبي عليه السلام فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اي النبي عليه السلام فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة • قال القاضي معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه • من رجل يتقدمنا • من مبتدا ورجل خبره ويتقدمنا صفته رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجيء بعده من الامداد فيمدر الحوض • اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء • فيشرب • بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر • ويسقينا • قدم شربه على سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه • قال جابر دنا اي قرب • من ماء من مياه العرب • م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير للرجل اي جاسوسا • من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله ان لم يتب • قالوا ابن الاكوع قال عليه السلام • له سلبه اجمع • قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءة • اعلم ان المص اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع

بين الصحيحين ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف
فانه قد اذى الله اى اولياءه ورسوله قال كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا
وكان ممن عاهد رسول الله ثم نقض العهد ولحق مكة وكان يهجو النبي عليه السلام
واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت رضي الله عنه نزوله في بيت
بمكة هجا اهله حتى نبذوه وارحله فلما لم يجد ماوى فيها مكة قدم المدينة فبلغ النبي عليه السلام
قدومه وقال الحديث معناه من كاين لقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا راسه
فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع
تكبيرهم عرف عليه السلام ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله عند باب المسجد فقال عليه السلام
افلحت الوجوه فحمد الله على قتله م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه من ياخذ مني
هذا فمن ياخذه بحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الراوي لما قال عليه السلام
من ياخذ مني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول دجانة بضم الدال وبالجيم والنون
بعد الالف قاله يوم احد م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه من يردهم عنا
وله الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا
حتى بقي مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى اله وسلم سبعة من الانصار ورجلان
من قريش فكلما قصد الكفار النبي عليه السلام قال الحديث حتى قتل السبعة رضي الله عنهم
وثبت مع رسول الله عليه السلام يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه
وصار طلحة مجروحا في اربع وعشرين موضعا ولما كسر رباعية رسول الله عليه السلام
فغلبه الغشي احتمله يرجع به القهقرى وكلما ادرك واحد من المشركين كان يمنع
رسول الله ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول عليه السلام اوجب طلحة ح عثمان رضي الله عنه
قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا الماء وكان لرجل من بني غفار عين
يقال لها رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عليه السلام له هل تبيعها بعين في الجنة
قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال عليه السلام من يشتري
بئر رومة بضم الراء المهملة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انه

فذهب نفر صح

انا انا فلما قال عليه السلام فمن ياخذه بحقه
تاخروا فاخذه ابو دجانة
لعلمه ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله
فقاتل به حتى قتل رضي الله عنه صح

على انه

على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة دلوه وهذه اولى لاشعارها بالسببية
لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا
لغيره في الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعني يقفها روى ان عثمان رضي الله عنه
اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات
وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المص
رقم الحديث بعلامة ت خ لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض
رواياته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط مجروحا
او هرب قاله يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان
مع النبي عليه السلام من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس
واحد فقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق
اليه ابن مسعود رضي الله عنه روى انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال
انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بالسيف حتى مات وفيه دليل على شرعية الاستطلاع
على امر العدو والله اعلم

الباب الثاني

ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري
عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم عليه السلام وانما كان جدا لانتساب
قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحاق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات
وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها مؤخر من قوله
اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات
الله التامة الخ يعوذ بها اسمعيل واسحاق ويجوز ان يقال ضميرها مبهم مفسر بقوله
اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تعالى فان كن نساء كان تامة وضميرها مبهم مفسر
في الحديث حكاية عن ابرهيم عم
بقوله نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذ كما بتشديد الواو وعلى معنى
قائلا اعوذكما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد
من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابرهيم كان يعلم اسمعيل واسحاق التعوذ

الكلمات

بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله • من كل شيطان وهامة
وهي كل ذات سم • ومن كل عين لامة • اي جامعة للشر على المعيون من لمه
يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن
فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء
واستحسنه ولم يرجع الى الله والى روية صنعه قد يحدث الله في المنظور علة بجناية
نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر
لكونها و وجهها بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عند يتصل
بالمعيون فتهلك اي تفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات • كان يقوله د
اي النبي صلى الله تعالى عليه وعلى اله وسلم بهذا الحديث • للحسن والحسين رضي الله عنهما
حين كان يعوذهما • م ابن عمر رضي الله عنه • روى مسلم عنه • ان ابر البر
وهو الاحسان جعل البر بارا بنيا • افعل التفضيل منه مجازا والمراد منه •
افضل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة • ان يصل الرجل اهل ود ابيه
بضم الواو بمعنى المودة • بعد ان يولي الاب • بفتح الفاء اي غاب والغيبة
اعم من ان تكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء والده بعد
ابر لان ذلك يودي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد
حق الاب لان صلة احبابه اذا كان ابر الاحسان ففضل صلته يخرج من وصف
اللسان م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات
في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عليه السلام
كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما للاصحاب اشارة الى ان خصوصية
بهذه المرتبة كانت لاجلهما • وان له لظئرين • الظئر بالهمزة هي التي
ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونهما اثنين يجوز
ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به في العادة
يكون له ظئران • تكملان رضاعه في الجنة • قيل انه يكون في النشاءة

في النشاءة البرزخية لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر بضع ثلثين سنة
ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يسرح فيه اذا من كان من اهلها
فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا ينحل لكمال وجهه واستمداده بروح من منشي الروح
الامين في خدمته ويصير له بنية يقدر بها على الارتضاع في القبر يتكمل جسمانيته
قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة
يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات
خ ابو هريرة رضي الله عنه • روى البخاري عنه • ان ابراهيم • وهو ابراهيم الخليل عليه السلام
يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة • وهي نحط من الغبار • والقترة • وهي ما يرتفع
من الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه ان شرف الولد الفاخر
الكافر ق عايشة رضي الله عنها • اتفقا على الرواية عنها • ان ابغض الرجال الى الله
الالد بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد
شديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الالد
الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال الله تعالى
اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس
يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم بسكون الصاد مصدرا
تقديره الذي لد خصومته اي اشتدت م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان ابليس يضع عرشه على الماء • اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره
الله عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه
وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة وهي كون
عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه يستعمل في الله تعالى كما قال الله تعالى هو الذي
خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله
عن جنس الانس الذين يرجمونه بالحولقة ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي
قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجي احدهم

هذا الى اخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد • فيقول فعلت كذا
وكذا فيقول اى ابليس ما صنعت شيئا • تنوينه للتعظيم وما للنفى
ثم يجئ احدهم فيقول ما تركته • ما فيه للنفى اى ما تركت الانسان • حتى فرقت بينه
وبين امراته فيدنيه منه • اى يقرب ابليس ذلك اللغوى من نفسه • فيقول نعم انت
نعم حرف ايجاب وانت مبتدا خبره محذوف اى انت صنعت شيئا عظيما وفى
بعض النسخ بكسر النون على انه فعل مدح يعنى نعم الغوى انت والصواب هو الاول
لان اضمار الفاعل فى افعال المدح من غير نكرة يفسره خلاف القياس وانما رضى اللعين
عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع فى الزنا
وغيرهما د ابو موسى الاشعرى رضى الله عنه • اتفقا على الرواية عنه • ان ابواب الجنة
ظلال السيوف • يعنى كون المجاهد فى القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب
للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه والمراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية
عن الدنو من العدو فى الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ
الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابى هريرة من انفق زوجين فى سبيل الله
دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم
فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو
انما يكون بالدنو من السيوف فصارا متقاربين فى المعنى • اقول الاجر فضل من الله تعالى
يجوز ان يعطى من شاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدرا جليلا فاى حاجة الى هذه
التكلفات الواهية م انس رضى الله عنه روى مسلم عنه • ان ابى واباك فى النار
قاله لرجل ساله اين ابى قال الراوى لما ساله قال عليه السلام فى النار فلما ولى السائل
دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة ذكر النبى عليه السلام
اباه مع اب السائل فى المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا
مما خصه الله تعالى من حسن الخلق م ابن عمر رضى الله عنه • روى مسلم عنه •
ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان

هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبدا
له لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذى خص التوحيد به فى كلمة الشهادة وللاخر
اضافة الى اسم الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين
لا تدعنى الا بيا عبده فانه اشرف اسمائى قال العبد الضعيف مباشر هذا التاليف
اصلح الله شانه • وصانه عما شانه • احمد الله على ما الهم والذى الطف ان سمانى
بعبد اللطيف • يا سيدى تفضل على فانك لطيف • وقونى برضاك
فانى ضعيف • ولا تنظر الى ما صدر عنى • وامح ذنبى القبيح بحسن ظنى م ابو ذر رضى الله عنه
روى مسلم عنه • ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده • اراد بالكلام
كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه • ان احدكم يجمع خلقه • اى يحرز ويقر مادة خلقه
قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشىء اى جعلته
جميعا يعنى يجعل الله ماء الرجل والمراة جميعا • فى بطن امه اى فى رحمها
~~رحمه~~ من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما روى عن ابن مسعود رضى الله عنه
ان النطفة اذا وقعت فى الرحم فاراد الله ان يخلق منها ينتشر فى بشرة
المراة تحت كل ظفرة وشعرة فتمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما فى الرحم
فذاك جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسيره اربعين
يوما ثم يكون علقة • وهى قطعة دم غليظ جامد • مثل ذلك • اى اربعين يوما
ثم يكون مضغة • وهى قطعة لحم قدر ما يمضغ • مثل ذلك • اربعين يوما •
ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون
فى الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت فى صحيح مسلم من ان النبى عليه السلام
قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها
يدل على ان التصوير يكون فى الاربعين الثانى • قلت المراد من قوله فصورها
تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة • ويؤمر باربع كلمات

فى بطن امه خ

بشرا صح

يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله
يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة
في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي صلى الله تعالى
عليه وعلى آله وسلم قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم اربعين
فيقول اي رب شقي او سعيد وهذا يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الثاني
يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي بالباء الجارة في اوله
على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة كلها
وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله فاذا جاء اجلهم • وعمله وشقي وهو
من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر الشقي لان اكثر الناس
كذا وقال الطيبي رحمه من حق الظاهر ان يقول شقاوته وسعادته ليوافق
ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك • وقال القاضي المراد بكتبه هذه الاشياء
اظهاره للملك والا فقضاؤه تعالى سابق على ذلك • فوالذي لا اله غيره هذا شروع
لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما في التقدير الازلي
فلا تغير • ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون • حتى هي الناصبة وما فيه غير
مانعة لها من العمل كذا قال الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف
والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوف على ما قبله • بينه وبينها الا ذراع •
هذا تصوير لغاية قربه من الجنة • فيسبق عليه الكتاب • اي يغلب عليه كتاب الشقاوة
ضمن يسبق معنى يغلب واللام فيه للعهد • فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل
بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب • اي كتاب السعادة
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها • وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات
فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخ
عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء
هل فيكم من راق فان فينا رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث

[illegible]

هذا الحديث فجعل يتفل عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتي بالشاة على اصحابه فكرهوا
وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله فقال عليه السلام
ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة
على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روي عن ابي بن كعب انه قال علمت
رجلا القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي عليه السلام فقال ان اخذتها اخذت
قوسا من نار فرددتها اجاب البعض عن هذا الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب
لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق
الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روي ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية
انتم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ مالهم بسبب او يقال الرقية
بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف
تقديره رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر
في شرح السنة ان اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك
بان يوجد في ذلك الموضع عالم آخر وغير جائز اذا تعين م عمران بن حصين
وجابر رضي الله عنهما • روى مسلم عنهما • ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه
لكن المذكور بعده في رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران
يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن
بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لما اخبر
بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم
الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه عليه السلام وفيه دليل على ان النعي
جائز لغرض ديني كتكثير الجماعة واما ما روي ان النبي عليه السلام نهى عن النعي
فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت • احتج به
من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة
النجاشي رفعت للنبي عليه السلام فكان كمن رآه الامام دون القوم م ابو هريرة رضي الله عنه

فصففنا [illegible]

عن النعي صح

مثل تكثير الجماعة [illegible]

روی مسلم عنه ان اخنع اسم ای اقبحه واکثره مذلة عند الله رجل ای
اسم رجل تسمی بفتح التاء وتشدید المیم ماکلت الاملاک وکذا فی معناه
ق انس رضی الله عنه اتفقا علی الروایة عنه قال ان ناسا جاؤا الی النبی علیه السلام
فقالوا ابعث معنا رجالا یعلموننا القران فبعث معهم سبعین رجلا یقال
لهم القراء کانوا باللیل یتدارسون وبالنهار یجیئون بالماء فیضعونه
فی المسجد ویحتطبون فیبیعونه ویشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة
والفقراء فقتلوهم قبل ان یبلغوا المکان فاوحی الله الی النبی علیه السلام
حالهم وقال لهم فقال ان اخوانکم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا
نبینا انا قد لقیناک فرضیت عنا انما حکموا بحصول رضاء الله لتیقنهم
انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلک السعادة ورضینا
عنک م جابر رضی الله عنه روی مسلم عنه ان اخوف ما اخاف
علی امتی اخوف افعل التفضیل للمفعول هو لیس بقیاس لکن لما کان
الفعل مستهجنا ذکره علیه السلام بعبارة مناسبة له وهذا من کمال
البلاغة عمل قوم لوط یعنی اتیان الذکور وانما اضاف الیهم هذا العمل
لانهم هم فاعلون ابتداء کما قال الله تعالی اتاتون الفاحشة ما سبقکم
بها من احد من العالمین قیل کانوا لا ینکحون الا الغرباء قال ابن سیرین
لیس شیء من الدواب یعمل هذا العمل الا الخنزیر والحمار وفی السنن لابی داود
عن ابن عباس رضی الله عنه عن النبی علیه السلام من وجدتموه یعمل عمل قوم لوط
فاقتلوا الفاعل والمفعول به وبه عمل الشافعی فی احد قولیه وذهب احمد بن
حنبل الی ان اللوطی یرجم وان کان غیر محصن م ابو سعید رضی الله عنه
روی مسلم عنه ان ادنی اهل النار عذابا تمیز ادنی بمعنی اقل
ینتعل ای رجل ینتعل بنعلین من نار یغلی دماغه من حرارة نعلیه
وفیه بیان شدتها وقانا الله منها بلطفه المتین وایقانا فی مقامه الامین

فی مقامه الامین آمین آمین م ابو هریرة رضی الله عنه روی مسلم عنه ان ادنی
مقعد وهو موضع القعود والمراد ملکه ومیسره احدکم من الجنة ومن للبیان
ان یقول له تمن فیتمنی القائل هو الله والملک قال الشارح ان یقول خبر ان لکنه
لیس بظاهر لانه لا یصح ان یحمل علی اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وان یقول
بیان له بدلالة سیاق الکلام تقدیره ان ادنی مقعد احدکم من الجنة ما تمناه ومثله
معه ویتمنی یعنی بعدما یقال له مرة اخری تمن فیتمنی فیقول له هل تمنیت
معناه بل استقصیت فی الامانی ان قدر ان قائله هو الملک واما ان قدر ان قائله
هو الله فالاستفهام یکون للتقریر وعلی کلا التوجیهین لیس الاستفهام عن نفس
التمنی لانه معلوم فیقول نعم فیقول له فان لک ما تمنیت ومثله معه فان قیل
التمنی غیر مشروط بالامکان فیجوز ان یتمنی جمیع الجنة وان کان حصوله له محالا فکیف یقال له
فان لک ما تمنیت ومثله معه قلت یجوز ان یصرف الله قلبه عن ذلک لئلا یخلو بقیة
اهل الجنة عما وعدوا او یکون التمنی بمعنی الترجی والامکان من شرطه م ابن مسعود رضی الله عنه
روی مسلم عنه ان ارواح المومنین طیر وهو جمع طائر ویطلق علی الواحد حضر
جمع اخضر تعلق بضم اللام ای تسکن فی شجر الجنة هکذا ذکره الاقلیشی فی اختصر
والروایة الصحیحة ان ارواحهم ای ارواح الشهداء یدل سیاق الحدیث فی جوف طیر
خضر قال القاضی المراد بالمومنین علی روایة الاقلیشی الذین یدخلون الجنة بلا حساب
فیدخلونها الآن الی هنا کلامه لکن الاوجه ان یراد بالمومنین الشهداء توفیقا بین
هذه الروایة وروایة الاقلیشی یعنی جعل الله لارواح الشهداء هیاکل الطیور
لینالوا بها ما یشتهون من لذائذ الجنة والیه اشارة بقوله تعالی احیاء عند ربهم
یرزقون قال شارح یؤید هذا مذهب اهل التناسخ وقال اخر یحمل هذا علی التمثیل
فیکون ارواحهم متمثلة طیرا کتمثل الملک بشرا الاولی ان یشتغل بکیفیة امثال هذا
لها قنادیل معلقة بالعرش المراد منها اوکارها الشریفة تسرح من الجنة
ای ترعی وتتناول حیث شاءت ثم تاوی ای ترجع الی تلک القنادیل فاطلع الیهم ربهم

الاقلیشی فی اختصره والروایة الصحیح
ان ارواحهم صح

خضر

جمع الهیکل

ان لا یشتغل

تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والاحجة ان تعدى بعلى اطلاعة هذا يدل على ان ذلك
الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم
فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث
شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات
فلما راوا انهم لن يتركوا من ان يسالوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا
حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة يعنى حاجة معتبرة
لانهم سالوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت روية الله
كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون روية الله موقوفة
في ذلك على تكميل الاستعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك
الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة الروح الى الجسد ان كان
لطلب ما هم فيه فلا فائدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم
بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم م ثوبان رضي الله عنه
بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوى جاء حبر فقال السلام عليك يا محمد فدفعته
دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذى
سماه به اهله فقال عليه السلام ان اسمى محمد الذى سمانى به اهلى الموصول صفة لاسم
ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووى وهذا محمول
على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر
يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف
يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله تلويح
الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر للتعجيز
ما خلقتم يعنى صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به سخرية بهم ق سعد ابن ابى وقاص

سعد بن ابى وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين
في المسلمين جرما الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كاينا
في حق المسلمين من سال عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسالته اعلم
ان المسالة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين
وذلك جايز كسوال عمر وغيره من الصحابة في الخمر حتى حرمت بعد ما كانت
حلالا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السوال
عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبى عليه السلام في مثل هذا عن جوابه
ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره
سوال الاقرع حين وجب الحج بقوله أكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبى عليه السلام
حتى اعاد مسالته ثلث مرات فقال عليه السلام ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم
والله لو قلت نعم لوجبت وما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان
هذا اعظم الكباير لتعدى جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان اقل ساكنى الجنة النساء القلة يجوز ان يكون باعتبار ذواتهن
اذا اريد من ساكنى الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بانهن
يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا
لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة خ انس رضي الله عنه
روى البخارى عنه وقال عليه السلام حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا
بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجملة حال شعبا بكسر الشين المعجمة
طريق في الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعنى يشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم معاينة
حبسهم العذر استيناف يعنى انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذواتا
ولا يظن منه التساوى في الثواب لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما
ق ابو موسى الاشعرى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة
منسوبة الى اشعر بن قحطان ذكره صاحب التحفة قال المص صوابه ان الاشعرين فهو كما قال

ان المصنف قال صح

اشعر وهو ابو قحطان

الاشعر [illegible] من اليمن هو اشعر بن سبا بن يشجب
قال الص صوابه الاشعريون وذلك
لانهم يقولون [illegible] يشددون [illegible]
[illegible]

اي اذا نفد زادهم

اذوا

لانهم يقولون يمانون واشعرون بتخفيف يا النسبة • اذا ارملوا • اي نفد زادهم
والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله عليه السلام جمعوا ما كان • في الغزو او قل طعام عيالهم • ثم
من الراوي • بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية
فهم مني وانا منهم • المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه
على الاقتداء بهم ح ابو ذر رضي الله عنه • روى البخاري عنه • ان الاكثرين هم الاقلون
يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الآخرة • الا من قال بالمال هكذا وهكذا
وهكذا • يعني من تصدق بالمال من كل في جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا
للمقام ح ابو هريرة رضي الله عنه • روى البخاري عنه • ان الايمان • اي اهل الايمان
ليارز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة روي في عينه الحركات معناه ينضم
الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة
وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة
قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر
لفظة يارز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه الا ترى ان الزئير مستعمل
في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن اخر الزمان حين يقل
اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت
الى جحرها يدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر
لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي عليه السلام في خلافة الصديق
رضي الله عنه من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب
كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ح جابر وعائشة رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عنهما • ان البيت الذي فيه الصور • اي صور ذي الروح لا تدخله الملائكة
المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ
الصور المنهية فيه ولان بعض الصور يعبد فان بغض الاشياء الى الخواص ما عصي الله به
فان قيل كيف جاز سليمان عليه السلام عمل التصاوير كما قال الله تعالى يعملون له ما يشاء

تقديره الا من انفق بالمال في جوانب البر

لعله ان الزئير

عربان او جفير

ما شاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد
من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز
ان يختلف فيه الشرائع لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته
ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة الاوثان فقبيحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل
ما لم يكن صور الحيوان لان التمثال اعم من ذلك • ق ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم اتفقا
على الرواية عنهما • ان التلبينة • وهي مصدر لبّن زيد القوم بتشديد الباء
اذا سقاهم اللبن والمراد هنا ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة سمي بذلك لتشبهه
باللبن تجم بضم التاء وتشديد الميم اي تريح وتبرد فؤاد المريض وتذهب ببعض
الحزن • ق النعمان بن بشير رضي الله عنه • اتفقا على الرواية عنه • ان الحلال
بين يعني بعض الاشياء واضح حله • وان الحرام بين • يعني بعضها واضح
حرمته بالدلائل الظاهرة • وبينهما مشتبهات • يعني بعض الاشياء مشتبه
لوقوعه بين دليليهما • لا يعلمهن كثير من الناس • يعني لا يميز بينهما الا العلماء
المجتهدون • فمن اتقى الشبهات • اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل
ظهور حكم الشرع فيها • استبرأ لدينه وعرضه • يعني بالغ في براءة دينه
وصيانته من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع والسين
فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فمن كان غنيا فليستعفف
استعف ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة • ومن وقع في الشبهات
يعني من اتى بها وتعود ذلك • وقع في الحرام • يعني يوشك ان يقع في الحرام
لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في المشبه به يوشك
ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون
آثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم
على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي تسوق
الى الكفر واما تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لفعل تر فيه

سمي ذلك لتشبهه نسخه

ان يقرب نسخه

يترفيه نسخه

ان حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى معقولة لا يدركه الا
ذو البصاير ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله عليه السلام • كالراعي
يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه • شبه آخذ الشبهات بالراعي
وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي صلى الله عليه وعلى آله
وسلم التحذير من حيث المعنى بقوله • الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه
وفيه اشارة الى ان حمى الملك تحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز
عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع بميل القلب الى الصلاح وعدمه الى الفجور بميله
رتبه النبي عليه السلام بقوله • الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت • بفتح اللام
اي انشرحت بالهداية • صلح الجسد كله • اي استعملت الجوارح في الخيرات
لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة ه
واذا فسدت • اي انشرحت بالضلالة • فسد الجسد كله • باستعمال الآلة
في المنكرات • الا وهي القلب • سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة
الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الحمد لله
نحمده اي على ان يخلصني مما ينسبونه الي من الجنون فصله عما قبله لان مراده به
تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لا يناسب البلاغة • ونستعينه
اي على الصبر على ايذاء السفهاء • من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له
لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه عم مهتديا بقوله
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له • وفيه تعريض بانه عليه السلام
لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة وهو اعون
ربه بين مرتبته بقوله • وان محمدا عبده ورسوله • ترك لفظ الشهادة
فيه تبريا عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان وقدم العبودية
على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له فمن الله روى ان ضمادا لما سمع
هذه الكلمات التي تقطر ماء الحيوة في قلبه فقال اعد علي كلماتك

كلماتك

كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك
على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عليه السلام كيف داوى ضمادا وشفاه
عن جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن
لم يظفر ما ذكر النبي عليه السلام بعده لعله عليه السلام لما راى دخوله في الاسلام
استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام • قاله اي النبي صلى الله عليه
وعلى آله وسلم هذا الحديث • حين جاءه ضماد الازدي • ضماد بالضاد
المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي عليه السلام قبل ان يبعث وكان
من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب مجيئه ما روى ان سفهاء مكة كانوا
يقولون لرسول الله مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان
فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي
المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك
فاتاه • فقال يا محمد اني ارقي • بكسر القاف اي اعالج من داء بقراءة ونفث
فيه • من هذه الريح • يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى بهما
الريح يعني الجن سموها لانهم لا يرون كالريح • وان الله يشفي على يدي من شاء
فهل لك • اي هل لك حاجة الى دوائي م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب
يسمي الشيء الناعم خضرا ولتشبيهها بالخضروات في سرعة زواله وفيه بيان
كونها غدارة يفتتن الناس بحسنها طمعها • وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم
خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف
فيها بمنزلة الوكلاء • فناظر كيف تعملون • اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء
ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في مالهم
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه • ان الدين بدا • بالهمزة قال النووي رحمه الله
كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدا يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان الاول

ولم يكن يتبعه الا قليل والمراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس
ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا في الاخر
وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل
فطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها ح
او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة
عليهم بل هو سبب لعزتهم في الاخرة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت قيل لرسول الله عليه السلام ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال عليه السلام
ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم للاعتذار في التقصير
عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفايه فاخلف
لعدم تمكنه منه وكلاهما مذموم م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الرجل
ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضارعان بعدهما
يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابة كونه صديقا او كذابا اظهاره
في الملأ الاعلى والقاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة
ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له
عمله بعمل اهل الجنة بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات
رجاء ان يكون اخر اعماله عليها ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
ان الرحم اي القرابة شجنة وهي بالحركات الثلث في شين المعجمة عروق
شجر متداخلة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن
ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله
من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك
قطعته يعني اعرضت عنه ح عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها
ان الرضاعة وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح

والمراد بالملا الاعلى الملائكة لانهم يسكنون السموات
والانس والجن هم الملاء الاسفل لانهم
سكان الارض

من التناكح والجمع بين القرابتين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثني منه
موضعه الفقه م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله
صلى الله تعالى عليه وعلى اله وسلم على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه
فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد
اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح
بزوال البصر ولئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال
في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على روايته عنه
ان الزمان اراد به ههنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات
والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات
والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي
واحد منهم قاتل والده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه السلام
لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لا استكراههم
استحلالها بالكلية وامروا مناديا ينادي في القبائل الا انا نسأنا المحرم الى
صفر اي اخرنا عنوا بذلك انا نحارب في المحرم ونترك الحرب بدله في صفر واذا عرض لهم
حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر
الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله عليه السلام
بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا
بشهر كاهل الجاهلية السنة اثنا عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال
امر النسي فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا
منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة
جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهورة في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر
والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته
الى مضر بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه

الذي بين جمادى وشعبان • انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد ولبيان ان رجب
الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب النسيء ويسمون رجب وشعبان
رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري
رضي الله عنه اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة وهي
اسم لوقت يقوم فيه القيامة سمي بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم
لا تكون حتى تكون عشر ايات • اي علامات تكون في موضعين تامة
بمعنى توجد • خسف بالمشرق • وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه
في الارض وغيبوبته فيها • وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب •
وهي على ما حكي عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال
ابن مسعود رضي الله عنه هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء
لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عليه السلام سئل عنه
فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمومن يصير كالزكام
والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال
ماخوذ من الدجل وهو السحر والسير فانه سياح يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل
سياتي بيان وصفه وخروجه في حديث آخر ودابة الارض روي ان طولها
ستون ذراعا معها عصا موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت
عنها هارب فتجلو وجه المومن بالعصا وتخطم انف الكافر بالخاتم وياجوج وماجوج
بالهمزة فيهما صنف من الناس تسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها
ونار تخرج من قعر عدن • وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها • ترحل الناس
اي تحملهم على ان يرحلوا وسياتي الكلام فيه • ولم يذكر • اي النبي عليه السلام والراوي
في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره • اي تلك الاية العاشرة في غير هذا الحديث
نزول عيسى بن مريم د المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انه انكسف

وتختم نسخه

قال انكسف الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي عليه السلام فقالوا انكسفت
لموته فقال عليه السلام • ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله • يخوف بهما
عباده هكذا ورد في حديث آخر • لا تنكسفان لموت احد ولا لحياته
فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحياته وكان توهم انكسافها لموت عظيم من العظماء
قلنا دفع من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شريف • فاذا رايتموها
اي رايتم انكسافها على حذف المضاف • فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي د
اي ينكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة
ما هو خارق العادة يكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون
اقرب الى الاجابة هذا هو السر في استجابة الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات
فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة
وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف
ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء د
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال آلى النبي من نسائه معينا فدخل عليهن
صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال ان الشهر د
يكون تسعا وعشرين • يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعن هذا
من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر
شهرا من غير تعين فعليه اكمال ثلثين م جابر رضي الله عنه ان الشيطان اذا سمع النداء
الصلوة ذهب حتى يكون الرجاء • وهي بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة
وثلثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م
جابر رضي الله عنه • روى مسلم عنه • ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون • اي المومنون
عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم
الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال حكاية عن ابرهيم يا ابت
لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم • في جزيرة العرب • وهي كل ارض حولها

يكون الروحاء صح

الما فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الما اى ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار
كبحر البصرة وعمان وعدن الى العرب بركة بنى اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة
والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد
فيها جماعة من مانعى الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبى عليه السلام لا يرتد المصلون
بل قال ايس الشيطان وامتداد اياسه غير لازم لان صدق علمه بما سيحدث
غير ثابت او يقال اياسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها فى تلك الجماعة غير معلوم
او المراد بالمصلين الذين يدومون على الصلوة باخلاص واللام فيه للاستغراق خص
جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها • ولكن فى التحريش
بينهم يعنى لكن الشيطان غير ايس فى اغراء المومنين وحملهم على الفتن
بل له مطمع فى ذلك قال الامام الطيبى رحمه فى شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان
ايسا عن المومنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا
لاغرائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغرا بين الكلاب تحقيرا لهم ق انس رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبى عليه السلام تزوره
فى اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبى عليه السلام فتحدثت عنده
معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبى عليه السلام
واسرعا فقال لهما النبى عليه السلام على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله
فقال عليه السلام • ان الشيطان يجرى من ابن ادم مجرى الدم • تتمته
انى خشيت ان يقذف الشيطان فى قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد
الشيطان يجرى فى الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجرى كذلك
او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا
كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان
جسم لطيف فلا يبعد نفوذه نفسه لان اللطيف يدخل فى الكثيف كثيف
اذا كان متخلل الاجزاء كالهواء النافذ فى البدن م حذيفه رضى الله عنه

حذيفه رضى الله عنه • روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبى عليه السلام
لم نتناول منه قبله وانا حضرنا مرة معه فجاءت جارية تاكله بلا تسمية الله
قبل النبى عليه السلام فاخذ بيدها ثم جاء اعرابى مثلها فاخذ عليه السلام
بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان لانه جاء فى رواية
انه عليه السلام بعد ما اخذ يد الجارية قال احبس شيطانها • فيستحل الطعام
اى يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية يكون مانعة عنه فيصير كالشى
المحرم عليه وقيل المراد به تطيير البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذى
وقال النووى الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكلا حقيقة
لان النص لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب
قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه • الجار فيه محذوف اى لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع
وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد
من الاكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعى • وانه جاء بهذه الجارية ليستحل
بها اى بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابى
ليستحل به فاخذت بيده والذى نفسى بيده • اى والله الذى نفسى
فى يد قدرته ان يده اى يد الشيطان • فى يدى مع يدها اى يد الجارية
فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابى وفى بعض النسخ مع يديهما وهذا هو الظاهر
قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتت فى اول
الطعام سمى فى اثنائه لقوله عليه السلام من نسى ان يذكر الله فى اول الطعام فليقل
باسم الله اوله واخره رواه ابو داود والترمذى ق ابن مسعود رضى الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما فى الواقع يهدى اى يوصل
صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر
يهدى الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة
وان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب

قال النبي عليه السلام [illegible] بكل جميع [illegible]

حث ترغيب

عند الله كذابا المضارعان وهما للتصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث
على لزوم الصدق خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان العبد
ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله اي حال كونها مما يرضى الله بها
لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء
وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع البال فالبال
على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه بأس وتعب في قولها يرفعه الله بها درجات
هذا استيناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم
بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم
حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله منه
بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبر
والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم
بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة
النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب ما هو موصولة
والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي حصل بين المشرق والمغرب وفيه حث
على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه
ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنهما
ان العين حق اي ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب ودليله ما روي
عن علي رضي الله عنه ان جبرائيل اتى النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فوجده مغتما فقال له
ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد صدق
بالعين ان العين حق المراد من العين الاول القدر يعني صدق بالقدر كأنه تقول انت
مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا يهمنك امر الحسن والحسين رضي الله عنهما فان الله يعافيهما
وقيل العين داء يعرفه العرب وقالوا العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا
الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

على الرواية عنه ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا
فان قلت ما معنى هذا وقد قال عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة
استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قولهم
بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووي رحمه الله لما كان ابواه مؤمنين يكون
هو مؤمنا ايضا فيجب تأويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا
ولو عاش لأرهق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرانا
لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه ومعناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت
خوف كفر احد في المال لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله خضر خوفا من كفر ابويه
قلت يجوز ان يجوز ذلك في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال الله تعالى وعلمناه
من لدنا علما وله مشرب آخر غير المعهود في الظاهر فلا يشتغل بكيفيته وفي الحديث
بيان الحكمة في فعل الخضر فكأنه خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان الفتنة اي الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة
الى المشرق من حيث بيان له يطلع قرن الشيطان اي ناحية رأسه ولعل
المراد به الشمس ذكر المحل وارادة الحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس بين
قرني الشيطان وسيأتي بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث
سمعته من النبي عليه السلام في المنام قاله وهو يشير الى المشرق ق انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة
بالنصب مفعوله الثاني وهي بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها ههنا الحظ من الدنيا
صفة طعمة يعني يجازي بحسنته بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما
اذا اسلم فقال بعض لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان
عند وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي عليه السلام قال
اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها اي
قدمها واما المؤمن فان الله يؤخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا

في الدنيا على طاعته ح ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهم اي روى البخاري عنهما قال سئل النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن اكرم الناس فقال ان الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم الاكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن في الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء مترا سلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا فاي رجل يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع رضي الله عنه واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه عن النبي عليه السلام ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما في البخاري والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف عم قبائل ابرهيم كنانة خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا عليه السلام ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب قاله اي النبي عليه السلام هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رضي الله عنه مع سماعه قراءة النبي كثيرا هو ان الله تعالى كان عالما بان الناس سيأخذون القران منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه عليه السلام بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة واداء التعليم ليستن الامة بذلك وكان ابي رضي الله عنه ممن جمع القران على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم روى ان عمر رضي الله عنه كان يقول اقرأنا ابي واقضانا علي رضي الله عنه فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام

حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا من العجز عن قيام تلك شكر النعمة قال النووي رحمه تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة لقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب وكان الوقت يقتضي الاقتصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم ح ابو الدرداء روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي عليه السلام فاقبل ابو بكر متشمرا فسلم فقال كان بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال عليه السلام يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي فقال ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني اي شاركني واوه مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واساه لغة ضعيفة في آساه وقد جاء في حديث اخر اساني بنفسه بايقاعها في المخاطرة وماله ببذله في نصرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه بداء منه ما يوجب ذلك روي ان ابا بكر ما اوذي بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون لي ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبايح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ لم يصر عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فايدة وانما عفي النوع الثاني عن هذه الامة تكريما لنبيها عليه السلام ما لم تتكلم به او تعمل به وما هذه

مطلب فضيلت ابو بكر صديق رضي الله عنه

عليه السلام

صدقت نسخه

وما ينه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شرح المصابيح
الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في ما لم يتكلم به للمدة وستسمع ما هو الاوجه
وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه
في الصلوة لا يبطل ولو طلق امراته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق
امراته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عليه السلام قال ما لم يتكلم به او تعمل به
والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
وغيره من الصحابة ان هذه الاية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا
لا نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشارح
لكن المحققين على ان هذه الاية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على المواخذة
بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين
امنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع منعقد على تحريم الحسد
والكبر واما حديث المتن والحديث الاخر وهو قوله عليه السلام حكاية عن الله تعالى
اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم
بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان
على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه
على معصية مثلا فان قطع غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها عنها
كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي
في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف ينكر عليه
قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا بكذا هل يكون
حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي عليه السلام
لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء روى مسلم عنه ان الله
جزا القران وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسم ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد

قل هو الله احد جزءا من اجزاء القران وجه كونها جزءا يجوز ان يكون باعتبار
الثواب يعني ان الله تعالى يعطي قاريك في هذه السورة ثواب قراءة
ثلث القران من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القران على ثلثة
انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ق
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل
وسلط عليها رسوله والمومنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روى
ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليتصرف اليها وجوه الحجاج من مكة
فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم اسمه محمود كان متقدم
الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك او جلس واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينا هم
كذلك ارسل الله اليهم طيرا لكل طائر حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى عليهم
احجاره فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة الفيل
وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له
عليه السلام كان اراقة الدماء فقط لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل
كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة
شرفها الله ابراهيم عليه السلام لما صح من النبي عليه السلام انه قال ان ابراهيم حرم مكة
واني حرمت المدينة وما روى انه عليه السلام قال ان هذا البلد حرمه الله تعالى
يوم خلق السموات والارض فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه
وانها لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول
لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه باي وجه كان
ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه
بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد
بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلاء بالقصر
هو الرطب من الكلاء ولا يحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد

اى لمن يعرفها • فان قلت الحديث فى بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم
غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايرادها ههنا قلت لدفع
وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرتها • ومن قتل له
قتيل اى مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كما جاء فى القرآن انى ارانى
اعصر خمرا والا فانما يقتل الحى لا المقتول فهو بخير النظرين اما
ان يفدى على بناء المعلوم اى الولى القاتل واما ان يقيد بضم
حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اى قتلته به يعنى ولى المقتول
عمدا مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه وهى الدية وله اجبار القاتل
على اى الامرين شاء وهو احد قولى الشافعى وذهب ابو ح ومالك
الى ان موجبه القصاص فقط لقوله عليه السلام العمد قود يعنى موجبه وحملوا الحديث
على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعنى لا يقيد الولى البتة لان رضاء
القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له • فقال العباس الا الاذخر
وهو حشيشة طيبة الرائحة • يا رسول الله فانها نجعله فى قبورنا وبيوتنا فقال
النبى عليه السلام الا الاذخر • وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة
النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قلعه فيكون الاستثناء متصلا
قال علماؤنا النهى مصروف الى ما ينبت فى الحرم بنفسه دون ما ينبته
الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل • فان قلت
ما وجه استثناء النبى عليه السلام من الحظر عند مسئلة العباس فالجواب بان لا استثناء
يجوز ان يكون يوحى الله اليه فى تلك الحالة او يوحى اليه قبلها ان طلب احد
استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد
او بان النبى عليه السلام كان اراد ان يستثنى الاذخر فسبقه العباس فتمم عليه السلام
كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم ههنا فى الاستثناء يعنى
لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووى ابو شاه بهاء بعد الالف

الاذخر سه

لبقاء الحكم

بعد الالف فلا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته
رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لى يا رسول الله يعنى مر بان يكتب لى هذا الحديث
واسناد الكتابة الى النبى عليه السلام مجاز لشهرته امينا وانما خاطبه بالجمع
تعظيما له • فقال عليه السلام اكتبوا لابى شاه وهذا • اذن من النبى عليه السلام بكتابة
السنن الحديث وكان نهى عنها فى الاول قبل اشتهار القران خوفا
من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه ق ابو سعيد رضى الله عنه روى مسلم عنه
ان الله حرم الخمر وهو اسم للنى من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف
بالزبد عند ابى ح وقال بعض هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف
مشهور فمن ادركته هذه الآية وهى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر
والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم
تفلحون • وعنده منها شئ فلا يشرب ولا يبيع قيل فى الآية دلالة
على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو فى اللغة القذر يعنى الخمر
الا نجس فى الحكم فيكون محرما كحرمته • والثانى اخبار بانها من عمل الشيطان
والذات اى ذات الخمر ليست بعمل فيقدر تناولها • والثالث امره بالاجتناب
عنها م عائشة رضى الله عنها روى مسلم عنها قالت توفى صبى من الانصار
فدعى النبى عليه السلام الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة
فقال عليه السلام اوغير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق
لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو
فيه للحال يعنى اتعتقدين ما قلت والحق غير الجزم به قال النووى اجمع العلماء
على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم
بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون ذريتهم عامة تشتمل الصغير
والكبير فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين
لهم فى الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا فى الدرجات

٢ والامر للوجوب وهذا ابلغ من ان يقال حرمها صح
والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها صح

وان كانوا لا يستاهلونها تفضلاً عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم في الجنة
وتوقف فيه بعض من لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عليه السلام
نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع
او بانه صدر وهذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين
واما في اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لآبائهم • وقال
آخرون انهم في الجنة لان النبي عليه السلام اخبر انه رأى في رؤياه ابراهيم عليه السلام
في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين
رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكفار
لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسول فلا يكون من اهل النار • ويمكن ان يدفع
الدليلان بان المرئي في المنام كان في النشأة البرزخية فلا يلزم ان يكونوا
في النشأة الجنانية كذلك • وبان المراد من العذاب في الآية عذاب
الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة ولئن سلم فلا يلزم
ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه • ان الله خلق الخلق • اي قدر فيه
المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم • حتى اذا فرغ منهم
يعني اتم قضاءهم والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم
بطريق التغليب العقلاء على غيرهم • قال الشيخ الشارح خلق ان كان
بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ
الحقيقي بعد الشغل وهو على الله ممتنع • قامت الرحم فقالت المراد بقيامها
قيام ملك فتكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا
من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج الى صلته ويستعاذ من قطيعته
فيقوم ويقول الا ان ثمة حقيقة قيام وصورة كلام كما تقول اردت
ان اقطع محبتك فقامت محبتك وتشبثت بقلبي هذا مقام العائذ

وتشبثت

مقام العائذ من القطيعة • هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام
المستعيذ بك من قطيعتي • قال نعم ضمير قال عائد الى الله ونعم حرف
ايجاب مقرر لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب
للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعدها النافية • ان اصل
من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال اي الله تعالى فذاك لك
اي الحكم السابق حصل لك • ثم قال رسول الله عليه السلام اقرأوا ان شئتم • يعني
ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرأوا هذه
الآية • فهل عسيتم ان توليتم • يعني يتوقع لكم ان اعرضتم عن القرآن
واحكامه ومعناه ان توليتم امور الناس وتأمرتم عليهم • ان تفسدوا
في الارض • وهو خبر عسى • وتقطعوا ارحامكم • فان قلت ما معنى الاستفهام
والله عالم بما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف
رخاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لمشاهدته منكم مخائل الافساد •
في الارض اولئك • اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام بينهم الذين
لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها
ان الله خلق للجنة اهلاً خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم يعني عين في الازل
من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب الى فهم الناس
وخلق للنار اهلاً خلقها لهم وهم في اصلاب آبائهم ق ابو سعيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين
اشتد مرض رسول الله عليه السلام فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا
مع رسول الله عليه السلام فدخل العباس على رسول الله فاخبره فعصب رسول الله عليه السلام
رأسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبته واثنى
على الانصار فقال ان الله خير عبدا اراد به نفسه انما نكره لابهام الامر
عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عليه السلام ما في الآخرة والانتقال

واثنى عليه

اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما يشاء من العمر ومتاع الدنيا وبين ما عنده
اي بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا • فاختار ذلك العبد
ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخبر هو الرسول عليه السلام الا ابو بكر فبكى فقال
فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي عليه السلام لما روت
عايشة انه عليه السلام قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده • من الجنة ثم يخير
اقول تخييرهم انما يفيد اذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق • واما اذا كانت
مقطوعة ففايدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم
ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الآخرة كما يقال فداك ابي وامي
مع العلم بانه لا يكون م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها • ان الله رفيق
يحب الرفق • وهو اخذ الامر بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعضكم
بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله عليه السلام ويعطي
على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني
ان الله تعالى يعطي على الرفق من الثواب ومن المطالب والاغراض ما لا يعطي
على العنف • وما لا يعطي على ما سواه • اي على ما سوى الرفق من الخصال
الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق
انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله تعالى اسما
ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث
جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا التسمية الى هنا كلامهم لكن عدم جواز
الاطلاق ليس على الاطلاق توضيحه ما قاله الامام المازري اختلف المتكلمون
في ان ما ثبت وصفا لله تعالى باخبار الاحاد هل يجوز تسمية الله تعالى
والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جايز
بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله تعالى ولا بد
ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه م ثوبان رضي الله عنه

ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض • اي جمعها • فرايت
مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء
والصيف او باعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه
الامة فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه
على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى ولعل جمع بعض الارض
واراءتها للنبي عليه السلام على سبيل التخييل والتمثيل كان للتبشير من الله
بكثرة امته • وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها • قال شارح اللام
في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك
امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا مما زوي
لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان
مشاهدا ومن في منها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض م جابر بن
سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام مائة
وستة واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون ~~قيل رواه~~
حديثا المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم • ان الله سمى المدينة طابة •
وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبي عليه السلام لان الثرب يستعمل
في معنى القبح فبين الله تعالى سماها طابة لتطيب سكانها بالدين واما
تسميتها بيثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين
او يكون نزول الاية قبل التسمية بطابة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال رأى النبي عليه السلام شيخا يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال
ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله تعالى فقال عليه السلام ان الله
عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره عليه السلام ان يركب تقديم الجار
والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة جعل كانه
اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله

اولا يثرب در

ونفسه مفعول له لم يذكر في الحديث انه عليه السلام الزم دما عليه والشافعي
عمله بظاهره وقال لا دم عليه السلام وقال ابوح وهو احد قولي الشافعي
عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب لعدم وفائه كما التزمه ح
ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام
في سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عليه السلام
ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم
لان النائم كمقبوض الروح في انسلابهما عنه • حين شاء وردها عليكم
حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة • وهذا يدل على وجوب قضاء
الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال عليه السلام
ينام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه عليه السلام
كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل آلاتها كآلات السمع والشم وغيرهما
وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي
عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه • والثاني يجوز ان يكون له عليه السلام
حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر
وقال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر
عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات
كما ورد انه عليه السلام قال اتموا صفوفكم فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد
الجواب الثاني ما روي انه عليه السلام قال ما القيت على نومة مثلها
لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم بارادة فعل رسول الله عليه السلام م عبد الله
بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر انه دخل على زوجته
اسماء فرأى نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فقال عليه السلام د
ان الله قد برأها • بتشديد الراء اي جعلها بريئة • من ذلك اي مما خطر
على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير لضمير التأنيث في برأها بنت

بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر قبل كانت
زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى الحبشة فزوجها ابو بكر بعد جعفر
وعلي بعد ابي بكر وفيه جواز خلوة رجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين
ق زيد بن ارقم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
سبعون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم
بستة ان الله قد صدقك قاله له اي الحديث الراوي حين نزلت
سورة المنافقين وقد كان اخبر اي الراوي • رسول الله عليه السلام
بقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق
فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك
لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله بالجر
عطف على مجرور الباء في بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل
اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله عليه السلام • قال الراوي فلما
سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد في عز الرحمن فقال
عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي عليه السلام
قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا
لكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق
عليه كلام غلام يا رسول الله وفشت لي الملامة في الانصار فكذبوني
ولما انزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله اذني فقال الحديث
م شداد بن اوس رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسون
حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو هذا
ان الله كتب الاحسان على كل شيء على بمعنى في اي امركم به في كل شيء
فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو ههنا
القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك واحمد

زيد بن ارقم

الاذل

ولما انزل الله تعالى

اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم الذي اي ليجعلها حادة ويعجل في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض لقوله عليه السلام من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعني ان الله تعالى خلق لابن آدم الحواس التي بها يجد لذة من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي اصاب ذلك التصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يتخلص ابن آدم عنه فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى اي تتمنى بحذف احد التائين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء لانه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اي ما يتمناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادهما الى الآلة مجازا اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني آدم ممكن صدور نفس الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه الله عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهو تمني النفس واشتهاؤها ويؤيده قوله عليه السلام ادرك ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب عليه م عايشة رضي الله عنها

آدم

رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت اتى النبي عليه السلام ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال عليه السلام عليكم ففطنت قولهم فسببتهم فقال عليه السلام ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عن فاعله من الناس اي من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرائع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس القوم كبيرهم وروي رؤساء بالمد جمع رئيس كلاهما صحيحان جهالا فسئلوا على بناء المجهول ضميره راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى الاشعري رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله متعال عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى في ذلك عادل لا ظالم

وتجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل فيراد بالقسط المذكور الجور
وبالضم العايد اليه في رفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعقاب
وفي الآخرة باليأس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل
وفي الآخرة بالثواب الجزيل • يرفع اليه على صيغة المجهول التي تحزنه • عمل الليل
اى الحفظة
قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل • يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل
والنهار على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل الله
اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه
تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له • حجابه النور • استيناف
جواب عمن قال لم لا نشاهد الله يعني هو محتجب بنور عظمته فلا نشاهد
لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب في غيره كيف نشاهد فان قيل يلزم
ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية
والله تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب
من اوصاف الجسم فلا يليق به فتأويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء
في الرواية الصحيحة حجابه النار • وقال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة
عن الشغل يعني حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف
هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لغنوا لو كشفه هذا استيناف
ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات
[illegible]
بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة • وجهه اى ذاته ما انتهى اليه
بصره من خلقه • الضمير في بصره اى علم الله تعالى • والمراد ما انتهى جميع
المخلوقات لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تعالى لاضمحل
لاضمحل
جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا م ابو هريرة رضي الله عنه • روى مسلم عنه اتفقا
على الرواية عنه • ان الله لا ينظر الى صوركم • المجردة عن السيرة المرضية
واموالكم العارية من الخيرات • ولكن ينظر الى قلوبكم • التي هي موضع التقوى

موضع التقوى • واعمالكم التي يتقرب بها الى الله تعالى ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر اى نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل
او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من جر ازاره المراد به
ازاله من الكعبين لما روى انه عليه السلام قال ما اسفل من الكعبين ففي النار
بطرا اى للتكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للتكبر لا يكون حراما لكنه مكروه
كراهة تنزيهية قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس
من الطول والسعة فمكروه لكن الحديث في حق الرجال • واما النساء
فقد صح عن النبي عليه السلام الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اى قدر المخلوقات كتب عنده
اى ثبت في علمه الازلي • فوق عرشه • معنى كونه فوق العرش والله اعلم
كينونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا
عن جميع الخلايق سحه
ان رحمتي سبقت على غضبي اى غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط
الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق ولا ينالون
غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل
تعديه بالبهائم
العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا
ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة
لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا
عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة
ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل
صفاته قديمة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت
نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما رآه النبي عليه السلام
جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يأمرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه
دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن
بالثياب

للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عليه السلام تشديد في الزجر عنه
وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مامور به ولا يلزم منه
كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا واما هتكه عليه السلام على هذا التقدير
فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه م عايشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قالت لما نزلت اية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي عليه السلام
قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا بدا بي النبي عليه السلام
فتلا علي الاية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسالك ان لا تخبر
امراة من نسائك بالذي قلت فقال عليه السلام ان الله لم يبعثني معنتا
بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما
ميسرا م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سال رجل عن النبي عليه السلام
ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال عليه السلام ان الله لم يهلك
قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح
منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين
غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ
وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين
بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه عليه السلام على توجيهه مع كونه زايدا
على السوال بلا فايدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة
ثبوت النسل لهم والهلاك بالكلية لا يتصور عنه النسل فكيف ينفي الهلاك بسحر
وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشيء آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا
بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه
عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك والعذاب
المسخ بقرينة السوال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي
قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة ان النبي عليه السلام

عليه السلام قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت ولا اراها
الا الفار لا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم يشربها واذا وضع
لها البان الشاة شربت وهذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ الممسوخ
فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث محمول على انه عليه السلام قاله حين
لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم بذلك وقال اراها
اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم [illegible]
[illegible] النسل فيه ح ابو هريرة والنعمان بن مقرن رضي الله عنهما وهو
بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي عليه السلام
ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري بهذا الحديث
قال كان النبي عليه السلام في غزوة خيبر فقال لرجل كان يدعي الاسلام هذا
من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قاله النبي عليه السلام
في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة
وجعه فقال عليه السلام ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر
فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء وهو الرسول عليه السلام لعلمه بحاله
اخبر في شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لساير المسلمين م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل بفتح الهمزة اي لان ياكل
الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده عليها
او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل والشرب فيحمد ملا
وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ
من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الله يضحك ممن رجلين المراد من ضحكه رضاه
مجازا لاستحالة الضحك المعروف في حق الله واستتباعه نوع رضا قال النووي
يجوز ان يراد ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحها ويكون اسناده الى الله مجازا

١

ويروى يضحك الله الى رجلين عدى الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل
احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله
قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد
في سبيل الله فيستشهد وقال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك
ادرار الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب اذا صب ماءه ق ابو موسى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال
اي ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذا شديدا فاذا اخذه
لم يفلته بضم الياء اي يتركه ولم يخلص احد من الله تعالى ثم قرا وكذلك اخذ ربك
اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث
تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام
الفتح بمكة وهو اي الرسول كان فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال النبي عليه السلام يوم فتح مكة من دخل دار ابي سفيان
فهو امن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته
ورغبة في قريته عنوا به النبي عليه السلام فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار
قلتم كذا وكذا كلا انا محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعني
هاجرت الى دار الله والى داركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا افارقكم
موتا وحيوة احيي واموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله
والله ما قلنا الا بخلا بان يشاركنا في الله ورسوله غيرنا فقال عليه السلام ان الله
ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم فيما يقولون من
دعوى الشح قاله للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء
وعدم الرضا بمفارقتهم م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله يبسط
يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل

مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله لمسيء الليل
ومسيء النهار بالامهال ليتوب كما روي انه عليه السلام قال صاحب اليمين امير
على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة
قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر
لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب عليه سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه
غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد به مسيء الليل فاضافته
الى النهار باعتبار انه اصر على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى
في قوله ليتوب مسيء الليل ويقال معناه يجود الله لمسيء الليل التائب
بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطلب
لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله يدعو المذنبين الى التوبة
فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التاويل السابق ه
حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفي هذا التوصيف اشارة
الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اي
وزنها والمثقال ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي مكان حبة وهي
صغيرة النمل من ايمان والمراد به ثمراته من اعمال الخير والا فالايمان غير قابل
للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع والفرائض
لا يقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي
لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته
اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام
فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية
وان يكون واحدة مبدؤها من احد الاقليمين ثم يتصل بالاخرى وتنتشر
فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا مخالف

فقيل معناه ان الله يقبل توبة النفوس مع بسط العباد
ليلا ولا يختص قبولها بوقت [illegible] ورد
نهارا واستعارة بقبول التوبة [illegible]
اليد لان العبد اذا رضي احد [illegible] بسط
بحفظ اليد ليقبله واذا كرهه قبضها
بسط يده اليه كما كانوا يعرفونه
فجعلوا [illegible] الكف

امس نو

لقوله عليه السلام لا يزال طايفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت
المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم الريح
اللينة ح عايشة اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله
قاله لما سبت عايشة رهطا من اليهود قالوا السام عليك بعد رده عليه السلام
عليهم بعليك م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله يحب
العبد التقي وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ
في اجتناب الذنوب قال عليه السلام لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا به
بأس حذرا مما به بأس الغني المراد من الغني من له غنى النفس وقيل المراد به
غنى المال قال الشيخ الشارح لا بعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به
هنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالحاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس
يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة
المختنقة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فسن
فيه عقيبه الحمد ويكره التثاوب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة
الغذاء وميله الى الكسل فيمتنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع
فيه الكظم وقيل ما تثاوب النبي عليه السلام قط التثاوب بالهمزة
على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس ينفتح منه الفم
من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد
فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار
بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت
ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة
وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب
بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة

انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله عليه السلام حق على كل مسلم
ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس بالتشميت
لشكره نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة تاليفا للقلوب
واذا تكرر العاطس العطاس وحمد العاطس في مجلس واحد قالوا ينبغي ان يشمته
السامع في كل مرة ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ١٠ لاقرب مسافة صح
يدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لان الله تعالى متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى
كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب
ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين
اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل
ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب فيقول نعم
حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه اي
علم الله في ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في رأى للمؤمن
والواو فيه للحال قال سترتها عليك هذا استيناف جواب عمن
قال ماذا قال الله تعالى في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص
لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك
لان السترة في الدنيا كان بالاكتساب من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول
اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعول الثاني واما الكافرون
والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كالاصحاب
جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملايكة والمؤمنين
هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله
على الظالمين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم
ثلثا ويكره لكم اي يعني يأمركم بثلث وينهاكم عن ثلث لان الرضاء ٢ ويكره لكم ثلثا صح
بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضاء به فيكون كناية وكذا

وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويرضى ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القران كما قال عليه السلام القران حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك باياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء به جميعا اي من غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اي لا تتفرقوا هذا نفي عطف على تعتصموا اي ان لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلفت اليهود والنصارى او يقال انه نهي على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اي من جعله الله والي امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جايزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعني به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقلدها من سمعه وانما جعلا مفعولي يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به المجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لم يكن لهم خيرا وصوابا قال الطيبي لا بد ان تقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من العثرة لقوله عليه السلام كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به

قيلاً وقالاً

يجري

يجوز ان يراد به سؤال احوال الناس وان يراد سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به في غيرها

م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء قال الجوهري الآخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه

م هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق

ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اي شيء لنا لا نرضى وهي حال من الضمير في الظرف فالاستفهام يكون لتقرير رضاهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا ان طايفة منهم تكلموا وطايفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد دل على حصول الرضاء

فيقول احل عليكم رضوانی ای انزل عليكم رضائی فلا اسخط عليكم
بعده ابدا وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر
والنواهی ولا تكليف فی الجنة فلا سخط وفی الحديث دلالة على ان السعادات
الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله تعالى من اولئك السعداء
الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رضی الله عنه روی مسلم عنه
قال اهدی رجل الى النبی عليه السلام راوية خمر فقال عليه السلام له اما علمت
ان الله حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال عليه السلام ان الذی حرم
شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها
وانما ذكر مسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما فی قوله تعالى وراودته
التی هو فی بيتها يعنی الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث
يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة رحمه الله بيعها بوكالة
الذمی قلنا البيع فی الحديث مذكور مطلقا والمطلق منصرف الى الكمال لا الكام
وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل ويقال انه صدر مقارنا لحرمة شربها
فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمی
ق ام سلمة رضی الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان الذی يشرب فی اناء
الفضة فانما يجرجر فی بطنه نار جهنم تقدم شرحه فی الباب الاول
فی من شرب فی اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رضی الله عنه
روی مسلم عنه ان اللعانين اللعن فی اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء
للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء ای على الامم السالفة
بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة
بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء
ای لا يكونون ايضا شفعاء فی اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرأفة يوم القيمة

يوم القيمة قال النووی فی ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم
انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر عنه مرة او مرتين اما ما ورد فی الحديث
من انه عليه السلام لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر واكل الربوا وغيرهم فانما
هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عليه السلام قال اللهم
انما انا بشر اغضب فای المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له
او قربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك والمراد من الحديث ما كان فی غير مستحقه
وما كان من الشارع فقد وقع فی مستحقه ق انس رضی الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان المؤمن اذا كان فی الصلوة فانما يناجی ربه وفيه اشارة الى ان قلب
المصلی ينبغی ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه ای لا يلقی
بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة استخفاف صح
ولا عن يمينه ای لا يبزقن على ما فی يمينه وعن يجیء بمعنى على كذا قاله الجوهری
تشريفا لها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا
قال عليه السلام كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووی هذا النهی
عام فی المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد صح
المسجد لان المصلی فی المسجد لا يبزق الا فی ثوبه لقوله عليه السلام البزاق فی المسجد
خطيئة وكفارتها دفنها قال القاضی البزاق عن يمينه انما يكون منهيا
اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصل من يساره
ملاصقا له فله البزاق عن يمينه وفی الحديث دلالة على ان البصاق
لا تبطل الصلوة ق ابو هريرة رضی الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فی بعض طرق المدينة وانا جنب
فاخذ بيدی فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعنی ذهبت بخفية
فاغتسلت ثم جئت فقال عليه السلام اين كنت يا ابا هريرة قلت
كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عليه السلام

ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اى لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردًا
لقول ابى هريرة وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة و
مخالطته غير جايزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك
واما قوله انما المشركون نجس وما روى عن ابن عباس رضى الله عنه ان اعيانهم
نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمولة على المبالغة فان قلت
ما روى انه عليه السلام قال انى لا احل المسجد لحايض ولا جنب يدل على نجاسته
قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق
فهو اولى م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
امراة فاعجبته فاتى امراته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال
عليه السلام ان المراة تقبل فى صورة شيطان يعنى فى صفته شبه
المراة الجميلة بالشيطان فى صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها
مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال فى اقبالها
اكثر انما فعل النبى عليه السلام ذلك ارشادًا لهم الى ان واحدًا منهم
اذا تحركت شهوته برؤية امراة فليواقع امراته او جاريته دفعًا
لشهوته وجمعًا لقلبه ق ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله عنهم
اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها
اى يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها
ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة
على العيال من اعمال الابدال م عبد الله بن عمرو رضى الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان المقسطين اى العادلين قال الله تعالى اقسطوا ان الله يحب المقسطين
والقاسط الجاير قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة
فى اقسط للسلب عند الله خبر ان يعنى مقربون وهذه العندية
عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر او حال من نور

محمول

ابو مسعود

روى مسلم عنه

من نور صفة منابر قال القاضى يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية
حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى
لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهى صفة اخرى للمنابر
او حال بعد حال عن الداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى لان الجالس
عن يمين السلطان على كرسى يكون اعظم قدرًا عنده وكلتا يديه يمين
جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست خارجة وليست
من جنس اليمين المقابل باليسار بل القدرة الكاملة من غير نقص
هذا على مذهب من جوز تأويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه
يقول نؤمن بها ولا نتكلم فى تأويلها الذين يعدلون صفة كاشفة
للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه فى حكمهم اى فيما تقلدوا من خلافة
او امارة او قضاء واهليهم اى وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق
على اى تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب
او اصحاب والجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين
طرف الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية فى جميع الاشياء
وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما له ولاية من النظر
على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك اصله وليوا فاعل وروى
ولّوا بتشديد اللام على بناء المجهول اى جعلوا والين ح عايشة
رضى الله عنها روى البخارى عنها ان الملائكة تنزل فى العنان بفتح العين
وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرًا من النبى عليه السلام او عن
الراوى قال الطيبى السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر قضى
صفة الامر وهو فى المعنى كالنكرة كالحمار فى قوله كمثل الحمار يحمل اسفارًا
فى السماء فتسترق الشياطين يعنى يستمعون بالخفية السمع
اى المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض مما سيكون من الحوادث

فتسمعه فتوحيه اى تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو
من يخبر عن المستقبل ويدعى معرفة الغيب قيل بيّنته استراقهم ان الشياطين
يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيستمع من فوقهم الكلام فيلقيه
الى من تحته ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب
فلا يخطى ابدًا فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه
الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه • فيكذبون معها
الضمير فيه الى السمع باعتبار المعنى اى مع الكلمات المسموعة من الملائكة مائة
كذبة • بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما • من عند انفسهم
فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوا
ح جابر رضى الله عنه روى البخارى عنه قال مرت جنازة فقام لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال عليه السلام
ان الموت فزع اى ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام
تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضى عياض القيام منسوخ لما روى
عن على رضى الله عنه انه قال كان النبى عليه السلام يقوم عند روية الجنازة
ثم تركه وقال النووى رضى الله عنه المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر
بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ
فى مثل ذلك لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وهنا ممكن م انس رضى الله عنه
روى مسلم عنه • ان الميت اذا وضع فى قبره انه ليسمع قرع • يعنى
صوت دق • نعالهم اذا انصرفوا • فيه دلالة على حيوة الميت فى القبر
لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح
اولا فيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة [illegible]
فى ذلك وعلى جواز المشى بالنعال بين القبور واما ما روى ان النبى عليه السلام
راى رجلا يمشى بين القبور فى نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما كان

على انهما كانا غير مدبوغين خ ابن عمر رضى الله عنه روى البخارى عنه • ان الميت
ليعذب ببكاء الحى • اى قبيلته بحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت
به موافقا لما سبق بيانه فى الباب الاول فى حديث من نيح عليه
يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخارى وهو مذكور
فى الجمع بين الصحيحين فى افراد مسلم ووجدته بعينه فى كتاب مسلم
راويه ابن عمر رضى الله عنهما قال الطيبى فى شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت
الكافر لما روت عائشة رضى الله عنها ان النبى عليه السلام قال ان الله يزيد الكافر
عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى فى شانكم
ايها المومنون واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وما روته عائشة رضى الله عنها
فيه اشتباه لمخالفة عموم الاية ح ابن عباس رضى الله عنه روى البخارى
عنه • ان النار لا يعذب بها الا الله • وفيه نهى عن التعذيب بالنار م
انس رضى الله عنه روى مسلم عنه قال اخر النبى صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء
الى نصف الليل فقال • ان الناس • اراد بهم من امن من اهل المدينة
او من غيرهم • قد صلوا وناموا • انما عرفه عليه السلام بنور النبوة ح
ولن تزالوا فى صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير
وانهم فى احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ق مجاشع بن
مسعود بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبى عليه السلام
خمسة احاديث لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت
النبى عليه السلام مع اخى مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة
فقال عليه السلام • ان الهجرة • اى الهجرة الواجبة الفاضلة • قد مضت
لاهلها • اى حصلت لمن وفقه الله تعالى لها قبل الفتح • ولكن على الاسلام
والجهاد والخير • يعنى لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وساير افعال
الخير فان تلك مما ينبغى ان يكون الى يوم القيمة ح ابو هريرة رضى الله عنه

روى البخاري عنه • ان اليهود والنصارى لا يصبغون • اى لحاهم وشعورهم
وهو بضم الباء وفتحها لغتان • فخالفوهم • اى اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه
مما ليس بسواد وانما قيدنا بهذا لما روى انه عليه السلام قال غيروا الشيب
واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب
للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط وبالسواد
هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو
لا للتزين فغير حرام لما روى ان عثمان والحسن والحسين رضي الله عنهم
خضبوا لحاهم بالسواد وكان للمهابة لا للزينة ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان امامكم يعني في المحشر • حوضا كما بين جرباء • بجيم
مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة • واذرح
بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين هما قريتان
بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة
التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير متأول عند اهل السنة وحديثه
متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء
والمدينة وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر رضي الله عنه حوضي
مسيرة شهر فما التوفيق بينهما قلنا صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض
على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة
واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس ق في السير
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امثل ما تداويتم به • اى افضله
وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبي عليه السلام مقتضى
امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون الامثلية بحسب
وقت دون وقت • الحجامة والقسط البحري • القسط بالضم يكون
بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر تتجربه

تتجربه النفساء ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه • ان امراة
بغيا • اى زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم يقل بغية لان فعولا
اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه الذكر والانثى • رأت كلبا في يوم حار
يطيف ببئر • يعني يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار لطاف
حوله • قد ادلع • بالدال والعين المهملتين اى اخرج • لسانه من العطش
فنزعت له بموقها • اى بخفها • فغفر لها وقال البخاري فنزعت
خفها فاوثقته • اى احكمته • بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك
الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة
وعلى هذا ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت
قيس رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن النبي عليه السلام
اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه
وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خال
فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي عليه السلام في النقلة الى موضع آخر
فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عليه السلام عنه فقال
ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون • باسم اهل البيعة الحديبية
وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا • فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى
فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قاله لها • اى لفاطمة • حين ارادت
ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة • اى صارت
مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها
عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه • ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري
الدواب • بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل النبي عليه السلام اى
عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة قاف

لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابوداود والنسائي رواية ثابت بن
وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط
او على قبيلة من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل
هذا منها فلست اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله فذهب ابو حنيفة
اكلها
واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك و احمد الى انه غير مكروه وبيان الدلائل
موضعه الفقه ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي عليه السلام
وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة راينها بارض الحبشة يقال لها
مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي عليه السلام رأسه فقال
ان اولئك • اشارة الى اهل الحبشة • اذا كان فيهم الرجل الصالح
توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك
الصور • اي صور الصالحين الكائنين فيهم والكاف مكسورة في اولئك
وتلك
وتيك خطاب للمؤنث وكذا في قوله • اولئك شرار الخلق عند الله
يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول
ان لفظة يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجدا لا يصلح
ان يعبر بها لان النبي عليه السلام اخبر بانه من عادتهم اذا مات فيهم الصالح
بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال لها مارية اطلق
عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح
لان يعبر بها فان جعل تفسيرا لكنيسة واقعة في قول عايشة رضي الله عنها
فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان الكنيسة
ذكرت في قوله عايشة رضي الله عنها مبينة فلا حاجة الى تفسيرها ح عبد الله
عمرو رضي الله عنه • ان اول الايات اي علامات الساعة خروجا • اي ظهورا
تمييز • طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى • بضم الضاد
وفتحها ظرف يقال الوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس

انهم صح

روى مسلم عنه

م

تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد كذا
قاله الجوهري فان قيل كل منها ليس باول لان بعض الايات وقعت
قبله قلنا الايات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا
عليه السلام او امارات متتالية دالة على والآيات المذكورة في الحديث
من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمر ان اولها
خروجا الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها وشرط المعارضة تساوي
الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول • وايتهما ما كانت قبل صاحبتها
ما هنا زائدة تذكيرا اي باعتبار كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس
ليس باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او ويؤيده ما جاءت في رواية
او خروج الدابة • فالاخرى على اثرها • بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت
منها بقية قريبا • قال شارح انه تمييز عن النسبة في الاضافة انما ذكره
على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي
ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره فلا فرق اذا بينه
وبين الحقيقي واقول الابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شيء
على اثر شيء يدل على قربه منه بل الوجه في ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا
لما قبله يعني فالاخرى يحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه • ان اول زمرة • الزمرة الجماعة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر
والتي تليها • اي الزمرة التي تدخل عقيبهم يكون • على اضوء كوكب دري
بضم الدال وكسرها ع بالراء المهملة والياء المشددتين منسوب الى الدر مستعمل
بمعنى الثاقب في السماء لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان
يرى مخ سوقهما • وهو جمع ساق • من وراء اللحم • كذا ذكر
في شرح المشكوة التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر
كرتين لا للتحديد بما روي انه عليه السلام قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان

وقوعها صح

قبيل صح

معنى كل منها وثانيث كانت باعتبار صح

عقبها

مضى

لمح

باثنتين

وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنتين وارجاع ضمير التثنية
اليهما يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه
يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما صح
من وراء اللحم وهذا كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل
لكل منهم كثيرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة
اعزب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزب وهو من لا زوجة
له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة رووا واما في الجنة عزب
بغير الالف الا العذري فانه رواه بالالف وليس بشيء ق ابو سعيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه • ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف • جمع غرفة
المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين
واوسطها للمقتصدين واسافلها للمخلطين • من فوقهم كما يتراءون
الكوكب الدري يعني يرى التباعد بين اهل الغرف وساير اصحاب الجنة
كالتباعد المرئي بين الكوكب وبين من في الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة
اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد
يقال للماضي وللباقي غابر والمراد ههنا الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح
وح يرى الكوكب اضوء وروي بالهمزة من الغيور وهو السقوط وهذه الرواية
ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد
واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا
هو رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا
قاله النووي وقال القاضي من ههنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية
اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب
والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق
متعلقا بحال محذوفة اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي يلتقي فيه

الغرف

فيه الكوكب • من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف
كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل
الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال يعني يبلغها
رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف
المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول
اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء
في الرتبة وكملاء في الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغها غيرهم ببلوغ
كما في وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين امنوا بالله
وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين
مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين
والتصديق بجميع الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين
وصفهم الله تعالى في تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا ٢ الذين
الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه • ان اهون اهل النار • اي ايسرهم • عذابا من له
نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم • من نار
يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم قدر من نحاس • ما يرى ٢ وفتح الجيم صح
ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن
ذلك المعذب فيه ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا
الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه
وجعلنا من الابرار م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
كان منا فتى حديث عهد بعرس اتى منزله يوما فاذا هو بامراته خارج
البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما في بيتك فدخل فاذا هي
حية عظيمة على فراشه فقتلها وخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع

مرتا فذكر ذلك لرسول الله عليه السلام فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا
فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيئ ومن فيه للبيان
اي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل
بشكل الحية فاذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على الندب ثلث مرات ايام
وصفة الايذان على ما روي في حديث اخر ان يقول نسئلك بالعهد د
الذي اخذ عليك سليمان بن داود عليهما السلام ان لا تؤذينا فان بدا لكم
اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده
وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا
وفي الحديث اشارة الى ان حياة غير المدينة تقتل من غير ايذان
لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة تقتلان من غير
ايذان لما روي انه عليه السلام استثنا بهما عن هذا الحكم اعلم ان تخصيص
شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان
دون ساير الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث
مرات مما يفوض علمه الى الشارع ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت كان للنبي عليه السلام مؤذنان بلال وابن ام مكتوم فبلال
كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى كان لا يؤذن حتى تطلع الفجر
الصادق ويقال له اصبحت فبين عليه السلام ما ينوط باذانيهما وقال
ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل
به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله
وخالفهم ابو حنيفة رحمه الله قياسا على ساير الصلوات والجواب
عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عليه السلام لا يغرنكم اذان بلال
فانه يؤذن ليضجع قائمكم ويتسحر صايمكم وينتبه نايمكم ق
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما

اياما ينزل فيها الجهل يعني به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم
بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز
ان يكون قول النبي عليه السلام وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث هذا
حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية م
جابر رضي الله عنه ابن سمرة روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين
كمن اتى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة
وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا
غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص
بدل من اسم ان وهو الذي في بدنه موضع بياض واقرع واعمى وهو الذي
ذهب شعر راسه فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم الجملة خبر ان
دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء
في خبرها يقدر الخبر يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شانهم
عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيئ
احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير
ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى
المصدر كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قد قذرني
بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي عليه السلام فمسحه فذهب
عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا قال
اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحق بن عبد الله
احد رواة هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر
الا ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل اي الابل احب الي وقال الاخر
البقر يعني لم يشك اسحق في ان الابرص والاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل

العشرا بضم العين وفتح الشين والمد
التي اتى عليها من حين حملها
عشرة اشهر صح

او البقر ولم يطلب كليهما فاعطى اي الابرص على تقدير ان يطلب عشرة
فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل
ان يكون خبراً قال اي النبي عليه السلام فاتى الاقرع فقال اي شي
احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس
فمسحه فذهب عنه واعطى شعراً حسنا قال اي الملك فاي المال
احب اليك قال البقر واعطى بقرة حاملاً اي حبلى وانما لم يقل
حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل
بفتح الحاء ما كان في بطن او على رأس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر
او رأس كذا في الصحاح • قال بارك الله لك فيها • قال اي النبي عليه السلام
فاتى الاعمى فقال اي شي احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر
بضم الهمزة وفتح الراء به الناس فقال النبي عليه السلام فمسحه فرد الله
اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والدا
اي حاملاً فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة
والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهري
يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجاً ولا يقال
انتجها الا قليلاً وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل
الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد
فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال
اي النبي عليه السلام ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى الملك
في صورته التي جاء بها الابرص اولا ومعناه اتى الملك في صورة الابرص التي
كان عليها ترقيقاً لقلبه فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت
بي الحبال وهي بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه
عجزت وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري الجبال

الجبال بالجيم وهي جمع جبل معناه طال سفري وقعدت عن بلوغ
حاجتي في سفري فلا بلاغ الي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم
مقصودي بشي الا بالله • ثم بك • اي ثم استعين بك
وثم هذه للمرتبة في التنزل وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام
يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف خصمه كما قال ابراهيم عليه السلام
هذا ربي وقالت الملائكة لداود عليه السلام ان هذا اخي له تسع
وتسعون نعجة وامثاله كثيرة • اسالك بالذي اعطاك • الباء
فيه للقسم والاستعطاف • اللون الحسن والجلد الحسن والمال
بعيراً وهو مفعول اسالك اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة
يعني المؤنات والحوائج كثيرة • فقال انه • الضمير للشان كاني
اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيراً • صفة ابرص ويقذرك
حال فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال
كابراً عن كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال
عن كبير ورثه هو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذباً ذكر للشرط
كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعاً به عند الملك بقصد
التوبيخ وتصوير ان الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون
الا على مجرد الغرض والتقدير • فصيرك الله الى ما كنت هذا
في معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبراً يكون التقدير
فقد صيرك الله قال • اي النبي عليه السلام • واتى الاقرع في صورته فقال له
اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اي للابرص ورد عليه
اي الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اي كرد الابرص على هذا
السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذباً فصيرك الله الى ما كنت
قال اي النبي عليه السلام فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين

وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله
ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري
فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت
فوالله لا اجهدك اليوم شيئا • يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء
تطلبه وتأخذه من مالي • اخذته لله • الجملة صفة شيئا ح
ويروى لا احمدك اليوم بشيء اي بترك شيء مما تحتاج اليه اخذته لله
قال النووي الاشهر في صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفي البخاري رواية
لا احمدك • فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك
وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى
ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولي الانعام
استحق ابلغ الاكرام م ميمونة رضي الله عنها روى مسلم عن ام المؤمنين
ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي عليه السلام بعدها ما روته
عن النبي عليه السلام ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة
عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي عليه السلام
يوما حزينا مضطربا في ذلك اليوم فسألته عن سببه فقال عليه السلام
ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وهو
حرف تنبيه والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبريل قط في غير هذا
الوقت ثم تذكر عليه السلام ان جرو كلب تحت فسطاط
فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل
فقال له عليه السلام قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال
اجل لكن لا تدخل بيتا فيه كلب • م ام سلمة رضي الله عنها
روى مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قاله عليه السلام حين قيل له
الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل

ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاعة م حذيفة
بن اليماني رضي الله عنه روى مسلم عنه ان حوضي لابعد من ايلة ح
بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلي بحر اليمن
من عدن وهي من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال شارح من عدن
بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة
بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوضي لابعد من بعد
ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن والذي
نفسي بيده اني لاذود عنه اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه
للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة
كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها
وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت
لغير الآدميين فالتانيث لها لازم كذا في الصحاح م عايشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قالت طلب النبي عليه السلام مني مناولة الخمرة من المسجد
فقلت اني حايض فقال عليه السلام ان حيضتك رواه اكثر الرواة
بفتح الحاء وهي الدفعة عن الدم وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة
التي يلزم الحايض ليست في يدك قاله لها وجه المحدثون هذا الحديث
بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عايشة رضي الله عنها يحتمل ان يكون
في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول عليه السلام في المسجد فلما طلب منها
الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال
يدها في المسجد فقال عليه السلام الحديث يعني ليست يدك نجسة
لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تاخذي الخمرة وتناوليني في المسجد
وثانيهما ان الرسول صلى الله عليه وسلم وعايشة يحتمل ان يكونا كلاهما
في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب منها الخمرة قالت اني حايض فقال

عليه السلام الحديث ان حالتك ومجيء حيضتك ليست بقدرتك واختيارك
فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحائض
في المسجد قلنا حرمته يثبت بدليل اخر والترجيح للمحرم ح المسور بن مخرمة رضي الله عنه
وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء
المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري
من المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبي عليه السلام لانه عليه السلام
لما نفى اباه الى الطايف فلم يزل بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها
وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة
والمدينة في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو التي
تبعث ليطلع حال العدو وهو حال من ضمير خالد في بالغميم فخذوا
اذ هو سه ذات اليمين يعني اذهبوا في السير جهة اليمين فاحذروا عن العدو
قاله زمن الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث
تنبيه على التحذر في الاسفار ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
ان داود النبي عليه السلام كان لا ياكل الا من عمل يده روي ان داود عليه السلام
في خلافته كان يتجسس الناس في امره ويسال من لا يعرفه كيف سيرة
داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة ادمي فتقدم الى داود فساله
فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسال ربه داود
ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب
وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه
فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب
لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة
وليت صح المعرفة وهي لا ينافي الكسب ولئن كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة المعرفة
وهي ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رضي الله عنه

رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما خطب النبي عليه السلام خطبة الوداع يوم
عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء
بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا
وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد
النبي عليه السلام التحريم بهذه التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال
في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه
بالمحرم من وجوه لينزجروا عما الفوا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت
قدمي بتشديد الياء موضوع يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع
تحت القدم المعنى كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات
فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية
موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه
بما صدر عنه من القتل في جاهلية وان اول دم اضع من دمائنا
اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا
بفتح الضاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ضئر ترضعه في بني سعد
قال النووي وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان
طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة
هذيل فقتلته هذيل بدا النبي عليه السلام في وضع دماء الجاهلية
بوضع دم قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع
واول ربا اضع اي اترك وهي صفة ربا والعايد اليه محذوف ربانا
ربا العباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله
المراد به ما هو زائد على راس المال لان راسه غير متروك لقوله تعالى
وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية
واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء

واتقوا الله في النساء • فانكم اخذتموهن بامان الله • اي بعهده وهو
ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن • واستحللتم
فروجهن بكلمة الله • اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم
يعني ان نقضتم عهد الله ينتقم منكم لهن • ولكم عليهن • اي من حقوقكم
عليهن ان لا يوطين • بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا
تكرهونه يعني ان لا يأذن لاحد ممن يكرهونه دخوله عليهن وليس وطي
الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه اولا لانه لو كان المراد
ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عليه السلام
قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا
غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم
رزقهن وكسوتهن بالمعروف • اي بلا اسراف ولا تقتير على موجب
حالهما • وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده • اي بعد تركي اياه
فيكم ان اعتصمتم به اي اذا عملتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدا
محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي التفسير
بعد الابهام تفخيم لشان القران وانتم تسألون عني على بناء المجهول
عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعني ليسألكم ربكم
يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلت به اليكم فما انتم قائلون
اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت
فقال باصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها الى السماء اي يشير بها وهو
حال من فاعل قال او من اصبعه وينكبها الى الناس قال النووي
ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اي يشير بها وروي بالباء
الموحدة تحت من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصوب
اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات ح خولة بنت

خولة بنت ثامر رضي الله عنها خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت
زوجة حمزة بن عبد المطلب ما روته عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث
انفرد منها البخاري بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة
والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبس في تحصيله واخذه
بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش
اي يبس تراب
فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اي للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له
يعني قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه دلالة ان البر عند الله
وان قل لا يضيع وان صنع الى شريف او وضيع م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة
اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته
اي هيأ على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لي
في هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له
قلت في هذا الجواب بيان المقصد ومقصوده ايضا وقدم زيارة
اخيه لكونها اهم عنده وجعله السائل عن المقصد كالسائل عن مقصوده
قال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية
تربها بضم الراء وتشديد الباء اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكوة
وقال القاضي نعمة مبتدا ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف
اي هل لك نعمة داعية على زيارة [illegible] تربها تحفظها وتستزيدها
بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته في الله غير بالنصب استثناء
اي ليس لي داعية الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضاء الله تعالى
قال فاني رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور متعلق برسول الله
قد احبك كما احببته فيه ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه

ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له اي الرب
لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه للتقرير
اي لتقرير ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اي الم تكن في نعمة
ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع اي الرجل
وبذر اي زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون في النظر
نباته واستواؤه اي قيام الزرع على سوقه واستحصاده اي حصاده
وتكويره اي اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اي خذ مطلوبك
يا ابن ادم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على ان الآدمي على قلة
القناعة مجبول ان هذه الصفة عنه ابدا لا تزول ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني اسرائيل ان
يسلفه اي يطلبه قرضا الف دينار فقال ايتني بالشهداء اشهدهم
فقال كفى بالله شهيدا اي شاهدا والباء فيه زائدة قال فاتني
بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى
هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع عند مالك وخالفه
الباقون لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع
كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء فبالتاجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم
نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض
جائزا في شريعتهم ثم نسخ فخرج في البحر يعني ظهر عليه وذهب وفي بمعنى
بمعنى على كما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس
مركبا اي سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اي يقدم
المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذي اجله
اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت
زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او هي بمعناها والمضاف محذوف

الجمون

والمضاف محذوف واضافته بمعنى في كضرب اليوم يعني لاعطائه في الاجل فلم يجد
مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اي
كتابا لاكلام حالة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة
اي اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم
انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسالني كفيلا فقلت
كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك
واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعكها
فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف
وهو في ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده
اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف
او صفة فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله
فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فيه زائدة التي فيها المال
فاخذها لاهله حطبا مفعول له اي جمعا للحطب قال الجوهري الحطب
معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها
بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه الموصول ليس
بفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي كان اسلفه
فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف
في كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم وقال والله ما زلت
جاهدا في طلب مركب لاتيك بنصب الياء بتقدير ان بمالك فما وجدت
مركبا قبل الذي اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت
بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان قيل
لم لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت
لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى

بلى قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت والخشبة فانصرف بالف دينار راشدا الحديث ينبئ ان من توكل على الله كفاه ومن التجا الى غيره صفرت كفاه نسئال الله التوفيق لاصلاح الحال والتاهيل للفوز في المال ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبي عليه السلام بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عليه السلام لا تعجل فان ابابكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابوبكر والذي بعثك بالحق لالخصن نسل نسبك منهم كما يسل الشعر من العجين يعني ينزع فقال عليه السلام ان روح القدس يعني جبريل سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح اليه للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يويدك يعني يمدك بالجواب ويلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا روي ان جبرئيل عليه السلام اعان الحسان عند مدحه النبي عليه الصلوة والسلام بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روي عن عايشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ابياته حين نافح عن رسول الله • هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله في ذلك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا • امين الله شيمته الوفاء • فان ابي ووالدة وعرضي

فان ابي ووالدة وعرضي لعرض محمد منكم وقاء • وما عداها مذكورة في صحيح مسلم قاله حسان بن ثابت قال النووي عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين سنة في الاسلام وعاش اباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي مجاوزين عن اول وقتها المراد من ابرادها ان يوخر الى انكسار شدة الحر لا ان يوخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها ولانها تودى في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف لاصله من كل وجه ليس بشرط للخلافة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن رجل عن النبي عليه السلام فقال عليه السلام ايذنوا له بئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال عليه السلام ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيئ مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار ويجيئ للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة رذية كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس

ويروى من تركه اى ترك الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس
عام فى قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذى اتقوا من فحشه ادنى
منزلة من الكافر قلنا من فى قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار
كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء
ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذى يتقى من فحشه
متشاركا للكافر فى كونهم شر الناس غاية ان يكون الكافر اشد منه شرا
كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم
الشرعى احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبى عليه الصلوة والسلام
فى غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين
فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عليه السلام عرف بنور
النبوة فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضى ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبى عليه السلام حاله صح
ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابى بكر رضى الله عنه اولانه كان
مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية
١ عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب اخرته بدنيا غيره
١ وفى لفظ عبد دون رجل او امراة توبيخ له حيث ترك رضا مولاه ذكر صح
١ لرضاء من هو مثله فان قيل الحديث المتقدمة يدل على ان شر الناس
من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب
آخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب
اخرته بدنيا غيره يكون اذا فحش اشد ممن قدم عليه اقدم على اى شىء شاء
فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رضى الله عنه قيل انه هاجر الهجرتين
وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة
احرقه المشركون وكان عليه الصلوة والسلام يقول يا نار كونى بردا وسلاما
على عمار وما رواه عن النبى عليه السلام اثنان وستون حديثا له فى الصحيحين

اخرج

فى الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخارى عنها بثلثة ومسلم بواحد
وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة
وتشديد النون اى علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه
يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف
العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قيل
هذا مخالف بما روى ان النبى عليه الصلوة والسلام قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف احدكم
فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة ههنا ان يطول الامام
الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق
ابن عمر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله
فمن شاء صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء م
عثمان وعايشة رضى الله عنهما روى قالت استاذن ابو بكر على النبى عليه السلام
وهو كان معى مضطجعا فى مرط فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء وهو كساء من صوف صح
عمر فقضى اليه حاجته فانصرف فى تلك الحالة ثم استاذن عثمان فجلس النبى عليه السلام فجلس النبى عليه السلام
فسوى عليه ثيابه فقال لى اجمعى عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت
حين استاذن عثمان رضى الله عنه فقال عليه السلام ان عثمان رجل حيى
على وزن فعيل من الحياء وانى خشيت ان اذنت له على تلك الحال
جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الى اى من لا يبلغ
وهو متعلق بخشيت فى حاجته اى فى قضاء حاجته م ابو الدرداء رضى الله عنه
روى مسلم عنه قال بينما رسول الله عليه الصلوة والسلام يصلى فسمعناه يقول اعوذ
بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول
شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول فى الصلوة شيئا
لم نسمعه منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال عليه السلام ان عدو الله
ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب من نار اى شعلة

بشهاب من نار

منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك
بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث مرات العامل فيه لم يستاخر او قلت
على تنازع الفعلين وما قاله الشراح العامل فيه العنك لان اللعنة غير متقيدة معذره
بالمرات ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا لاصبح
يعني لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان
اهل المدينة وفي الحديث جواز روية الابليس لبعض الآدميين واما قوله تعالى
انه يريكم هو وقبيله من حيث لاترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري فمحمول
الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود
الى ماكان عليه حتى يتاتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير
في الصلوة جايز فان قلت هذا مخالف لقوله عليه السلام ان الصلوة لا يصلح
فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث
كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا
بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عليه السلام جمعا بين الادلة
فيتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل النبي عليه السلام ودليل المنع قوله وهو الحديث
والدليل القولي اولى اذا تعارض بالعمل كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام
اي تعرض على البارحة ليقطع على صلوتي انما قدم المنقول الغير الصريح وهو
على على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فامكنني الله منه اعطاني مكنة اي قدرة من اخذه وقدرة عليه فاخذته
وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة
ولا تبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده
وفيه دلالة على ان الصلوة لاتبطل بخطور ماليس من افعالها ببال المصلي
على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت

فذكرت دعوة اخي سليمان عليه السلام رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد
من بعدي المنادى خبر مبتدا محذوف وهو رب اغفر لي وبدل من دعوة
فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان قلت
يفهم من هذا الحديث انه عليه السلام تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث
السابق انه تذكر قبله فيتنافيان قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا
في وقتين واما دعوة سليمان عليه السلام ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهم
الجهلة بل لان التقدير في الازل كان كذا فالهمه الله ان يسأل مطابقا له او لان
مقصوده منه عظم الملك لا النفي عن الغير كما يقال لفلان مال ليس لغيره
لكن لا يناسب بهذا الوجه قوله عليه السلام لولا دعوة اخينا ح عايشة رضي الله عنها
روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول نمت قبل ان توتر فنفخت بفمك فقال عليه السلام
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث
ق المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال خطب علي رضي الله عنه بنت ابي جهل فلما سمعه حرز صح
النبي عليه السلام قال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها اي يصيبها
الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عرقها من فاطمة شركة ضرتها في زوجها
او لعداوة ابيها للنبي عليه السلام وان كانت هي في نفسها مسلمة واني
لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل
حراما ولكن والله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا
واحدا ابدا المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما
لما مر من خوف الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب
ايذاء النبي عليه السلام ايذاء فاطمة حرام وان كان بما اصله
مباح وهذا من خصايصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما
بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال انس بن النضر والله

لا يكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى
لست احرم حلالا لا اقول شيئا بخلاف حكم الله فاذا حرم شيئا لم اسكت
عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص رضي الله عنه
قيل انه فتح مصر لعمر رضي الله عنه ما رواه عن النبي عليه السلام تسعة وثلثون
حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين
احدهما هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا
وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة وهي اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب
اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا واكل تلك الاكلة
موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان فقرا المهاجرين يسبقون الاغنيا يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا
اي سنة فان قيل قد جا في حديث آخر يدخل الفقرا الجنة قبل الاغنيا بخمسمائة
عام فما التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير
الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة او نقول المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد
فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متاخرا عن هذا الحديث
ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة
ذكر في قوت القلوب قد جا في الرواية ان سليمان عليه السلام يدخل الجنة
بعد الانبيا باربعين خريفا والموالي يدخلونها بعد مماليكهم بخمسمائة سنة
وفقرا الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي لك
ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تاخر بل قد يكون
بعض من تاخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه
في الدخول حكي ان عبد الله بن عمر رضي الله عنه ساله رجل فقال السنا من فقرا
المهاجرين فقال الك امراة تاوي اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم
فقال انت من الاغنيا قال فان لي خادم فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رضي الله عنه

سهل ابن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له
الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان
وهم الذين يكثرون الصوم ليكسر انفسهم وتتقوى على التقوى وهم
لما تحملوا التعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان
من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل
جا حديث اخر وهو من توضا فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء — من اي باب شاء صح
فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشيئة ذلك القائل عقيب الوضوء
عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد
بالصائمين امة محمد سموا صائمين لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل في الريان
الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون
لا يدخلونه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضي الله عنه — لا يدخل منه صح
اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب
مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري
يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذي يقلل
علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها الجملة حال
من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يسترها اغصان تلك الشجرة
وفيه بيان عظم قدرة الله واتساع الجنة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويونث والتانيث افصح والمراد به
هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رات ولا اذن
سمعت ولا خطر على قلب بشر فياخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع
من الالتذاذ ياتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب

فتهبّ

ريح الشمال بفتح الشين جهة يقابل القبلة، قال القاضي خصتها بالذكر
لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الباقي فتحثوا اي تنشر
تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا
وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب
زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهليهم
فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا
حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون
وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم
ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة ههنا الكثرة وبالدرجة المرقاة
اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة والحجاج او الذين جاهدوا
انفسهم لمرضاة ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض
وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد
من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه
فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع
لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه
دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان
كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في الجمع
بين الاوسط والاعلى اشعارا باحدهما الحسي وبالآخر المعنوي واقول
يحتمل ان يكونا حسيين لان كونهما احسن وازين مما يحس به وفوقه
عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر اصله تتفجر
فحذف احدى التائين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى
فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة

هي المرقاة صح

حسّيين

من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة
قيل الجاري واحد وطبعا يعه اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة وطبع
اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر
في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح انار النيرين ح
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض
الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى
صلوته رد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا
بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل
بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة
شيئا يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة
شيئا يشتغل المصلي به م عمار او حذيفة شك شعبة هذه جملة معترضة
من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث
يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي عليه السلام
او عمار عن حذيفة عن النبي عليه الصلوة والسلام روى مسلم عنه ان في امتي
اثني عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي عليه السلام ليلة العقبة
مرجعه عن غزوة تبوك حين اخذ النبي عليه السلام مع عمار وحذيفة طريق
الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثنا عشر رجلا في المكر به فاتبعوه ساترين
وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم خشفة القوم من ورائه
امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على
اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي عليه السلام فقال لحذيفة
هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم
وقال عليه السلام ان الله اخبرني باسمائهم واسماء آبائهم وسأخبرك بهم ان شاء الله

ق

اسم كتاب

حوالى ٢

متلثمين ٢ صح

عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين
قيل استر النبي عليه الصلوة والسلام اعلمهم بهذه الفئة المشئومة لئلا يهيج الفتنة
من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل
في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة
الابرة محال والمعلق بالمحال محال • ثمانية منهم تكفيكهم • يعني ترفع تدفع له
منك شرهم روي بحذف الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة فوق
من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم الدبيلة
بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من نار من النار معه
هذا تفسير من النبي عليه السلام للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح
للمبالغة • يظهر في اكتافهم حتى تنجم • بضم الجيم اي تظهر حرارتها من صدورهم
فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها روى مسلم عنها • ان في ثقيف ثقيف
وهو اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن بن يوسف
في الاهلاك احد مثله وروي انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى
ما قتل في حروبه وكذابا قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب
ومن جملة دعواه ان جبريل عليه السلام يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات
المستقبلة وقعت كما اخبر عليه السلام ق انس رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان
وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظروفا كائنة من جنس الاباريق
بعدد نجوم السماء • قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب
قوله عليه السلام لا يضع العصا من عاتقه وقال النووي المختار ان عدد
النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روي انه
عليه السلام قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء
لانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع من ذلك عقلا ولا شرعا

ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء
وانها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال والطاء مكان التاء
دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح
العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي عليه السلام قال النووي
العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من الجهة العليا للمدينة
مما يلي نجد والسافلة هي الجهة الاخرى التي مما يلي تهامة قال القاضي وادنى
العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص عجوة
العالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي عليه السلام د ابو سعيد رضي الله عنه خدري
رقم المص هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه
سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المصنف
كذا وكذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل الاشج مع قومه الى المدينة
للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي عليه السلام ولم يبادر الاشج واقام عند
رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه
فلما اتى النبي عليه السلام قربه واجلسه الى جانبه فقال عليه السلام اتبايعون
على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال الاشج يا رسول الله انك لم تزاول
الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال عليه السلام صدقت ان فيك
لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم
بكسر الحاء تاخير مكافات الظالم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه
حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة وهو التثبت والوقار
والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه
دال على صحة عقله قاله لاشج عبد القيس لاشج بالاضافة وهو كان
رئيس عبد القيس وهو قبيلة وهي في بعض النسخ بنعت الاشج على انه غير

منصرف فيكون عبد القيس وهو قبيلة وهي في بعض النسخ ونفيع بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه اشج لشجة كانت في وجهه وسماه النبي عليه السلام المنذر ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجلا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش كذا ويتركنا كذا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله عليه السلام قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي اتحفهم واعطهم عطية - واتالفهم اما ترضون • الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله اي برضائه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد اظهار النبي عليه الصلوة والسلام كمال محبته بتلك المقبلة لا الاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بما يشاء من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله تعالى متشابه كاطلاق اليد من جوز تأويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك لان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله تعالى فالحق يقلب القلب بتينك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة

اى اتحفهم

شعبا

في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين بفائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرفات في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب • بكسر الذال على احد • يعني الكذب على النبي عليه السلام اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان الكذب على النبي يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة رضي الله عنهم اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي عليه السلام • فاوقفه على الصحابي وقال الكذب عليه اهون من الكذب • على الرسول عليه السلام • من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله تبوء مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما رواه العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عليه السلام مديونا لرجل فتقاضاه في طلب دينه

زايدة

فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عليه السلام دعوه ان لصاحب الحق مقالا
المراد بالحق هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فاطلبه فله ان يشكوه ويرافعه
الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه
ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان
ابن عفان حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية
بنت رسول الله عليه السلام مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له
فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه
لان من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عليه السلام
اعطى ثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والاخران
طلحة بن عبيد الله وسعد بن زيد كان بعثهما رسول الله عليه السلام يكشفان
خبر عير قريش ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم
من اهل اليمن الى رسول الله عليه الصلوة والسلام فقالوا ابعث معنا رجلا
امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عليه السلام بيد ابي عبيدة
بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان اميننا
ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا
على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح
والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره
من الصحابة لكن تخصيصه عليه السلام بتوصيفه بها لغلبته فيها بالنسبة
لغلبتها فيه
اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى ساير
صفاته لان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود
لهم بالجنة ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عليه السلام
يوم الخندق من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عليه السلام ان لكل
نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة اسلم
ان

اسلم ابن ثمان سنين وهو لما احكم اسباب الاخلاص اصطفاه عليه السلام
ونسبه الى الاختصاص ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان لكل
نبي دعوة اي مرة من الدعاء ومتيقنا اجابتها وقد صرفها كل نبي
الى شيء في هذه الدار كسليمان عليه السلام سال الملك ونوح عليه السلام
سال اهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبات دعوتي اي ادخرتها
شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة
في الاخرة فان قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له
يوم القيمة فكيف يكون مدخرة قلنا يجوز ان خيره الله تعالى النبي عليه السلام
بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة
فاختار الدعوة في الاخرة فسمى ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب
رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه صلوة
فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء اي وقت
حرارة الظهر فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي
اذا رجعت
فقال عليه السلام ان لك ما احتسبت اي ما جعلته اذا رجعت
في حسابك من الثواب قاله لرجل كان يمشي الى مسجد النبي عليه السلام
ولا يركب ويرجو في اثره الاثر بفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به
هنا خطوته الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها
اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان لكم بكل خطوة وهي بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين
درجة اي منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم
قاله لرهط
اي جماعة اقل من العشرة
فيقربوا من المسجد ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان لله
تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته
او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم

وباعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية اي موقوفة باذن الشرع عند
بعض العلماء . مائة الا واحدا بدل الكل من اسم ان او تاكيد او نصب بتقدير
اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين
او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى فصيام ثلثة ايام في الحج
وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تعالى تلك عشرة كاملة لدفع
التباس الخط واحتمال كون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام
بحق هذه الاسماء . وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق بمقت
وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع وشكر على المنفعة وصبر
على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء . وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها
وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به
حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان
من احصيها . دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله منحصرة في هذا المقدار
لان قوله من احصيها صفة تسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء
لما جاء في دعاء النبي عليه السلام اسألك بكل اسم سميت به نفسك
او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب
ن اسامة ابن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي عليه السلام
ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثا
تسعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين ٧١ قال جاء من احدى بنات النبي عليه السلام ٧١ ومسلم بحديثين صح
رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال عليه السلام • ان لله ما اخذ وله
ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه الله انما هو
ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد
لاجله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى
بقوله • وكل شيء عنده باجل مسمى • يعني كل شيء من الاخذ والاعطاء عند الله

عند الله مقدر مؤجل كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما ياخذه الله
يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود
اذا انتهى ما قدر له من الآجال م سلمان رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون
رحمة ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يعتورها تحديد وتجزئة
المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين تمثيل
من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله تعالى غير مفسرة بالرافة التي بالرقة نسخه
تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها
من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات
وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل
من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار بباقيها نسخه
ن ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون
في الطرق ويلتمسون حال واستيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم
ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب
وهو التفكر في جلال الله وصفاته واياته في ارضه وسمواته وفي معاني
الكتب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر
باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل
وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام فيه رضاء الله تعالى كتلاوة القران
ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف بان التسبيح والتهليل
ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب اصح من رجح الاول من رجح الاول
بان عمل السر افضل واصح من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال
اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح صحيح مسلم فاذا
وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم

اى تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة
من اهل الذكر قال اى النبى عليه السلام فيحفونهم بفتح اليا وضم الحاء
المهملة الحفوف هو الاشتمال حول شيء باجنحتهم البا فيه
للتعدية يعنى يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا يدورون صح
بان يقف بعضهم فوق بعض • فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء • قال النبى عليه السلام
فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضماير الجمع راجعة الى الملائكة
من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك فى الارض قال اى النبى عليه السلام
فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادى قالوا يسبحونك ويكبرونك
ويحمدونك بفتح الميم • ويهللونك • ويمجدونك • قال اى النبى عليه السلام
فيقول الله تعالى هل راونى • قال اى النبى عليه السلام • فيقولون لا والله ما راوك
قال اى النبى عليه السلام فيقول اى الله تعالى كيف لو راونى جواب لو ما دل
عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعنى لو راونى ما يكون حالهم قال اى النبى عليه السلام
فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك
تسبيحا • قال اى النبى عليه السلام • فيقول اى الله تعالى فما يسالونى قالوا
فيقولون يسالونك الجنة قال اى النبى عليه السلام فيقول اى الله تعالى وهل مارأو
راوها قال اى النبى عليه السلام يقولون لا والله يا رب ما راوها قال
اى النبى عليه السلام يقول الله كيف لو راوها قال اى النبى عليه السلام يقولون
لو انهم راوها كانوا اشد عليها اى على الجنة حرصا واشد لها طلبا
واعظم فيها رغبة قال اى الله تعالى فمم يتعوذون قال اى النبى عليه السلام
يقولون من النار قال اى النبى عليه السلام يقول اى الله تعالى وهل راوها
قال اى النبى عليه السلام يقولون لا والله يا رب ما راوها قال اى النبى عليه السلام
يقول اى الله تعالى فكيف لو راوها قال اى النبى عليه السلام يقولون
لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا ويستغفرونك

ويستغفرونك قال اى النبى عليه السلام فاشهدكم انى قد غفرت لهم
اعلم ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر
وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم فى شانهم واظهار لعلو
مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم
فى عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة فى عالم الشهادة بلا مانع
قال اى النبى عليه السلام يقول ملك من الملائكة يا رب فيهم فلان
ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين
انما جاء لحاجة • قال اى الله تعالى هم القوم • اللام فيه للجنس فيدل
على القصر على سبيل المبالغة • لا يشقى جليسهم • استيناف للبيان جليسهم صح
او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام فيه للعهد
الذهنى لكونه فى المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات نال
بالسيادة ومن جالس اهل السعادة يفوز بالسعادة ق ابو موسى رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه • ان للمؤمن فى الجنة لخيمة من لؤلؤة • قال النووى
اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى
دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت
او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق
الاستعارة يعنى يكون تلك الخيمة فى النظافة والصفاء كاللؤلؤة
ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة
وانما معناه ان تلك القارورة يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة
واحدة مجوفة طولها فى السماء • يعنى يكون طولها كطول السماء من الارض
فان قلت ورد فى بعض روايات البخارى طولها ثلثون ميلا وفى بعضها
ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار
درجات صاحبها • ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون

يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضًا يعني من سعة الجنة وعظمها
م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان بعث النبي عليه السلام عينا لينظر
ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء فحدث النبي عليه السلام ما حدثه فقال عليه السلام
ان لنا طلبة. قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء. فمن كان
ظهره اي مركبه. حاضرًا فليركب معنا. وفيه اشارة الى مسارعة
النبي عليه السلام واخفائه للزوج اليها. قاله عند خروجه الى بدر
وهو اسم بير بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت
به فانطلق عليه السلام واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر
فاغاروهم ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان له دسمًا قاله حين شرب لبنًا ثم دعا بماء فتمضمض
وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وكذا عن كل ما يبقى
في الفم منه بقية كيلا يشوش ق رافع بن خديج رضي الله عنه
بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية
احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال ندّ للنبي عليه السلام
عن بعير شرد اي فر فرماه رجل بسهم فقتله فقال عليه السلام. ان لهذه
البهائم. البهيمة حيوان ذات قوائم اربع في البر والبحر المراد منها
هنا الاهلية. اوابد. جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت
كاوابد الوحش. وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلى
عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي
فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فماتت حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر
على ذبحه الاختياري كالبعير الواقع في البير منكوسا قال مالك الابدة ليست
كالوحشية في حكم الذبح بل انما تزكى بما يزكى به الانسي اعتبارا بالحالة السابقة

البهيمة

بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
سئلت ام سليم النبي عليه السلام قالت هل على المرأة من غسل
اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سلمة وجهها وقالت
يا رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة
رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان مني
الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض وحمرًا بكثرة الجماع وقد تبيض مني المرأة
لفضل قوتها فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي
فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطته كذا لئلا يصحف ويقال
فمني ايهما بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن في قوله
من ايهما زائدة يعني فاي المائين علا واما على قول من ينفي زيادة من
في الاثبات فمعنى من ايهما من اي الزوجين باعتبار تضمين الصدور
في العلو والسبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة
نزع الولد ويشبهه ولعله يكون ذكرًا وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق
مني احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الآخر اشبهه الولد ايضا قال القاضي
النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل
والذوبان ولهذا يلتذ به جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل
من المائين اجزاء متشابهة للاعضاء صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة
احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل واحد منهما الى ما يشابهه
اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها
علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله واذا علا
ماؤها انث باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شك
من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه
الولد اعمامه يراد به شبه الذكورة واشبه اخواله يراد به شبه الانوثة

نسبت

نسبت

اذا احتلمت

فسترت

ما وه اشبه اعمامه وفي بعضها وان سبق مكان علا
مني الرجل وفي بعضها اذا علا
ماء [illegible] اذا علا
ذكروا
صح

بارى

وفيه من التمحل فما ترى ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير
وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة
وهي المرادة هنا اي ان صفة ما بعثني الله به ذكر في العوارف الهدى
وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منهما
شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون
تشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله الامثال في كتابه • كمثل غيث اصاب
ارضا قيل هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به
بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة
لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف اوله على آخره الا ترى
انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه
الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل
من السماء الى الارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث
لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث
دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس عند قلة
المياه ولقد كان الناس قبل البعث متحيرين في الغواية محتاجين
الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا عليه السلام
فكانت منها طائفة • اي قطعة الجار والمجرور حال عنها طيبة اي غير جريئة
بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب الكثير قال النووي
العشب والكلاء والحشيش والكلاء اسماء للنبات لكن الحشيش مختص
باليابس والعشب والكلاء مختصان بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة
يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام لاهتمام
بشانه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب لانه ما يتأخر نباته ويقل والعشب

بواحد

طيبة

والعشب

وكانت منها اجادب وهي جمع جدب والدال المهملة
جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت
الكلاء صح ١٠٣

والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير ويروى
اخاذات جمع اخاذة وهي الغدير والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد
بالجيم والراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله
الخطابي وقال القاضي لم يرد في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح
الشارحين امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا
وزرعوا واصابت طائفة منها اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي
الارض المستوية لا تمسك ماء كان بعض القيعان قد تنبت
كلاء نفاه بقوله • ولا تنبت كلاء فذلك • اشارة الى ما ذكر من الانواع
الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التي قبلت
الماء وانبتت الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها ويروى
بالكسر معناه فهم والاول اشهر ◦ في دين الله ونفعه الله بما بعثني
به فعلم وعلم بتشديد اللام • ومثل من لم يرفع بذلك راسا ◦
هذا مثل الطائفة الثانية وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم التي
لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس يعني بها مثل عالم لم يعمل بعلمه
وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم
العمل به • ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به • هذا مثل الطائفة
الثالثة التي لم يمسك ماء ولم تنبت كلاء يعني مثل هذه الطائفة رجل
فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم
قبول الهدى يستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال
شارح قوله فذلك • اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما
في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثالث
وانت ترى ما فيه من التكلف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين استغرب الكفار

بما يعني

مثل

كون باب النبوة مسدودًا فضرب النبي عليه السلام لهذا مثلًا ليتقرر
في نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى
بنيانًا فاحسنه فاجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانًا
وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى
بها من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون ويتعجبون له
ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك
فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع
وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان
آخر الانبياء وعيسى عليه السلام ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرًا انه
لا يكون احد مبلغًا بعده وعيسى عليه السلام ينزل حين ينزل ~~[illegible]~~ عاملًا
على شريعة محمد عليه السلام مصليًا الى قبلته كان بعض امته اعلم ان هذا
تشبيه المجموع بالمجموع وجه التشبيه عقلي منتزع من عدة امور فيكون آخر النبوة
في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء عليهم السلام
تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريعة قد كانت حاصلة
بالنقصان وبالنبي عليه السلام تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة
ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله
به كمثل رجل اتى قومًا المثل بمعنى الصفة وهذا ايضًا تشبيه مركب
بمركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين
تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدًا
وعمرًا قايمان لا من قبيل ان زيدًا وعمرًا قام فقال يا قوم اني
رايت الجيش بعينيّ بتشديد الياء على سقوط نون التثنية
بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي عليه السلام
لان ما انذر به من الاحوال هي التي راها بعينه واما ساير الانبياء

الانبياء عليهم السلام فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاحوال
واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام العريان
وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانًا
يخبرهم فصدق بعضهم لما عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل
يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل
موجود في النبي عليه السلام فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء
او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه
فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم
والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم انما لم يقل ولم تطع طائفة
مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب
تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحًا ليغيروا
عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم
بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة مثل
من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت
به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان
مع التكذيب بالحق ق حذيفة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان معه
اي مع الدجال ماء ونارًا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس
نارًا فماء بارد والذي يرونه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدًا
من مكذبيه في ناره جعل الله تعالى ناره ماء باردًا كما جعل نار نمرود بردًا
وسلامًا لخليله عليه السلام واذا رضي عمن صدقه فاعطاه من مائه
جعل الله نارًا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان
ان ما يظهره الدجال تخييل بسحره ق ل ابو شريح الخزاعي شريح بضم الشين
المعجمة وبالراء المهملة وهي اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه وهي بضم الخاء المعجمة

المهملة والزاي منسوب اليه
وهي بضم الحاء المهملة وبالزاي المعجمة صح

وبارزا المهملة وهي اثم قيل انه اسلم يوم الفتح ماروا ه عن النبي عليه السلام
عشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحدة
ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح
الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم
في مكة فان قلت ما وجه قول النبي عليه السلام في حديث اخر ان ابراهيم
حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة • فلا يحل لامرئ يؤمن بالله
واليوم الاخر ان يسفك بها دمًا • اي يريق فيها ودمًا نكرة في سياق النفي
يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في خارجها ووصف الامرء
بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع
عما منعه الله ولا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرايع لان تخصيص الشيء بالذكر
لا يدل على نفي ما عداه • ولا يعضد بها شجرة • بكسر الضاد اي لا يقطع وهو
بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب على يسفك ولا زايدة • فان احد ترخص
لقتال رسول الله عليه السلام يعني ان ترخص احد مستدلا بان رسول الله عليه السلام
فعل ذلك وهو يدل على الجواز • فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم
وانما اذن لي فيها اي اراقة الدم واذن على بناء المجهول ولي قايم مقام
الفاعل • ساعة من نهار • التفت هنا ولم يقل اذن له بيانًا لاختصاصه
بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ
الشاهد الغايب يعني من سمع مني هذا الحديث فلينقله الى من لم يسمعه
لئلا يغفل عن حرمتها ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان من شرط
جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك
انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا
وتشرب الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى تكون لخمسين امرأة قيم
واحد • وهو من يكون قايما بمصالحهن لا يكون زوجًا لهن قال الضعيف

بمصالحهن

فيها دمًا ودمًا

الشاهد

١

قال الضعيف مباشر هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما
في الحديث المذكور في بلدة • اتفقت فيها هذه المسطور من غلو الزنا
فشو الفجور ورقص القينات بشرب الخمور • ووفور الميل الى الخرابات
والنفور من مواضع الطاعات • واستيلاء الظلمة • والاوباش
وانتشار ما شاؤا من غير تحاش لا خير في امورهم نعوذ بالله من شرورهم
خ واثلة بن الاسقع رضي الله عنه روى البخاري عنه • ان من اعظم
الفرى وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة عن عمد ان يدعي
الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وانما
صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله
من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره • او يري عينيه • من الاراءة
ما لم تريا اي تكذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن
راه وانما صار اعظم لان ما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب
على الله • او يقول على رسول الله ما لم يقل • وكونه اعظم ظاهر لانه كذب
على النبي عليه السلام خ علي رضي الله عنه قيل مارواه علي رضي الله عنه عن النبي
خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون
حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشرة • ان من البيان
لسحرًا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة وبحسنات الفاظ
فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمشابهة السحر في ميلان القلوب
او في العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق
ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا
الحديث بعلامة خ لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمرو
ولم يخرجه عن علي رضي الله عنه والله اعلم خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه
ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة

فشو ای انتشار

الفري

ای مراهی الضر والافن

١٢ النايم صح

صلى الله تعالى عليه وسلم

يعني ان بعض البيان

وانها مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دايمة الظل كثيرة النفع
كذا المسلم ثابت بايمانه متحل بايقانه جميل الصفات كثير الصدقات
قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها
اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع
كقول الشاعر • وكان النجوم بين دجاها • سنن لاح بينهن ابتداع •
م جابر رضي الله عنه • روى مسلم عنه • ان من الليل ساعة • يجوز ان يراد
بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها
باحياء الليالي • لا يوافقها عبد مسلم يسئل الله خيرا • المضارع المثبت
حال • الا اعطاه الله اياه • ويروى خيرا من امر الدنيا والآخرة
الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة • يعني وجود تلك الساعة لا يختص
ببعض الليالي بل كائن في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي
يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي
انه جبرائيل عليه السلام قال اني ارى العرش تهتز من السحر وقيل الظاهر
انها مطلقة ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة
التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله على هنا بمعنى لاجلي يعني اكثر
الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر رضي الله عنه حيث فارق اهله
وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري وهو
وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل
وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا
محذوف كانه عليه السلام قال ان من امن الناس علي رجلا فقيل
من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا
عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا

خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا
ارجع اليه في حاجاتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر خليلا
ولكن في جملة اموري الجا الى الله تعالى هكذا كلامه لكنه بعيد والاوجه
ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية
الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق
يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله
ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر رضي الله عنه كان اقرب سرا من اسرار
رسول الله عليه السلام لما روي انه عليه السلام قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم
بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه • ولكن اخوة الاسلام
افضل
ومودته ح اللام في الاسلام للعهد اشارة الى الاسلام الذي سبق به
المسلمين واراد مودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن فحوى
الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام فضل
انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت
بفعل الله تعالى فما اختاره الله تعالى للنبي عليه الصلوة والسلام يكون افضل مما اختاره
نفسه • لا يبقين في المسجد باب الا سد • الفعل المجهول صفة محذوف
اي الا باب سد • الا باب ابي بكر • مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد
قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة
بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس
قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون
المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة
التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذي
كان عامة جلوس النبي عليه الصلوة والسلام واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به
قيل قال النبي عليه الصلوة والسلام هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة خطبها وانما

لما عنا ٢

طريق المنازع فيه

ما روى من انه عليه السلام قال في حق علي رضي الله عنه سدوا ابواب المسجد كلها
الا باب علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت علي رضي الله عنه كان
في جنب المسجد م عايذ بن عمرو رضي الله وهي بياء مثناة تحت وذال
معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية عشر حديثا
له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء
جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة على وزن الهمزة هو الذي يظلم الرعايا
ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية
وهذا مثل ضربه النبي عليه السلام لولاة الظلمة م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ المصححة ان
من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل لا يثنى
ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة رديئة وكذا اخير وقال القاضي الرواية
وقعت بالالف وهي تدل على عدم روايته منزلة يوم القيمة ويروى
من اعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة
الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي
الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم
ما يجري بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب
عليه فائدة اما اذا ترتب بان تدعي عليه العجز عن الجماع او اعرضه عنها او نحو
ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال عليه السلام اني لافعل ذلك انا وهذه
ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين
المعجمتين والهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القران يعني
سيأتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة
منه في النسب او هو عليه في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن
في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز

يصرة

لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم
ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اي يتركون
اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج
وقال الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية
بتشديد الياء اي من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة
للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية
لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن
علي رضي الله عنه بعد النبي عليه السلام بسبع وعشرين سنة قاتلهم علي وقتل
كثيرا منهم قاله الذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد
المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج
وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط
حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب
في تربتها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة في ترابها غير مميزة عنه كان
بعث بها علي هذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن بين وهو ظرف
لقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل
بالاضافة وباللام وهذه رواية وفي جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما
صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي عليه الصلوة والسلام زيد الخير
كذا قاله النووي ح انس رضي الله عنه روى البخاري عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان عمة الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض
فاختصموا الى النبي عليه السلام عنه فامر بالقصاص فقال انس بن النضر
عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال
عليه الصلوة والسلام كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال عليه السلام
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي لجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته

قال القاضي معناه لو سأل الله شيئاً واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يا رب
افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد به
اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابة للمشاكلة المعنوية
واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق له ما سبق
من التقرير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم
فيه يعني اقسم عازما على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون
المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغي للمص ان يقول ق مكان
خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب مسلم وانما الحالف
في الكاسرة هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع والحالف انس
ابن النضر وفي رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي عليه السلام بالقصاص
كيف صدر من الصحابة الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده
رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لشفقته
عليه لا الحنث او لثقته بفضل الله انه تعالى لا يحنثه بل يلهم العفو وهذا
من كرامة الاولياء خ ابو مسعود رضي الله عنه عقبة بن عمرو الانصاري
روى البخاري ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني
مما بقي بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة
الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتايج الوحي وان الحياء مندوب
في كل الشرايع ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع ما شئت
هذا كلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان الحياء فرع يتولد من اجلال من يستحيى منه
فمن اتصف به يحترز عن المساءة ومن لا فلا قيل فاصنع وعيد يعني
افعل ما شئت فلا خير في عملك لان من لم يعظم ربه فليس معه من اوصاف
الايمان شيء فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت
وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك آمنا ان تستحيى منه لتحريك فيه على سنن الصواب

في ان الكاسرة الخ

من الصحابي الحلف صح

من باب كرامة الاولياء

يحترز

[illegible] صح

[illegible]

الصواب فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب رضي الله عنه ان موسى قام خطيبا
زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عليه السلام وانه
كان نبيا قبل موسى بن عمران عليه السلام لاستبعادهم ان يكون كليم الله
المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل
بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل
عليه لانه لو اراد غيره لقيده في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم
فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله
اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء فيه
معنى القول بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر الفارس والروم مما يلي
المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب
هو اعلم منك فقال موسى يا رب وكيف لي به اي كيف تيسر لي الاجتماع
بذلك العبد قال تأخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم
وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت
الحوت فهو ثمة بفتح الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله
في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زايدة والضمير
في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع
بن نون وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه
وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود
وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع
قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك
عينا يستحق ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حيي فلما
اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط البحر واتخذ سبيله
في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب

اتخذ

وهو بيت في الارض بعشره مابعده وهو قوله • واسمك الله عن الحوت
جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان • فصار عليه مثل الطاق وهو ماعقد
من اعلا البناء وبقي ماتحته خاليا فلما استيقظ اي موسى لما نسي صاحبه
اي يوشع ان يخبره بالحوت اي بما راه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان
في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما في القران كما قال الله تعالى فلما بلغا
مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القران ان موسى نسي تذكير الحوت
لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما
وليلتهما بالنصب وروي بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد
قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بالفتح اي بفتح الغين المعجمة مايعد
للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا • وهو اشارة الى مسيرهما وراء
الصخرة نصبا اي تعبا انما وجد موسى عليه السلام فيه نصبا لانه كان عبثا
لتجاوزه عن مطلبه قال النووي انما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى
الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال النبي عليه الصلوة والسلام ولم يجد موسى
النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به قال له فتاه ارايت وهو
يجيئ بمعنى اخبرني وههنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف
عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت ما اصابني حين وصلنا
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره
بدل من الضمير في انسانيه وقيل لا فيه محذوف اي لان لا اذكره • واتخذ سبيله
في البحر عجبا • وهو من قول يوشع نعت عجبا مما اخبرتني • قال النبي عليه السلام
فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ماكنا نبغي
اي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه • فارتدا على اثارهما
قصصا مفعول مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا قال النبي عليه السلام
فرجعا يقصان اي يقصان ويتبعان اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة

ينقصان

غداءنا صح

لحقه

اي لان لا اذكره

ومن قول موسى يعني اعجب عجبا
المفعول الثاني لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا صح

الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجى ثوبا اي مستورا بثوب
وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة
وكسر الصاد لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بموحدة ولام ساكنة
وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح عليه السلام وكان ابوه من الملوك
وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا
فيه قال بعض انه من الملائكة وبعض انه ولي والاكثرون على انه كان
نبيا قيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين يرتفع القران وذلك
متفق عليه هكذا عند اهل التصوف والمعرفة لان حكاياتهم انهم راوه
في المواضع الشريفة وكلموه اكثر من ان يحصى واني بارضك السلام اني
بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام
لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى • هذا من باب اسلوب الحكيم
يعني اجبت عن اللايق بك وهو ان يستفهم عني لا عن سلامي بارضي
قال موسى بني اسرائيل اي قال الخضر انت موسى بني اسرائيل • قال
انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى قال نعم آتيك لتعلمني
مما علمت رشدا بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع
معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم
من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على اعلمية الخضر لموسى عليه السلام
لا على اعلميته وهو مخالف لقوله تعالى فيما سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين
هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب
مع كليم الله ولئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى فقال
موسى ستجدني ان شاء صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني
فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان
على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم • اي كلموا اهل السفينة ان يحملوهم

بليا

قال نعم آتيك

فعرفوا الخضر فحملوا • على بناء المجهول • بغير نول • بفتح النون اي بغير اجرة
فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا • الواو فيه للحال يعني
لم يجئ حال فجاءة الا قلع الخضر • من الواح السفينة مما يلي الماء بالقدوم • بفتح القاف
وتخفيف الدال الآلة التي ينحت بها • فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت
الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة
اي عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت
ما فيه مصدرية او موصولة • ولا ترهقني • اي لا تحملني • من امري عسرا • يعني
عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال
اي الراوي د قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الاولى من موسى نسيانا
هذا تصديق من النبي عليه السلام لقول موسى عليه السلام بما نسيت
قال اي النبي عليه السلام • وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها
فنقر في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك
من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين
القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبته متناهي الى متناه ونسبة
معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه الى غير متناه
فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عليه السلام انما شبهه بما نقصه
العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصورة المذكورة
ان ماء البحر نقص • ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل
اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه
بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب
هذا على تقدير كون الغلام صبيا طاهرة واما على قيل انه كان بالغا فاعتبار
ان موسى عليه السلام لم ير منه ذنبا • بغير نفس • اي بغير قتل نفس
لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع

اي النسيان الاول

فاعتبا

لن تستطيع معي صبرا • قال اي النبي عليه السلام وهذه اي هذه المسئلة
الثانية من موسى عليه السلام اشد من الاولى • اي من المسئلة الاولى لانه
لقد جئت شيئا نكرا بسبب تشديده ان فعله الاول كان يمكن
تداركه بالسد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر
في جوابه لك لم يكن في جواب المسئلة الاولى فقيل النكير اقل من الامر لان قتل
نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد في جوابه لك
لانه رفض وصيته • ثم قال ان سألتك عن شيء بعدها • اي بعد هذه
الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا • يعني اتضح عذرك
عندي في مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك • فانطلقا حتى اذا اتيا
اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها • اي طلبا منهم الطعام
ضيافة اعاد ذكر الاهل تأكيدا فابوا ان يضيفوهما اي من ان يجعلوهما
ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما • فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض • اي
يقرب اي يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان
ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اي النبي عليه السلام مائل اي في الصورة وانما
فسره عليه السلام اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الخضر
اي اشار بيده فاقامه فقال موسى عليه السلام قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا
لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك اجرة حتى نشتري به طعاما
قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك
بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا
ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما • اي يبين الله لنا بالوحي قيل
الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفي الحديث فوائد
منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم ومنها
استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد

قال عليه السلام

سأنبئك صح

ومنها تأخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر فهل ماضي على بناء المجهول
من الرؤيا اي خيل لهم في المنام ان ليلة القدر كائنة في السبع الاول
في السبع الاول نسخه
بضم الهمزة جمع اول وارى ناس منكم انها في السبع الغوابر
جمع غابر وهو بمعنى الباقي هنا المراد بالسبع الغوابر السبع التي تلي آخر الشهر
او التي تلي العشرين بعده قال الطيبي هذا امثل الخ فالتمسوها في العشر
الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت
جمعه باعتبار لياليه فيلتمس ليلة القدر في جميعها فان قلت قد جاء فيها
روايات مختلفة منها انها في وتار العشر الاخير ومنها انها في اشفاعه
ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها في رمضان كله فيما التوفيق
اجيب بانها منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة
الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله القاضي
وروي عن الشافعي جواب آخر وهو ان النبي عليه السلام كان يجيب على نحو
ما يسئلون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة
نلتمسها نسخه
كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي ق عدي بن حاتم رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي
وجعلت انظر من الليل فلا يتبينان لي فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه
عريضا وهو كناية عن كونه ابله انما هو اي الخيط المذكور في الآية
سواد الليل وبياض النهار قاله له قال الطحاوي كان هذا الفعل منه
قبل نزول قوله تعالى من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه
ضعيف لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم التكليف

لزم التكليف بما ليس في الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبي عليه السلام
الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته
عن البيان ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبي عليه السلام
بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار
وصلى بغلس في اول وقته فقال عليه السلام ان هاتين الصلوتين حولتا
حولتا
عن وقتهما في هذا المكان يعني لتيسير من المحصل للصلوتين والمكان
صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود رضي الله عنه
عقبة بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت
ان تاذن له جزاء الشرط محذوف وهو فاذن وان شئت رجع
مفعول شئت محذوف اي ان شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول الله
قاله لابي شعيب الانصاري لما دعاه اي النبي عليه السلام لمعرفته اثر الجوع
لابن ابي شعيب
في وجهه عليه السلام خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا
لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال عليه السلام الحديث قال بعض
الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة لم يدع اليها لا يحل له
خاصة صح
ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي عليه السلام واقول
سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما
المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت عليه السلام اذا جاء وقت الحضور بل اعلم
صاحب الطعام واستاذن منه ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال كان النبي عليه السلام في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد فتفرق
الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل عليه السلام بشجرة معلقا
سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فلما حضرنا
راينا عنده اعرابيا فقال عليه السلام ان هذا اخترط على سيفي
اي سل سيفي من غمده فحمل علي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا

اي مجردا

اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك
ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت
من يمنعك مني فقال كن خير اخذ قال الراوي قال له اشهد ان لا اله
الا الله واني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك
ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى عليه السلام سبيله وفي الحديث
كمال توكل النبي عليه السلام وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس
واستجاب مقابلة السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابي سفيان
رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مائة وثلثة وسبعون حديثا له في الصحيحين ثلثة
عشر انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي الخلافة
في قريش لا يعاديهم احد اي لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اي اسقطه
ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة
لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى
اذا علق قوله ما اقاموا بكبه لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم
من لم يقم الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه
دلالة يحكي اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها
في ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه عليه السلام انه يوجد فيهم من هو
جامع امر الملك والدين وصالح للمؤمنين ق عمر رضي الله عنه اتفقا على روايته
قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأته فجئت به
رسول الله عليه السلام فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال عليه السلام
هكذا انزلت فقال عليه السلام ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف
فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل
وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة

مائة وثلثة سبعون

اي امر الخلافة

٧ وصالح الامور للمسلمين
صح

هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي
والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن ح بعض الاحرف ايسر من بعض آخر
في القراءة وقال آخرون هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار
والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات
المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم
وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق
لغته بشرط السماع من النبي عليه السلام وذكر الطحاوي ان هذا كان اول الامر
لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت
الى حرف واحد والصحيح انها هي القراءات السبع كلها مستفيضة من النبي
ضبطتها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة
ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ق عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره
على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي عليه السلام كوني على حجتك
فعسى الله ان يرزقها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه
الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي
روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قاله
لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع
على ستة اميال من مكة فرآها النبي عليه السلام تبكي فقال لها
مالك أحضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج
رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت
فيه ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة
الى الاعرابي قد رد البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى وبلال حين قال
الاعرابي للنبي عليه السلام اكثرت علي من ابشر لما طلب من النبي عليه السلام

ان يقرؤا

م انها هي [illegible]

صلى الله عليه وسلم

ان يرزقكها

شيئًا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال عليه السلام له ابشر وفيه استحباب
قبول البشارة والتبرك بابشار الصالحين م زيد بن ثابت رضي الله عنه
روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القران حفظا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبه في خلافة ابي بكر رضي الله عنه ونقله الى المصحف
في خلافة عثمان ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وتسعون حديثا
له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري عنها باربعة ومسلم بواحد
ان هذه الامة تبتلى اي تمتحن المراد به امتحان الملكين للميت بقولهما
من ربك ومن دينك ومن نبيك • في قبورها فلولا ان لا تدافنوا
اصله تتدافنوا فحذف احد التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة
ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك
التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت
على تضمينه معنى سالت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين
يقال دعوت فلانا اي صحت به • من عذاب القبر • من فيه
لبيان الموصول المتأخر • وهو الذي اسمع منه • ليس المعنى انهم
لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب
كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله
لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن
الحوت ٧ بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة
به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه
لو سمعوه لتركوا الدفن والقوا الميت اقاربه في الصحاري البعيدة
حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم • قاله لما مر بقبور المشركين • قال الشيخ
الكلاباذي انما اخبر النبي عليه السلام ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره
من الاحوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستطعمه فذكر ذلك

٧ فكيف يكون هذا المعنى مقصودا منه

يستعظمه

فذكر ذلك ليستقر في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رضي الله عنه
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام ثلثة احاديث
ولم يخرج له في الصحيحين سواه ان هذه الصلوة عرضت
على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت
الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة
امتثاله امر الله واجر اخر من جهة محافظة ما ضيعوها ولا صلوة
بعدها حتى تطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس
والصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما
الفوائت فغير مكروهة ما لم يتغير الشمس • يعني صلوة العصر •
تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه الحكم
بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سلم قيل
ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها
بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عطس رجل
من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت
ما شانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني
سكت فلما صلينا قال عليه السلام ان هذه الصلوة اشارة
الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس
المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع
في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله
لا تفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام من جنس مشروع
في التشهد كذا في شرح اثار النيرين استدل به مالك واحمد والشافعي
على كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه عليه السلام لم يامر
باعادتها وكذا الكلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة رحمه الله وصاحباه

سليم نه

لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القران استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان رجل يقم المسجد ففقده رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما وسال عنه فقالوا مات فدفناه فقال عليه السلام افلا كنتم اذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالهمزة المشار اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي عليه السلام عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عليه السلام كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى بمرة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا يصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يتنفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المنتنة وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القران قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول في المسجد ق ابوموسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي عليه السلام فقال ان هذه النار المشار اليها النار التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد به اسكانها بحيث لا يخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف اي متجاوزا ضررها عنكم م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه ان هذه اشارة الى افراد صنف ما رآه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها

فلا تلبسها قاله حين رأى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه اي النبي عليه السلام قال امك امرتك بهذا اي بلبسها حرف الاستفهام فيه محذوف اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اي قال الراوي قلت للنبي عليه السلام اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبي عليه السلام باحراقهما اضرابا عن غسلهما لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله تضييع لمال لنقصان قيمته والمراد به باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روي ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور قال له النبي عليه السلام افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا باس بالنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا او صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول هذا انما يصح اذا كان علة كراهية رائحته واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما

اذا صبغ

فصل م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اني اخر الانبياء وان مسجدي اخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي عليه السلام تتمته صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرائض والنوافل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده عليه السلام الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه م جندب بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه اني ابرا الى الله يعني التجئ اليه ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه

روى مسلم عنه

اى احرم ما بين لابتى المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة
لابتان شرقية وغربية وهى بينهما ان يقطع بدل الاشتمال من الموصول
عضاهها جمع عضاهة وهى بكسر العين وهى شجرة ام غيلان او يقتل
صيدها ظاهر الحديث مشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعى
ومالك وذهب ابو حنيفة رضى الله عنه الى نفيه لانه روى عن عائشة
انها قالت كانت لآل محمد عليه السلام بالمدينة وحوش تمسكونها
ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد بالمدينة فتحريمها يكون
عبارة عن تعظيم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة
او لان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما فى حرم
مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ف
انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام يدخل
بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبى عليه السلام عن ذلك
فقال انى ارحمها قتل اخوها استيناف معنى لارادة المعية فى الحق د
لما روى انه عليه السلام بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بجماعة
الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعنى ام سليم د
تفسير من المصنف لضمير ارحمها ام انس رضى الله عنه قال النووى كانت
ام سليم واختها ام حرام خالتين لرسول الله عليه السلام وكان يدخل عليهما
خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه انى اعتكفت العشر الاول التمس حال او استيناف
هذه الليلة اى ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت
مجهول من الثلاثى يعنى اتانى ملك فقيل لى اى قال لى ملك انها
فى العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليها
واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف

رضى الله عنها

بيت ام سليم

ام انس رضه صح

فنزلت يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا

ان يعتكف فليعتكف يعنى عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد
ان يوافقنى فليعتكف فى العشر الاواخر ق عائشة رضى الله عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبى عليه الصلوة والسلام زيادة
نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن
تردن الحيوة الدنيا وزينتها بدا لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انى ذاكر
لك امرا فلا عليك ان تستعجلى يعنى لا بأس عليك ان لا تستعجلى
فى الجواب وحذف لا سائغ اذا امن اللبس وفى رواية لا تستعجلى
وهى ظاهرة حتى تستأمرى ابويك الاستيمار المشاورة انما قاله
عليه السلام لعلمه ان ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها وافتراقها
قالت لها فقلت للنبى عليه الصلوة والسلام انى فى هذا استأمر ابوى
انى اريد الله ورسوله والدار الآخرة ففرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
فشكر الله م عائشة رضى الله عنها روى مسلم عنها انى على الحوض
اى على حوضى فى الموقف انظر من يرد بكسر الراء على منكم
والله ليقتطعن على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت
قطعا من غنم فلان دونى اى فى ادنى مكان منى رجال فلاقولن
اى رب منى ومن امتى من الاولى اتصالية والثانى تبعيضية
فيقول انك لا تدرى ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون
على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال
الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووى ق
عقبة بن عامر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه انى فرطكم وهو بفتحتين
من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعنى انا سابق على امتى الى الحوض
وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعنى رقيب وحفيظ عليكم
وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا

قالت

ليقتطعن

مادمت فيهم وانى والله لانظر الى حوضى الآن وانى اعطيت
على بناء المجهول مفاتيح خزاين الارض شك من الراوى
هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا خزاين
ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوى وانى ما اخاف
عليكم ان تشركوا بعدى ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها
اصله تتنافسوا فحذف احد التائين معناه تحاسدوا والفخر
فى فيها للخزاين وفى الحديث معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
حيث وقع ما اخبر فى المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام يقوم على قبور
المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن
ابى بعث ابنه الى النبى عليه السلام ابنه يدعوه فلما دخل عليه سأل
ان يكفنه فى شعاره قميصه الذى يلى جلده عليه السلام فيصلى عليه فلما
مات دعا ابنه اى ابنه النبى عليه السلام الى جنازته فلما هم بالصلوة
عليه قال عمر أتصلى يا رسول الله على ابن ابى وقد فعل
كذا وكذا فقال عليه السلام اخر عنى يا عمر فبعد ما بالغ عليه
فى المنع قال عليه السلام انى قد خيرت يعنى خيرنى جبريل
بين الاستغفار لابن ابى وتركه حين سأل ابنه الاستغفار له
فاخترت اى الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم
ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو علم
انى ان زدت على السبعين يغفر له زدت عليها هذا
بيان اهتمامه عليه السلام للاستغفار وان السبعين المذكور
فى الآية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه عليه السلام ثم انصرف
ولم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم

والله ج

تتنافسوا

منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رضى الله عنه منع النبى عليه السلام
عما باشره بلا مشاورة وكيف صلى النبى عليه السلام على المنافق
وكفنه فى قميصه قلنا كان رأى عمر فى ذلك التصلب فى الدين
وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا للشفقة على من
يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه والمصلحة كان يراها فيه بدليل
ما روى انهم قالوا للنبى عليه السلام كيف صليت عليه فقال عليه السلام
ما يغنى عنه قميصى ولا صلوتى والله انى كنت ارجو ان يسلم به الف
من قومه فلما رأوا ان رئيسهم تبرك فى آخر عمره بقميص النبى عليه السلام
وانه عليه السلام اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه
هكذا روى م ابو ذر رضى الله عنه قال خرجت من قومى غفار ونزلت
بمكة واسلمت فقال لى رسول الله يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع
الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت
رسول الله فقال عليه السلام انى قد وجهت الى ارض ذات
نخل يعنى اريت فى المنام جهتها لا اراها على بناء المجهول اى
لا اظنها الا يثرب فهل انت مبلغ عنى قومك اى سمعت
منى عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابى ذر كذا ذكره الحميدى
صاحب الجمع بين الصحيحين قاله له عند انصرافه الى اهله قال الراوى
فاتيت اخى انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فبلغت
ما سمعته منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت قومنا فاسلم
نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اسلمنا
خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه قال بعثنا رسول الله عليه السلام
فى جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما

عليه السلام

روى مسلم عنه

اى ما سمعت

ثم اتينا

فاحرقوهما ثم اتينا نودعه حين اردنا الخروج فقال عليه السلام اني
كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على خبر ان بتقدير
اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني
مولف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد الباء الموحدة
بن الاسود بن عبد المطلب والاخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل
على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة
فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله تعالى فكيف احرق علي رضي الله عنه
قوما زنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعله رضي الله عنه
للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا دعت للسياسة
اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر
انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رضي الله عنه روى
مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله فقال اني نحلت
ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي عليه السلام فقال له رسول الله
اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال عليه السلام اني لا اشهد
الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل
بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء
في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك
حراما لما امرهم عليه السلام باشهاد غيره والجواب عن الحديث
ان الحق يجيء بمعنى الجدير وهو المراد ههنا جمعا بين الروايتين
ق عمر بن ابي سلمة وعايشة رضي الله عنهما قيل عمر هذا هو
ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد بارض الحبشة قبض فقبض
رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي عليه السلام اثنا عشر
حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما

متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله
قلت هل يقبل الصائم امرأته قال عليه السلام سل امك ام سلمة
فاخبرتني ان رسول الله يصنع ذلك فقلت ٧ لست مثلنا قد غفر الله
٧ يا رسول الله صلى الله عليه وسلم صح
لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال عليه السلام اني لاتقاكم
لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من تقويكم فلا ينبغي لاحد
ان يجتنب مما فعلته اتقاء واخشاكم له اي لله عدي الخشية
باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تالم القلب بسبب
توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد
وتارة بمعرفة جلال الله تعالى وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل
قال صاحب التحفة رقم المص الحديث المذكور بعلامة قاف لكنه
مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عايشة رضي الله عنها
ان رجلا جاء الى النبي عليه السلام وقال يدركني الصلوة وانا جنب
فاصوم وقال النبي عليه السلام وانا يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم
فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك
وما تاخر فقال عليه السلام والله اني لارجوا ان اكون اخشاكم لله واعلمكم
بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت حدودا
لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين حيز الحق
والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية
الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطا
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة
وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي
اي اخففها من غير اخلال واجباتها مما اعلم من فيه بمعنى لاجل ه
من شدة وجد امه ومن هذه بيان لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن

من يكايد من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمؤمنين والتيسير عليهم
م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه • اني لاعرف اسماءهم
واسماء ابائهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض
يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي
يعني عشرة فوارس هذا التفسير لضمير اسماءهم • يبعثون على
بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو
وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح
قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف واسكان السين و
ضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة
ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور
ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة
بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مداين الروم
قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية في زمان بعد اصحاب النبي عليه السلام
وتفتح عند خروج الدجال • حين يقال لهم • اي يقول الشيطان
للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزمهم الكفار واشتغلوا
بجمع الغنايم • ان الدجال قد خلفهم • اي صار خلفا لهم
في ذراريهم • جمع ذرية ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه اني لاعرف اصوات رفقة • بضم الراء
وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين • وهم قبيلة
منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن بالقرآن اي بقراءة
القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف
حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في جميع
النسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة

عنوةً سبع

دفعة

المهملة من الرحلة واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيحة
المراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا لشغل واعرف منازلهم من
اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار
ومنهم حكيم • وهو اسم رجل وقيل صفة من الحكمة اذا لقي الخيل
اي الفوارس • وقال عليه السلام العدو • شك من الراوي
او قال عليه السلام لفظ العدو مكان لفظ الخيل • قال لهم
اي قال الحكيم للعدو • ان اصحابي يامرونكم ان تنظروهم • من الانظار
وهو الامهال • قال النووي لعل طلب الانظار كان لايقاع
الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى
وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم
كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من
ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث
مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء النايم
او مصلي او غيرهما ولا رياء لان فائدته يتعلق ايضا بغير القاري
والخير المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري ويجمع فكره
م جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اني لاعرف
حجرا بمكة • قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم على
قبل ان ابعث • قيد به لان كل الاحجار كان يسلم النبي عليه السلام
بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رضي الله عنه انه كنا بمكة فخرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البعض نواحيها فلم تمر بشجرة
ولا حجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار
مجاز معناه كنا نشاهد نبوته عليه السلام بحيث لو كان
للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي

للجمادات

بان يخلق الله تعالى فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي عليه السلام كما ان
احياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام بل احياء الجمادات اقوى واحيائها
اني لاعرفه الآن هذا استيناف وفيه بيان ان النبي عليه السلام
يعرفه الموات ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عليه السلام يقسم الغنيمة بين رهط فترك
منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن
فقال عليه السلام اني اعطي الرجل وغيره احب الي منه
اي اولى بالاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب
في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف
حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك
بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان و وثق بجميع ما فعله واثق
وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة
لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر
اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا
وهو المشي على الاست فيقول الله تعالى له اذهب فادخل الجنة
فياتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله تعالى في خيال
ذلك الرجل انها ملائى بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول
يا رب وجدتها ملائى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه
انها ملائى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملائى فيقول الله له اذهب
فادخل الجنة فان ذلك مثل الدنيا وعشرة امثالها وان لك
شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد
يا رب اتسخر بي بحرف الجر يقال سخرت منه وسخرت به يعني

يعني تحقرني بخطابك كخطاب المستهزئين وانت اكرم الاكرمين او تضحك بي
شك من الراوي وانت الملك ولما كانت السخرية في حق الله تعالى
مستحيلة حملت على لازمها وهو انزال الهوان قال بعض العلماء
ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع بما لم يخطر بضميره لم يضبط
لبيانه لسانه وترك في الخطاب مع الله تعالى الادب كما زال اللسان من وجد كما زال نسخه
ناقة بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك بعد فقدها نسخه
او يقال دار الآخرة ليست دار تكليف فلا يؤخذ فيها بمثل هذا الكلام
وذكر الشيخ الشارح هنا وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار ومعناه
نفي للسخرية التي لا تجوز مع الله تعالى واقول ما جاء في بعض الروايات
من ان الله تعالى اجابه بقوله اني لا استهزئ منك ولكني على
ما اشاء قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود رضي الله عنه
فلقد رأيت رسول الله عليه السلام ضحك حتى بدت نواجذه
بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس ينبت بعد البلوغ
وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء في الخبر ان كل ضحك النبي عليه السلام
كان التبسم فكان يقال هذا من لفظ الراوي ذلك اشارة
الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث
يدل على سعة الجنة الموعودة لاهل الايمان يا خان ايمانك
بغير عسر وهوان ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى غضبها
على النبي عليه السلام كان من جهة الغيرة وهي معفوة عن النساء
حتى قال مالك رضي الله عنه اذا قذفت امراة زوجها بالفاحشة
حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي ان النبي عليه السلام
قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فقلت

ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك
تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابرهيم — غضبى
وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل من احب
شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر
الا اسمك يعني هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك
فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب
اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق
ق سليمان بن صرد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه وهو بضم الصاد — سليمان بن صرد
وفتح الراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة عشر
حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو
هذا قال راى النبي عليه السلام رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه
وانتفخت اوداجه من الغضب فقال عليه السلام اني لاعلم كلمة — من الغضب — اني لاعلم
المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على
ان الغضب من غير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة — لغير الله
يسكن مصداقه قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت سال النبي صلى الله عليه وسلم
رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت — يجامع اهله ثم لم ينزل
جالسة عنده عليه السلام فقال عليه السلام اني لافعل ذلك اشارة
الى الجماع المدلول في كلام السائل انا وهذه اشارة الى عايشة رضي الله عنها
ثم نغتسل قال النووي انما قال عليه السلام بهذه العبارة ولم يقتصر
على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل ولهذا اكده عليه السلام
باني وانا الى هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث

لانه ممكن ان يتشكك السائل الذي سمع منه الوجوب صح

في اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده ليتقرر ذلك في نفس السائل
وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب
والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة
قوله اني لافعل انا فان هذه التاكيد لا يصلح صدورها عن البليغ
الا في امر موكد وهو الواجب واقول هذه التاكيد انما تدل
على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي عليه السلام
لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل في قوة قوله
ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والغسل المترتب على الاكسال — على الاكسال صح
اذا استمر من النبي عليه السلام يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا
يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا
فعل النبي عليه السلام اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم
علينا اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله عليه السلام — استمتاع صح
يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر المرادة اذا ترتب عليه مصلحة
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لانقلب — فاجد التمرة صح
الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لاكلها
ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها في الحديث بيان على ان التكبر
منتف عن ذاته عليه السلام حيث لم يتعاظم عن رفع شيء
محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء
كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمنين ان يجتنب عما فيه اشتباه
لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي عليه السلام — لئلا
لما روي عن جعفر بن محمد رضي الله عنه انه كان يشرب من سقايات
بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت
علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال

يقال

رضی الله عنه

ولا یجب تعریفها لانه علیه السلام رفعها للاکل لا للتعریف ح ابو هریره
روی البخاری عنه قال خاصم مسلم یهودیا فحلف المسلم برب محمد علیه السلام
وحلف الیهودی برب موسی فغضب المسلم علی الیهودی لذکره موسی
فی مقابلة علیه السلام فلطمه فاخبر الیهودی النبی علیه الصلوة والسلام
ماجری بینهما فقال علیه السلام انی لاول من یرفع راسه بعد النفخة
فاذا موسی متعلق بالعرش • فان قلت روی النبی علیه السلام قال
انا اول من ینشق عنه القبر فکیف یری علیه السلام موسی ع م متعلقا
بالعرش حین رفع راسه قلنا یجوز ان یکون بعد البعث صعقة
فزع یسقط الکل ولا یسقط موسی علیه السلام اکتفاء بصعقته فی الطور
فحین رفع علیه السلام راسه من هذه الصعقة یری موسی اخذا
بجانب العرش فیکون المراد من النفخة فی الحدیث تلک الصعقة کذا
قاله القاضی الحدیث یدل علی علو رتبة موسی علیه السلام ق حفصة
رضی الله عنها اتفقا علی الروایة عنها من ام المؤمنین حفصة بنت عمر الخطاب
من فضائلها المرویة انها کانت طلقها رسول الله صلی الله علیه وسلم
فنزل الوحی علیه ان راجع حفصة فانها صوامة وقوامة وانها زوجتک
فی الجنة قیل ما رویة عن النبی علیه السلام ستون حدیثا لها فی الصحاح
عشرة احادیث انفرد المسلم منها بستة والباقی متفق علیه قالت
قلت یا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتک فقال
علیه السلام انی لبدت راسی تلبید الراس جعل شعره مجتمعا ملتصقا
بصمغ ونحوه لئلا یتخلل الغبار ویؤذیه • وقلدت هدیی تقلید
تعلیق قطعة نعل ومزادة فی عنقه لیعلم هدی فلا احل
حتی انحر وفیه دلالة دلیل علی ان النبی علیه السلام کان مفردا ثم ادخل العمرة
علی الحج فصار قارنا ق ابن عمر رضی الله عنه اتفقا علی الروایة عنه

روی ان النبی علیه السلام

عمر بن الخطاب

عنه انی لست کهیئتکم یعنی ان هیئتکم یحتاج الی اخلاف ما یتحلل
وصوم الوصال یضعف قواکم ویعجزکم عن العبادة بخشوعها ولیست
هیئتی کذلک فان مزاجی محروس عن التحلل لغایة انجذابه الی جناب
القدس قاله علیه السلام حین نهی عن صوم الوصال فقالوا انک
تواصل انی اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقی کلاهما
علی بناء المجهول یعنی یجعل الله لی قوة الطاعم والشارب قیل
هو علی ظاهره فانه علیه السلام کان یطعم من طعام الجنة کرامة له
والصحیح هو الاول لانه لفظه اظل لا یکون الا فی النهار قال اهل اللغة
یقال ظل یفعل کذا اذا عمله بالنهار دون اللیل ولو کان النبی علیه السلام
طاعما حقیقة فی النهار حین واصل لم یکن صائما والغرض خلافه
ق ابو سعید رضی الله عنه قال صاحب التحفة رقم الشیخ علامة ق
زاعما ان هذا الحدیث وهو قوله انی لم اومر الی آخره من آخر الحدیث
المتفق علیه المتقدم فی هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما
لکنه متفق علیه الی قوله لاقتلنهم قتل عاد ولکن زاد فی روایة مسلم
فقال خالد بن ولید الا اضرب عنقه یا رسول الله فقال لا لعله
یکون یصلی فقال خالد کم من مصل یقول بلسانه ~~نقب البیطار سرة~~
ما لیس فی قلبه فقال علیه السلام انی لم اومر ان انقب بتشدید
القاف یقال نقب البیطار سرة الدابة لیخرج ماء اصفر عن قلوب
الناس ولا اشق بطونهم یعنی لم اومر ان استکشف ما فی الضمائر
ولکن امرت ان احکم بالظاهر وافوض سره الی عالم السرائر
م ابو هریرة رضی الله عنه روی مسلم عنه قال قلت یا رسول الله
ادع علی المشرکین فقال علیه السلام انی لم ابعث لعانا یعنی
لو کنت ادعو لهم لیبعدوا عن رحمة الله لصرت قاطعا عن الخیر

او مر الی آخره

ضیفی

ولکنی

فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة للعالمين اما للمومنين
فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه عليه السلام
م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بعث النبي عليه السلام الى عمر
جبة من سندس وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوب
بالذهب والديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها
الي يا رسول الله وقد قلت فيها امس انما يلبس هذه من لا خلاق له
في الاخرة فقال عليه السلام اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت
بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قال لما بعث جبة سندس
الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام
في امثال هذا ق ابو حميد رضي الله عنه على وزن التصغير الساعدي رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه
كنيته قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة وعشرون حديثا
له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد
اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله منصرفه عند
من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة
على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخير اتباعه بين المكث
والاسراع ح زيد بن ثابت رضي الله عنه روى البخاري عنه اني
والله ما امن على يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم
على كتابي اي الكتاب الذي يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا
على ما فيه او ينقصوا عنه قاله لما امر ان يتعلم كتاب اليهود
قال ما مضى لي حتى نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته
وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم
لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال الله تعالى في حقهم

بثمنها صح

كتابة

في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا **فصل**
م الشريد بن سويد الثقفي ٥ شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة
وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق
بمكة فاسلم فسماه النبي عليه السلام الشريد ما رواه عن النبي عليه السلام
اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا
قد بايعناك فارجع • المبايعة من جهة الرسول عليه السلام هو الوعد
بالثواب • ومن جهة الاخر التزام طاعة قاله لرجل مجذوم
من وفد جمع وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان ح
ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب
عنه وهو الموافق لحديث اخر فر من المجذوم فرارك من الاسد
والعلة فيه ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصباء والبرص
والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد تتعدى
باذن الله تعالى فيحصل منه ضرر واما قوله عليه السلام
لا عدوى ولا طيرة ولا غول فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية
يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي
في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر رضي الله عنه
ان النبي عليه السلام اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبي عليه السلام
اقوى من حال الامام فيجوز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل
المتعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما قال جاء رسول الله
عليه السلام وفد هوازن مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم فقال عليه السلام اختاروا احدى الطائفتين اما السبي
واما المال فقالوا نختار سبينا فقام عليه السلام فاثنى على الله

وبالدال المهملة صح

بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤوا تائبين واني رايت
ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي
بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال عليه السلام
انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن
لم ياذن فارجعوا الخطاب للاذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم عرفاؤكم
امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم
بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي
وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ رقمه
بعلامة ق م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي
عليه السلام لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت لاتبعك فقال
عليه السلام اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال عليه السلام انا لا نستعين
ويروى لن نستعين بمشرك وما روي انه عليه السلام استعان استعان
بصفوان قبل اسلامه محمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة
ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له
من الغنيمة بل يرضخ لئلا يتساوى المجاهدين بغيره واما اذا استعين ٢ لانه يقع اجرة نسخة
به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ٢ ان يعطى
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش
النبي عليه السلام واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين
على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم
ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر الواو فيه للحال
والحرب مونث سماعي واضرت بهم فان شاؤوا ماددتهم
اي مهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف

معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني وبين البيت ماددتهم
ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤوا
المحذوف يعني فان شاؤوا المصلحة والتخلية فان اظهر المصالحة
اي فان اغلب فان شاؤوا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه بقوله
فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا اي اسلموا
يعني بعد ان شاؤوا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة
لي فلهم الخيار ح ان شاؤوا ان يسلموا اسلموا والا فقد جموا فلهم الخيار
بالجيم وبتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا
اي لم يشاؤوا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي
بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى ينفرد سالفتي اي صفحة
عنقي وانفرادها كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام
وضم الياء وسكون النون الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة
الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان
فيها مصلحة وجواز قتال المحرم بمن منعه من البيت ق الصعب
جثامة وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين وجثامة بفتح
الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري
والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي
عليه السلام حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي لرده فقال
عليه السلام انا لن نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف
لام التعليل منها يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى
محرم قاله له قال ابو حنيفة رحمه الله ما اصطاده حلال سواء
اصطاده لنفسه او للمحرم فجائز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته

لما رُوي بمعنى المحرم

وبدلالة لما أن المحرم سألوا النبي عليه السلام من لحم الصيد فقال
هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال عليه السلام كلوا قال الطحاوي
حديث الصعب لا يُعمل به للاختلاف في رواية وقال الشافعي رحمه الله
لا يعمل به
لا يجوز للمحرم اكل ما صاده حلال اذا صيد له وحمل النبي عليه السلام
في حديث الصعب على علمه بان الحمار صيد له **فصل**
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه أنه اذا مات احدكم انقطع
عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم
واما في اكثرها وفي شرح السنة وكتاب الحميدي وجامع الاصول
امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي لعل من لم يمعن
النظر رجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه
وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها انه خلق الضمير في انه
للشان وخُلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله تعالى لكونه معلوما
ويكون خَلق على بناء المعلوم كل انسان من بني آدم على ستين
وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن
فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله استغفر الله وعزل
وعَزَلَ
حجرا من طريق الناس وشوكة او عظما عن طريق الناس او امر
بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى
بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح
الواو لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان
تُرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون
متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس متعلق بقوله

بقوله وعزل حجرا بحالان عزل حجر واحدا وشوكة واحدة عن الطريق
ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد
والنهي عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل
وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سحيقا وهو ظاهر وعزل
احجار من الطريق بعدد السلامى انما يرى بعيدا ممن لعظم
نفسه ولا اعتبار به بل رأينا شخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز
ان يكون متعلقا بالمرتب لانه ح يكون الجزاء معلقا بان يقع
في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل معلق بان يقع
في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باي وجه كان
من الناس ع
ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عليه السلام كل السلامى
عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة
يعين الرجل على دابته صدقة سيأتي الحديث في هذا الكتاب
في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار
وما بعدها ومنصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة
وكونها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسي
بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح الياء والشين
المعجمة من المشي يومئذ وقد زحزح اي ابعد نفسه عن النار
م
عرفجة بن شريح رضي الله عنه عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين
والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم
على وزن التصغير قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث
وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات
وهنات على وزن القنات جمع هنة وهي الفتنة والفساد
فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون

يفرق

اي جميع د ه

على امام واحد يعني من قصد ان يعزل امامهم الذي اتفقوا على امامته
او قصد ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم
في كلمة المسلمين • فاضربوه بالسيف • قال النووي من قصد
تعريف امرهم ينهى عن ذلك والا فان لم ينته قوتل وان لم يندفع
تفريق
شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اي
سواء كان من اقاربي او غيرهم وهو حال ومن فاعله وهو بمعنى قايم
مقام العايد الى ذي الحال او كان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن
بدل من الضمير الغايب في فاضربوه لكن الاولى ما ذكرنا اولا ق عايشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية قالت اخبرت سودة زوجة عمر
رضي الله عنه
انها خرجت لحاجتها فمنعها عمر بشدة غيرته فقال عليه السلام
انه قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد
من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المراة لقضاء حاجتها الى [illegible]
المعتاد من غير استيذان الزوج ح علي رضي الله عنه قال لما
الى الموضع
علم النبي عليه السلام بالوحي ان حاطبا بعث كتابا الى اهل مكة
بامراة وكان فيه بيان بعض امر النبي عليه السلام واحوال المؤمنين
بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عليه السلام
ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان للمهاجرين اقارب بمكة
يحمون اموالهم واهليهم واني لست من نفس قريش ولم يكن
لي قريب فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله
ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رضي الله عنه دعني اضرب
عنق هذا المنافق فقال عليه السلام • انه قد شهد بدرا يعني حضر
غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر رضي الله عنه يعني اي شي
يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي

قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند
رسول الله عليه السلام لما جا في رواية ابي هريرة اطلع الله
بدون لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل
من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل • قد اطلع
على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال
اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية
بهم واعلاء رتبتهم لا المرخص لهم في كل فعل كما يقال
لا الترخص
للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر رضي الله عنه منافقا
على التاويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا
لم يزجره النبي عليه السلام في هذه التسمية ثم رقم الشيخ
ههنا علامة ح لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف
المسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي رضي الله عنه
يعني حاطب بالحاء وبكسر الطاء المهملتين هذا تفسير من المص
بضمير ابى انه ابن بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام
وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي رحمه الله الجاسوس المسلم
يعذر ولا يقتل فقال مالك الامام يقتله ان رأى فيه مصلحة
ح ابو هريرة رضي الله عنه انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون
المحدث بفتح الدال المشددة وهو الذي يلقى في نفسه شي فيخبره
فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملا الاعلى وهذه منزلة
جليلة من منازل الاوليا • فانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب
لم يرد النبي عليه السلام بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك
لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون ففيها اولى
بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان

براد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء
قد قيل في فضيلة عمر رضي الله عنه فضائل عمر لا تخفى على احد الا
على احدٍ لا يعرف القمر قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث
في المشارق لعلامة البخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رضي الله عنه
بضم الميم وفتح العين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من
اصحاب الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة واربعون حديثا
له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري
باخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ
بضم الياء والهمزة في آخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي
في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه
لان المهموز انما هو من نكاءت القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع
صالحا له الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو واذا قتلته
به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين اي يقلع يعني الخذف
وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام
والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة
فيه ويخاف من فساده ويلحق به كل ما يشاركه في هذا المعنى ق
عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض نبي
قط حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة مقعده بالنصب
مفعوله الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة
الى الآخرة م عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه انه
لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم
وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم
اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب آخرها

لم يكن نبي من قبلي

آخرها بلاء وامور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بقافين من الترقيق
يعني يجعل الفتنة الثانية لشدتها التي قبلها رقيقة في الاعتبار
وروي فيدفق بابدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق
يعني يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض وروي فيرفق
بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى
بعضها بعضا وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام
من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه
هذه فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار
ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فلتأته منيته اي موته
وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت الضمير فيه عائد الى من
الى الناس الذي يحب الموصول مفعول ليأت ان يؤتى اليه
يعني ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع
الكلم ومن بايع اماما اي اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة
هي العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين
ان يأخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده او المراد
منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع
فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر اي ان لم يندفع الا بقتله
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قيل لي
انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين
والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله
صلى الله عليه وسلم واقنع بقوتي فقال عليه السلام يوما من الايام
انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى
ما اقول حفظه بسطت ثمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري

مثلك

فما نسبت من مقالته عليه السلام شيئا وفيه معجزة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انه
ليأتي الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال
السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر
عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا
الاية واردة في حق الكفار ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها انه ليبكى عليها الضمير في انه للشان وانها لتعذب الواو
فيه للحال في قبرها يعني يهودية. تفسير للضمير في عليها م وائل بن حجر
رضي الله عنه روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه داء يعني الخمر
فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء
م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت تزوجني النبي عليه السلام
فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت [illegible] ثوبه فقال عليه السلام
انه ليس بك اي بسببك على اهلك هوان اي مذلة عليهم
لاجل اقتصارهم على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في
مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد
بالاهل النبي عليه السلام نفسه يعني لا يلحقني هوان بسببك لاني لم امنع
من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته مني ان شئت
سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي هذا يدل
على تخييرها بين السبع بقضاء في زواجه وبين الثلث بلا قضاء
وفي السبع مزية بتواليها وفي الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت
الثلث لكونها لا تقضي في ساير الازواج فيقرب عوده اليها وفيه
دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث وروي
انه عليه السلام قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي

الخمر

بقضاء

والشافعي وقال ابو حنيفة رحمه الله لا مزية للجديدة بل يجب التسوية
بعمومات النصوص الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا
للثيب لكان من حقه عليه السلام ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا
على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضي
عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها
م الاغر المزني رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما روي عن النبي عليه السلام
بثلثة حديث احدها هذا والآخر للبخاري الاغر بالغين المعجمة والراء
المشددة والمزني بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان
الضمير فيه للشان الفصل مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار
والمجرور نائب عن فاعل يغان اي ليغشى قلبي وانى لاستغفر الله
في كل يوم مائة مرة واختلفوا فيما يغشاه قال بعض هو
همه لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من المنكرات
فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة
اعدائه وتاليف المؤلفة قلوبهم ليكون ذلك سببا لايمانهم
وان كا هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه
من حضوره مع الله تعالى فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية
من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عليهم السلام وان كانوا آمنين
من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عليه السلام
اظهارا لافتقاره وعبوديته وفي الاستغفار معنى اخر لطيف وهو استدعاء
المحبة من الله تعالى قال ان الله يحب التوابين فكانه عليه السلام يحدث
في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه عليه السلام كان يديم
على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال
بالغير يعد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد

وان كانت

[illegible] اطلاع عليه فيصححه صح

لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه فيصححه وكان النبي عليه السلام
في نهاية كمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى
في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص استغفر
عنه ابى بعض العلماء عن تاويل هذا الحديث تادبا لانه لا اطلاع
لاحد على خصايص احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي
عن معناه فقال له كانه معناه فقال لو كان غير قلب النبي عليه السلام
لكنت افسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب

ح ام سلمة رضي الله عنها روى البخاري عنها انه يستعمل عليكم
امراء هذا الحديث الى آخره مذكور في صحيح مسلم غير لفظة انه
فتعرفون يعني ترضون لبعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا
وتنكرون اي تنكرون لبعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ
ومن انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه
وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهية
يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم
من العقوبة على ترك النكير واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير
غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده
الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه بقلبه
فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو
نفرة القلب والمنع باللسان او سائر الاركان من ثمراتها الا يرى
ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل
لقوله تنكرون بشهادة الفاء في فمن كره فلن يكون المفصل
مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه كلام غير
مستقيم لا سيما في تفسير الكلام النبوي واما الرواية التي نقلها

من النفاق

على ترك المنكر

نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتدا خبره محذوف يعني
من رضي لفسقهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق

فصل م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه انهم خيروني
بين ان يسألوني بالفحش او يبخلوني ولست بباخل الواو
فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلوا حالهم من احد الامرين
اما ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني
الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا برضاء القلب
شبه عليه السلام ما ظهر من حالهم مع نفسه بالقبيحين فقال
خيروني على وجه الاستعارة قاله حين قسم قسما على وزن
الضرب مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام
فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي
بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال
اليهم لمصلحة

فصل ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها
قاله عند انتصارها اي انتقامها من زينب بنت جحش عايشة اي النبي عليه السلام اجتمعن فارسلن
فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبهن كعايشة فدخلت عليه
وهو مع عايشة في مرطها فقالت ما قلن فقال عليه السلام اتحبيني
فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال
لها فقلنا لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض
فارسلن زينب بنت جحش وكانت في ازواجه اوحد
حتى قالت عايشة في حقها لم ار قط امراة خيرا في الدين
من زينب وكانت لها منزلة عنده عليه السلام تضاهي
منزلة عايشة فقالت ان نساءك يسألنك بينهن وبين عايشة

ابتغيب صح

سبب انتصارها ما روي ان ازواج النبي عليه السلام صح

يسألنك العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني يسألنك التسوية صح

فى الطبنة ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها
عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفى الحديث دلالة
على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفى واصلح
فاجره على الله ق ابن مسعود رضى الله عنه اتفقا على الرواية انها
ستكون بعدى اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار
يعنى سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه سيكون
ولاتكم اصحاب اثرة يؤاثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفيء على
غير المستحق وامور تنكرونها وفى بعض النسخ امور بلا عطف
بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هى المعتد بها قالوا يا رسول الله
فما تامرنا قال عليه السلام تؤدون الحق الذى عليكم وهو اطاعة الامراء
وتسالون الله الذى لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله اعرابى فاصابه حمى بالمدينة
فقال يا محمد اقلنى بيعتى فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فخرج الاعرابى
فقال عليه السلام انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووى
انما لم يقل عليه السلام بيعة الاعرابى لان بيعته كانت على الهجرة وهى
كانت فريضة فى ذلك الوقت وقال القاضى لان بيعته كانت على الاسلام
بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفى الخبث يعنى شرار
الناس كما تنفى النار خبث الفضة قال القاضى الاظهر ان هذا
كان فى زمانه عليه السلام لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا
من خلص ايمانه وقال النووى هذا ليس بظاهر لانه قد صح ان النبى عليه السلام
قال فى حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله
منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا فى ازمنة متفرقة
والله اعلم ق ام عطية واسمها نسيبة بنت كعب رضى الله عنه عطية

استقبلتها

فى المحبة

فاجره على الله

معناه

عطية بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين
المهملة قيل كانت تغزو مع النبى عليه السلام فتداوى الجرحى ما روته و
عن النبى عليه السلام اربعون حديثا فى الصحيحين تسعة احاديث
انفرد البخارى منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت الضمير
فى انها للشاة وقال الشارح للشان والاول اظهر محلها بكسر الحاء
اى وقعت الصدقة موضعها وتمت قاله حين بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم بشاة اليها اى الى نسيبة من الصدقة فبعثت
الى عايشة منها بشىء يعنى من جهة الهدية فجاء رسول الله عليه السلام
الى عايشة فقال هل عندك من شىء فقالت لا الا ان نسيبة
بعثت الينا من الشاة التى بعثت بها اليها معنى الحديث ان الشاة
وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا
بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله عليه السلام
لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب
اوساخ الناس فصانه الله تعالى عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة
تبدل ~~ذكر خديجة~~ العين ح عايشة رضى الله عنها روى البخارى عنها
قالت كان النبى عليه السلام يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صدايقها
هدية وكان غيرتى بها مع انى ما رايتها اكثر من ساير نسائه فقلت
يوما من الغيرة كانه لم يكن فى الدنيا امراة الا خديجة فقال عليه السلام
انها كانت وكانت هذه اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها
المرضية وكان لى منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به
هنا الثانى لما روى ان جميع اولاده عليه السلام كان من خديجة سوى
ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعنى خديجة هذا تفسير لضمير انها
م على رضى الله عنه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما لك تتزوج الاجانب

عندكم

صدايقها

عليها

وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال عليه السلام
انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة م ابو ذر
روى مسلم عنه قال اني سمعت خبر النبي عليه السلام اتيت مكة فسألت
عن مكانه فمال علي اهل الوادي فكانوا يضربونني حتى خررت مغشيا
علي ففررت منهم واختفيت بين استار الكعبة فرايت في بعض
الليالي رسول الله عليه السلام يطوف فحييت تحية الاسلام فقال لي مذ متى
كنت هنا قلت مذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت
ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال عليه السلام انها مباركة انها
طعام طعم الطعام ما يؤكل والطُعم بضم الطاء وسكون
العين مصدر بمعنى الاكل والذوق والمراد باضافة الطعام الى الطعم
انه طعام مشبع او جود يعني زمزم اي بئر زمزم هذا التفسير للضمير
في انها والمراد منها ماؤها فصل ق ابو ذر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق
الجاهلية وهو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك
وخولكم بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم
فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس
قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة
من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم الا ما هو المعروف من نفقة
مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب في اخر الحديث غير مختص
بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يحمل
الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله
النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تامروهم ما لا يطيقون
عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق

رضي الله عنه

عليه

فحييت

انك امرؤ فيك جاهلية

هم في ذلك باكل رقيق الطعام
ولبس جيد الثياب فليحب
له لمماليكه صح

ان ق

ان ق
الشاق قاله له حين عُيِّر بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة
تحت اي سب غلامه بامه ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني عليه السلام
يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا ابنت لي افاتصدق
بثلثي مالي قال لا ثم قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث
قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر وهو مبتدا ورثتك
اغنياء خير وهو خبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروي
بكسر الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون
الناس يعني يسئلون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان
ورثته كانوا فقراء وفي قوله عليه السلام كثير بيان ان المستحب له
ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي
لا يرثني الا ابنت لي فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك
لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة
السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك على اهلك
مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاء
ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا
ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في في امراتك يعني
حتى الذي تجعل في فم امراتك من الطعام فان لك فيه خيرا
قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد
المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون
هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة
فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادي
لابتغاء وجه الله لكن النية الجملة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر

الثلث بيانه ان الايصاء بالثلث جائز
لرح وفي قوله عليه السلام الثلث كثير
صح

واليه سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل ليكون كلمة الله
هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله أُخلَّفُ
على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اصح
من مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفًا من مرض
من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا
منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول
فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة
يعني ان اتفق لك ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب
المرض فتعمل فيها عملا صالحًا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة
الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويُضرّ على
بناء المجهول بك آخرون يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع
بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي
انه كان كما اخبر النبي عليه السلام فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله
على يديه العراق وبلادًا من فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي
هجرتهم وتممها لهم ولا تردهم على اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة
هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها كيف منها ما
كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي
لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاءً
عامًا لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم
عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث
وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه
وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل
لكن البائس اي الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف

ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله عليه السلام
على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد
بدرًا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله اي الحديث لسعد بن
ابي وقاص لما عاده اي حين عيادة النبي عليه السلام الراوي
ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث
النبي عليه السلام معاذًا الى اليمن فقال له انك ستاتي قومًا
اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام
قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة
لانه صح ان النبي عليه السلام اغار على بني المصطلق وهم غافلون
فانهم اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد
بذلك اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات
في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها
يحتمل على وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال باداءها
يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه
الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا باداءها بدون الاقرار
بوجوبها يكفي فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله
فرض عليهم صدقة يؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة
الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين
وعدم جواز نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك
وكرائم اموالهم يعني اتق لنفسك ان تاخذ خيار اموالهم واتق
دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف
واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب

اى يكون دعوته مقبولة فى حق الظالم ولو قال المص فى آخر الحديث
قاله لمعاذ حين بعثه الى اليمن لكان اولى كما قال فخ اخوانده
م سلمة بن الاكوع رضى الله عنه روى مسلم عنه قال اعطانى
رسول الله عليه السلام عام الحديبية ترسًا ثم رانى مجردًا عنه فقال
اين حجفتك التى اعطيتك قلت لقينى عمى عامر رايته اعزل
فاعطيته اياها فقال عليه السلام انك كالذى قال الاول
بالنصب ظرف اى فى الزمان الاول ح اللهم ابغنى بهمزة الوصل
امر من البغاء اى اطلب لى وبهمزة القطع امر من الابغاء
اى اعنى على الطلب حبيبا هو احب الى من نفسى قاله له اشارة به
النبى عليه السلام الى ان سلمة اختار عمه فى المحبة على نفسه حيث
اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياج اليه ولكن فيه مدح
لسلمة لاندراجه تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان
بهم خصاصة م عمرو بن عبسة وهو بفتح العين المهملة والباء عمرو بن عبسة
الموحدة قبل ما رواه عن النبى عليه السلام ثمانية وثلثون
حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت فى الجاهلية اظن
ان عبدة الاوثان ليسوا على شئ فسمعت ان رجلا يخبر اخبارًا
بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عليه السلام وكان من آمن به
معه ابا بكر وبلالًا وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت
قال نبى قلت وما نبى قال ارسلنى الله قلت باى شئ ارسلك ارسلنى الله
قال ارسلنى الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد الله
ولا تشرك به شيئا فقلت انى متبعك فقال عليه السلام
انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك
يومك هذا الا ترى حالى وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت

ترسا صح

فاذا سمعت بى قد ظهرت اى غلبت فأتنى قاله له حين قال له
انى متبعك قال الراوى لما سمعت قدوم رسول الله المدينة
اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفنى قال نعم انت الذى لقيتنى بمكة
وفى الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية
الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره فى المستقبل
انما قدم النبى عليه السلام صلة الارحام على التوحيد لان لها فى نفس
السائل وقعًا عظيمًا ح ابن عمر رضى الله عنه روى البخارى عنه قال
لما قال النبى عليه السلام ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرًا قال ابو بكر
يا رسول الله ان احد شقى ازارى يسترخى فقال عليه السلام انك لست
تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد
بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابى بكر يعنى استرخاء الازار
هذا تفسير الاسم الاشارة **فصل** ق ام سلمة رضى الله عنها
اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الى ولعل بعضكم ان يكون
المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اى كائنًا ويكون ان زائدة او المضاف
محذوف اى لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل الحن به
من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعنى به اعلم وابلغ فى تقرير مقصوده
ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعنى به
ان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق
الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضى له الضمير فيه راجع
الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثانى على الوجه الثانى الياء
فى فاقضى ساكنة بنحو ما اسمع منه من فيهما بمعنى لاجل فمن قطعت له
من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت
الحديث يدل على انه عليه السلام قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه

وقد اتفق الاصوليون على انه عليه السلام لا يقرر في احكامه على خطاء فكيف
الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي عليه السلام باجتهاده لا يبقى
على احتمال الخطاء كمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه
واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف
الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز عن لا يسمى
احد الخصمين عن تقديره لا من قبل الحاكم فان قلت فهلا تبين له
عليه السلام ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده
قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عليه السلام في الحكم لعجزهم
عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولكان ذلك
سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار
استدل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة
على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع
بيانه مشبعا الفقه م ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم
تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصبح وهو من زوال الشمس
وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس
يوم التعريس نزول المسافر اخر الليل قال النووي لم يكن
احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من
جملة معجزاته عليه السلام وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور
المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا
الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رضي الله عنه روى مسلم عنه
انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث ان شاء الله تعالى
انما اخرجه مالك في الموطاء ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم عنه وقول
الوهم ابن اخت خالته لا الشيخ لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم
الواهم

مسلم في باب ايات النبي عليه السلام رواية معاذ بن جبل وانكم
لن تاتوها حتى يضحى النهار اي يجيء وقت ضحائه فمن جاءها منكم بضحى النهار
فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي قال الراوي فجئنا عين تبوك فجئنا
وكان فيها ماء يروي اثنين او ثلثة فغسل النبي عليه السلام يديه ووجهه
فيها فدعا الله تعالى بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس
واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته النبي عليه السلام
افضل سلام الله وصلواته ح ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة
لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة
وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة
ضرب النبي عليه السلام المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها
من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع لبنها مثلا لمفارقتها
عنها بالانعزال وبالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف
واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما
لم تلحق التاء بنعم والحقت ببئس اشارة الى ان ما يناله
الامير في الاخرة من البأساء داهية بالنسبة الى ما ناله في الدنيا
من النعماء ق جرير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
كنا جلوسا ليلة مع النبي عليه السلام فنظر الى القمر وكان بدرا
فقال عليه السلام انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه
للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون
في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا
ولا يقول ارنيه بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم
من الضيم وهو الظلم يعني تعالى لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم

تستوون

دون البعض بل تستوون كلكم في رويته تعالى وهذا حديث مشهور
تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اى ان لا تصيروا مغلوبين
من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى بمعنى من فافعلوا
وفي ذكرهما عقيب ذكر روية الله دلالة على ان الروية يرجى
نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما
ومن حفظهما فبالحرى ان يحفظ غيرهما ثم قرا وسبح بحمد ربك
يعنى صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب
م ابوذر رضى الله روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا
يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديها
ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار ويروى ستفتحون
مصر وهى ارض تسمى فيها القيراط يعنى اهلها يكثرون استعمال
في معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التوربشتي كنت
ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم يكن مخصة باهل مصر
بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت
في كتاب الطحاوى الموسوم بمشكل الاثار انه قال انما الاشارة
بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في المسابة واسماع المكروه
فيقولون اعطيت فلانا قراريط اى اسمعته المكروه والسباب
فاستوصوا باهلها خيرا يعنى اطلبوا الوصية من انفسكم
باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتى يقال اوصيته
فاستوصى اى قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية
القيراط وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش
في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو

استوليتم

م لقلة مروتهم صح

بالعفو ولا يحملنكم سوء اقوالهم عن الاساءة بهم فان لهم
ذمة اى حرمة وامانا من جهة ابراهيم ابن النبي عليه السلام
فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اى قرابة وهى
من جهة ان هاجر ام اسمعيل عليه السلام كانت منهم وفي رواية
فان لهم قرابة صهرا وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث وقع الحال
في الاستقبال كما قال عليه السلام خ انس رضى الله عنه روى
البخارى عنه انكم ستلقون بعدى اثرة وهو بالفتحات
اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقونى على الحوض امراؤكم
يفضلون عليكم من هو دونكم فاصبروا على هذه الشدة ولا
ولا تخالفوهم لو قال المظهر قاله للانصار لكان اولى لانهم
هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشديد
م ابو سعيد رضى الله عنه روى مسلم عنه انكم قد دنوتم
من عدوكم والفطر اقوى لكم يعنى على قتال العدو قاله حين
دنا من مكة للفتح من شهر رمضان قال ابو سعيد فنزلنا
منزلا آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحت فلانا
بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى فكانت لكم فافطروا
عزمة اى تلك الحالة وهى الافطار فريضة لان الجهاد كان
فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم
كان جايزا لهم وترك الفرض لاجل الجايز لم يكن جايزا لهم فافطرنا
ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله عليه السلام بعد ذلك
في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير في غير حالة الدنو من العدو
ق حذيفة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا
مع النبي عليه السلام فقال احصوا لى كم يلفظ الاسلام يعنى كم شخصا

والفطر اقوى لكم فافطروا
فكانت عزمة [illegible]

يتلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة
الستمائة الى السبعماية فقال عليه السلام انكم لا تدرون ه
يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم
ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا
حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله كان
في بعض الفتن الذي جرت بعد النبي عليه السلام وكان بعضهم
يختفي ويصلي سرا مخافة الدخول في الفتنة ونقله الشيخ الشارح
واقول الظاهر من امره عليه السلام باحصاء المسلمين وقصد
معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف
علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة
لان الكمية
بينهم لان الكمية لا تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون
بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امرهم عليه السلام
باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له
ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطتهم
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال واصل النبي عليه السلام
صومه في آخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون
فقال عليه السلام انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه والله
لو تمادى الى الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت
وصالا يدع المتعمقون لفظه خبر ومعناه امر والتعمق
هو الغلو يعني ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد
تعمقهم
تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصايص
النبي عليه السلام ومحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه
وقال القاضي نهيه عليه السلام كان للتخفيف عنهم لئلا يعتريهم

تعتريهم ضعف يمنعهم عن وظايف الطاعات ومن قدر فلا حرج
وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل
باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي عليه السلام
انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن عباس
رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي
حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو
خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل
وهو الذي لم يختن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم
بشيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها **فصل** ق عايشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي عليه السلام
في مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال عليه السلام
مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول ان ابا بكر رجل
سريع الحزن والبكاء فاذا قام مقامك لا يستطيع لان يصلي
بالناس فقال مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له
ان يأمر لعمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عليه السلام
انكما لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى
صفتهن من كثرة الالحاح فيما تردن مروا ابا بكر فليصل
بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول تتمته فلما دخل
دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام
يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه حنينه
اي انينه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله عليه السلام ه
اقم كانك فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار
ابي بكر [illegible] وكان رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قايما

يقتدي ابو بكر صلوة رسول الله عليه السلام ويقتدي الناس
صلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له
عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر
هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى
قال علي رضي الله عنه قدمك رسول الله عليه السلام فلا نؤخرك
وفيه دلالة على جواز اقتداء القايم بالقاعد وهو ناسخ لقوله
عليه السلام اذا صلى الامام قاعدا فصلوا قعودا فان قيل
ما روى مسروق عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا
يعارض ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القايم
بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض
وانما كانت صلوتين متغايرتين فصل ح
ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل
من خلا من الامم المراد من الاجل هنا جملة العمر يعني ان مدة
عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر
الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب
في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود
والنصارى كرجل استعمل عمالا جمع عامل فقال من عمل يعمل لي
لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام
ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطايفة
قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال
من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط
فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر قيراط

قيراط على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر
الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه
فانتم الذين يعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر
الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين لان هذه الامة صدقوا الا لكم اجر مرتين صح
نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى
فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا
اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا
قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثمه مقاولة
حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري
من صلب ادم عليه السلام قال الله تعالى وهل ظلمتكم من حقكم
شيا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث
دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة
اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وعلى وكثرة اعمالهم صح
ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد
لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل والله
ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل بن سعد
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني
انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه اخر عملها فرب كافر متعبد
سلم في اخر عمره ويختم له بالسعادة ورب متعبد
ايمانه فيختم له بالشقاوة نسالك يا ذي الكرم والافضال
ان تختم لنا حسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من وراءه ويتقى به الفعلان
كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتال

يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهروا به
ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات
لان الامام ملجا المسلمين في حوايجهم ويدفع الظالمين عن المظلوم
ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله ويقاتل من ورائه والمبين
مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله
وعدل كان له بذلك اي باجره بالتقوى مع عدله اجر
وان يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره
بغير تقوى الله ح البراء بن عازب رضي الله عنه روى البخاري
عنه قيل مارواه عن النبي عليه السلام ثلثمائة وخمسة
احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري
بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
من مكة قاضيا المنافات من عمرته فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي
يا عم فتناولها علي رضي الله عنه وقال انا احق بها وهي ابنة عمي
فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخ علي هي بنت عمي
وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي عليه السلام
لخالتها وقال عليه السلام انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري
انما الخالة بمنزلة الام لعل المصنف وجد رواية اخرى
فمعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند
عدم الام ثم قال لعلي رضي الله عنه انت مني وانا منك وقال لجعفر
اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما
قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر
مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذتها
خالتها فهو في الحقيقة غير مقضي بها له فناسب بذلك جبره قال

تقوى الله

٧ عام حديبية

١٣٧

قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخى النبي عليه السلام
بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله
مولانا ما روي انه عليه السلام كان يدعي محبته وقيل انه كان
مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه عليه السلام منها فوهبته فاعتقه
فان قيل كيف اخذوا ابنت حمزة بعد شرطهم عليه السلام في صلح
الحديبية ان يردوا الى الكفار من ياتي منهم قلنا الداخل في الشرط
كان الرجال دون النساء وعلى التقدير دخولهن فقد ورد النهي
بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات
مهاجرات الآية ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على روايته
عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على انه اسامة
سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها فلم يدرك اوله كان النبي
عليه السلام سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال عليه السلام
الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل
اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة
وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع
الدراهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا
بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه خ عايشة رضي الله عنها روى
البخاري عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على لا ان التفاضل
~~بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جائزا في الابتداء فما فيه شبهة~~
~~التفاضل فهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق الاولى~~
~~فلا يصح عمل قوله عليه السلام انما الربوا في النسيئة على الابتداء~~
~~لعدم صحة معناه~~ وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت
اخي من الرضاعة فقال عليه السلام انما الرضاعة من المجاعة

لا ان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جائزا في الابتداء
فما فيه شبهة التفاضل وهو بيع بالنسيئة يكون جائزا
بالطريق الاولى فلا يصح عمل قوله عليه السلام انما الربوا
في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه صح

يعني وعندي رجل قاعد

يعني ليس كل مرتضع لبن ام اخًا لولدها وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة
والحرمتها اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام
آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة
الرضاعة مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد
انما الماء من الماء روى مسلم عنه يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج
المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن
عباس رضي الله عنه هذا الحديث محمول في الاحتلام واما في الجماع
فمنسوخ بقوله اذا جاوز الختان الختان وقد وجب الغسل ق
جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية انما المدينة كالكير وهو زق
الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف
من التنقية خبثها وهو بالفتحات وروي مضمومة الخاء
ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة
وتنصع بالنون والطا المهملة من باب التفعيل او الافعال
معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا
قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى ينصع من الثلاثي
بمعنى يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري تبضع
بالباء الموحدة والضاد المعجمة من بضعه اذا وقعه اليه يعني ان المدينة
تعطي طيبها ساكنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى حكي
ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كان يخرج من المدينة فالتفت اليها
فبكى ثم قال نخشى ان نكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج
رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قدم النبي عليه السلام المدينة
ورآى اهلها يؤبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرًا
فتركوه فنقصت ثمارهم فذكر ذلك لرسول الله عليه السلام فقال

فقال عليه السلام انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا
امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني اخطي واصيب فيما لا يتعلق
بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد
بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به
الظن لان ما صدر عنه عليه السلام برايه واجتهاده واقر عليه
كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه عليه السلام قال في هذا
الحديث فاني ظننت ظنًا فلا تؤاخذوني بالظن ق
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى الله عليه وسلم
صلوة الظهر خمسًا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد
سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا
نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء
عليهم السلام وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون
عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله تعالى
من الاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس وفيما ليس
سبيله البلاغ فجائز وسهو نبينا عليه السلام في الصلوة
كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن
رسول الله عليه السلام كيف سهى والسهو عن كل قلب غافل
لاهي قد غاب عن كل شيء سره فسهى عما سوى الله في التعظيم لله
وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت آية كذا فمحمول على نسخ
من القرآن ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
انما انا بشر وانه ياتيني الخصم وهو من يخاصم يطلق على الواحد ياتيني الخصم صح
والجمع كالصنف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي
في تقريب حجة فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت

في تقرير حجة صح

بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة
من النار فليحملها او يذرها اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى
فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام تمامه في اول
فصل انكم ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت سرقت امراة مخزومية فاراد النبي عليه السلام ان يقطع
يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد فكان عليه السلام يحبه
فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله تعالى
فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة
فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه وانما سرق فيهم
الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم
الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحابات في حدود الله وايم الله
بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت
نونه للتخفيف وهمزته همزة واصل وقال الكوفيون ايمن
جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها
وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا
رد رسول الله صلى الله عليه وسلم شفاعة اسامة واما قبله
فالشفاعة من المجني عليه جائزة والستر على الذنب مندوب
اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية
واجراء الحكم على السوية ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه
انما بقائكم اي زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما
بين صلوة العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا الفصل
في حديث انما اجلكم ح جبير بن مطعم رضي الله عنه روى البخاري
عنه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام ستون حديثا له في الصحيحين

جبير بن مطعم

في الصحيحين عشرة انفرد البخاري بثلاثة ومسلم بحديث قال مشيت
انا وعثمان بن عفان الى النبي عليه السلام لما كان يقسم من خمس خيبر
فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي
القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة
فقال عليه السلام انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم
ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد الشمس ابناء عبد مناف وعبد مناف
هو الجد الرابع لرسول الله عليه السلام وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان
بن بني عبد الشمس والنبي عليه السلام من بني هاشم اذا عرفت
هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانتا متحدتين في الحلف
على ان يعاونوا محمدا ولا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش
وبنوا كنانة وحلفا على بني هاشم وبني المطلب على ان لا ينكحوهم
ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي عليه السلام فبقينا في الاسلام
على تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد
شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء واحد بالهمزة وروي
بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى
هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق
بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة
الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق
في باب النبي عليه السلام وكان في يده عليه السلام مدرى يحك
بها رأسه فقال عليه السلام لو اعلم انك تنظر طعنت بها
عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهته يعني
انما احتيج الى الاستيذان في الدخول لئلا يقع من في الخارج

مطعم

عفان

نظر

جواز اقتدا القائم
على القاعد

الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان في الدخول منهيا كالدخول
مدرى وكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الراس
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليوتم به
فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف
القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة رحمه الله والشافعي
رحمهم الله الى جوازه وقال هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي عليه السلام
صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يامرهم
بالقعود ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
مر النبي عليه السلام بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم
اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال عليه السلام
انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدى الماكول
من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرها غير محرم يجوز الانتفاع
به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض
من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه ح ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قايم مقام
الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة
بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات
فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير العايد
الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة
وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم
وسكون اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق
على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال
بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رضي الله عنه اتفقا

معا

اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عليه السلام في حاجة فاجنبت
فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما يتمرغ الدابة ثم اتيت النبي
عليه السلام فذكرت ذلك له فقال عليه السلام انما كان يكفيك
ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه
الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال مسح
وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض
فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث دلالة على ان المحدث
والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ
احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به
النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب
منهما لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده
جاز وعند ابي حنيفة رحمه الله لانه غير واجب عنده والاكثرون
على انه ضربتان لقوله عليه السلام التيمم ضربتان ضربة للوجه
وضربة لليدين الى المرفقين الجواب من حديث عمار ان المراد به
بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم
م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي
يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفيه يعني
الذي يصلي هذا من لفظ الراوي والمص تفسير للفظ هذا وراسه
معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص راسه
في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا
لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي
المكتوف لا يقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت

فذكرت

الدواب والفراش صح

بالفتح دويبة تطير تتساقط فى النار يقعن فيها وانا اخذ بحجزكم
جمع حجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهى
معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى فى المنع يعنى انا
اخذكم حتى أبعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اى فى النار على تأويل
المذكور اصله تتقحمون فحذفت احدى التائين ومعنى التمثيل
ان النبى عليه السلام فى منعهم عن المعاصى والشهوات المؤدية
الى النار وكونهم مقتحمين متكلفين فى وقوعها مشبهة بشخص
مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفى الحديث اخبار
عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان الامم
فى حجر الانبياء كصبيان الاغبياء فى اكناف الاباء صلوات الله
عليهم وسلامه ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال ان امرأتين من هذيل رمت احديهما الاخرى فقتلها وما فى بطنها
فامر النبى عليه السلام فى الجنين بغرة وهى عبد او امة وفى الام
بدية فقضى بكلتيهما على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف
اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك
بطل اى يهدر فقال عليه السلام انما هذا من اخوان الكهان
قاله لحمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالعين المعجمة
بالمعجمة الغين قال الخطابى انما ذمه رسول عليه السلام لانه
عارض الحكم الشرعى وزين القول فيه بالسجع على مذهب الكهان
فى ترويج اباطيلهم والسجاع بطل اى يبطل م عبد الله بن
عمر رضى الله عنه روى مسلم عنه قال سمع النبى عليه السلام صوت
رجلين اختلفا فى آية فخرج والغضب يعرف فى وجهه فقال
عليه السلام انما هلك من كان قبلكم باختلافهم فى الكتاب يعنى

يعنى ان الامم السالفة اختلفوا فى الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب
بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم فى هذا الكتاب والمراد بالاختلاف
ما كان بحسب نظمه المفضى الى النزاع فى كونه منزلا لا الاختلاف
فى وجوه المعانى ق زينب بنت جحش رضى الله عنها قيل ما قيل ما رويه
روته عن النبى عليه السلام احد عشر حديثا اخرج لها فى الصحيحين حديثان صح
متفق عليهما لكن الحديث المذكور فى المتن ليس احدهما بل ما اتفقا
عليه مما روته زينب بنت جحش لا تحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تحد اى ترك الزينة على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج
اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور فى المتن مما انفرد به مسلم
راويه زينب بنت ابى سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا
من المص انه اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما مكان الاخرى
قالت ام سلمة جاءت الى النبى عليه السلام امرأة فقالت ان
ابنتى توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال عليه السلام
ثلث مرات لا فقال عليه السلام انما هى اربعة اشهر وعشر
ضمير هى راجع الى عدة الوفات وقد كانت احديكن فى الجاهلية
ترمى البعرة على راس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها
سنة لزوجها فى جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون
عليها من رمى تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت
منها كانفصالها من هذه البعرة وفى الحديث توبيخ على استكثارها
عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة فى الجاهلية
كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل
فى تكراره عليه السلام النهى ثلث مرات بعد ما قالت السائلة اشتكت
عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر

فيكون حجة على مجوزه بالعذر كابي حنيفة ومالك رحمهما الله ويمكن
ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر
الذي كان بهما لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي
م حفصة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت حكاني ابن عمر
انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فالتفخ
فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي عليه السلام
قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يحلل بها سلاسله
يغضبها ضميره مفعول به وفيه اشعار بشدة غضبه حيث اوقع
غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا
مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال وفيه
دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رضي الله عنها
روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد
ضفير رأسي افانقضه لغسل الجنابة فقال عليه السلام لا انما يكفيك ضفر
ان تحثي بسكون الياء اصله تحثين على وزن ترمين فسقط
النون علامة للنصب على رأسك ثلث حثيات يقال حثيات
حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات الثارات التي تأخذ
فيها الماء بيدها وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصر في ثلث حثيات
بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول بل المراد
الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث سنة والا
فالزيادة واجبة حتى يصل اليهما ثم تفيضين عليك الماء
فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفير للمرأة
غير واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له

من لا نصيب له في اعتقاده الآخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما
في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد
به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه
كناية ~~عن عدم نصيبه منه كناية~~ عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم
فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على
التغليظ باب الثلث ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي هو
المكروه المؤلم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف
رضاه وامره سمعه صفة اذى اي كلام موذ من الله وهو
متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما يشتهيه وهو في حق الله تعالى
حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم
الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصبور
كما يأمنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا تعليل لما قبله
ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على المجهول ثم هو يعافيهم
ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله واماؤه ان له شريكا في ملكه
وينسب له ولدا ثم الله يعطيهم من انواع النعم من العافية
والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فما ظنك
بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل
التفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف
من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه
وهي مستحيلة في شان الله تعالى والمراد بها هنا شدة المنع
لان الغار على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة

ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما يتجاوز عن حد الشرع
ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه ای ذاته
اعلم ان هذه المحبة فی الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه
فيثيبهم فينتفعون به لا ان فی مدحه عايدا اليه وفی رواية اسما.
بنت ابی بكر لا شی اغير من الله ح ابن عباس رضی الله عنه روى
البخاری عنه • لا بأس عليك طهور • يعنی لا شدة عليك فی مرضك
بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قاله
لاعرابی دخل عليه يعوده قال الراوی فقال الاعرابی كلا بل حمى تفور
على شيخ كبير تزيره القبور يعنی بل فيه بأس شديد لانه حمى تغلی
كغليان القدر قريب من ان تزير فی القبور فقال النبی عليه السلام
فنعم اذن يعنی هذا المرض ليس بمطهرك اذا لم تقبل
ما قلته الا ظهر انه كان من المنافقين قال الجوهری الاعرابی
منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع
عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل عليه السلام سواء
كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربی م جابر
رضی الله عنه روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان
ياكل بالشمال قال الكلاباذی الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين
لكنه لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فطرة فنهى
النبی عليه السلام ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان
مشئوم بدليل ان النبی عليه السلام نهى عنه للاستنجاء وان الكافر
يعطى به كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لان
نفسه مشئوم فكره النبی عليه السلام للمومن ان ياكل بشماله لئلا
يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهى عن الاكل بالشمال لان فيه

باليسرى

لان فيه استهانة بنعمة الله تعالى لان الشئ اذا حقر يتناول باليسرى
عادة م ابو هريرة رضی الله عنه روى مسلم عنه • لا تبادروا
الامام اذا كبر فكبروا هذا الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله
واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين بمد وبقصر وتشديد الميم
خطاء معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهری استدل به مالك
على ان الامام لا يقول آمين لانه عليه السلام قسم والقسمة تنافی الشركة
فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث
آخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال
سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب كذا
روی عن علی رضی الله عنه وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع
القاضی البينة ای قبلها وفی الفوايد الحميدية الهاء فی حمده
للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقات
وفی المستصفى الهاء للكناية • فقولوا اللهم ربنا لك الحمد •
احتج به ابو حنيفة رحمه الله على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد
لان النبی عليه السلام قسم الاقوال بين الامام والموتم
والشركة فيها تنافی القسمة كما فی قوله عليه السلام البينة
للمدعی واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعی انه يقولها
واستدلوا بما روى ابو هريرة رضی الله عنه ان النبی عليه السلام
كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد
ق ابن مسعود رضی الله عنه لا تباشر المراة المراة هذا خبر
بمعنى النهی يعنی لا تمس بشرة امراة ببشرة اخرى وهی ظاهر
جلد الانسان فتنعتها بالنصب ای تصف ما رأت
من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه

بها فيقع بذلك فتنة والنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه
في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المص
هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل
وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبتاعوا التمر حتى تبدو صلاحه
وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع التمر
قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة رحمه الله لانه مال متقوم
منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال
هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي رحمه الله ايضا لانه
صحح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا التمر
بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه
وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام
لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع
لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا
بقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم
فقد جاء في حديث آخر انه يرد بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء
لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع كما روي ان يهوديا حلب للنبي عليه السلام
لقحة فقال عليه السلام اللهم جمله فبقي اسوداد شعره الى قريب
سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى
اضيقه يعني لا تتركوا اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام
واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه عن النبي عليه السلام

صح البيع

اللقحة
الناقة الحلوبة

عن النبي عليه السلام اربعة احاديث ولم تخرج اي لم يعلم له في الصحيحين
سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة
بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة
شك الراوي في ان النبي عليه السلام قال قلادة من وتر او قال
قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي
خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث
الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لئلا يصيبهم
العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا واما
من فعل ذلك للزينة فلا بأس م ابن عمر رضي الله عنه لا تبيعوا التمر
حتى تبدو صلاحه معناه واضح صاحب التحفة رقمه الشيخ بعلامة مسلم
لكنه مما اتفق عليه م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار
بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ~~[illegible]~~ ق
ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب
الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال
اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف
من الاضداد يستعمل في النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة
بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا
بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار الفضة
على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز
هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمي بالسهام
ونحوها قاله عليه السلام لما رأى الناس يرمون دجاجة مجبوسة للرمي
قال النووي هذا النهي للتحريم لانه عليه السلام قال في رواية ابن عمر رضي الله عنه

وترآد

ولا تُشِفّوا

الورق يد

لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع المالية من غير فائدة
ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم
حين تنامون تقدم الكلام عليه في اخر فصل ان في حديث ان هذه
النار عدو لكم انما هي ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه انما هي
لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي العدو ويستوي فيه الواحد
والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمني
لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاز والوثوق بالقوة ولانه
يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر
اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة
نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله عليه السلام
ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرا فيه سورة البقرة لا يناسب
هذا المعنى ولان النبي عليه السلام دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا
بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخ الموت
وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة
وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي تذكر فيها البقرة
م ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي
رضي الله عنه بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة روى
عن النبي عليه السلام حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا
على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف
للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمر كان يجلس
على القبور وعليا كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول
ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار ح ابو هريرة رضي الله عنه

رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تحاسدوا الحسد تمني زوال نعمة المحسود
الى الحاسد وهو المذموم ويروى لا حسد الا في اثنين اي في خصلتين
اثنتين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر
بدل من اثنين ويروى في اثنين بلا تاء اي في شان اثنين فعلى هذا
لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل اتاه الله اي اعطاه القران
فهو يتلوه اناء الليل اي ساعاته واناء النهار فهو اي الحاسد
يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه
الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله قيد به لان كل انفاق
ليس جائزا للحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت
مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين
الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لانه هي الغبطة ان تتمنى لك
مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا مرضي اذا كان
المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليهما الحسد باعتبار
كونها في صورة الحسد من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل المفهوم
بدلالة نصهما ان كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات
فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة بشيء مما يتمناه المسلم
حصوله في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا
النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل
هو طلب رفعة على احد وقيل هو تحريص الغير على الشراء ولا تباغضوا
ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ
الكلاباذي معناه لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب
لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض

عليه ولا تدابروا اي لا تغتابوا وسفة الاخوة التقابل قال الله تعالى
اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رضي الله عنها وهي امراة
العباس اخت ميمونة زوج النبي عليه السلام ثلثون حديثا اخرج لها
في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث
لا تحرم الاملاجة والاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المراة الصبي
لبنها مرة واحدة م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ح
لا تحرم المصة ولا المصتان • قال داود لا يثبت الرضاع باقل
من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان
قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة استدلالا
بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات
وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير والخبر الواحد لا يصلح
ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة
وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء
قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحهما والحديث
المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت تريد
ان المص نسبه الى مسلم قال اتيت النبي عليه السلام فقلت اعهد
الي قال لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا • المعروف
اسم لما عرف من طاعة الله والتقرب اليه ويطلق على الاحسان
الى الناس ايضا اريد به تفضلا فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن
معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي
ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله
انت غيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ح
ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي • فتخلفه • قيل التواعد

في الخبر سعه

التواعد يستعمل في الخيرات والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن سمرة
قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه
عن النبي عليه السلام اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة
احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا
بالطواغي • جمع طاغية وهي ما يعبد دونه من صنم وغيره لانها
يطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم
عظماء الكفرة ولا باباءكم فان قلت اقسم النبي عليه السلام
على الاب حين قال في حق وقد افلح وابيه ان صدق قلنا
تلك الكلمة جرت على لسانه عليه السلام على عادتهم لا على قصد القسم
م عبد المطلب بن ربيعة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي
عليه السلام ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا
لا تحل الصدقة لآل محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب
ذنوبهم لان الثواب يراد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا وقيد
بالصدقة لان الهدية جايزة للنبي عليه السلام واهله لانها يراد
بها الالفة تقدم الكلام على تفضيل الصدقة في الباب الثاني
في حديث اني لانقلب الى اهلي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم جمعة
بصيام من بين الايام • قال النووي تختصوا باثبات التاء
في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول
نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة • الا ان يكون
في صوم يصومه احدكم • ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون
يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان يكون
نذر ان يصوم يوما تلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول هذا يلزم

سجستان

نذر

ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه
ان يقال الضمير في يكون عايدا الى مصدر لا تخصوا قال الامام الطيبي
سبب النهي ان الله تعالى استأثر يوم الجمعة لعبادة فلم يران
يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به وقال النووي
سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار
ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه
الوظايف وادائها بلا سآمة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة
فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده
اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظايفه سبب
صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده
ما ينجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا
اليوم كان له فضيلة جدا على الايام ولكن لما كان الداعي الى
صومه قويا فنهى النبي عليه السلام عنه حذرا ان يلحقه العوام
بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض
بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا
الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي
عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر
انما نهي عن تخصيصهما تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم
كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام
زاعمين اعز ايام الاسبوع فاستحب ان نخالفهم في طريق تعظيم
ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح
عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهة المبتدعة
التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات

انهما صح

الصلوة

مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى ح
ابن مسعود روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف
في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان
رضي الله عنه وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع
عثمان رضي الله عنه القرآن بجمع اختيار الصحابة على مصحف واحد
وهو آخر العرضات من رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر
بنسخه في المصاحف وتحريقه ما سواه قطعا لمادة الخلاف
فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا
بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا
يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر او معناه
لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل
بالخصايص وفضائل اخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا
بعضهم على بعض الآية ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية
لا تخيروني من بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم
سبب ذكره في الباب الثاني في حديث اني لاول من يرفع
رأسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق
الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل
في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث
يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما يستعمل في الغشي
والبعث في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث
هنا في رواية وهي فلا ادري احوسب بصعقته يوم الطور
او بعث قبلي قلنا يجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين

[illegible]

وبتحريقه سا

يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اى ملتبس
برؤية موسى اخذ بقايمة خبر مبتدا محذوف اى موسى
آخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوايم العرش فلا ادرى
افاق بحذف حرف الاستفهام قبلى او جزى على بناء المجهول
بهمزة فى آخره اى اكتفى بصعقة الطور ح ابو طلحة رضى الله عنه
قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روى انه عليه السلام
قال لصوت ابى طلحة فى الجيش خير من مائة رجل جلد روى
عن النبى عليه السلام عشرون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث
انفرد مسلم منها الحديث والبخارى بهذا • لا تدخل الملائكة
اى ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به
غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام
وقال النووى الاظهر انه عام فى كل كلب لاطلاق الحديث
غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا فى البيت
حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت
ولا صورة تماثيل • تقدم سبب امتناعهم عن الصور فى الباب
الثانى فى حديث ان البيت الذى فيه الصور ق ابن عمر رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم
يعنى اهلكوا بخسف وعذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اى خشية
ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من
احوال المخاطبين يعنى لا تدخلوا فى حال من الاحوال الا فى حال البكاء
وفى الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور
على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى
ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن

بكاء المتوطن م ام سلمة رضى الله عنها • روى مسلم عنها قالت
ضج ناس من اهل ابى سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال
عليه السلام لا تدعوا لانفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون
على ما تقولون اى فى دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رضى الله عنه
روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهى الثنية وهى من الضأن
والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت
خمس سنة الا ان يعسر عليكم اى ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا
جذعة وهى ما تكون قبل المسنة من الضأن استدل بعض الفقهاء
بالحديث على الجذعة لا تجزى فى الاضحية اذا كان قادرا على مسنة
واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب بقوله عليه السلام
نعمت الاضحية الجذعة من الضأن قيل هذا اذا كان الجذع
عظيما بحيث لو خلط بالثنيات لاشتبه على الناظر من بعيد م
ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه لا تذهب الليالى والايام
اى لا ينقطع الزمان ولا ياتى يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له
جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفى بعض نسخ مسلم جهاه
بهاءات وفى بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف الاول هو المشهور
ق ابو بكرة وجرير وابن عمر رضى الله عنهم اتفقا على الرواية عنهم
لا ترجعوا بعدى اى بعد فراقى من موقفى هذا قاله بمنى فى حجة
الوداع او معناه بعد مماتى يعنى اثبتوا على ما انتم عليه اليوم
من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا مؤول
لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الاخر وقيل المراد به
كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله ومن هذا
قال عليه السلام والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار

بالثنيات

جهان

بمنًى صح

اى متلبسين

بالكفار وقال الخطابى معناه متكفرين متلبسين بالسلاح والمراد به
حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع
استيناف جواب عمن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروى
بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء بشرط مقدر يعنى ان ترجعوا
كما يقال لا تكفر تدخل النار ٢ جمع رقبة وهى مؤخر اصل العنق
ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية لا تزال جهنم تقول هل من
مزيد قيل الحكمة فى طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى
قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة
وفى الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوى عليه
والاسم منه العزة قدمه وفى رواية رجله معناهما ظاهر
وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه
ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها
وتسكين سورتها كما يقال وضعت رجلى على فلان اذا قهرته
او نقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم والمراد به من
قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فتمتلى منهم جهنم كما يراد
بالقبض بفتح الباء المقبوضة ومنه قوله تعالى وبشر الذين امنوا
ان لهم قدم صدق اى ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا
المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة
من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم
من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعالى تعظيما
كما قال الله فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبرائيل عليه السلام
ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضى
عياض هذا اظهر التاويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى

٢ على مذهب الكسائى ومال القاضى
الاعتماد على الرواية الاولى
رعاية بعض صح

تبقى خالية فى جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن
ويقال فى جهنم ان الله يختص بنقمته من يشاء كما يرث اهل الجنة
اماكن اهل النار فى الجنة بغير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله
يختص برحمته من يشاء وهذا من نتايج قوله تعالى سبقت رحمتى
غضبى فيخلق الله خلقا على خراج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم
فيها فان قلت اذا لم يمازجهم النار فانى يتصور التعذيب
قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها فتقول قط قط
بسكون الطاء وتخفيفها وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة
بمعنى حسبى والرواية الاولى هى [illegible] المعتمد عليها وتكرار قط
ثلث مرات فى احدى الروايات مسلم وفى اكثرها مرتين
وعزتك الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو
بالزاء المعجمة على بناء المجهول اى يضم ويجمع من غاية الامتلاء
م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه لا تزال طايفة من امتى
يقاتلون على الحق ظاهرين اى غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال
فيكون يقاتلون صفة طايفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق
يقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام
وهو هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر
فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووى يحتمل ان يكون هذه
الطايفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان يقاتلون
ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفى الحديث
معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن
النبى عليه السلام الى الان ولا يزال ايضا الى يوم القيمة
اى الى قربه وهو حين ياتى الريح فياخذ روح كل مؤمن ومؤمنة

فى صفهم

قراح

غاية

فينزل عيسى بن مريم عليه السلام فيقول اميرهم صاحب التحفة
هو المهدى من ذرية النبى عليه السلام تعال بفتح اللام خطاب
لعيسى عليه السلام صل بنا فيقول لا اى لست انا بامير
عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا
تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة
تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الله
الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد
بمضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبرا المبتداء
محذوف اى هذه الفعلة تكرمة ق انس رضى الله عنه جاء
اعرابى فبال فى المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عليه السلام
لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء
المهملة اى لا تقطعوه دعوه اى اتركوه حتى يفرغ عن بوله
قال صاحب التحفة رقم الشيخ بهذا الحديث بالقاف وهو
من افراد مسلم يعنى الاعرابى الذى بال فى المسجد قال الراوى
فلما فرغ الاعرابى بوله دعاه النبى صلى الله عليه وسلم فعلمه
ان المصلى لا يصلح لشئ من القذر وانما هى العبادة ثم امر
النبى عليه السلام فاتى بدلو عظيم فصب على بوله انما
نهى بوله فانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجس قد كان
حاصلا فى جزء من المسجد فلو اقاموه فى اثناء بوله لتنجست
ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفى الحديث استحباب الرفق
بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعى به على ان
الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز
ان يكون صب الماء لتسكين رايحة فى تلك الحالة لا للتطهير

بل التطهير يحصل باليبس لقوله عليه السلام زكوة الارض يبسها
او يقال روى ان ذلك المكان كان له منفذ فكان الماء جاريا
عليه م زينب بنت ابى سلمة رضى الله عنها ربيبة النبى
عليه السلام اى بنت زوجته عليه السلام ام سلمة روى
مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء زمانها ما روته
عن النبى عليه السلام سبعة احاديث لها فى الصحيحين حديثان
احدهما للبخارى والآخر لمسلم قالت كان اسمى برة فسمانى
رسول الله زينب فقال عليه السلام لا تزكوا انفسكم تزكية
الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم
لكل فعل مرضى وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذى
فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روى ان ابنة لعمر كان يقال لها
عاصية فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة م ابن عمر
رضى الله عنه روى مسلم عنه لا تسافروا بالقران فانى لا آمن
اى لا اكون امينا من مخافة ان يناله العدو فيهتك حرمته
يفهم من هذا التعليل انه ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة
فى السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار
كتاب فيه آية او آيات لان النبى عليه السلام كتب الى هرقل
قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تسئل الامارة فانك ان اعطيتها
على بناء المجهول من غير مسئلة اى سؤال اعنت عليها
على بناء المجهول اى اعانك الله على تلك الامارة وحفظك
عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها
عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اى خليت

مسئلة

يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك
فيكون انت مفوضًا الى تلك الامارة ح ابوهريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه لا تسال المراءة طلاق اختها اي في كونها
من بنات آدم عليه السلام لتستفرغ ما في صحفتها • الصحفة اناء كالقصعة
يعني لتجعل تلك المراة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا
كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها
ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق
زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة المطلقة
تحت رجل يحتمل ان ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجًا
آخر فلا تشرك معها فيه وروى على صيغة المجهول يعني لتجعل
منكوحة له وروى ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول
عطفا على قوله لا تسال يعني لتثبت تلك المراة المنكوحة
على نكاحها الكائن مع الضرة قانعةً بما يحصل لها فيه او معناه
لتنكح تلك المراة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك
ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المراة المخطوبة زوج اختها
ولتكن ضرةً عليها اذا كانت صالحةً للجمع معها من غير ان تسال
طلاق اختها فان ما لها ما قدر لها يعني ان الله تعالى يوصل
الى تلك المراة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت
منفردة او مع اخرى ما في ما لها موصولة والجملة الظرفية صلتها
ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضاف الى لها، وفي
بعض النسخ فانما باتصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة
ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تسالني امراة
منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكرها في حديث ان الله لم يبعثني

لم يبعثني معنتا يعني باختيار عائشة رضي الله عنها اياه بهذا التفسير
للمخيرة م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي
لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد ولغاية قبح سبهم
قال الجمهور من سب واحدًا منهم يعزر وقال بعض المالكية
يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احدٍ ذهبا
ما ادرك مُدَّ احدهم • بضم الميم وروى بفتحها ربع الصاع
ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخمس في الخمس وقيل
النصيف مكيال ايضا دون المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد
وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتنى على معنى النصيف
لانه ان اخذ مكيالًا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف
فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احدٍ
ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي
مدًّا من الطعام ولا نصيفه ولعل سبب ذلك ان انفاقهم
كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا في وقت
الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم
بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت المخاطبون
ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم
غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام
الذين لم يصاحبوا النبي عليه السلام ويفهم منه خطاب من بعدهم
بدلالة النص ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها
لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي
وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل هذا
النهي انما يعم في اموات المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم

مصلحة واما اذا تعلقت فبهم جايز كسب الفساق واهل البدع
ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث لان احكام
الشرع مبينة على بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار عموما
جايز واما سب المعين منهم فغير جايز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون
ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما
م سمرة بن جندب رضى الله عنه روى مسلم عنه لا تسمين غلامك
اى عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية فان قلت يجوز
ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية
عن زكريا رب انى يكون لى غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق
مروى عن الراوى يسارا وهو من اليسر وهو ضد العسر ولا رباحا
وهو من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح
فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثمة بفتح الثاء
المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اى لا يوجد ذلك المسؤل
عنه فى ذلك المكان فيقول لا يعنى اذا سالت رجلا عن واحد
مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له هل فى مكان كذا فلا يكن هو فيه
يقول ذلك الرجل فى جوابك لا فيقع خلاف التفاؤل انما هن اربع
فلا تزيدن على بضم الدال هذا مع ما قبله من كلام الراوى معناه
ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو اربع كلمات
فلا تزيدوا على فى الرواية ولا تنقلوا عنى غير الاربع وليس فيه
منع القياس على اربع وان يلحق بها ما فى معناها فان قلت
روى عن جابر رضى الله عنه انه قال اراد النبى عليه السلام ان ينهى
عن ان يسمى بمقبل وببركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك
ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه عنه فما التوفيق بينهما قلت

صح

علم من

قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهى التحريم فلم ينه واما النهى فى الحديث
فللتنزيه ق عمر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تشتره ولا تعد
فى صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره
يعنى لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق
باعطاكه اقول صادفت فى الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها
وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفى نسخة والدى تغمده الله
برضوانه المصححة على شيخه وان اعطاك هو بانفصال الضمير
على ان يكون تاكيدا لفاعل المعطى ولعله يكون رواية وله
معنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق
صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جايزا لان وكيله
لا يسامح المتصدق كنفسه فان العايد فى صدقته كالعايد
فى قيئه قاله له حين حمل على فرس يعنى اركب عليه رجلا
غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله عليه السلام ولا تعد
فى صدقتك فى سبيل الله والحمل المذكور ان كان فى طريق
الجهاد فمعنى كونه فى سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه
باعتبار ان يؤول الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا
ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذى كان عنده
اى جعله كالشئ الهالك لتقصيره فى رعاية علفه وسقيه
فاراد اى الواهب وهو عمر رضى الله عنه ان يشتريه قال بعض
العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث
وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو
ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق فى الثمن بسبب تقدم
احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع فى ذلك المقدار الذى

سومح به ذكر في شرح السنة انما منع عليه السلام عمر رضي الله عنه
عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان اشتراه
بثمنه اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عليه السلام
المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي
والرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل
البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة
فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام
بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين
ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام
وفي رواية مسجد ايليا مكان المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة
بالمد هو بيت المقدس ومعناه لا فضيلة في شد الرحال الى المسجد
للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة
ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء عليهم السلام ومساجدهم
ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين
بخلاف ساير المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها له
ان يصلي في اخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف
وهو مما انفرد به مسلم م ابو بردة رضي الله عنه روى مسلم عنها
قيل انه غزا بعد النبي عليه السلام خراسان ومات بالمفازة
بين هراة وسجستان ما رواه عن النبي عليه السلام ستة وعشرون
حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين
ومسلم باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال عليه السلام لا يصاحبنا
ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ

من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى
ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي عليه السلام
لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ه
ملعونة قيل انما فعل عليه السلام ذلك لعلمه انه قد استجيب
لها الدعا باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قاله عليه السلام
زجرا لها وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد
لسانها به وتستعمل في الانسان فلما راى انها لم تمتثل نهيه
عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة
في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته عليه السلام
فجائز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي عليه السلام فبقي الباقي
على ما كان م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تصحب
الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم
سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس
بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم
عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده
انه عليه السلام قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء
جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه
منفعة فلا باس به ح ابو هريره رضي الله عنه روى البخاري
عنه قال سمع النبي عليه السلام ان اهل الكتاب يقرؤن الكتاب
اي التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عليه السلام
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل
الينا الاية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم

للهو ليس

يكون صح

وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا
بالباطل وان لم يكن كذلك تكذيبهم تكذيبا لما هو حق ح ابو هريرة
رضي الله عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل
فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك
وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث
رَدَّها
والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تصم المراة وبعلها
شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع
والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية
لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها
الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع تفسد صومها قلنا
فاذا صح
ان صومها تمنعه من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب الانتهاك
حرمة الصوم بالفساد الا باذنه ولا تاذن في بيته وهو
شاهد الا باذنه يعني لا يحل لامراة ان تاذن لاحد بالدخول
في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم يعلم الزوجة رضا الزوج
به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره
اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون
اذنه وقد جاء حديث آخر لا تحل لها ان تتصدق من مال زوجها
الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون
مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت
الزوجة رضاء الزوج به وان نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة
في السماحة
بذلك تكون ماذونة به وان لم يامرها صريحا وهذا هو المراد
من الحديث واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز

فلم يجز للمراة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الآخر
فان نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الآخر يكون لها
والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة
في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت
المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امراته او خادمه مائة درهم
ليوصل الى المستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى
رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل
اكثر فان استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما
قوله عليه السلام فنصف اجره له فمعناه قسم من اجره له وان كان
قال الشاعر
احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين في وصفي
وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر
الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بمقياس
الاعمال ق عمر رضي الله عنه لا تطروني اي لا تجاوزوا
عن الحد في مدحي كما اطرى عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى
في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك
وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو مما انفرد به
البخاري ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص
لك نسبي اي يميزه عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قاله
الاديم بيمينه
لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال الآخر فيهم مزق
ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله
يعني بالنار قاله بعد ما امر باحراق رجلين سماها م عوف بن مالك رضي الله عنه

روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة وستون
حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد
وباقيها لمسلم لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتاكيد
هل انتم تاركون لي امرائي خطاب للراوي ومن هو مثله قال منه
النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون
والاول صحيحا ايضا اسقط النون للتخفيف كما في قوله عليه السلام
لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون
اسقطت النون للتخفيف انما مثلكم كمثل رجل استرعى
على بناء المجهول ابلا وغنما اي طولب رجل رعيها فرعاها
ثم تحين فعل ماض من باب التفعل سقيها بالنصب مفعوله
يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت
فيه فشربت صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو
وصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان رعايا ياخذون صفو الامور
وخالصها ويصل اليهم عطايا بهم بلا تعب والولاة يبتلون
بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها
في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم
لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امرهم امرائكم بمعروف
فثوابه لكم وان امر بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام
يعرف بالتامل قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل
من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة
تحت اسم ابي قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو
غير منصرف في غزوة موتة بضم الميم وسكون الهمزة
وفتح التاء المثناة من فوق قرية بالشام كانت تلك الغزوة

تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة
وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش
فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع في يديه
يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة الاف والروم
مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول عليه السلام معهم في تلك
الغزوة فاوحى الله تعالى عليهم امرهم ما نغرا الف ولم يكن فاخبر
اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب
ثم ابن رواحة فاصيب خالد بن الوليد ففتح في يده فجعل عليه السلام
يقول وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف
على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل لما
استكثره بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه
سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون
ما مصدرية بعد قوله لخالد ادفعه اليه يعني قال النبي عليه السلام
هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر
خالد بعوف فاغضبه اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجره
دايه وغلبة عليه وقد كان قال عوف لخالد لا بد ان اشتكي
منك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في منعك السلب وسمعه
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي سمع رسول الله عليه السلام
قول عوف لخالد قال الحديث قال عامل فح لما اعلم ان السلب
ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام
فالنبي عليه السلام امر خالدا اولا باعطايه فوجب عليه ذلك
ثم نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجتري الناس على الائمة وحق له
عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي عليه السلام

السلب منه لوجهين احدهما انه عليه السلام لعله اعطى السلب
القاتل وانما اخره تعزيرًا لاطلاقه لسانه في خالد وهتكه حرمة
الوالي وثانيهما انه عليه السلام استطاب قلب صاحبه فتركه
صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة
قلب خالد استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب جائز
وليس كذلك قلنا ان النهي عن القضاء في الغضب لمخافة الخروج
عن الشرع واذا كان ما فعله النبي عليه السلام شرعا لم يكن حكمه
في الغضب ضائرًا ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل
قاله لرجل قال له اي للنبي عليه السلام اوصني اوصاه
بالكف عنه ح عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة وفتح الفاء
المشددة روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم
سكان البوادي خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول
اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب بالرفع
خبر مبتدء محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني
وبالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب واعتادوا بالمغرب
على هذه التسمية فلا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية
المغرب بالعشاء لئلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن
السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال اي النبي عليه السلام
او الراوي ويقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون
لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملونه في موضعه واخرج مسلم
عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا حرف تنبيه الضمير
في انها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته يعتمون بالابل

ضائرًا

فهم اي النبي عليه السلام طالب الوصية عملوا بالفعل الغضبية اوصاه صح

وهم

بالابل وهم يقال اعتم اي دخل في العتمة وهي اسم للوقت الذي
كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد
غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب
الله العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء
الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة
العتمة فنهى النبي عليه السلام عن اتباع تسميتهم تغليبًا
لتسمية الله تعالى عليها فبين انها في كتاب الله العشاء كما
في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث
صدر قبل نزول الاية معنى قوله في كتاب الله في حكمه الذي اوحاه
الى النبي عليه السلام وانها تعتم بحلاب الابل روي معلومًا
ومجهولًا فعلى الاول الضميران للاعراب وعلى الثاني للصلوة
ق ابو سعيد وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما
قالا كان رجل حاكمًا على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع
من هذا بالصاعين من الجمع فقال عليه السلام لا تفعل
بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع
متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم
جنيبًا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم بالمثناة تحت ثم باء
موحدة نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشتر الجنيب
بتمر اخر الا مثلا بمثل لان الجيد والردي فيه سواء وان اردت
شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم
ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبًا قيل دل الحديث على جواز
الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل

لله

للخلاص

ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنب او من غيره
قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان قد استعمل على خيبر
اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره م ابن عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء وهو التطهر
ولا صدقة من غلول يعني لا يقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول
وهو الخيانة ف ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضا معناه ظاهر ف ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقتسم ورثتي دينارا
وقد جاء في رواية البخاري درهما ولا يتوهم اختصاص هذا الحكم
بالنبي عليه السلام لما روي انه عليه السلام قال نحن معاشر الانبياء ه
ولا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء عليهم السلام
لو كانوا مورثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لوارثهم وتنفر الناس
عنهم او لاحتمل ان يتمنى موتهم بعض وارثهم فيهلكون فان قلت
قوله تعالى حكاية عن زكريا عليه السلام واني خفت الموالي من ورائي
يفهم منه ان خوفه منهم كان من ماله لان نبوته بعده لا يخاف
عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا
قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه لكونهم شرارا من جهة تغييرهم
احكام شريعته وهم بنو اخوته وبنو عمه فطلب ولدا يرث نبوته
ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل
من نفقة هولاء من صفايا اموال بني النضير وفدك فهو صدقة
كان النبي عليه السلام ياخذ منها نفقة نفسه واهله وكان
ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله عليه السلام
وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفة

وهو خليفة لكونه خادما له وقائما بامره عليه السلام تكرمة للنبي عليه السلام
ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين طلبته لان المال اذ كان
باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي
ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك
فلما صارت الخلافة الى عثمان رضي الله عنه استغنى عنها بماله
فاعطاها مروان واقاربه ق المقداد بن الاسود رضي الله عنه
قيل المقداد بن عمرو ونسب الى الاسود لكونه يتبناه واشتهر
به المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان
من خيار الصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام مائتان واربعون
حديثا له في صحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه
وباقيها المسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت قاتلا واحدا
من الكفار فبينا ذلك يضرب ويقطع يدي ثم اغلب عليه فيهرب
مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل يحل لي ان اقتله
فقال عليه السلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل
ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر الكلمة
كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان تقول
كلمة التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل
كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روي من الشافعي
توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ
كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا
ومن كفر فان الله غني من العالمين لانه لم يرو ان النبي عليه السلام
اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله
لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى عليه السلام عن قتله

لانه بعد ما اتى باحدى الشهادتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة
الاخرى فينبغى ان لا يستعجل فى قتله قاله حين سال المقداد
عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان ينبغى للمص ان يقول
عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروى
من الراوى هذا القول بعد ان قطع يده • اى الكافر يد المقداد
فى الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوى
لم يخبر عن وقوعهما بل سال النبى عليه السلام على وجه الاستفتاء
ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق
الا فى ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعى على مذهبه من
ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة رحمه الله
لا تقطع الا فى دينار او فى عشرة دراهم لما روى انه عليه السلام
قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة فى قيمته
والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ
بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء
فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه
موقوف على عايشة رضى الله عنها فى اثبت الروايتين فيحمل
على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها
كذا ح ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه لا تقولوا هكذا
ه لا تعينوا عليه الشيطان • اى بسبب هذا الدعاء عليه
بل قولوا تاب الله عليك قاله اى النبى عليه السلام هذا الحديث
حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب
مفعول مطلق اى ضرب السكران هذا النوع من انواع
الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصى اذا سمعه

اذا سمعه آيس من رحمة الله فيصر عليه فيصير ذلك الدعاء معونة
على الشيطان فى اغوائه ح الربيع بنت معوذ بن عفراء
رضى الله عنها روى البخارى عنها قالت كانت بنات الانصار
يضربن بالدف ليلة زفافى ويندبن موتى بدر فجاء النبى عليه السلام
فجلس فلما قالت احديهن وفينا نبى يعلم ما فى غد ه
فقال عليه السلام • لا تقولى هذه • اى هذه الجملة انما نهى
عليه السلام عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقا
الى غير الله غير جايز بل كان ينبغى ان يقول رسولنا يعلم من الغيب
ما اخبره به الله تعالى كما قال تعالى فلا يظهر على غيبه احدا الا
من ارتضى من رسول اولانه عليه السلام كره ذكر وصفه
فى اثناء ضرب الدف وفى اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته
عن ذلك وقولى ما كنت تقولين اى من ندبة المقتولين
قيل تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة وكان وجوههن
غير محجوب بالجلاجل م انس رضى الله عنه • روى مسلم عنه
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس • معناه ظاهر ح ابو هريرة رضى الله عنه
روى البخارى عنه • لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتى ماخذ ه
بمد الهمزة جمع ماخذ • القرون • جمع قرن وهو ثمانون سنة
القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب
القرن الذى انت فيهم وخلفت فى قرن فانت غريب
كذا قاله الجوهرى يعنى يسلك امتى مسالك القرون الماضية مسالك له
فى المعاصى ومخالفة الامراء لا فى تبديل الدين وتغيير الكتاب
لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة
وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون

شبرًا بشبر • حال يعني حال كون شبر من طرق امتي مقدارًا
بشبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون
في خصالهم السيئة وذراعًا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس
والروم يعني تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف
نسبوا الى فارس بن علم بن نوح • قال ومن الناس الا اولئك
من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون
الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاءه وهو يتعدى ولا
وههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى
بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق
نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد
من اسرار النبوة عليه السلام قد خرجت هذه النار في زماننا
من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت المدينة
وكانت نارًا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يومًا وكانت
ترمي بالحجارة المحجرة من النار من بطن الارض الى ما حولها
وتواتر العلم بها عند جميع اهل الشام وساير البلدان واخبرني
من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى تضطرب اي تتحرك اليات • بالفتحات جمع الية
وهي لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون
الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن • على ذي الخلصة بالفتحات
جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم

هو اسم صنم سمي به زعمًا منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص
وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف
الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس سيرتدون ويرجعون
الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة
فيتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء
في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون له ثلثة
ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كساير الايام
الى يوم القيمة • كذا قاله النووي وقيل ثبت في الصحيح
ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب تكون
اطول فلما عرف طولها متهجدون علموا انه سيحدث
من الغيب شيء فبكوا فتضرعوا الى الله تعالى فاذا هم
كذلك طلع الصبح من المغرب ثم طلع الشمس منه ولا نور لها
فاذا راها الناس امن من عليها يعني من اطلع على تلك
العلامة فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت
من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم ياتي بعض
ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشري
في الكشاف قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى
ان تحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة
والموصوف اقول او كسبت في ايمانها خيرًا مذكور في لفظ
الحديث ومسطور في الصحيحين ليست شعري لم طرحه الشيخ
فلا على ان ابقيته او كسبت عطف على امنت فان قلت
الاية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب

سيرتدون

اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة
او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم حتى لا ينفع تلك النفس ايمانها
في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك
الوقت مخصوص لمن يشاهد طلوعها حتى من ولد بعده او لم يشاهد
يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا وتوبة عن مشاهدة وظاهر الحديث
مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص عمن يشاهد لما جاء في الحديث الصحيح
ان التوبة لا تزال مقبولة حتى تغلق بابها فاذا طلعت الشمس
من مغربها اغلق وانما لم تقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس
بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو لخوف الهلاك كما قال الله تعالى
فلما رأوا بأسنا قالوا امنا ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما
صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا
اي رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا ومجاري
ذات مياه واشجار فخربت ثم يكون معمورة باشتغال الناس
في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج
هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ح ان اراضي العرب
تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال
وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار
في الاراضي التي لا نهر فيها لا يكون الا بالكري والعمارة وقيل المراد
بارض العرب هي المدينة كذا في النخبة ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى تقول
الحجر وراءه بمد الراء بمعنى خلفه يهودي الجملة الظرفية حال

حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال
حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء
وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان
والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان
منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون
الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي ينخفض قصبة انفه الانوف
جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم
وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم
وفتح الراء المهملة المخففة هي التي البست طراقا اي جلدا يغشاها
تشبيه وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها وبالمطرق
لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به
ان نعالهم تكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجد
قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات
وهذه كلها معجزة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق
عن الهوى ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المطرقة المجان
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناها ظاهر ق ابو هريرة
رضي الله عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما
واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رضي الله عنه
لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم باعماق بفتح الهمزة وبالعين
المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة

انفه

وهو الترس

المجان المطرقة

موضع سوق المدينة وشك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب
عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد
منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقرية وقيل المراد منها
دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم
خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم
وسبوا ذراريهم وروي سبوا على بنا المفعول قال القاضي
بنا المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر
الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم
بحمد الله يسبون الكفار نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لانخلي
بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين
لايتوب الله عليهم قيل معناه لايقبل الله توبتهم وان تابوا
وهذا الوجه ضعيف بل معناه لايلهمهم الله التوبة بل يصرون
على الفرار ابدا وتقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل
بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال ويفتتح الثلث لايفتنون
بصيغة المجهول اي لايقع بينهم فتنة للخلق وغيره ابدا
فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون
بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر مايستعمل
بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم ما زايدة
معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال
فبينا هم يقتسمون الغنايم قد علقوا سيوفهم بالزيتون
يعني شجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم
بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في دياركم
المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة

لايهديهم نخ

[illegible]

ممسوحة فيخرجون وذلك اي ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم
باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال
فبينما هم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال يعني بين
احوال يهيئون فيها الالات لقتال الدجال يسوون
الصفوف اذ اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن
للصلوة فينزل عيسى بن مريم عليه السلام فامهم يعني
قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى عليه السلام
يؤمهم وتقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب
في امهم عايد الى اهل الدجال ومتابعيهم من قصدهم باهلاكهم
فاذا راه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه
اي لو ترك عيسى عليه السلام الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك
اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى عليه السلام
فيريهم اي عيسى عليه السلام المسلمين او الكافرين دمه في حربته فان قلت
قد صح ان النبي عليه السلام قال في صفة عيسى عليه السلام لايحل
لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه
فكيف تبقى الدجال حيا حين يراه عيسى عليه السلام حتى يقتله قلت
يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم لله يجوز لحكمة وهي اراءة
دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او نقول
يحتمل ان هذه الكرامة يكون ثابتة لعيسى عليه السلام اول نزوله
بشي يكون زايلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم
وكان شيخي ووالدي تغمده الله بغفرانه يقول وجها اخر وهو
ان نفس عيسى عليه السلام الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون
هو النفس المقصود به اهلاك كافر لا النفس فقدم موت الدجال

وجها

حما

يكون لعدم النفس القصدي ويمكن ان يقال المفهوم من نقله من الحديث
ان من وجد نفس عيسى عليه السلام من الكفار يموت فجاءة ولا يفهم
منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك
بعدان برأهم عيسى عليه السلام دم الدجال في حربته لتبنيهم على اعتقادهم
كونه الهاً م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة
حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي انه روى بالتكرار
وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمات
قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدا
والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره وان رويا بالنصب
يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ
الشارح في تكريرها فايدة وهي ان في الارض خواص الله تعالى يحفظ
بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث
ان الاسم بدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق
الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد
من تلك الخواص اقول ما فيه من غير مختف مع ان لزوم هذا الذكر للخواص
غير عقلي ولا عادي فاني ينتقل الذهن اليهم بل الاوضح ان يقال به
انه كناية عن ان لا يقع انكار بقلبي عن منكر اصلا لان من رأى
شيئا وانكره يقول في العادة بتعجبا من تحققه الله فالمعنى لا تقوم
الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات • اي ينقطع
يقال حسر البعير اذا انقطع سيره • عن جبل من ذهب
يعني على كنز من ذهب عن هنا بمعنى على يقتتل الناس عليه
فيقتتل على بناء المجهول • من كل مائة تسعة وتسعون

الهاً

مسلم

من التكلف

وتسعون فيقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو هذا الذي
من قبيل انا الذي سمتني امي حيدر فنظر الى المبتدا وحمل
الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غايب المعنى ليقاتل كل
رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فياخذ المال ح
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة
باليمن يسوق الناس بعصاه حين يصير حاكما عليهم يسخرهم
كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل
القحطاني هو الذي يقال جهجاه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال
فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهم
من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله
من يقبل صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال
في آخر الزمان حتى جعل مهموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته
وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط
الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول
يا ليتني مكانه يعني يا قومي ليتني كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات
ولا ارى ما لا ارى من بلوغ البليات م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه
اي خوفا من اختلاطه بالقران وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا
حديث منسوخ صدره بقوله عليه السلام اكتبوا لابي شاه هذا
الكلام من المص ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي

م ابو سعيد

اراد به الكذب عن عمد لانه في جار رواية لا عمدًا فلا يدخل
في هذا الوعيد الناس فانه من يكذب على يلج النار
اي يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها
على ان يكون موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لا انه
يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر
جوز الكرامية وضع الحديث بما ترغيب وترهيب زعمًا
منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية
من كذب على متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب
عنهم بان ما استدلوا به من الرواية فغير صحيحة وعليه اتفاق
الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل
بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي عليه السلام صايرة
الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون
لهم عدوا وحزنا ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة
سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير اليمان
ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب
والا يستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب
والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهو دون القصعة
قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة
فانها لهم اي الكفار في الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية م معاويه صح
بن ابي سفيان رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسئلة
الالحاف هو الالحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله

فوالله لا يسئلني احد منكم شيئا فتخرج له مسئلته مني شيئا وانا له كاره
الواو فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول
جواب النفي وارد على النفي في المعنى يعني لا يبارك فيما اعطيته على تقدير والنهي
الالحاح في المسئلة كما يقال ما تاتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث
على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا اي عدم
السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب
لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا التكليف وجعله سببا
ومسببا بل يكون عطفا على الاشتراك لقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف
المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين الجلب بالجيم
وفتح اللام هم الذين يجلبون للابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى
الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اي سيده السوق المراد
بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقي
الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي وعند مالك ومكروه
عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان لاهل البلد او يلبس فيه السعر على التجار ثم
لو تلقيهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد بفساد بيعه لكن
الشافعي لان الشافعي اثبت الخيار للبائع بعد قدومه ومعرفة
تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا لا خيار له لان لحوق
الضرر كان لتقصير من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي وكل
همته تنقيص الثمن واذا الحديث فمتروك الظاهر لان الشرى اذا كان
بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار في اصح قولي الشافعي فلا ينهض
حجة م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تمش في نعل واحدة تمش
انما نهى عنه لانه مخالف للوقار ولانه يعسر مشيته بها وربما يكون

مطلب
لا منع النساء
خروج المساجد

سببًا للعشار ولا تحتبي في ازار واحدة الاحتباء وهو ان تقعد الانسان
على اليته وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيده ولا تأكل
بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل
بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرجع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج
منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه
اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف من الاشتمال فالنهي
على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة
من دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع
احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء
والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل
بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد
منكبيه ان انكشف عورته فالنهي يكون للتحريم والا فالتنزيه
واما ما روي ان النبي عليه السلام استلقى في المسجد واضحًا واضعًا
احد قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز
والا فحاله عليه السلام في المجامع كانت على خلاف هذه ق
ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله
بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة
الى علة نهي المنع لقوله عليه السلام لا تمنعوا النساء من الخروج
الى المساجد بالليل وبيان لا يكون عن خروجهن للعبادة يعرف
بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن
مختص بان يكون في الليل الخارجة متطيبة لقوله عليه السلام
اذا شهدت احديكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح
الاحكام الحقت بالمطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن

خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد
من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج
الى الحج يؤيده ما روي انه عليه السلام قال لا تمنعوا اماء الله مسجد الله
واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد النبي عليه السلام لا المسجد الحرام
فلا يتقوى به ما ذكره ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء هو النبات
رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان
بئر في الفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء
ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي
عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي
خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب
المعروف ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه لا تنتبذوا
النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر ونحوه والانتباذ هو اتخاذه
الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي
بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب
والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحدة على حدة قال بعض
المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث
الشدة فهو اثم بجهة واحدة وان شرب بعده فاثم بجهتين
وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط
قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان منكرا
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا
عليه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تنتبذوا في الدباء
بالتشديد والمد جمع دباءة وهو القرع اليابس ولا في المزفت

وبولانا، الذى اطلى بالزفت والاختلاف فى هذا النهى كالاختلاف
فى النهى الذى قبله م ابوهريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه
لاتنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لايغنى من القدر شيئا
بهذا التعليل يدل على ان النذر المنهى ما تقصد به تحصيل غرض
او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر
منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه
اذا لم يكن المنذور معصية وفى قوله عليه السلام وانما يستخرج به
من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطى باختياره
بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطى بواسطة النذر الموجب
عليه قال المازرى النذر مكروه لان الناذر انما يأتى به بغير نشاط
لان اتيانه يكون لغرض تحصيل او للخلاص مما الزمه عليه ق
جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرايت
رسول الله عليه السلام ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امراتى
فقلت لها هل عندك شئ فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير
وكان لنا بهيمة داجن اى ولد ضان مالوف فى البيت فذبحتها
فطحنت الشعير ثم جئت النبى عليه السلام فساررته فقلت
تعالى انت ونفر معك فصاح النبى عليه السلام باهل الخندق
ان جابرا صنع لكم سورا اى طعاما يدعى اليه فحيهلا بكم فقال عليه السلام
لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء
وسكون الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز
فاستعمد هنا فى مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى
اجئ قاله له قال الراوى فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم معى
تقدم الناس فبصق فى عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق

على ظن

ولا تخبزن عجينكم

فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله
ان كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلى كما هى
وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابوهريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية
عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امراة لا زوج
لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كان او ثيبا لكن المراد منها
هنا الثيب لوقوعها فى مقابلة البكر حتى تستامر هذا
باطلاقه حجة للشافعى فى عدم تجويزه اجبار الولى الثيب الصغيرة
على النكاح وحجة على ح فى تجويزه ذلك وفيه اشارة
الى ان الكلام شرط فى اجازة الايم لان الايم انما يكون
بالقول ولا تنكح البكر حتى تستاذن هذا باطلاقه حجة
لا ح فى عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعى
فى تجويزه ذلك وحجة عليهما فى تجويزهما اجبار البكر
الصغيرة قالوا يا رسول الله فكيف اذنها قال ان تسكت
م ابوهريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه لا تنكح العمة على البنة
الاخ اى لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت والخالة
وان سفلت الا بنته لان ذلك يفضى الى قطيعة الرحم وكذا
لا يجوز الجمع بينهما فى الوطئ بملك اليمين قيل هذا الحديث
مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله واحل لكم
ما وراء ذلكم م ابوهريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه لا تنكح
المراة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابوسعيد
رضى الله عنه لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل
حتى السحر يعنى اتفقا على الرواية عنه لا تواصلوا من ابى سعيد
وانفرد البخارى بقوله فايكم اى تقدم الكلام على صوم الوصال

مع

او ثيبا

لا ان الامر له

وبين ابنة اخيها وان سفلت
ولا البنة الاخت على الخالة
اى لا يجمع الجمع من النكاح مع
وان علت

في حديث انكم لستم مثلي ق اسما بنت ابي بكر رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي
مال الا ما ادخل على الزبير افا تصدق فقال عليه السلام
لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف
فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك
مزيد نعمة عبر عن منع الله بالايفاء ليشاكل قوله لا توعي
ارضخي ما استطعت اي اعطي شيا وان كان يسيرا الرضخ
بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها عليه السلام
بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف
في مال زوجها بغير اذنه الا في شي يسير يجري التسامح به
في العادة ككسرة وغيرها ولا توكي الايكاء شد الوعاء
بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله
عليك اي يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا
مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا يبقي شيا للاجر
فان اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيا يحصيه
وقيل معناه لا تعد به ما انفقته مستكثرة به فيكون
ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني
يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشي المعدود الذي
هو مظنة للقلة او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه
في الاخرة م جبير بن مطعم رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة
والمراد به هنا كان يفعل في الجاهلية من المعاقدة على القتال
والغارات وغيرهما مما يتعلق بالمفاسد واما حلف ما فيه

ما فيه زيادة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة
على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده
في الاسلام الا شدة اي تاكيدا وخللا على ذلك م ابن عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين وبالغين
المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجتك
بنتي على ان تزوجني بنتك ويكون بضع كل منهما صداق
الاخرى فنهى النبي عليه السلام عن ذلك بالحديث ثم ان وقع مثل
هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه
بظاهر الحديث وقال ابو حنيفة رحمه الله العقد صحيح والواجب
فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح
مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما سمي خمرا قبل الخلاف
فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداقا للاخرى واما اذا
لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك قال كنا نبيع
رسول الله عليه السلام قال لا صاعين تمرا بصاع اسم لا محذوف
اي لا نبيع صاعين تمرا بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين
حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة
ركن من اركان الصلاة لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي وجوده
فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة ولهذا
من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضته في ثلث ركعات ثلث
عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضته في ركعتين عند
ابي حنيفة واصحابه لان الصلاة في الحديث مذكورة صريحا فينصرف

الى الكاملة وهى ركعتان عرفا وفى مسئلة اليمين لم تكن الصلوة
مذكورة فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغى
لا يجب القراءة فى الشفع الثانى من النافلة كما لا يجب من الفريضة
قلنا الشفع الثانى فى النافلة صلوة واحدة والقيام
والقيام اليه كتحريمة مبتدا ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب
القراءة فيه كما فى الشفع الاول واما الشفع الثانى فى الفريضة
وانما جاز بدون القراءة لقوله عليه السلام القراءة فى الاوليين
قراءة فى الاخريين يعنى تنوب عن تلك م عايشة رضى الله عنها
روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر
المراد منه نفى جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفى فضيلة الصلوة
بحضرة الطعام الذى يريد المصلى اكله لما فيهما من اشتغال
القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعنى لا صلاة كاملة
حاصلة للمصلى والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول
والغايط عن الاداء ويدافعهما المصلى للاداء الواو فى وهو للحال
قيل هذا اذا كان فى الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل
او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال اصحاب الشافعى
لا يصلى بل ياكل ويتوضا وان خرج الوقت لان الخشوع الذى
هو المقصود من الصلوة اذن فات بلا خلف لانها يقضى
ق عبادة بن الصامت رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا صلوة
لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب احتج به الشافعى على ان الفاتحة
فريضة فى الصلوة حتى فى صلوة الجنازة لان المراد منه
نفى الجواز يؤيده ما روى انه عليه السلام قال لا تجزئ صلوة
لا يقرا فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فريضة القراءة

الفريضة القراءة انما تثبت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر وهذا الحديث
خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لثبوت الشبهة فى نقله فيثبت به
الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفى كمال الصلوة فان قلت
الاية مطلقة فهى لا تنافى التعيين كما قال لغلامه اشترى لحما
ولا تشتر الا لحم الضان فانه يتعين ولا يتعارض قلت
تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق
على رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله عليه السلام
جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه
فلما اغضبوه فى شئ قال اوقدوا لى نارا فاوقدوا قال الم يامركم
رسول الله ان تطيعونى قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى
بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا
كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبى عليه السلام
فقال عليه السلام لا طاعة فى معصية الله يعنى لا انقياد فى المعصية
للامام انما الطاعة فى المعروف وهو ما لم ينكره الشرع ح ابو هريرة
رضى الله عنه روى البخارى عنه لا طيرة وهى بكسر الطاء وفتح الياء اسم
ما يتشاءم كذا فى الصحاح وذكر فى النهاية انه مصدر تطير كما
يقال تخير خيرة ولم تجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان
اهل الجاهلية اذا قصد واحد اى حاجة واى من جانبه الايسر طير او غيره
يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبى عليه السلام بهذا الحديث
وخيرها اى خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يخففها
الناس فسره النبى عليه السلام بالكلمة الصالحة المسموعة على
قصد التفال كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات
بعض الخيرة للطيرة وقوله عليه السلام لا طيرة ينفيها مطلقا

غيرها سم

فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم والمراد به اثبات
الفضل له مطلقا لا تفضيله على الطيرة او هو من باب
قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال في بابه ازيد من الطيرة
في بابها كذا في شرح المشكوه وانما كان الفال احب لما فيه
من حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير منه والطيرة ليست
كذلك ولهذا كان النبي عليه السلام يتفاءل ولا يتطير وكان
يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة
العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة
او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عليه السلام
لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة للاصول الطبية عن التعطيل
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك
فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان ونوع من الجن
كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويتراءى
للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم
فان قيل ما معنى النفي وقال النبي عليه السلام اذا تغولت الغيلان
فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم دفعه الله
عن عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعم العرب
من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج
تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لالهتهم رجاء البركة
في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق
وبعدها باء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب

مصحح

يذبحونه لها

من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام
يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فيها فنهاهم النبي عليه السلام
عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اي مذبوح كان في
اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ق ابن عباس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا مال لك ان كنت صدقت
عليها اي ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت
من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك
اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو
اي حصول المهر ابعد لك منها اي من تلك المرأة لان المهر
اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك
اولى قاله لرجل من الانصار لاعن امرأته فقال يا رسول الله
مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين يذهب مالي الذي اعطيتها
وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها اذا دخل بها
وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها وذهب اكثرهم الى
ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري
لا صداق لها ق ابو بكر رضي الله عنه وعمر وعلي وعايشة رضي الله عنهم اتفقا
على الرواية عنهم قيل اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي عليه السلام
عبد الله ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله عليه السلام
ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة ما رواه عن النبي
عليه السلام مائة واثنان واربعون له حديثا في الصحيحين ثمانية
عشر حديثا انفرد البخاري عنه باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث
على بناء المجهول يقال ورث اي ورثني اي وورثني توريثا
ما تركناه صدقة هذا استيناف جواب عمن قال لم لا نورث الانبياء

تقدم

تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا تنقم وربتي خ عبد الله بن
هشام رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عليه السلام
وهو اخذ بيد عمر رضي الله عنه فقال له عمر يا رسول الله انت احب
الي من كل شيء الا نفسي فقال عليه السلام لا والذي نفسي
بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك
كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وان كان فيه
هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل احد
مجبول على حب نفسه اشد من غيرها قاله لعمر رضي الله عنه فقال عمر فانه
اي فان الشان الان والله لانت احب الي من نفسي فقال
الان يا عمر يعني الان صار ايمانك كاملا ح انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي عليه السلام مع المشركين
يوم بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة
مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس
ويتركوا فداءه له حين اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك
انصبا بهم طلبا لرضاء رسول الله عليه السلام فلما استاذنوا
في ذلك من النبي عليه السلام قال لا والله لا تذرن بضم الراء
لا ترجع يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما
ابى النبي عليه السلام عن ذلك واكده بالقسم تاديبا للعباس
ولئلا يشق على الانصار في موالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه
شيء لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب من مظانة
التهم ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى مسلم
عنه لا وجدت انما دعا عليه السلام زجرا له عن ترك تعظيم
المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له مافيه عبارة عن العبادة

عن العبادة عبر بها بالموصول تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اي طلب
ضالة في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد
ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعاني اليها ق ابن عباس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المنفي فرضية
الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجودها لان هجرة المسلم
اليها غير منقطعة م ابو قتاده رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا
لي غمري يعني ايتوني به الغمر بضم المعجمة وفتح الميم قدح صغير
قاله ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس تقولون
عطشنا هلكنا وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر
وقيل حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي ح
كان غمره عليه السلام بقية ماء من وضوئه وقد اوصاني ح
بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي عندي غير
رسول الله ثم صب فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب
يا رسول الله فقال عليه السلام ان ساقي القوم اخرهم شربا م ابن عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا ياكل احد من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها
وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال القاضي
ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم ذبحها ويجوز ان يكون من يوم النحر
وان تاخر ذبحها النهي في الحديث للكراهة وقيل للتحريم هـ
وايا ما كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذي رواه
ابو سعيد الخدري وهو قوله عليه السلام في حق لحوم الاضاحي
كلوا واطعموا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال
المص ذكرناه للتامل او لتاخر الخامس قبل هذا الباب ق

ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يومن احدكم حتى
اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين
المراد به نفي كمال الايمان وبالحب الحب الاختياري مثلا لو امر
رسول الله عليه السلام مومنا بان يقاتل الكافر حتى تكون شهيدا
او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان اختار
ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال امره عم وان كان لا يحب
بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دوائه ولكن يميل اليه
ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا عليه السلام اعطف
علينا منا ومن ابائنا واولادنا لانه عليه السلام يسعى لنا
لا لغرض قال القاضي ومن محبته عليه السلام نصرة سنته
والذب عن شريعته وانما ذكر الولد والوالد مع اندراجهما
في الناس لتفضيل المحبة فيهما فان قلت كيف افعل التفضيل
هنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت
هذا وهم منك لانك رايت ان احب ماخوذ من حب الشي
بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك
لان اصله حبب ككرم بصفة الفاعل فنقل ضمة العين
الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يومن
عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات
والاشياء المباحة لما جاء في رواية النسابوري
حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا الحديث
لا يومن عبد وفي الحديث السابق لا يومن احدكم لان الاغنياء
والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون

ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى مقتضى العبودية
ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي عليه السلام فيستوي
فيه الفقير والغني لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يبع بعضكم
على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار
افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه
بثمنه قال الشارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر
بثمن معين وتراضى المتعاقدان عن ذلك فياتي آخر فيعرض
سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها واقول
هذا نوره السوم على السوم لا البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن
في الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعوه
الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا يبيع حاضر اراد به من كان من اهل البلد
لباد اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل
كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد
ليبيعه بسعر يومه ويرجع فياتيه البلدي ويقول ضعه عندي
لابيعه بسعر زايد على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه
عند ابي حنيفة رحه قيل هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة
دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا يشعر به قوله عليه السلام دعوا الناس
يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري
له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشرى والمشترك
في موضع النفي يعم خ ابو سعيد رضي الله عنه م ابو هريرة رضي الله عنهما
يعني روى الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة

لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر والمراد به النهي عن بغضهم
وان وجد سببه كقوله عليه السلام في حديث آخر واعفوا عن مسيئهم
وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عايشة رضي الله عنها
روى البخاري عنها قالت لددنا رسول الله عليه السلام في مرضه
وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا المريض يكره
الدواء فلما افاق قال عليه السلام لا يبقى احد في البيت النفي
هنا بمعنى النهي الا لُدَّ على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء
الذي يسقى المريض في احد شقي فمه يقول لددته اذا اسقيته ذلك — يسقى المرض
وانا انظر • الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء
اي لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي عليه السلام ان يلد كل
من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد
نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز
كتصريحه وعلى ان المتعدي يفعل به وهو جنس الفعل الذي
تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه • لا يبولن احدكم في الماء الدائم • اي الساكن
ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخي في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال
مما بل فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج عنه بالاجماع والماء الذي
يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير
بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه
مشبعا الفقه ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام لا يقصد
احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي
باسكان الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي

فلا يصلي ويجوز باضمار ان • عند طلوع الشمس ولا عند غروبها
المنهي عنه في هذين الوقتين الفرايض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة
واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعي لقوله عليه السلام
من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك
وقتها ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون — لا يتقدمن
رجل يصوم صوما فليصمه • يعني ان لا يوافق صوم يعتاد
بصومه اعلم ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة رحمه الله
بقوله عليه السلام لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي — ٧ لا ايهام
هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث فان قلت
اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء
قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا
فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلت لانه
قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي كثير من الاحكام
وانما نهى عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم
زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل يكون
شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم
الموت بضر نزل به انما نهى عن تمني الموت لانه يدل
على عدم رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا
تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة
فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني
غير مفتون ق عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

زايده

اى يكمله مراعاة فريضة وسنة

لا يتوضا فيحسن الوضوء اى يكمله مراعاة فريضة وسنة
فيصلي صلوة اى من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه
وبين الصلوة التي يليها قيل المغفور هو الصغاير ويرجو
من الله ان يغفر الكباير ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات
يذهبن السيئات م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله
في النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفر الجملة ذنوبه فلا اشكال
وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس
في موضع آخر م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يجزي ولد
والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اى لا يكافي ولد باحسانه على والده
وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اى بان يجد مملوكا فيشتريه
فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد ملك ولده
عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشرى اى انشاء العتق
والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيخلصه
ولده عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله عليه السلام من ملك
ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض شيوخي هنا معنى لطيف
وهو ان قضاء حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه
عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما
يوجد مقارنا بالشراء لا عقيبه فعلم ان قضاء الولد حق الوالد
مح وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد
سلف ونكاح السلف مح فيستند نكاح منكوحات الاباء
ويجوز ان الفاء في حقيقة كما في قوله تعالى فتوبوا الى باريكم
فاقتلوا انفسكم اذ جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بريده

للسببية

محال بيعه

ابو بردة بن نيار رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بردة
بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة
ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف
راء مهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام حديثان له
في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات
الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد
والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبي
والى ما دون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة
وعند الشافعي يكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده
واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشر بالاسواط ولكن يجوز الزيادة
بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم
شرحه قريبا خ ابو بكر رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يجمع
بين متفرق هذا لارباب الاموال نهي حين جاء الساعي صورته
ان يكون لواحد اربعون شاة وللاخر كذلك فيجب فيها شاتان
فاذا جمعت فيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي
للتفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة
فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه
خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك
فمن ان يكثر الزكوة واما خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث
دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها
شرط واختلافات بين الفقهاء والمقام يأبى ذكرها م عايشة
روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم التمر هذا محمول على

[illegible]

رضي الله عنها

بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث
حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه
اسكن للنفس واحصن عن الهلاك ق البراء بن عازب رضي الله عنهم
ولا يبغضهم
اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مومن ولا يبغضهم الا منافق
فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم
الاوس والخزرج كان رسول الله عليه السلام يحبهم لنصرتهم
اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته
فانما يحبهم لمحبته عليه السلام وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون
اي بسريرته
سببا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك يكون من فساد سريرته
فيبغضهم الله ق ابو بكر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع
وكان ابو بكر رضي الله عنه اميرا في تلك [illegible] فبعث رجالا ينادون
في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون
نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي
المراد بالمسجد الحرام ههنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه
لاامرتهم
وان كان لامرتهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال
لما كان عادتهم في الجاهلية انهم يطوفون بالكعبة عراة ويقولون
لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان
انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها
يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط
والجوع المقلق والمنام وغيرها خص الغضب بالذكر لشدة
استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر رضي الله عنه

رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه
ايحب احدكم ان تؤتى مشربته وهو بفتح الميم وضم الراء وفتحها
الغرفة يحرز فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله ايحب
يخزن
بمعنى الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى
ان حرز الضرع مشوش في الشرع جدا لانه شبهه عليه السلام
بالغرفة التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يظفر
بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها
انظر الى حسن نظر النبي عليه السلام وكمال بلاغته لا زال
يخصه الله بمزيد عنايته فتكسر خزانته فينتثل طعامه هذا
بصيغة المجهول بالنون والثاء المثلثة من باب الافتعال
اي ينثر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم
اي ينثر
فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا
قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره
في الحكم فيستدل به على من حلب لبنا من ماشية محروسة
لغيره تقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه
لكن فيه تامل لان القطع مما يدرا بالشبهات فكيف يثبت
بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن عباس رضي الله عنه
مسعود
اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرء مسلم اي اراقة
دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير المسلم
على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلث اي خصال
ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر
وبالرفع خبر مبتدا محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن اي
وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى

والنفس بالنفس والتارك لدينه . لابد في هذه الصفات الثلثة من تقدير
المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره زنا الثيب الزاني واقتصاص
النفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك
لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم بالردة عن الدين
وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك
الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة
لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد . فان قلت فعلى هذا ينبغي
ان لا ترجم المحصنة قلت التنصيص على المحصن تنصيص على
المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك
المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة
ليست كذلك م جابر رضي الله عنه . روى مسلم عنه لا يحل
لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال
ق ابو هريرة رضي الله عنه لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر صح
ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة . ذو حرمة
وهو من لا يحل له نكاحها بحرمتها على التابيد قولنا بحرمتها احتراز
عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد
احترازا عن اخت الزوجة . ويروى الا مع ذي رحم محرم عليها
اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى
فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث
مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية
مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث . قال النووي الروايات
كلها صحيحة لكن لم يرد النبي عليه السلام بها تحديد المدة بل المراد
حرمة السفر للمراة بغير محرم والاختلاف للسائلين ويؤيده اطلاق

[illegible]

اطلاق رواية عباس رضي الله عنه لا تسافر امراة الا مع ذي محرم
الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين
مثبتا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما
جوزا سفر المراة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة
ثقات ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ح
لا يحل لامراة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام
الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر قوله تحد
على بناء المفعول من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني للثلاثي
المجرد يقال احدت المراة احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعي
انه لم يجز الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا نقيض
جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول وقبله ويدل
ايضا على ان الاحداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا
تقييد المراة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب
ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات
نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه
ادعى للانقياد وقال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا
ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا
فيكون المعنى لا يحل لامراة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على
زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدر يكون منقطعا فالمعنى لكن
تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرا ان يهجر اخاه فوق ثلث
اي ثلث ليال اباحة الهجرة في الثلث مفهوم من الحديث عند
من يقول المفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الادمي

مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا فيما اذا كان الهجرة
لامر دنيوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث
مشروعة كما هجر رسول الله عليه السلام عن الثلث الذي تخلفوا
عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم يوم خمسين يوما روي ان بعير
صفية لما اعتل قال النبي عليه السلام لزينب اعطيها بعيرا
اوكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية
فغضب عليه السلام فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه • لا يخطب احدكم • بالجزم نهي وبالرفع
نفي بمعنى النهي • على خطبة اخيه • وهي بكسر الخاء طلب المرأة
للتزويج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق
الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان
فاطمة بنت قيس اتت النبي عليه السلام فقالت ان معاوية
وابا جهم خطباني قال عليه السلام انكحي اسامة قيل هذا
اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول
فاسق والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه
خلاف الخطابي وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة
على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم
والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج
عن الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم
اللاي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام
ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم
وهو اخوته من جهة كونهم من آدم لحصل المقصود ولما احتيج
الى التكلف قال النووي ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا

دنيوي

الظاهر

عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ خ
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة
الا اري على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعول الثاني
من النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد
شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار الا اري مقعده
من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله اري عليه حسرة
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة
ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يخلصه
ايضا ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله
يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطعا
لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله
يدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاغترار به
وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء
متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة
مقارنا بشيء الا برحمة الله تعالى وفي الحديث دلالة على مذهب
اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل
بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظايره فلا
ينافي الحديث لان الاية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث
عليته وفي مناجاته الهي اني احب طاعتك وان قصرت فيها واكره
معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يامن جاره بوائقه جمع بائقة
وهي ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد به هنا الشرور
ق جبير بن مطعم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة

من اعظم نسخه

قاطع اي قاطع الرحم يعرف تأويل هذا الحديث وما قبله وما بعده
من تأويلات نظايره فيما سبق ق حذيفة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه • لا تدخل الجنة قتات • بفتح القاف
وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام
على جهة الافساد فرق بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث
مع القوم فينم والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون
ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل
بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كراهة المنقول
او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة
او بغيرهما حتى لو رأى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة
م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان
في قلبه مثقال ذرة • اي وزنها الذرة واحد الذر وهو النمل
الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون
ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اي النبي عليه السلام ان الله
جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة
اظهار الحاجة الى غير الله تعالى او معناه انه تعالى جميل الفعل
بخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم بهذه الصفة وهي قضاء حوايج
اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قاله الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول
انسب هنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة
اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا يعني الكبر
هو تضييع الحق من اوامر الله تعالى ونواهيه وعدم الالتفات • وغمطه
الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الجيم وسكونها وبالطاء المهملة
اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تأويل الحديث وجهين

وهو تضييع الحق

غمطه

وجهين احدهما ان المراد الكبر عن الايمان والثاني ان ينزع عنه الكبر
بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة
منه كما قال الله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال
معناه ان الكبر كما هو جازى الله بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم
دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة
ح ابو بكرة رضي الله عنه روى البخاري عنه • لا يدخل المدينة رعب
بسكون العين وضمها الخوف • المسيح الدجال لها يومئذ سبعة
ابواب • على كل باب ملكان يدفعان عن الدخول وفيه دلالة
على فضيلة المدينة وهو حراستها عن الدجال وانه لا يقدر
على يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه م
ام مبشر رضي الله عنها روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبي عليه السلام
عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل النار
احد بايع تحت الشجرة روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث عثمان عام الحديبية الى قريش بالرسالة فحبسوه فلما
بلغ الى رسول الله عليه السلام ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة
فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال
لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين
ام مبشر رضي الله عنها • روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله
هذا القول للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة احد الذين
بايعوا تحتها فقالت • حفصة وهي بنت عمر رضي الله عنه زوجة
النبي عليه السلام بلى يا رسول الله • وهي ايجاب للنفي اي يدخلها اصحاب
الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها • فقالت حفصة
اي استدلت على ما ادعته من الدخول لقوله تعالى وان منكم الا واردها

وهو ايجاب

فقال النبي عليه السلام قد قال الله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين
فيها جثيا اصله جثويا وهو مصدر حال اى جاثين على الركب
من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم في الاية مضمر
اى وهو الله مامنكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه
الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول
فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول
غير مناسب للحديث ولما بعد الآية وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا
اللهم الا ان يكون ننجي نسوق يعني بعد ورود الكفار الى النار
نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود
بمعنى الدخول لقوله عليه السلام لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار
فتكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت
كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم
منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكون
داخلها قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت
اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم
بنعم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم الكفار حيث
يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمن هو مس الحمى
جسده في الدنيا لقوله عليه السلام الحمى حظ كل مؤمن
من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث
وعن الحسن وقتاده معنى الورود القرب من جهنم والجواز
على الصراط لانه قد يرد الشئ الشئ ولا يدخله كقوله تعالى
ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح
وغير ذلك لا يناسب قوله عليه السلام لا يدخل النار فان تفسير

الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم
التناقض بين الحديث والاية اقول هذا ايضا غير مناسب
لمعنى الحديث لانه ح يبقى استدلال حفصة بالاية غير منتظم
لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى
الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث
نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم له عادة
وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فح ينتظم بما قبله
استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية
ودفعه عليه السلام كلامها بجوابه ان كل داخل في النار
غير معذب بقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث
فعن ابن مسعود رضي الله عنه ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى
ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث
دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة
حفصة ما كانت الا كذلك لا لرد مقالته عليه السلام

م عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اخبر
ابو بكر رضي الله عنه رسول الله عليه السلام انه دخل بيته فرأى
عنده نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به
قال النبي عليه السلام لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على
مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها
الا ومعه رجل او اثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان
دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين
كانا او كبيرين ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين وهذا تفسير لهؤلاء

بلغ [illegible]

فرأى عند زوجته صح

قاله عليه السلام حين راى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم
مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه
النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا الشبه بجبلته
عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قاله
عليه السلام في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال
والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان
ان للمخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي
والمجبوب انما نهاهم من ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة
الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل
عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور
على الاناث والا كان حقه ان يقول عليكن ح ابو امامة رضي الله عنه
روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل
قاله لما راى شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من
يقرب من العدو ولانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد
لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزراع
لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا نوع من السلطنة
عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف
وقد روى انه عليه السلام قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض مستورها
ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يرث
المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما
من الآخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم
ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه
رضي الله عنهم يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مما كسبه في الاسلام

تشبيه النساء

في الحالتين

مما كسبه في الاسلام وعندهما مما كسبه في الجاهلية والدلائل مذكورة
في الفقه ح جرير رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم
الناس مر تاويل نفيها عن من لا يرحم الناس في الباب الاول
في حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوته ما دامت الصلوة
تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة
قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتادية المقصود
كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين مثال
معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن
فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها ح ابن عمر رضي الله عنه
روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما
حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال
في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق
حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشوم ما ارتكب من الاثم
وفي الحديث تشديد في امر الدماء ح سهل بن سعد رضي الله عنه
روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة
تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب
من سنن المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظها
يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم
يوخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام
لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم
اهل الشدة والجلاوة قال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل الغرب

مطلب من كان منتظر الصلوة

من الحجاز

[illegible]

ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة

هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا
ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها ق المغيرة بن
شعبة رضي الله عنه ع لايزال ناس من امتي ظاهرين • اي غالبين
على الحق حتى يأتيهم امر الله • قال شارح امر الله هو القيمة كقوله
تعالى اتى امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به الريح
التي تأتي فتأخذ روح كل مومن ومومنة لان الساعة لا تقوم حتى
لا يقال في الارض الله الله • وهم ظاهرون • الواو فيه للحال والعامل
فيه يأتيهم م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد
اذ جاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله
فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حصى بكفه فرماهم فقال • لايزالون
يسألونك يا ابا هريرة هذا الله • يعني مخلوق الله • فمن خلق الله
الضمير المستتر في خلق الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك
فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابوهريرة
روى مسلم عنه • لايزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان •
يعني امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا
مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة
والآخر تبعا م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لايستر عبد
عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله معاصي
ذلك الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته
عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا
على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المرء انما يكون مندوبا
اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره
الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون

اتفقا على الرواية

مع

رضي الله عنه

في الدنيا صح

يكون تقوية على فعله م سلمان رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يستنج
احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلثة
وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابوحنيفة رحمه الله العدد
غير لازم لقوله عليه السلام من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج واما الحديث
فمتروك الظاهر لا لو استنجى بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق
ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم على سوم اخيه
المسلم يقال سام السلعة اذا طلبها للشراء صورة السوم على
السوم ان يقول واحد للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع
لابيع منك خيرا منه او يقول للبائع استرده لاشتريه منك
باكثر قيل مجرد سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه
فان وجد ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قاله النووي ح
ابوسعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن
اي غايته جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء
بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذوو العلم وغيرهم
وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن
اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث
حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه
يشهد له المومنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة
له فضعيف ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يشير احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي
لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم
لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روي في جميع
نسخ مسلم معناه يجذبه من يده كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروي

فلا حرج

من الجن والانس صح

في غير مسلم بالعين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تعالى
ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدري
ويجوز ان يكون يدري نازلًا منزلة اللازم فنفي عنه الدراية
اصلا ثم استأنف بقوله لعل من يده من هنا بمعنى على
يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون
من زايد على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير
في حفرة من النار م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا يشربن احد منكم قايما فمن نسي وشرب قايما فليستقي
وفيه اشارة الى ان الناس اذا كان مامورا بطلب قي ما شربه
فالشارب عامدا يكون مامورا به بالطريق الاولى فان قلت
صح ان النبي عليه السلام شرب من زمزم قايما فما التوفيق
قلت النهي للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه عليه السلام قايما
يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير
مضر شربه قايما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقط غلط لان الجمع
بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا يصبر على لأواء بهمزة بعد اللام وبالمد
ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا
يوم القيمة او شهيدا او هنا ليست للشك لان رواته كثيرة
رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم
معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمن مات
بها في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا
للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عليه السلام عامة لامته فيكون
هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو

[illegible]

الواو ولما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون
اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ
ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة للنجاة عن عصيانهم م
ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين
يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه
اعراضا عن ضيافة الله تعالى ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي
وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه رحمه الله ويلزم قضاؤه ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يصلي احدكم في
الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية
حال يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه
مخالفا بينهما ليكون ايمنا عن انكشاف عورته ولئلا يفوت عنه
الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل
كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها
لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يصلين احد الظهر ويروى العصر التوفيق بين الروايتين
بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر
بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها
ورواية العصر في حق من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف
وفتح الراء المهملة بالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا
متعاهدين مع النبي عليه السلام فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب
قاله منصرفه اي وقت انصرافه من الاحزاب اي من محاربتهم
وهم طوايف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا
بنصر الله تعالى خرج رسول الله عليه السلام خلفهم لغارتهم ح ابو هريرة

رضي الله عنه

روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي الا بان
يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تخصو
ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رضي الله عنه لا يغتسل احدكم في الماء
الدائم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم
في الدائم الماء م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يفرك
مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها
ان كره منها خلقا رضي اخر اي من خلقها الآخر وفيه حث على حسن
المعاشرة والصبر على سوء خلقها ح ابو بكر رضي الله عنه روى البخاري عنه
قال بلغ النبي عليه السلام ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت
كسرى فقال عليه السلام لا يفلح قوم تملكهم امراة وفيه اشارة
الى انفتاح وجوه الظفر عليهم وان المراة لا تصلح ان تكون
اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام
والمراة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود وقيل روى
عن النبي عليه السلام حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي
صبرا نصب على المصدر المؤكد لغيره مثل قولك زيد قايم
حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل
يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم
وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم
بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
لا ينعقد قوم يذكرون الله قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر
والتلاوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطت بهم
الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية
والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله

في الماء الدائم

مستورة صح

لا ينعقد صح

وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية
الرتبة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم
اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك
ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب
السابق في احدكم للملاك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي
عن استعمال اسم الرب في موضع استعمال السيد والمولى لان الرب
هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا
عن المضاهات ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا تعبد له يقال
رب المال ورب الدار ولم يمنع العبدان يقول سيدي لان مرجع
السيادة الى الرياسة على من تحت يديه ولذلك سمي الزوج
سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها لدى الباب واما قوله
عليه السلام ان تلد الامة ربها وفي رواية ربها فمحمول على بيان الجواز
لان النهي في الحديث للتنزيه ويقال المراد به النهي عن اكثار هذا
الاستعمال وهذا هو مختار القاضي ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم
ارحمني ان شئت ليعزم المسألة اي في وقت مسألة تنازع فيه
الفعلان احدهما لا يقولن والآخر ليعزم والعزم في السؤال هو
ان يجهد في الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله
في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يرى منه
صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتنجيز وهو
انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك
وهذا معنى قوله عليه السلام فانه لا مكره له خ ابن مسعود رضي الله عنه
روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء

عن المطلوب منه بالتنجيز

المثناة فوق وفي رواية ماينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس
بن متى تقدم البيان في حديث من قال انا خير من يونس بن متى
م عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا يقولن احدكم خبثت
نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت نفسي بضم الباء
ولقست بفتح القاف بمعنى غثى قلبي وانما كره النبي عليه السلام لفظة
الخبيث لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال النبي عليه السلام
في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه
بان المنهي استعمال خبثت بمعنى غثيت مع وجود لفظ آخر ليفيد معناه
لا استعمال لفظ الخبيث في خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات
للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل
يفعل بالضم فيما يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره
النبي عليه السلام ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى
السابق فلا يكون منهيا م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله
ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره النبي عليه السلام
ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما نفسه ولان العبد في الحقيقة
انما هو لله تعالى قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق
والتحقير لشانه والا فقد جاء القران به قال الله تعالى والصالحين
من عبادكم وامائكم م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يقولن
احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه
وانما نهى النبي عليه السلام عن هذا القول وما في معناه لان
من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى
حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبون ويدعون عليه فان الله

فان الله هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف وعلى ان يكون الدهر
مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم قذفته
وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم
من اسماء الله تعالى ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن بجواز
اطلاقه على الله نهاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله
بهذا الاسم فاعلهم فعلى هذا يكون وجه المنع من سبه ومعنى قوله
فان الله هو الدهر ظاهر بين فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم يوم الجمعة
اخاه يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم
يخالف الى مقعده اي يأتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعد
فيه ولكن ليقول معناه ليقل تفسحوا اي توسعوا فان قيل
ثبت في الصحيح ان النبي عليه السلام قال اذا قام احدكم من مجلسه
فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه
فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه
لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه قال النووي
اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا
للتدريس والافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه
وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب
ليعود بان فارقه ليتوضأ او ليقضي شغلا يسيرا سواء ترك
في موضعه خمرة ونحوها اولا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا
فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه
وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه

مطلب لا يقيمن احد اخاه يوم الجمعة

لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال
رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع
والتذكير والتانيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب
وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها على الكرم فكره النبي عليه السلام
هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل
المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وذكائه والغرض منه
تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع
اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص
تنبيه على ان المنهي لبس ما يحيط البدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع
ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون
قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره بعد
ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا بمعتاد
اللباس ولا بنادره او الى انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمائم
ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو
نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب
المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة
يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اي لا يلبس
المحرم الخفين الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكون اسفل
من الكعبين فيلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رويبة رضي الله عنه
عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة وفتح

للمحرم

وفتح الهمزة على وزن ثويبة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث
اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا الاخر لا يلج النار من صلى قبل طلوع
وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين فمن واظب عليهما واظب
على غيرهما ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر
يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبي عليه السلام وعاهده على ان لا يهجو
المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب
المن مرة ثانية فقال عليه السلام لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين
المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المتيقظ ان يخدع
مما تضرر به مرة جنحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة
النهي ايضا قيل هذا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم
قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عليه السلام
بزليخا كان لا يتكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يحمل
عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما يتضرر به في الدنيا والآخرة
ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره
بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكراهة اليمين وفيه تنبيه على كراهة
الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه احتياج المرء اليه لحفظه
ثيابه ففي غير تلك الحالة لاولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي
للمستنجي ان ياخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار ليتسبب
الفعل اليها من غير تحريك يمينه ولا يتنفس في الاناء نهى عنه
لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة
الماء الكاسر للعطش تقل حرارة نفسه واما روي ان النبي عليه السلام
كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز او لانه عليه السلام كان
يستنقي بزاقه فلم يتصور فيه الكراهة ح ابو هريرة رضي الله عنه

جُحر

لكرامة

روى البخاري عنه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها
في جداره الضمير فيه عايد الى الحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب
واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب
اعلم ان الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله
بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك
الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين
ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن اوقات وهو شك
من الراوي قال النبي عليه السلام ينادي بليل ليرجع اي الاذان
قائمكم الرجوع يجي لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القايم
الى مصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح كالايتار ان لم يكن اوتر وكالنوم
قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجران
يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام
وههنا يقول بمعنى يظهر جمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد
اصبعيه بين السبابتين اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم
ليس الفجران يقول هكذا وصوب يده ورفعها وقوله حتى يقول
هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله وفرج
بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عليه السلام
حين قال ليس الفجران يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض
ايضا حاكيا ان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال عليه السلام
حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضا حاكيا ان البياض المنتشر
هو الفجر الصادق فاذا عرفت هذا عرفت ان في كلام
المصنف اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته

من سحوره

مصلحة

عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال الشارح
الفاء فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس
النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء
اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد
ولا عدمه سببا لمس النار الى ههنا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا
فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي
فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي ذلك اجتماعهما من غير اعتبار السببية
يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح
كانه لم يتنبه المعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم
هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين
اي ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما قسم عليه مقدار ما يكون
بارا في قسمه فالمراد منها بيان قلة المس وقلة زمانه م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا يموتن احد الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي
سمعت هذا الحديث من النبي عليه السلام قبل موته ثلثة ايام
النهي في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير
مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت
بطريق الكناية كقولك لا تقتل الا وانت خاشع لست تريد
النهي عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة
حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله تعالى يكون من حسن العمل
غالبا نهاية قال احسنوا اعمالكم حتى يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق بتشديد الدال للمبالغة
في الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن
ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين لا يكونون

فينتفي

لا تصل صح

رضي الله عنه

شهداء

لا يكونون شهداء

ق عقبة بن عامر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا
للمتقين قاله عند نزعه فروج حرير لبسه اي النبي عليه السلام الفروج
بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل البعثة
انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقيل التحريم وانما ومس
نزعه عليه السلام نزع كاره له لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا
على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عليه السلام صلى في قباء
ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرائيل عليه السلام وما قاله بعض
من انه كان بعد التحريم لبسه عليه السلام استمالة لقلب واهبه
فردوه لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف ممن هو اتقى
الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري
قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى وطنهم بلا طواف
الوداع فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك وقال لا ينفر احد
هذا نهي من النفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون آخر عهده اي لقاؤه
بالبيت وفي رواية حتى يكون اخر عهده بالبيت الطواف
وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة
والشافعي في احد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحايض
فانه ليس بواجب عليها لانه جاء في الرواية الا انه خففت
عن الحايض م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها لا ينفعه لانه
لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن
مقرا بيوم القيمة لان المقر به طالب المغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله
قاله لها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال
المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان
قبل بعثته عليه السلام قريبا منها سمي به لكثرة الجهالة فيه يصل الرحم

يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء
قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم
ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا
من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد مما
ورد في الآيات والاخبار في بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها
من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات ارتكبوها سوى الكفر
ووافقه المازري فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين هذا الحديث
وحديث اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان
يحوكك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي عليه السلام يحوطك
انما ينفعه من جهة انها تصير سببا لشفاعته عليه السلام له لا من جهة
انه يثاب عليها او يخفف عنه بها يشعر به قوله عليه السلام بعد قوله نعم
ولولا انا كان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت
مختصة به م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عليه السلام
خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احدكم على نقش
خاتمي هذا هذا صفة لخاتمي يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي انما نهاهم
عن ذلك لانه عليه السلام اتخذ الخاتم ليختم به كتبته الى ملوك العجم
وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغتان
كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه لا ينكح
المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا يخطب الافعال الثلاثة
فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم
امراة ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب
امراة للتزوج ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح المحرم
نكاح لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله الى انه يجوز

لما روى انه عليه السلام تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث
عثمان على الوطئ لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه
منسوخا ان ثبت تأخر المروي وان لم يثبت تعارضا فيصار
الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح ولكن فيه تأمل
لان قول النبي عليه السلام وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند
الاصوليين ان ترجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل
قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل
المراض ومفعول لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر
الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى النبي عليه السلام عنه
لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله تعالى وقدره الذي
اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر او لئلا يقع
ان المرض تعدى بطبعه فيكفر كذا قاله النووي الباب الرابع

في نفس صاحبها

م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه
حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع
طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث
ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المص وسمه بعلامة مسلم
من حديث جابر م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا ابق
بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله تعالى اذ ابق
الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام
المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق
فيكفر ولا تقبل له صلوة لا غيرها لكن الاوجه ان يقال بان يراد
منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تاويله سبق الكلام

المازني نسخه

سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سال عرافا لم تقبل له صلوة
اربعين م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق
بتخفيف الصاد وتشديد الدال وهو الذي ياخذ الصدقات ممن وجبت
عليه بنصب الامام وبتشديدها والمعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم
اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه
بلطف وانما امر عليه السلام به لانه من محسنات الزكوة ق

وهو عنكم راض

ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا تبعتم الجنازة
فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل
وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول
اولى لكونه سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه
ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع او لان الميت كالمتبوع
فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث
مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة ق ق ابن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم
بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم
عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امرأته او امته ثم اراد ان يعود
اي يجامع مرة اخرى فليتوضا اي ليغسل ذكره تتمة الحديث
فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها ايضا
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه
بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه
فان لم يجلسه معه فيناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك
من الراوي الاكلة بضم الهمزة اي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه
الضمير ان المجرور ان للطعام يعني فان الخادم قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه

فليغتسل

للعود

واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد رضي الله عنه
لا يجب عليه ان يستوي بينه وبين مملوكه في المأكل ق ابو ايوب
اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة
فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط اراد به
نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر رضي الله عنه
قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصل
ملك او جن الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يخص
بالاثر وقال آخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلته
خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر رضي الله عنه
انه راى رسول الله قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء
الحاجة الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر
من النبي عليه السلام يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ
مع احتمال الجمع على فعل النبي عليه السلام وقوله اذا تعارضا يرجح قوله
كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او غربوا
او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى الشرق والمغرب
كالمدينة شرفها الله ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ه
اذا احب الله العبد نادى جبرائيل ان الله تعالى يحب فلانا فاحببه الضمير
في نادى لله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها
اولا جبرائيل عليه السلام فيأمره بمحبته فيحبه جبرائيل فينادي في اهل السماء
ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين
على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء
ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له
اهل السماء والارض محبة الله عبده مجاز عن ان رضي عنه وعن مالك

مالك انه قال لا احسب في بغض الله عبده الا عدم رضائه قال
صاحب التحفة رقم الشيخ بهذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما
انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضي الله عنه روى مسلم
عنه اذا احدكم اعجبته المرأة تقديره اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل
المذكور يفسره فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته
فليواقعها فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد وروي بالباء الموحدة وردي
على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني لا يسكن ما فيه من الشهوة
ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة للموافقة
ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس
والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة للفؤاد
والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم يقدر على دفع ذلك
الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه في غير موقعا
مرضاة الله فامر النبي عليه السلام باتيان زوجته ليتخلص عما
في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه وكل حسنة يعملها
تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف
يجيء بمعنى المثل كذا قاله الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء
ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة نظرا الظاهر الحديث لكنه غلط
لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى
اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله اي
بموت ذلك المسلم قال الشارح حسن اسلام المرء استقامته
في الطريق بحيث لا يعصي ربه اقول لا شك في كون ذلك حسنا
لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مرتب عليه بل المراد باحسان الاسلام

اذا اختلفتم

ذراع

هو الاخلاص فيه م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اختلفتم
في الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المطرزي هو
من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي به الخشبة التي يذرع بها
مجازا وهي يذكر وتؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان
الطريق بين اراض لقوم واراد واحيارها فان اتفقوا على شيء فذاك
وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا
وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الطحاوي
قد يكون ذلك للاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون
في جانبيه ليبيعوا شيا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع
لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا ليرتفق المارون بالاحمال
ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا ادرك احدكم سجدة
اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب
الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من الصبح قبل ان تطلع
الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقم المص بعلامة ق لكنه
مما انفرد به البخاري استدل الشافعي بقوله ومالك بعمومه على طلعت
عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر
لا تبطل صلوته وقال ابوحنيفة واصحابه رحمهم الله تبطل صلوة الصبح
لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة
صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز
اداؤها بالنقصان قال الناطفي لا ان ما كان قبل الغروب
كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واول
واولوا الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاؤها
في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي

وهي

ليتشع

يعني ان من طلعت صح

رضي الله عنه

كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابوهريرة
روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص
بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط
وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط لثقل الاذان
عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استحقاق اللعين
بذكر الله من قولهم اضرط فلان اذا استخفه انما يهرب الشيطان
من الاذان لما فيه من شعار الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر اي
ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عليه السلام لا يسمع
مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا
التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن
يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله عليه السلام اذا اذن
اذا قصد الاذان م ابوموسى رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اراد الله
رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح
الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا
اي متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك
امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اي والحال ان النبي ينظر
الى هلاكه فاقر عينيه اي بلغه الله امنيته بهلكتها حين كذبوه وعصوا
امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة
لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيضاعف اجورهم واما هلكة
الامة قبل نبيهم فانما تكون بدعائه عليه السلام عليهم لاستمرارهم
على تكذيبه ولمخالفة امره كما فعل بقوم نوح عليه السلام فالمراد بالامة
الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة
لامته عليه السلام حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثته كذلك

لثقل الاذان

ق عدي بن حاتم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت
كلب المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصايد
شرط في حل اكل صيده وان حتى لو خرج الكلب المعلم بنفسه من غير
ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلماً شرط ايضا وهو بترك
الاكل ثلث مرات وان ذكر الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي
بن حاتم وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوف قال وان قتلن
ما لم يشركها كلب ليس معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا
بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم
معها او كلب غير معلم لا يحل له اكل صيده قوله وان قتلن يدل
على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه
في ظاهر الرواية الزكاة الاضطراري وفي قوله تعالى وما علمتم
من الجوارح اشاره الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارمي
بالمعراض وهو سهم لا ريش له عليه الصيد فاصيب اي اقتله
به فاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء
والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكله فان اصابه بعرضه فلا تأكله
ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استأذن
احدكم ثلثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء
ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلها
ثلثا اختلفوا في ان المستحب تقديم السلام على الاستيذان
او العكس وما اختاره الماوردي هو ان بصره ان وقع
على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا
ايضا في انه بعد ما استأذن ثلثا فلم يؤذن له فظن انه لم
يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف ولا يعيد

ذكر اسم الله

تحقق

لمحل

ولا يعيد لهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم
او ظن انه اسمعه ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا استأذنت
امرأة احدكم اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها ح ابن عمر رضي الله عنه
روى البخاري عنه اذا استأذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فأذنوا
لهن تقدم البيان في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله
مساجد الله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي
استنجى فليوتر اي ليجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال
البخور للتطييب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه
بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت
على خياشيمه جمع خيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان
فيها هو ان الانسان اذا نام تجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه
حتى ينسد مجاري الانفاس وتغير الطبيعة ويستر الكسل عليه ويمنع
ذلك في القراءة عن تأدية الحروف من مخارجها فامر عليه السلام
بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون
البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خصص الخيشوم
بالبيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهي
العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر وليس
في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان
من الانسان موضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم
من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري
اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم على موضع النجس

لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان
موضع الاستنجاء انما يظهر في حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس
حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله اين باتت يده
لان البيتوتة تكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نوم
مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عليه السلام علل بامر يقتضي
الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا يزول بالمشكوك
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم
يوما صائما الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم
يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول
ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل
فان امرء شاتمه يعني ان شتمه امرء متعرضا لمشاتمته او قاتله
اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم يسمعه الشاتم
فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم
ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني صائم انما كرره للتاكيد ق صح
جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق
اي لا يات اهله ليلا بل ينبغي له ان ياتي منزله نهارا لتمتشط زوجته
وتتاهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع
امراته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره
واما ما رواه جابر رضي الله عنه ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفره اول
الليل فمعناه اذا قدم من سفره في النهار فاحسن الاوقات لقضاء
حاجته اول الليل لان الانسان غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى
نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق
بين الحديثين م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال ارسل

قال ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عتبان يدعوه فجاءه وراسه بقطر
يقطر ماء فقال عليه السلام لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عليه السلام
اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل
او اقحطت على بناء المعلوم وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت على بناء المفعول
قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني
وهو استعارة من قحوط المطر وهو احتباسه فلا غسل عليك
وعليك الوضوء قاله لعتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة
فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث
التقاء الختانين ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
استعمل النبي عليه السلام عمر رضي الله عنه على الصدقة وامر له بعد فراغه
منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال عليه السلام اذا اعطيت
على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه
اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا له لان الصدقة انما تكون
من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب قيل يجب
اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي
فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم
اي دخل في وقت الافطار وقيل معناه تم صومه لانقضاء محله
شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب
كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث
من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال
والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب
كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار ولانه قد يكون

في واد بحيث لايشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما ق ابوهريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن
تكذب المراد منه اقترب الساعة ح لقوله عليه السلام في آخر الزمان
لايكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل الليل ونهاره لان
عند ذلك يعتدل الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر وبنادث
ويتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل
فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه
اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل سن الكهولة والمشيب فان
رؤياه فلا تكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات
عنه وكانت نفسه اصفى ولمشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا
الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر
ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة
وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني
قيل كان الصحابة يقومون للصلوة قبل خروج النبي عليه السلام
من صومعة فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام
اذا عرض للنبي عليه السلام عارض فيتاخر به عن الخروج م ابوهريره رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة
فيه نهي عن افتتاح نافلة عن بعد الاقامة سواء كانت مؤكدة
او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ
للفرايض من اولها ولايفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال
ابو حنيفة رحمه الله واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله
عليه السلام صلوهما وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا يصلي

يصلي سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون
جامعا بين الفضيلتين وتركها حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم
والوعيد بتركها الزم ح ابو اسيد على وزن التصغير الساعدي
روى البخاري عنه قيل اشهر كنيته ما رواه عن النبي عليه السلام مائة
وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين
ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال
عليه السلام اذا اكثبوكم اي قرب منكم العدو فارموهم واستبقوا اذا البسوكم سخ
نبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعني لا ترموهم على بعد
منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل
م ابن عمر رضي الله عنه رقم هنا بعلامة مسلم والحديث متفق
عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا ه
فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر على احدهما لانه اكفر غيره ان كان
صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هو فيمن
اكفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول فخارج عنه اعلم ان
هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متاولا
اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة
لايكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال
شارح الضمير في بها عايد الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصية
اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد
باحدهما هذا القايل فيكون هذا على منوال قوله تعالى وانا واياكم
لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطوف خصمه لكن
تلطف في القول ومنه قول حسان في حق من هجا النبي عليه السلام
اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رضي الله عنه

اتفقا على الرواية عنه • اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها
اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ
فلا يلعقها ولا يمسحها بشئ او يلعقها بضم اليا مفعول الثاني
محذوف اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة
فامر عليه السلام باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رضي الله عنه روى
مسلم عنه اذا اكل احدكم فياكل بيمينه واذا شرب فليشرب
بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام
عليه في حديث لا تاكلوا بالشمال م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا ياكل
باقل من ثلثة لما روي انه عليه السلام قال الاكل باصبع اكل الشيطان
والاكل بالاصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة
يعني لا يدري الآكل في اي جزء من الطعام بركة في الذي اكل او فيما بقي
على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما
اورد التانيث في ايته باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله ايتهن
الى لعق اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي
وقع في بعض النسخ في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن
البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت
الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله
الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحيته كون الطعام نطفة
صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا
بني آدم من جملة تكرماته ان ياكل الطعام يعني ان الطعام صالح لان يصير
انسانا مكرما ينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويؤكل بالاصابع
ولعل امر النبي عليه السلام بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكر رضي الله عنه

فليلعق

ايتهن

ترغيب

بلغ

رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل
والمقتول في النار تتمته قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول
قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحريص على الفعل
المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الآخر لا الدفع
عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله
فقتله لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على
من قاتل عصبية ولا يكون متناولا في فعله لئلا يرد الاشكال
بقتال الصحابة كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا
يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته
وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة او انه يسعى للحق فجرى
بسبب ذلك ما جرى منهم م عثمان بن ابي العاص الثقفي
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام تسعة وعشرون حديثا انفرد
مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا • اذا اممت قوما فاخف
بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها
فلا باس به ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه • اذا
امن بتشديد الميم اي قال آمين الامام فامنوا قال النووي
ينبغي ان يكون تامين الماموم مقارنا لتامين الامام لقوله عليه السلام
في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا
يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين فان من وافق تامينه
تامين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين الملائكة
تقديره فامنوا كما ان الملائكة تؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه
حكى القاضي ان موافقة التامين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة
والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة

متاولا به

وافق

وقيل غيرهم ويعضده ما روي انه عليه السلام قال فان من وافق
قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة
واهل السماء ايضا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا انتعل
اي لبس النعل احدكم فليبدأ باليمين واذا خلع فليبدأ بالشمال
ولينعلهما بضم اليا. قال الجوهري يقال انعلت قدمي ولا يقال
نعلت جميعا او ليحفهما قال النووي هكذا وقع في نسخ جميع مسلم
وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيحان وفي
رواية البخاري احسن ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم
وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا
يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه ق عايشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير
مفسدة نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون
انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية
وللزوج اجره بسبب كسبه اي وللزوجة اجره بسبب كسبه
وللخازن مثل ذلك الاجر اي الخازن الذي كانت النفقة
في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عايشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من كسب زوجها
من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم
المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة
احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل
طرفه في النقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام

او يخلعهما صح

بما كتسب

اي حضرت عايشة

السير الذي يعقد فيه الشسوع احدكم فلا يمش في الاخرى
اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل التي انقطع شسعها
لانها تسقط عن رجله فيكون احد رجليه متنعلا والآخرى حافيا
والمشي هكذا يؤدي الى العثار ويخالف الوقار ولهذا نهى النبي عليه السلام
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم
الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي حاشيته التي
تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده
مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه
عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من المؤذيات ثم يقول
باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي
فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قول الله تعالى
الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك
التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى
بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحياة
هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المراة هاجرة فراش زوجها
لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مامورة بطاعة
زوجها في غير معصية قال النووي تحيض بعذر في الامتناع لانه
حقا في الاستمتاع بما فوق الازار وفيه دليل على ان سخط
الزوج يوجب سخط الرب فاذا كان كذا في قضاء الشهوة
فكيف اذا كان في امر الدين وانما غيي اللعنة بالاصباح
لان الزوج يستغني عنها عنده بحدوث المانع عن الاستمتاع
فيه غالبا ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان

منتعلا

رضي الله عنه

كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل
لشج في راسه في الغزاة وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر للنبي ذلك
عليه السلام فقال اذا بايعت فقل لا خلابة وهي بكسر الخاء المعجمة والباء
الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع لو قال المص قال له لحبان بن منقذ
لكان اولى لان الخطاب له قال احمد من قال في بيعه لا خلابة لي
كان له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت
ان النبي عليه السلام اثبت الخيار لحبان ولفظ لا خلابة لا يدل
عليه ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يتخدع في الواقع ويكون
هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق
ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس
اراد به ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة
حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس
فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث
في حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا بويع لخليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا وللآخر بعده
فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله
قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه في عداد القتلى
كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته م ابو سعيد رضي الله
روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض
نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب بالواو قال الجوهري
يقال تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاوب بل يقال
تثاءب بتشديد الهمزة كذا قاله القاضي والتثاؤب
بالقصر فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا

وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا
صار منسوبا الى الشيطان كما قال عليه السلام التثاؤب من الشيطان
احدكم فليمسك بيده على فمه يعني ليضع يده على فمه ستر
على فعله المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه ان لم يدفع
التثاؤب عن نفسه ومعنى غلبته ان يجعله معتادا به واذا
اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة كما يحصل منه هذا الشيء
من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه الاشياء
التي هي اسباب التثاؤب ومكروه في الشرع ويحتمل ان يراد به
دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح
لشيء يكره في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرا التحيات لله والصلوة
الى آخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليتعوذ
بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ومن فتنة
المحيا وهي بلية تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية
تعرض بعد الموت وقيل هي شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة
الى لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عليه السلام لابن
مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت
صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها
ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الآخر
فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة
المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة رضي الله عنه
وابو سعيد رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالا راى رسول الله عليه السلام
نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكه بها وقال اذا تنخم احدكم

فحكه

اضيف

صار طريقا الشيطان صح

فليستعذ صح
من عذاب جهنم صح

النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم
احدكم وهو مستقبل القبلة • فلا يتنخمن قبل وجهه • بفتح الباء اي
جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدميه اليسرى
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان
في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن • شك من الراوي • فغسل وجهه
خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها • اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان
النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها - بعينه مع الماء او مع اخر ه
قطر الماء • من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي عليه السلام
واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها اي اخذت
تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع اخر قطر الماء فاذا غسل
رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع اخر قطر الماء
حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضي من وضوءه
وقد تنظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام
عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء ق
جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة
وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي واحمد
على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها
ابو حنيفة ومالك رحمهما الله لانها يخل باستماع الخطبة وهو واجب
عند الجمهور وقد روي انه عليه السلام قال اذا خرج الامام
فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان
فتحت روي بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر

اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم
قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول ابوابه مجازا من كثرة ع أسبابه
الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء
ما يؤدي اليها من الكباير ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما حتى ان
من مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيأتيه من روحها
فوق ما يأتي في غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة
لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متناولا متواليا وسلسلت الشياطين
اي قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز
ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر
فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان
اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصايمين الذين
صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس لوقع منهم
او يقال انها مغلولة عن كل صايم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة
والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم تؤيده
ما جاء في الحديث الآخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور
واقعة فيه بغيرهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا جلس
احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه
في حديث اذا اتيتم ~~الطعام~~ الغائط م عايشة رضي الله عنها روى
مسلم عنها اذا جلس احدكم بين شعبها الاربع ويداها ورجلاها
وقيل فخذاها واسكتاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين
اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث
لا يكون كذلك • ومس الختان الختان • وهو موضع القطع من فرج الذكر
والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج • فقد وجب الغسل

م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء اي علم بقدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتانيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي عليه السلام لواء الحمد م طلحة رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به اوردها بالباء لتضمين معنى العمل فيه فاني لن اكذب على الله حذف مفعوله للتعميم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا بشر م مالك بن الحويرث رضي الله عنه بضم الجيم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري عنه بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عليه السلام عشرين ليلة وكان عليه السلام رحيما رفيق القلب وقد ظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما سنا ولم يقل اعلمكما لعلمه بتساويهما في العلم والورع ح قاله له ولصاحب له م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه هذا امر تاديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ق [illegible] العاص رضي الله عنه

عمرو بن العاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى تاويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطاء عدمها فله اجران اجر لاصابته واجر لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنته بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت الاثم ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطاء فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا لشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطاء معنى فدفعه الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطي اقول قوله فاخطاء عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطاء منه في حكم على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع فلا يحمل عليه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا حكم احدكم حكما وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر

اذا حلم احدكم حلما صح

ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة
الى انه رؤيا تحزين من الشيطان يريه الانسان ليحزنه فيسوء ظنه
بالرب تعالى ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل
انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر
صورته فوقع على ما فسر بتقدير الله تعالى م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد
بالروح هنا ما ذهب اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري
في البدن سريان ماء الورد في الورد قال حماد بتشديد الميم هذا
من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة فذكر اي ابو هريرة رضي الله عنه
من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر المسك
ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك
وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب
بالروح الى ربه اي الى محل كرامة ربه ثم يقول اي الله تعالى انطلقوا به
اي بالروح الى موضعه في السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى
آخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عليه السلام وان الكافر
اذا خرجت روحه انما لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان
مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال حماد وذكر اي ابو هريرة رضي الله عنه
من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل
الارض قال اي النبي عليه السلام فيقال انطلقوا به اي بالروح
اي موضع اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى آخر الاجل قال
ابو هريرة فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ريطة بفتح الراء واسكان
الياء المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه
هكذا وهو اشارة الى فعل اي ابو هريرة رضي الله عنه من رد شيء الى انفه
اشارة

الى انفه وانما ردها عليه الصلوة والسلام على انفه بسبب ما ذكر
من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمجبوس م ابن عباس رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ
فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان والفتح افصح جلد الادمي والخنزير
مخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعي رحمه الله
لما روي ان النبي عليه السلام نهى عن جلود السباع وذهب مالك رحمه الله
الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روي انه عليه السلام قال
لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا دخل احدكم المسجد
فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم لعلامة البخاري
لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم اره للبخاري من حديث
ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا
قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها
مستحبة لكن الشافعي رحمه الله يصليهما في اي وقت كانت وعند ابي حنيفة رحمه الله
في غير اوقات النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية
بل تكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها
م ابو حميد او ابو اسيد كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه
اذا دخل احدكم المسجد فليقرأ اللهم افتح لي ابواب رحمتك
واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك انما امر
بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يزيد الاشتغال بما يقربها
من الطاعات التي كالابواب لها وسؤال الفضل وهو الرزق
الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تعالى فاذا
قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله

م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند
دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع
البيتوتة • قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر
يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين
من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان
بعده ادركتم المبيت اعوانه فان المناسب في الاول ان يكون كذلك
ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعوا الشيطان على
من سمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين
والمد الطعام الذي يوكل في العشية وهي من المغرب الى صلوة العتمة
وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري ح
واذا دخل ولم يذكر عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله
عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان
رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثون حديثا انفرد
مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول
تبارك • اي دام الله وثبت تعالى • تريدون شيئا • بحذف حرف الاستفهام
ازيدكم • اي على ما اعطيته من النعم وهي صفة شيئا الضمير العايد اليه محذوف
يقولون الم تبيض وجوهنا • الاستفهام فيه للتقرير يعني اثر السرور
والنعمة في وجوهنا فاي شيء يزيدك • الم تدخل الجنة وتنجنا من النار
قال اي النبي عليه السلام • فيكشف الحجاب • المانع عن رؤيته تعالى
فيرونه فما اعطوا • على بناء المجهول وما فيه نافية • شيئا احب اليهم
من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون
متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة
وعشية اكرمنا الله في العقبى سعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه

لا مبيت

فيرونه

بزيادة عطائه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم
فليعزم المسئلة ولا يقولن • هذا بيان لعزمه في سؤاله • اللهم ان شئت
فاعطني فانه لا مستكره له • ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا دعى الرجل امرأته
الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبانا لعنتها الملائكة حتى تصبح
سبق بيانه اذا ابت المرأة في حديث ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا
دعى احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على الرواية لكن في الاخراج
عن عبد الله عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس
قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله عليه السلام من دعى الى وليمة
فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له
عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا تلحقه المشقة
فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل الاستحباب لقوله عليه السلام
بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء ويترك الفقراء
ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله عليه السلام بئس الطعام
يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعى
وان دعى الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا دعى احدكم الى طعام
وهو صائم فليقل اني صائم انما امر النبي عليه السلام المدعو حين
لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب
اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض
في الداعي تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم م
ابو هريرة رضي الله عنه • روى مسلم عنه • اذا دعى احدكم فليجب
والامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب

غضبان بالنصب على انه حال من الضمير في بات
وسبب اللعن هو ان على الزوجة اطاعة
زوجها فيما لا معصية فيه ويجب عليها تمكينه
من نفسها اذا اراد ذلك فاذا امتنعت
وعصيت استحقت اللعن كذا في بعض الشروح
ذلك

لانه يسمى طعاما والاستحباب عند الجمهور كلاهما انما يكون اذا كان
المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى
بحضوره ولا من المنكرات شيء وغير ذلك مما في معناها كذا قاله
النووي فان كان صائما هذا ترديد لحاله بعد الاجابة فليصل
اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلوة
ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا
وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا
فليطعم م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا راى احدكم الرؤيا
يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهو نكرة في المعنى كالحمار في قوله تعالى
كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال عنها فليبصق عن يساره ثلثا
وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه
انما امر بهذه الاشيا تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما راه رؤيا
تحزن منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا راى احدكم
اي في منامه ما يكرهه فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق
بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما ق عايشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت تلا النبي عليه السلام قوله تعالى هو الذي
انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر
متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه
منه الاية وبعد ما تلاه قال عليه السلام اذا رايت الذين
يتبعون يعني يبحثون في الايات المتشابهات لطلب ان
يفتنوا الناس عن دينهم وليضلوهم الخطاب لعايشة ولمن
يصلح له من ساير المسلمين بقرينة قوله عليه السلام في اخر الحديث

لطلب ان يفتنوا [illegible]
سه

مطلب في المحكم والمتشابه

في اخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلا
مفعولين محذوفان اي سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني
لا تجالسوهم ولا تكلموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الاية
فالمحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة
على ذات الله وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى
معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اي اصله حـ
والزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة رضي الله عنه
بضم الثاء المثلثة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
اثنا عشر حديثا له في الصحيحين حديثان اذا رايتم الجنازة فقوموا
حتى تخلفكم يعني تمر عنكم ويبقون خلفها هذا حديث منسوخ
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت فزع م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم د
برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم
هلاكا لكونه اثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال
مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص
في امر الدنيا فلا باس به وروي بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم
هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله
عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك ما يري في المعاصي
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا واذا
رايتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني اذا خفي عليكم بسبب
سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رضي الله عنها
روى مسلم عنها اذا رايتم هلال ذي الحجة د قال الجوهري الهلال يسمى
هلالا في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي

المنقول صح

ان الانسان يخلف ثلثة اشيا احدها
ان ينفعه والثاني يدبر المنزل والثالث
وهو بالسبيل [illegible]
يدبر المدينة
ع

[illegible]

في امر الدين صح

فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعر نفسه
واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة
شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الحديث والشافعي رحمه الله الى انها مكروهة
كراهية تنزيهية قال النووي الحكمة في النهي عنهما ان يبقى المضحي كامل
الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة رحمه الله ومالك رحمه الله في رواية الى انها
غير مكروهة لما روي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كنت افتل
قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم
فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي
حديث عايشة رضي الله عنها قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل
انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وصاحب
المشكوة في قوله واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية
سنة كالشافعي وابي يوسف رحمهما الله في رواية لان التعليق بالارادة
ينافي الوجوب فمدفوع لان المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة
وههنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما قيل في قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام
م ابو ثعلبة الخشني رضي الله عنه ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة
والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن النمر
قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعون حديثا له في الصحيحين
اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد
وهو هذا اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي
رميت فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يؤكل
ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير رايحة لا يحرم
اكله لما روي انه عليه السلام اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف

الا اذا خيف من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصايد
فيه غير اثر سهمه فان وجده لا ياكله لقوله عليه السلام في حديث آخر فاذا
غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله
يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا ياكل
لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام
الصايد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبر الصايد
لما نسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اي ليقم مولاها
عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة
كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحراير لقوله تعالى فان اتين
بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة
في الاية هو الزنا وبالمحصنات الحراير وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف
والحكم في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النصف قال صاحب بدلالة
النهاية كان في عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال
وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة
فيهن والحكم يدار على الغلبة استدل بالحديث الشافعي على ان للمولى
اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عليه السلام
اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف
الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نايبه واما قوله فليجلدها محمول
على التسبيب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب يثرب
عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما صرح بنهي التثريب عنها
وهو التعيير والتوبيخ بعدما امر بجلدها لان عقوبة الزناة قبل ان شرع
الحد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب عليها وفيه اشعار

يثرب

بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت مرات
ولم تحد يكتفى بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها
ولو بحبل من شعر اى وان كان ثمنها قليلا والامر للاستحباب ويروى
ثم ليبعها فى الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها
لاخيه المسلم قلنا بيعها على قصد ان تتعفف عند المشترى بهيبته او بالاحسان
اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا سافرتم
فى الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف
والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اى من نباتها برعيها عنه
واذا سافرتم فى السنة اى فى القحط وانعدام نبات الارض من يبسها
فبادروا بها اى بالابل نقيها اى ذهاب نقيها وهى بكسر النون
وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا فى الليل بالابل لتصلوا الى المقصد
وفيها بقية من قوتها اذ ليس فى الارض ما يقويها على السير واذا عرستم
بتشديد الراء اى نزلتم فى آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب
قيل المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى
الهوام بالليل يعنى ان الهوام تمشى فى الليل على الطرق لسهولتها
ولانها تجد فيها من الرمة وتأوى اليها فينبغى ان تتباعد عن الطريق
فى النزول حذرا عن ضررها م العباس رضى الله عنه قيل هو عم النبى
صلى الله عليه وسلم كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبى عليه السلام
خمسة وثلثون حديثا له فى الصحيحين خمسة انفرد البخارى
منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه
سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول
وسكون الثانى عضو كان اصله ارءاب فقلبت الهمزة
الفا وجهه كفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه

ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على
ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها
كلها او بعضها وفيه سنذكره فى الباب التاسع فى حديث
امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رضى الله عنه
روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه
ظاهر ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سلم
عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين
السام عليكم فعلم النبى عليه السلام جوابهم بالحديث وفى روايته
فقولوا وعليكم قال الخطابى الرواية الاولى هى الاولى لان الواو
يقتضى المشاركة معهم وقال النووى كلاهما صحيحان ورواية
الواو اكثر ولا فساد لان الواو يجئ للاستيناف ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة
وعليكم السكينة والوقار وقد جاء فى رواية فان احدكم اذا كان يعمد
الى الصلوة فهو فى الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد
جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التأنى فى الحركات
واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التأنى فى الهيئة وغض
البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا
استدل الحنيفة بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول
صلوته لان الاتمام يقع على ما بقى من شئ تقدم اوله وذهب مالك
واحمد الى انه آخرها محتجين بما روى انه عليه السلام قال ما فاتكم
فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا
بينهما ق اسامة بن زيد رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها

فصل الخامس

مر معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد
قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم
انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا لمخافة
ان تصيبه غير المقدر قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج
لشغل آخر فلا بأس به لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه م
عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن
اي اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة ههنا المشابهة
في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن
ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء في حديث آخر ان السامع
يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما يشبه
الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله
عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة
لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع
وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون
انا مبتدا وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال عليه السلام ارجو تواضعا
لان نبينا عليه السلام اذا كان افضل الانام فلن يكون ذلك
المقام غير ذلك الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة
لكل من سمعه من متطهر وجنب وحايض اذا لم يكن في الخلاء
او في الجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية يجيبه
لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة
وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجيبه لان في الصلوة لشغلا وان كان
قاريا قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند السماع
كل مؤذن ام لاول مؤذن او لمؤذن مسجد فمن سال لي الوسيلة

اشباع خ

فمن سال لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث
من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير
جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان
فانها رات شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح اليا جمع الديك
فاسئلوا الله من فضله فانها رات وفي الحديث دلالة على
نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت
وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص
الديك برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض حكمته الى الله
ورسوله ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس
ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث
لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث
عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه غسله ثلث مرات لقوله عليه السلام
يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام
زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ايتلافهم بها حتى كانوا
يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب
لاعتقاد طهارة الكلب ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع
لابهام العدد في كم ام اربعا فليطرح الشك اي ما شك
فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات

ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية بسجدتين قبل ان يسلم استدل
الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة رحمه الله انه
بعده لقوله عليه السلام لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا
يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء
على ان الثلث هو الاول وصلى جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد
الفاء ضمير جمع المونث راجع الى السجدتين لان المثنى جمع عند بعض يعني
يصير تلك الصلوة ستا بسجدتين للسهو لانه اى معظم اركان الركعة
وهو السجود وان كان صلى اتماما لاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه
في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما له كانتا
اى السجدتان ترغيما للشيطان اى اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين
ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته
فليتحر الصواب اى ليطلبه التحري طلب احدى الامرين واعلاهما فليتم عليه
اى على ما غلب عليه ظنه ثم يسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا
عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استانف الصلوة
لقوله عليه السلام اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل القبلة
المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي
وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة
يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا
فالعمل باحدهما يودي الى اهمال الآخر في التوصية قلنا يحمل حديث ابي سعيد
على من لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين م زينب بنت ابي معاوية
الثقفية امراة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه عن النبي عليه السلام
قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله
بن معاوية ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لها في الصحيحين

في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت
احديكن صلوة العشاء اى ارادت حضورها فلا تمس طيبا
لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا صلى
احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان مصليا
بعد الجمعة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا صلى احدكم
للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم
لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اى الفجر وقت الى ان يطلع
قرن الشمس اى ناحيتها الاول وهو صفحة القرن وفي قوله الى
ان يطلع حجة لنا على الشافعي في ان آخر وقته عنده الاسفار لمن لا عذر له
ثم صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى آخره مع
بيان لا واخره بيان لاواخر الاوقات واوايلها كانت معلومة
لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت
الى ان يضيق الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اى مالت الى
الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق
وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم
العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة ع
فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال اى الرجل بعد ما جاء
به النبي عليه السلام كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله
فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اى فوض وهو من الوسادة
يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون
وسد متضمنا معنى اسند والمراد بالامانة الخلافة واهلها قريش والمراد

الرعية مطلقا. فان قلت لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله
اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد
قوله فانتظر ليبين على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية
فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني بمتى ليطابق الجواب
قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها
فاجاب عليه الصلوة والسلام بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان
كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على
دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير
الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رضي الله عنه
روى مسلم عنه. اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه. اي ادعوا له
لانه شكر الله على نعمة وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه
لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه. شك من الراوي
يرحمك الله اذا سمع حمده واذا قال له يرحمك الله فليقل. اي العاطس
لمن دعا له. يهديكم الله ويصلح بالكم. اي حالكم مكافاة لدعائه
وتالقا له م عبد الله بن عمر رضي الله عنه. روى مسلم عنه اذا فتحت
عليكم فارس والروم. وهما اقليمان معروفان اي قوم
انتم يعني هل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم
وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على ع المنهيات
منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله. اي
نقول في انفسنا نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف
زائدة فقال النبي صلى الله عليه وسلم او غير ذلك روي منصوبا
على تقديرا وحالكم تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقديرا وحالكم

٤

وتالقا

او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن
لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات. تتنافسون. اي تتراغبون
الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله غير ذلك او استيناف
جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف تفعل غير ذلك ثم تتحاسدون
اي بعد اخذها. ثم تتدابرون. اي تتقاطعون موليا كل منكم
دبره عن الآخر. ثم تتباغضون او نحو ذلك. بالنصب
يعني او تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة. ثم تنطلقون
في مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض. يعني لا يكفيكم
بهذه الصفات حتى تأخذوا حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى
لهم ما يتحملون به فتحملون انتم ضعفاءهم على رقاب اقويائهم حين
ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله في فتنة عثمان رضي الله عنه ح ابن عمر رضي الله عنه
روى البخاري عنه. اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه. لان في جرحه
تشيين والمثلة قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يميز
قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم انجح للمقصود م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه. اذا قال احدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين
فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه. تقدم عليه
في حديث اذا امن الامام فامنوا ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما. تقدم شرحه
في حديث اذا اكفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه. اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم
ربنا لك الحمد. لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه. اي من الصغائر والضمير في فانه للشان
م ابو هريرة رضي الله عنه. روى مسلم عنه. اذا قال الامام ولا الضالين

رضي الله عنه

رضي الله عنه

آى في الصغاير به

فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه
معناه ظاهر م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه • اذا قال المؤذن
الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اى المؤذن اشهد ان لا اله
الا الله قال احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اى المؤذن
اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال احدكم اشهد ان محمدا رسول الله
ثم قال اى المؤذن حى على الصلوة قال اى احدكم لا حول ولا قوة
الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول
الاعتماد على تحصيل شئ والقوة القدرة عليه ثم قال اى المؤذن حى على الفلاح
معناه هلموا اى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله
ثم قال الله اكبر الله اكبر قال اى احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله
قال اى احدكم لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اى بلا حساب او بزيد
رفع درجات م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم
من الليل فاستعجم القرآن اى استغلق والتبس على لسانه فلم يدر
ما يقول فليضطجع لانه فى تلك الحالة لا يكون متدبرا فى قرائته لغلبة
النعاس عليه ولا اجر فى قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين
لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسرة شهوة النوم والخفيفة انسب
لدفعها النعاس قبل الحركات فيهما او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين
اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عليه السلام من توضأ نحو وضوئى
ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به
تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا يقيمن احدكم الرجل
من مجلسه م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلى

[illegible]

[illegible] بين يديه سترة [illegible]

بسترة

يصلى اى حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اى يحفظه عن قطع الصلوة
هذا تعليل المقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل
اخرة الرحل وهى بالمد وكسر الخاء الخشبة التى يستند اليها الراكب من خلفه
مقدار السترة وكيفية نصبها مبين فى علم الفقه قال النووى تحصيل السترة
باى شئ اقامه بين يديه لما روى انه عليه السلام كان يعرض راحلته
فيصلى اليها قيل السترة مستحبة فى الصحرا لمن لا يامن المرور بين يديه
والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن
بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمرأة والكلب
الاسود • ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلوة
لظاهر الحديث • والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص
لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا قرأ ابن آدم السجدة اى آية السجدة فسجد اعتزل الشيطان
يبكى يقول يا ويلى المنادى محذوف اى يا قوم هذه ويلى الويل كلمة
عذاب وقيل واد فى جهنم او يقال جعل الويل منادى لكثرة جره ويجوز
فيه فتح اللام على ان يكون الالف بدلا فيه عن ياء الاضافة كما يقال
فى يا غلامى يا غلاما امر ابن آدم بالسجود هذا استيناف جواب
عن سؤال عن حاله سجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلى النار
فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا قضى احدكم الصلوة اى اداها فليجعل لبيته نصيبا من صلوته
فان الله جاعل فى بيته من صلوته اى من اجل صلوته خيرا قيل هذا
فى الفرائض يعنى اجعلوا بعض فرائضكم فى بيوتكم ليقتدى بكم من لا يخرج
الى المسجد من نسوة ومرضى والجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عليه السلام
افضل صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا

عن بر ستر

قاله النووى صح

ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا
في الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبرئيل السلام على
ميكائيل فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اذا قعد احدكم
في الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية
وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهري
يقال حياك الله اي ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث [illegible]
ونقايصه جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوة
اي الصلوة المرفوعة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد به التعظيم
والطيبات اي من الصلوة والدعاء والثناء والمراد منها
الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روي ان
النبي عليه السلام لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات
فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
فقال عليه السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرئيل عليه السلام
اشهد ان لا اله الا الله الى آخره السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فايض منه على الدوام
وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح لان التسليم
لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده
ورسوله والحاصل ان النبي عليه السلام انكر عليهم التسليم على الله
وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احد
انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى
منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف القلب

المعروفة

قيد الصلاح

والمراد [illegible] الى البعث الموت
عبادة [illegible]

ظرف القلب والامام يخطب فقد لغوت اي تكلمت بما لا ينبغي
وفي رواية فقد لغيت من لغي بالكسر قال ابو زيادة وهذه
لغة ابي هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن
ان يمنع كلامه بان القرآن جار على الثانية قال الله تعالى وقال
الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغي
يلغى كعمي يعمى ولو كان لغا يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين
قال النووي فيه او الحديث نهي عن جميع انواع الكلام ان قول انصت
اذا كان لغوا مع انه امر معروف فغيره من الكلام اولى وانما
طريق النهي هنا الانكار بالاشارة وفي قوله والامام يخطب
اشعار بان هذا النهي انما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي
وقال ابو حنيفة رحمه الله يجب الانصات بخروج الامام لقوله
عليه السلام اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح
للمحرِّم ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كان
احدكم على الطعام حاضرا وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به
ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل
اي الى الصلوة بهذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم
حتى يقضي حاجته اقتصر بعض العلماء في تقديمه على مقدار ما يكسر
سورة الجوع به رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء
في رواية اخرى لا تعجلن حتى تفرغ منه ولان التشويق الى البعض
ما يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد
منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات اذا وضع العشاء و
حضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر
ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فائت في جميعها ولان قوله عليه السلام

[illegible] القرآن

رحمه الله

للتحريم منه

عند ما عند الظاهرية

[illegible] وقيل لله عرض
[illegible] معطوف على الضد

لاصلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبى عليه السلام انما ذكر المغرب
لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل
هذا اذا كان فى النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان فى الوقت
سعة والابتداء بالصلوة لما روى ان النبى عليه السلام كان يأكل من كتف
شاة فدعى الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبى عليه السلام بزاقا فى جدار القبلة فحكه
فقال اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف
وفتح الباء اى جهة وجهه فان الله قبل وجهه اى ان قبلة الله مقابل
وجهه فلا يقابل وجه هذه الجهة بالبزاق لان فى القائه استخفافا لها
عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره او تحت قدمه
لان النهى عنه ورد فى حديث آخر وانما يبصق فى ثوبه تقدم البيان
عليه فى حديث ان المؤمن اذا كان فى الصلوة ق ابن مسعود رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اى المصاحبين ثلثة فلا يتناج
اثنان التناجى هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع
فى قلب الآخر خوف قيل هذا اذا كانوا فى الموضع الذى لا يأمن الرجل
فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبى صلى الله عليه وسلم سار
فاطمة عند ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان
فلا بأس به م ابو سعيد رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة
فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم هذا يدل على قول ابى يوسف
من تقديم الاقرأ على الاعلم سيأتى جوابه فى الباب الثامن فى حديث
يؤم القوم اقرأهم ق جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا كان اى الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان يلقى كل طرف
منه على عاتقه الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا تصلى مكشوف

بكتف شاة

فحكه

اى المصاحبون

مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان
ضيقا فاشدده على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار
والخاصرة قال له حين رأى يصلى مشتملا على ثوب واحد ق
ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل
باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اى ثواب من يأتى
فى الوقت الاول فالاول اى يكتبون ثواب من يأتى بعده فى الوقت الثانى
سماه اولا لانه سابق على من يأتى فى الوقت الثالث فالاول هنا
الاسبق فاذا جلس الامام اى صعد المنبر قال الجوهرى يقال
جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا
ويستمعون الذكر اى الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتى فى ذلك الوقت
تقدم الكلام عليه فى حديث من اغتسل غسل الجنابة ق ابو هريرة رضى الله عنه
روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اى اعطاه
يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء
ما يفتك به اى يخلص يعنى كان ذلك منزل فى النار لو كنت استحققته
لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه
وتعين الكافر له فالقه فى النار فداءك ولم يرد به تعذيب الكتابى بما اجترحه
المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين
م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان
الكفن جعله ابيض ونظيفا وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر م ابو هريرة رضى الله عنه
روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اى تجدد الثواب له
الا من ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف هذا اى آخر الحديث يدل
من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص

م

اى كالصرف والنحو واللغة وغيرها من الفنون

العلم عمل ان ينتفع به
علم معرفة الله وعلم
بتعلم [illegible]

والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف وتعليم من العلوم الشرعية وما يحتاج
اليه في تعليمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا ح
او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر
فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته في تحصيله الخير وانما
ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل
للوالدين من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس
شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع
وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عليه السلام
من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من عمل بها الى يوم القيمة
وقوله عليه السلام من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه
المرابط في الشرع الغزا في سبيل الله
ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به
ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في حياته ينمو له الى يوم القيمة
الثلثة المذكورة
واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها تحدث بعد وفاته اعمال لا تنقطع
عنه لانه سبب لها لا ينقطع فيلحق منها ثواب ق ابن عمر رضي الله عنه
فيلحق منه
اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي
ان كان من اهل الجنة فالجنة اي فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل العرض
من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض ونزاهته وان كان من اهل
النار فالنار اي فالمعروض مقعده في النار ليزيد حزنه واما تكرار
العرض فليتجدد الفرح او الترح في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي
الترح ضد الفرح
مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث
اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه
يرى مقعده في الغير الجنة واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد
في النار ومقعد في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضي ان يعرضا عليه بالغداة

بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه
ليس موضع القرار ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل وهي السهام
العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم
فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
اي بحدايدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتاكيد وفيه
دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكرر
ان يكونه م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا مر
بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها
اي قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها
ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك
ما شاء الله المخاطب من كان حاضرا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
او سائلا عنه ويكتب له الملك ثم يقول يا رب اجله يعني مقدار
مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه
يعني مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك
ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام
مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه
الملك بمن كتب في دار ثم خرج منها مع قرطاس وفرغ من كتابته وبقي
الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني
في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه ح ابو موسى رضي الله عنه روى
البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر وفات ما وظفه من النوافل
كتب له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا لف ونشر
غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريره
رضي الله عنه

تجاوز

روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى
الى السماء الدنيا هذا متشابه محمول على نزول ملكه او على الاستعارة
فمعناه الاقبال الى الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال
الى السماء الدنيا اى القربى فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول
وفى هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم فى السؤال عنه هل من داع
فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة
على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عدوم
اى غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى عديم المراد
بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصصه بعض بالمالية
لكن الاولى التعميم يعنى من يفعل خيرا يجد جزائه كاملا عندى كما يقرض
غنيا لا يظلمه ينقص ما اخذه والله تعالى شبه اعطائه الثواب
من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق
على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رضى الله عنه روى مسلم عنه
اذا نزلت اى الفتنة او وقعت شك من الراوى فمن كانت له
ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض
فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله أرأيت اى اخبرنى كيف
يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اى عليه السلام
يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو
على الحقيقة لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال
فى الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله فى بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث
وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق فى الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التى
تبغى حتى تفىء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج
بضم الجيم ان استطاع النجاء نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم

اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكر ثلث مرات للتاكيد الاستفهام
للتقرير فيه يعنى انت عالم بانى قد بلغت الرسالة فقال رجل أرأيت
ان اكرهت حتى ينطلق بى هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول
الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربنى رجل بسيفه او يجىء سهم
فيقتلنى قال اى النبى عليه السلام يبوء باثمه واثمك اى يرجع باثم باثمه
انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رضى الله عنهما
اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اى قام بمصالحه
على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين ح
ح ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه
الضمير المجرور عائد الى احد فى المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه
لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر
الى من هو على منه فى النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ
انس رضى الله عنه روى البخارى عنه اذا نعس احدكم فى الصلوة فلينم
حتى يعلم ما يقرأ معناه ظاهر ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية
عنها اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد اى لينم حتى يذهب
عنه النوم اى ثقلته فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس
اول النوم لا يدرى لعله يذهب يستغفر اى يقصد ان يستغفر لنفسه
بان يقول اللهم اغفر لى فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفر لى بعين المهملة
والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رضى الله عنه
روى مسلم عنه قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم من انصراف المصلى
اذا تخيل له انه احدث فقال النبى عليه السلام اذا وجد احدكم فى بطنه
شيئا فاشكل عليه اخرج منه شىء عليه السلام ام لا يعنى صار مشكلا عنده
خروج شىء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جملة فى حكم المصدر

كما في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك
وعدم انذارك سواء • فلا يخرجن من المسجد • يعني لا ينصرفن من مصلاه
انما عبر بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل في الصلوة ان يكون
في المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع
صوتا يعني حتى يتيقن الحدث الا ان تمس السماء شرط او يجد ريحا قال
شارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفه رحمه الله في ان الريح من القبل لا يوجب
الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل
عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون
ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء
ان كان الشك في خارجها م طلحة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل • وهي بضم الميم وسكون الهمزة
وكسر الخاء المعجمة بمعنى آخرة فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك •
تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رضي الله عنه
روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة • وهي بفتح الجيم الميت
بكسرها السرير • واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة
قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات
من التكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة يقال عند العذاب
او خوفه وان اريد بها السرير يكون الضمير في يا ويلها في موضعه لكن
يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز
في موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وبهذا القول بالحال
فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقي لان الجمادات
ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله اعلم
اين يذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق

صعق اي غشي عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع سماع
ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم م ثوبان رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة
وفيه معجزة النبي عليه السلام ~~حديث~~ حيث كان الامر كما اخبر ق عايشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل
بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اي باكله ح
قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن احيى سنن رسوله
وكان ذلك اشارة الى مصدر راجي اكبر سؤاله بالهمزة
او بالواو بمعنى المسؤل كالخبز بمعنى المخبوز وفي قوله تعالى اوتيت
سؤلك يا موسى قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبي
عليه السلام في المنام واسأله عن صحة حديث فيخبرني به لاكون راويا
عنه عليه السلام باعلى سند يمكن لان الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
بعد مماته انما يمكن في المنام ومضى على ذلك ستون حتى اذا كانت
له ليلة السبت الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدى عشر وستمائة
عند السحر رأيت كأني على سطح وقد شرعت في صلوة المغرب
والنبي صلى الله عليه وسلم يتعشى قاعدا اي يأكل العشاء ومعه نفر قد عانى
الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله عليه السلام
لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي عليه السلام وهو في الصلوة
فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول
اذا دعاكم فذهبت وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح
اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا وقع الذباب في شراب
احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ح

اكبر سؤاله صح

[illegible]

لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقا عليه اذا وقع
الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن
وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد
جناحيه داء وفي الآخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة
قال لا ابعد في حكمة الله ان يجمعها في جزئي حيوان واحد كالعقرب لا يبعد
يهيج من ابرتها اليم ويتداوى من ذلك بجزئها ويجوز ان يكونا
مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيتمنع النفس من شربه فيتمنع صح
فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة
هو الازالة ما كان بها من اذى المراد به مستقذر من تراب
ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا
وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان
فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها او لان المانع عن تناول تلك اللقمة
هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق يلعق
اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة
على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا ولغ
الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل
من الاناء ● لان شرب السباع منه انما يكون على جهة الظرفية لتناولها
الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة بالسنتها
وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوا سبعا واحدة
منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب قائما مقام
غسله مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب
فان قيل جاء في رواية اخرى احداهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى

بالاولى واما الاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ
كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا
قاله النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة رحمه الله يغسل ثلاثا
بلا تعفير كسائر النجاسات لما روي انه عليه السلام قال اذا ولغ الكلب
في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت
التشديد عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة رضي الله عنه وجابر بن سمرة رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنه اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده بفتح الكاف
وكسرها اسم ملك الفارس واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده
قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان
في زمن النبي عليه السلام ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عليه السلام في حقه
مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام فدخل اقاصي بلاده
وهذه معجزة منه عليه السلام لانه كان كما قال والذي نفس محمد بيده لتنفقن
على بناء المجهول اي يجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله ح
جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر
فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل
اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب الاستعانة بها
منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعني بحق علمك وكذا
المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم
فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم اي كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي
في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله
بمد الهمزة هذا شك من الراوي يعني في دنياه وآخرته فاقدره لي
بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت

نعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان النبي عليه السلام يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكما من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول

فصل ق عبد الله بن زمعة رضي الله عنه بالزا المعجمة بالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روى عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وحده اذا انبعث اشقاها اي ذهب ومضى الضمير في اشقاها للامة انبعث اليها اي الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على مريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع

الباب الخامس ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما اجدكم اي دوا، وامه وراحته الا ان تلحقوا بالذود وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قال له رهط وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل كان بعضهم من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغينك الشي اي اعنتك

ع

وراحة

رضي الله عنه

اي جعلك طالبا له يعني ابغنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشي كاذنه وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغا به لانه مستحيل على الله يتغنى بالقران • مصدر بمعنى القراءة والمقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الا افصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الكلاباذي معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من فواده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما تغنى بالشعر يطلب بذلك فرجة مما هو فيه والصديقون همومهم هم المعاد وضيق صدورهم مما يشغلهم عن الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي عليه السلام بقوله من لم يتغن بالقران فليس منا اي من لم يتفرج من غمومه بقراءة القران والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقران عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغنا به عن الناس وتكلمهم يفضي الى مفاسد من تضييع القاري وفوت التبليغ وغيرهما على ان يتغنى تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان استغناءه يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اي يطرب بتحسين صوته لان الغنا من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة رحمه الله وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي رحمه الله كرهه في موضع

ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني
على عدمه كذا في صحيح شرح مسلم خ ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت
على بناء المجهول يعني امري الله والنهي فيما اعطيته ومنعته قاله لما قسم
الاموال السلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة ح
المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه قيل رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديثين احدهما
هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه تحريض
على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود عليه السلام ياكل عمل يديه
وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد الفهري
بكسر الفاء وسكون الهاء قيل رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة
احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل
احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق
ضميره راجع الى الاصبع وروي بالياء المثناة تحت ضميره راجع
الى الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة بهذا المقدار
ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل
منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد
في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل
رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يقع في الخطر والهلاك ويقاتل
في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام
العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق
عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال
شارح مسلم ما في ما انا نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ

رضي الله عنه

فاخطر

واختاره الشيخ الشارح واقول الحق على لم يجعل المنفي احسان القراءة
لا نفسها مع ان النبي عليه السلام كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية
فضعيف لان الباء لا تدخل في خبرها قاله اي النبي عليه السلام للملك
الذي جاءه بغار حراء وهي بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين
مكة ثلثة اميال وكان النبي عليه السلام يذهب اليه في زمان قريب بعثته
فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المالوفات فقال
اي الملك للنبي عليه الصلوة والسلام اقرا قال ع اي النبي عليه السلام فاخذني
فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات صفقني انما فعل ليخشع قلبه
ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد
بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روي برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه
وبنصبها على معنى بلغ جبريل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني
اي اطلقني فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية
حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ
فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار
اللفظ ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال
اقرا باسم ربك الباء فيه زايدة او للاستعانة الذي
خلق خلق الانسان هذا استيناف وتفسير لخلق الاول
لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة
لان الانسان في معنى الجمع اقرا وربك الاكرم الذي علم بالقلم
علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة
اولا وعليه الجمهور والاستدلال لابي حنيفة رحمه الله على ان البسملة
ليست من اوايل السور ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته
عنه ما انزل الله علي فيها اي في الحمر شيئا الا هذه الاية الفاذة

اميال صح

ح

اى المنفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة
الجامعة لانواع الطاعات فرايضها ونوافلها فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل
عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اى وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة
روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من
الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة
لاقتصاره على اضافة الغيث اى الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل
الايمان يدل عليه قوله بها كافرين اى بتلك البركة نعمة لكن فيه تأمل
لان اسناد الشئ الى سببه والاقتصار عليه شايع فى القرآن
والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد منه
الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون
الباء فى بها للسببية • ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا
وكذا اى يقولون باحتراق الكوكب الفلانى جاء المطر والحديث ورد
انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك خ ح
ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه ما انزل الله من داء الا انزل الله
له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة
بعض الاخلاط على البعض والشفاء رجوعها اى الاعتدال وذلك يكون
باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت
ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان الطاعة
دواؤه فبعيد لانها يكون دواء للامراض المعنوية وهى المعاصى لا لكو
خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه ما بعث الله من نبى
ولا استخلف خليفة • كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده
الا كانت له بطانتان • بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الداعى

كاسناد الشئ بمحه

من دواء

هنا الداعى بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره
بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه عليه السلام
بين فى حديث اخر ان كل واحد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة
الا ان الله تعالى اعان نبينا صلى الله عليه وسلم قرينه من الجن ولم يبق
داع الى الشر ح ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه ما بعث الله
نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اى وهل رعيت انت
فقال نعم قيل الحكمة فى رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمؤانسة
الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط
لاهل مكة القراريط جمع القيراط وهو نصف عشر دينار فى اكثر
البلاد وفى اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه وانما لم يبين
صلى الله عليه وسلم مقدار القراريط فى كل شهر استهانة بالحظوظ
العاجلة اولانه نسى كميتها وفيه جواز استيجار الاحرار ومن قال
القراريط موضع بمكة وعلى بمعنى فى لاستعظام ان يأخذ النبى عليه السلام
اجرة على عمله فقط تعسف لان الانبياء عليهم السلام انما يتنزهون
عن اخذ اجرة فيما يعملون لله تعالى لا لانفسهم على ان الحديث مذكور
فى المصابيح فى باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا ينجر ايراده
فى ذلك الباب م هشام بن عامر الانصارى قيل ما روى عن النبى
صلى الله عليه وسلم تسعة احاديث انفرد مسلم بهذا الحديث ما بين
خلق آدم الى قيام الساعة ما نافية اى لا يوجد فى هذه المدة
المذكورة خلق اكبر اى مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال
ق اسامة بن زيد رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدى فتنة
اضر على الرجال من النساء انما قال بعدى لان كونهن فتنة
ظاهر بعده واضر ق ابن عمر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه

ملنب

ما تزال المسئلة اى السؤال عن الناس بغير ضرورة بالعبد اى ملتبسا
مقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هى العاطفة يعنى يأتى
يوم القيمة وما فيه وجهه الواو فيه للحال وما نافية مزعة بضم الميم
وسكون الزاء المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعنى يكون ذليلا لا وجه
له وقيل هو على ظاهره فيحشر وفى وجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما حق امرء مسلم يمر عليه ثلث ليال يعنى
ليس وبر خيره اى ليس حقه من جهة الاحتياط والاستبارة للموت
ان يمر عليه ثلث ليال فى حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعنى
الا بر بهذه الحال وهى ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدرى
متى يدركه الموت قيد ثلث غير مقصود بل المراد منه انه لا ينبغى
ان يمضى عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث
والجمهور على استحبابها لانه عليه السلام جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو
وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا
فى الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات
فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد
عليها كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين عند عامة العلماء
لان حق الغير تعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا يكفى ان يشهدهما
على ما فى الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة رضى الله عنهما
ومروان بن حكم اتفقا على الرواية عنهما ما خلأت القصواء
قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التى يهبط منها الى مكة فبركت
بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة
فى الابل كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها
فاذا زاد فهى عضباء فاذا قطع كله فهى صلماء قال صاحب الصحاح كان للنبى صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن ح
وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل
اى منعها من السير من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى
لئلا يقع محاربة واراقة دم فى الحرم قبل اوانه والذى نفسى بيده
لا يسئلونى خطة وهى بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به ههنا
المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهى جمع حرمة كظلمات
اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال
الا اعطيتهم اياها اى تلك الخطة المسئولة عبر عن المستقبل بالماضى وجه
مبالغة ثم وجه النبى عليه السلام الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا
ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة عبارة من غير ميل مزج
ليلا فاستعار النبى عليه السلام فرسا من ابى طلحة فركبه معروريا فخرج
ليكشف سببه فلما رجع عليه السلام سأله والناس عما رآه من سيره
فقال عليه السلام ما رأينا من شئ اى من البطوء الذى يقال فى حق
ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف
وهو ضمير الشان يعنى فرس ابى طلحة هذا تفسير من المص لضمير وجدناه
الذى كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبى عليه السلام حيث
كان البطئ سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رضى الله عنه
روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث
على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضى الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يخرج من حجرته فيصلى حجرته
وراءه رجال فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة
من الليالى لم يخرج اليهم رسول الله عليه السلام ورفعوا اصواتهم وظنوا فتنحنحوا صح
انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم

يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم
يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير
ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم
يخاف منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج
للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هنا للاغراء لا للايجاب
وفيه بيان رأفته عليه السلام لامته فان خير صلوة المرء في بيته
يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن
الا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقا
الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها مازال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت
انه سيورثه اي سيحكم جبرائيل بميراث احد الجارين من الآخر
قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم وان لم يكن ذا رحم فله حقان فله ثلث حقوق صح
وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عليه السلام قال اذا رميت
كلب جارك فقد آذيته م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه
ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب
ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق
مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما
الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات واما
اذا كان ممسكا من المندوبات فلا يستحق به الا ان يفرط كالبخل بكسيرة
والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ح ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال عليه السلام
ما عليكم ان لا تفعلوا تتمته ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي
كائنة يعني العزل هذا تفسير من المصنف لا تفعلوا العزل

المعزول

العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه
لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عنه فقال ذاك الوأد الخفي
فمعنى الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة
ولا زايدة وروي بفتحها فعلى هذا لا غير زايدة فيكون عليكم
ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى
وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعلق
لا بما قبله اوضح اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الى
آخره تقويهم لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس
قدر الله خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة
في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر ان رجلا
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال اعزل عنها
ان شئت فمعناه عندهم ما عليكم من جناح في ان تفعلوا
اجاب الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة
قوله عليه السلام بعده فانها سيأتيها ما قدر لها م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان
الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه
الشين هو العيب ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
اتت يهودية رسول الله بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم
وقال عليه السلام ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات
بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها
عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عليه السلام ما كان الله
ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال علي شك من الراوي
قاله لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عليه السلام اختلف

ع

في تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه يقتلها وفي رواية
وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشير من السم دفعها الى اوليائه
فقتلوها ق كعب بن عجرة رضي الله عنه بضم العين المهملة وسكون الجيم
وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اثنان
لمسلم منها واخران متفق عليهما قال رآني النبي عليه الصلوة والسلام وانا
محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عليه السلام ما كنت ارى بضم الهمزة يتكاثر
وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة
المعنى الاول مراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر ويروى بك
ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة
قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين
نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة رحمه الله المراد من الطعام البر
واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعضهم من الشعير ايضا نصف
صاع لظاهر الحديث واحلق راسك قاله وفي الحديث جواز
حلق راس المحرم لاذى القمل وقاسوا عليه ما في معناه من الضرر والمرض
ح سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه ما لي اليوم
في النساء من حاجة قاله لامراة عرضت نفسها عليه تلك قيل
تلك المراة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو
حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد
واحترز به عن المنافق الا حرم الله على النار فان قلت كيف التوفيق
بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون

معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بالمعصية
او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال
من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث
بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التابيد ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي
الا اعطي من الايات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله
ما مثله امن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثله بمعنى صفته
وهو مبتداء والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها
الجار والمجرور متعلق بامن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف
تقديره امن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به
معظم الذي اعطى النبي عليه السلام والا فمعجزاته كثيرة غير القران
وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة
من شانها انها اذا شاهدها البشر امن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع
تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القران مشتملة على الدعوة
والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه
ولذا رتب النبي عليه السلام قوله فارجوا ان اكون اكثرهم تابعا
يوم القيمة خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه ما من
الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي
الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل
رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عائد الى مسلم اي
بزيادة شفقته او عائد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل
رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد هنا من تقدير وهو
بعد ما مسته النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر

منه

لايموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم
اقول الثلثة ههنا متيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والديهم
الجنة بلا مس النار وفي قول الفضيل رحمة اياهم اشارة اليه فلا حاجة
الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه
ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم ق معقل بن يسار رضي الله عنه
روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت
الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة وثلثون حديثا له في الصحيحين
اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير
يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام
مصالحهم وينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة
تاويل امثاله قد مر غير مرة م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه
ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله
شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء
في رواية عايشة رضي الله عنها مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما
فما التوفيق قلت كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل او نقول اقل
الاعداد متاخر لان من عادة الله تعالى انه يزيد على فضله الموعود على عباده
ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به
فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف لان ذكر العدد ح يبقى عبثا م
جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها
هذا من الزكوة اعم والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة
اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم ليكون اثقل وقعد لها
بقاع اي بمكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس
وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه

لا يكون فيه شي يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون
بقوائمها واخفافها اي ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها
ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت
يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها
وتطأه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت
يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه
باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة
الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن
لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مبطونا
كان في الارض ولا لكن المراد به ههنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل
فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي حية الذكر اقرع
يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز
خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا مالك
انا كنزك الذي خبأته فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع
غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا جرد عن نفسه
كنزا آخر فاذا راى ان لا بد منه سلك يده في فمه فيقضمها اي يعضها
من باب علم قضم الفحل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقه كان ينبغي
ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما فالفضة مؤنثة
واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تاويل الاموال
او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله
تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله
فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب

الا اذا كان يوم القيمة صُفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن
فيه معنى صيرت صفايح صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره
روي منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال
الالواح من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها
لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار ولا يبعد
ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم روي
صفايح مرفوعا على انه قايم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب
اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله عليه السلام فاحمي عليها في نار جهنم زايدا
الجار والمجرور وهو عليها قايم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفايح يعني تلك
الصفايح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها فيكوى
بها جنبه وجبينه وظهره وانما يكوى هذه الاعضاء دون غيرها الغني
اذا راى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال
يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه ولم يعطيه
شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي الكية الى نار جهنم في يوم كان
مقداره خمسين الف سنة حتى يقضي بين العباد يعني يستمر هذا
النوع من العذاب التي تحكم اليه بين عباده فيرى سبيله ضبطوه
بضم الياء المثنات تحت وبفتحها وبرفعه سبيله ونصبه اما الى الجنة
يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله عفا عنه واما الى النار
ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رضي الله عنه روي مسلم عنه
ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب
غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين
والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته
وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قال

وما قال الشراح ولك بمثل ما دعوته اي بثوابه فغير خاف ركاكته
قال النووي كان السلف اذا ارادان يدعو لنفسه يدعو لاخيه
المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة
م ام حبيبة رضي الله عنها روي مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم
ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل
واوفى لتاديته المقصود ولان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة
سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة
والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع يستعمل في النوافل التي يخير المصلي
بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود الا
بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة هذا شك
من الراوي ق معقل بن يسار رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ما من عبد يسترعيه الله رعيته يعني يفوض اليه رعاية رعيته
وهي بمعنى المرعية يموت خبر ما يوم يموت الظرف مقدم على
عامله وهو غاش اي خائنا لرعيته المراد من يوم موته وقت
ازهاق روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان التايب
عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة
تاويل التحريم قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روي مسلم عنه
ما من غازية اي جماعة غازية او سرية وهي اربع مائة رجل
وانما ذكرهما تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة
ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا
قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا في معناه فمنهم من قال انه
ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا ترى
ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبي عليه السلام

في حقهم نال اهل بدر من الاجر ما نال زاعمين ان من رواته ابا هاني
وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه
ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه شيئان
من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر
فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو
وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الاخرة فمن سلم
وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الاخرة
واليه الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره
وبقي له ثلثان ومن رجع مجروحا يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته
ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله في اهل بدر فلا ينتهض
حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين
غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الا التمام واما من غازية
او سرية تخفق الاخفاف ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري فتصاب
اي اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رضي الله عنه
روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم
رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضا
به فيمضمض ويستنشق ويستنثر الا [illegible] خطايا وجهه وفيه وخياشيمه
اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره [illegible] خرت خطايا وجهه من
اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتص [illegible] شرح هذا الحديث
على بيان لغاته وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول
وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة
لا تقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع الرأس
وفتح الفم فلهذا اسقط فرضية غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة

قال شارح المشكاة

سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه وانها
سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه
وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الغرض يشعر به قوله كما امره الله
وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة
لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امره الله الا خرت
ولما قيد عليه السلام غسل الوجه بهذا القيد ولم تقيد فيما بعده من الفرائض
اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا ممحوة بسرعة
ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء
ثم يمسح راسه الا خطايا راسه من اطراف شعره مع الماء اي
مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكر عليه السلام الانامل
واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الخارجة
الفاسدة عن الاطراف عند الاكلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين
الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى
فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي هو له اهل
اي لائق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط
محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون على حال الا على حال
انصراف من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه
في نقائه من الصغائر لا من الكبائر خ عدي بن حاتم رضي الله عنه
روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم الا سيكلمه ربه
ليس بينه وبينه اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها
هو المعبر عن لسان بلسان والمراد به ههنا الرسول لان الله تعالى
لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الاخرة بالوحي لا بالرسول
فينظر ايمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة

كلال

وينظر الاشأم منه اي الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعمال السيئة
فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اي
ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اي شيئا يتقي به
من النار فبكلمة طيبة فليتق اي منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم
ق على رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب
مقعده من النار اي اثبت في اللوح المحفوظ او معناه قدر في الازل
ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان
كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فائدته
فقال اعملوا يعني اعملوا بظاهر ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما
في الكتاب او غير موافق فلستم منه بشيء فكل ميسر لما خلق له من عمل
الجنة والنار ونظيره ان الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل
عليه السلام ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة الاهل فسيصير
لعمل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الانسان لا يقتضي لذاتها
سعادة او ضدها وانما هي بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة
الربانية وتلك الامور مع معروضاتها حاصلة في القضاء اجمالا
فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يحوط
التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله اعملوا ما شئتم فكل عمل
مسخر لما خلق الله الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره قال الامام
السمعاني السبيل في معرفته هو التوفيق فمن عدل عنه واحال فيه
العقل ضل وتاه لان القدر ستر ضرب دونه الضرب الستر
لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا
الجنة ثم قرا فاما من اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف الله
وصدق بالحسنى بلا اله الا الله فسنيسره فسنيسره لليسرى

بكلمة لا اله الا الله

لليسرى اي للجنة واما من بخل واستغنى اي بلذات الدنيا عن نعيم
الآخرة وكذب بالحسنى اي بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى
اي للنار وهذا توضيح قوله اي قوله للعسرى م ابن مسعود رضي الله عنه
روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول
من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به
الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة
للانسان مشوبة في القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمة قرينين
معينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياي
قال الامام الطيبي اللائق بهذا الضمير ان يكونا مرفوعين فيقال
وانت فيقول عليه السلام وانا لكن كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب
يقام مقام الآخر وهذا شائع اقول يمكن ان يقال انه عليه السلام
لما قال ما منكم من احد قالوا واياك اي واياك تدخل في هذا الحكم
فقال عليه السلام واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي
انقاد وامتنع عن وسوستي او معناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت
من شره يؤيده قوله عليه السلام فلا يأمرني الا بخير اختار القاضي هذه
الرواية وروى برفع الميم اي اسلم انا من شره قيل هو افعل التفضيل
اي انا فاسلم منكم لان النبي عليه الصلوة كان يجري عليه بعض الزلات
في بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله عليه السلام فلا يأمرني الا بخير
محمولا على اعم الاوقات رجح الخطابي رواية الرفع م عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اي يوصله
الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به او يسبغ الوضوء
بضم الواو اي يكمله على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الآخر
وشك هو من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له

واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية
يدخل من ايها شاء ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
ما منكن امراة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع
اى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله شارح انه راجع الى
مصدر تقدم لها حجابا من النار تتمة فقالت امراة واثنين
يا رسول الله فانه قدمت لي اثنان قال عليه السلام واثنان وفي رواية
ثلثة لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا بالصغر لان قلب الوالد احنى
ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى
لانه اذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم م ام سلمة رضي الله عنها
روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اي ما امره الله
به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله تعالى فان قلت
الاسترجاع ليس بمامور به فكيف تفسيره قلنا هذا القول مندوب اليه
لانه تعالى مدح القائلين به فيكون مامورا به معنى او نقول المراد من امره الله
مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرني بهمزة
الوصل اى اجعلني ماجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو
بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة
الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات
ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم
تعميم الحصر قلت الخيرية لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله
خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الآخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا
م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور
وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه اى فرضه
وفيه اشارة الى ان الاتي بفرايض الوضوء فقط اذا اتى هذه الفضيلة

هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سنة معها يكون ثوابه اكثر فيصلي
هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغاير
ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية ما من مسلم يصيبه
اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس الا حط الله به
سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون
كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا ووهم
بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح
انها يكتب به الحسنات ايضا لقوله عليه السلام ما من مسلم يشاك
شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه
مسلم م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس
غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه اى مما غرسه له صدقة
يعني يحصل للغارس ثواب تصدق المأكول ان لم يضمنه الاكل
وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له ثواب تصدق المسروق
وليس المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ كما لو تصدق عليه
قاله النووي كذا فيما اكلت منه دابة او طاير وهذا الاجر مختص بالمسلم
ولا يرزأه احد براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها همزة اى ينقص
الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله
مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل
من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة ق عن عايشة
عن عايشة صح
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله
بها اى محا خطيئة بمقابلتها عنه حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ
مصيبة وبالرفع عطف على اعرابها التقديري يشاكها الضمير المستكن
فيه للمسلم يقال شكت الرجل الشوكة شوكا اى ادخلت في جسده
شوكة

ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم
اي مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم
في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي جراحته
يدمي بفتح الياء والميم اي يسيل دمه اللون لون دم والريح
ريح مسك وفي مجيئه بسيلان الدم اظهار الشهادة على ظالمه
بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يمسه يعني
لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل
اي يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون
الى ان المراد به المس الحسي لقوله عليه السلام كل ابن ادم يطعن الشيطان
في جنبيه باصبعه حين يولد اما عدم مسه مريم وابنها فلاستجابة دعاء
جدتها في حقها حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم
وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان تكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة
كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة على ان العقل
يابى مما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس بنخسهم لامتلأت
الدنيا صراخا والاوجه ان يراد من المس الطمع في الاغواء لا حقيقة المس
فان قيل لو كان كذلك كما اختص مريم وعيسى بالاشياء لان المخلصين
كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما
واليه اشار القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم
مس الشيطان من الفضائل فان كان نبينا عليه السلام افضل واعلى كان
بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصايصها فلا يلزم ان يوجد
في نبينا عليه السلام اذ كم من مفضول موصوف بخاصية لا توجد
في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب

م

عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخييل وتصوير
لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول
ابن الرومي لما يوذن الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة
يولد م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ما من ميت يصلي عليه
امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه
على بناء المجهول وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه
قريبا فيه حديث ما من رجل مسلم يموت ق انس رضي الله عنه اتفقا
على الرواية ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو
الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة
تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور
نفي النقص من الله لا اثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك
ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها قيل
هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى
يقرؤها كل مومن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون
انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مومن كاتب
وغير كاتب ويخفيها عن اراد شقاوته م ابن مسعود رضي الله عنه
روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون
يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو التبيض قيل لاصحاب
عيسى عليه السلام حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها
ومنه الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم
هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها باولئك
واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب لانه
قد جاء في حديث اخر ان نبينا يجيء يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انه

تدل على كذب الدجال بين

الضمير للقصة تخلف من بعدهم اي تحدث بعد الحواريين خلوف
بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان
مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة
يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون
ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو
مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي يؤذيهم به وينهاهم عن المومن المنكر
فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول
لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد
بالانكار من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار في المراتب فمن لم يجده بالانكار
في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج
بالطب قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان
اقول الرضاء بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام
عليه في حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عايشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة
في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث
ان الله خير عبدا ح ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه ما من نسمة
كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا قوله تتمة عليه السلام ما عليكم
ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية
لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسرها وهذه
الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي والحال ان لتلك النفس
في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا
لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح

المؤمنين في جوف طير خضر م عايشة رضي الله عنها روى عنها
ما من يوم اكثر من يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى
والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اي ان الله
ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة هو الافتخار على الاقران
والله تعالى منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد بمباهاته
بهم ودنوه منهم ورضاؤه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة
الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على
ساير الايام حتى لو قال رجل امراتي طالق في افضل الايام تطلق
يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عليه السلام خير يوم طلعت
عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة
على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن منها يوم عرفة توفيقا بينهما
م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة
نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على ماتي درهم
حول يكون خمسة دراهم حقا المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله
الذي نصيبه من المائتين ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه
مما انفق منه كما قال الله وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي
فيثوب مثاب ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله
تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما يصان
ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا سبق الى
وهم الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فبين النبي عليه السلام
انه ليس كذلك بل يزيده لذلك عزا بان الله ينتقم له ممن اساء اليه
في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره
الى الآخرة يعطى من حسناته او يطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم

ويزيد عز المظلوم وقيل الكستنا مصروف الى المحلين وبهذا العز اخروي
ويجوز ان يراد به الدنياوي لان من عرف بالسخاء والعفو ساد عند الناس
وزاد كرامته م المقداد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان
لي فجعلنا تعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم
فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عليه السلام احتلبوا هذا
اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونرفع للنبي عليه السلام
نصيبه وكان يجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع
اليقظان ثم ياتي مسجده فيصلي ثم ياتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان
ذات ليلة فقال ان محمدا ياتي الانصار فيتحفونه وما به حاجة الى هذه
الجرعة فاتيتها فشربتها فندمني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد
فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي عليه السلام ففعل
كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت
الان يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني
فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي عليه السلام
فاذا كل منها حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم
شرابكم الليلة قلت اشرب فناولني فلما عرفت ان النبي عليه السلام
قد روي واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال عليه السلام
احدى سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا
فقال عليه السلام ما هذه اي الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة
من الله اي عطية عظيمة افلا اذنتني بمد الهمزة اي اعلمتني فحلبت
من حلبك او لا وشريك نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبان
منها اي من تلك العطية نصيبا قاله المقداد عند حلبه بفتح اللام
مصدر الاعنز الثلث مرة ثانية م عائشة رضي الله عنها

عنها روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله
قاله بعد ما وعده جبريل عليه السلام ان ياتيه البارحة فلم ياته قصته تقدم
في الباب الثاني في حديث ميمونة ان جبريل عليه السلام كان وعدني
ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية كانت في بيتها ثم ان كانت
الحادثة واحدة يجوز ان تكون عائشة رضي الله عنها روت هذا الحديث
عن ميمونة فيكون مرسلا وان يكون عائشة رضي الله عنها حاضرة
في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة
وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
ما يصيب المومن وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم
عذاب واصب ولا نصب اي تعب ولا سقم بضم السين
واسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء
وسكون الزاء المعجمة وفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله
وهو مستعمل للمستقبل والحزن لما فات وقيل الهم ما يذيب
الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يهمه قال القاضي
هو بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمومن اي يصير مهموما
والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق
وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يغمه فالبارز فيه للمومن والمستكن
للهم قال النووي كلا الروايتان صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه
اي بعضها ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء
والصبيان فخرج عليه السلام فقال ما ينتظرها من اهل الارض
احد غيركم يعني صلوة العشاء هذا تفسير للضمير في ينتظرها
يحتمل ان لا تصلى في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة

والمستكن له

مسلم لكن عرف النبي عليه السلام بنور النبوة ان لا ينتظر غيرهم ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عليه السلام
عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد الصدقة والعباس
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل
الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل
على طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله
وهذه ليست بمانعة عن الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم
لا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب وانما
عطف عليه السلام نفسه على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته
غنيا بما اباحه الله من الغنايم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا
اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت
فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله عليه السلام
في آخر الحديث فهي على يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان
مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله
ان يسئلوكم ~~بحظ~~ سقط الحق سائله قد احتبس ادراعه واعبده
بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني
افراسه الاعبد من قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب ورجح
~~كلمن~~ بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد
وروي بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما تهيأ
به للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن النبي صلى الله عليه وسلم
لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم انه اعتده للتجارة فطلبتم منه الزكوة
وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها قيل معناه ان خالدا
وقف اعتده مع انه غير واجب عليه فكيف يقولون مع انه منع الواجب

المفروضة

الوبر

للمحاربه

منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب
عم رسول الله عليه الصلوة والسلام فهي على ومثلها معها وفي رواية
البخاري فهي عليه والاولى اولى قال ابو عبيد هذا انشاء
في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اخر
صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه والتزم
عليه السلام اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي
قبله وقال النووي الصواب ان يكون هذا اخبارا عما مضى وهو
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض زكوة ذلك العام الذي شكى
منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة
عامين الى هنا كلامه واقول روى مسلم في هذا الحديث ان النبي
قال لعمر قوله فهي على يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني
مثله وهذا يرجح القول الاول لانه وقع موضع التعليل لقوله عليه السلام
فهي على والتقريب انما يحصل اذا التزم عليه السلام اعطاء غير
المقبوض واما الحديث الآخر فغير معلوم صحته نوع آخر ق
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه
ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان
بن مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكر النبي عليه السلام
باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم من الناس لكني اصلي
وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول دون
ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه
بقوله عليه السلام فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم
لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقتصار من قوله
عليه السلام النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني اقول الاولى

صلى الله عليه وسلم

تعيم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل
على الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج
النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج
على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده
كان داخلا في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته ق
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اي ما حالهم
الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه الجملة صفة
الشيء واللام فيه زائدة يعني افعل شيئا من المباحات مثل النوم
والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لَاعلمهم بالله يعني ان احترازهم
كان لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل
بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت لم لم يقل
واخشاهم والتوصل انما يكون في الممتنع بناء افعل منه قلت
لقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث
حثٌّ على الاقتداء بالنبي عليه السلام وعدم التنزه عما يفعله وان العلم
بالله يوجب اشتداد الخشية له م ابو سعيد رضي الله عنه روى
مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة
وكان يسال عن النبي عليه السلام اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي عليه السلام
كان يسال عنه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق
المنخول الابيض بيضاء مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك
يا ابا القاسم قال صدقتَ وفي رواية اخرى ان ابن صياد
سَأَلَ النبي عليه السلام عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك
خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن لبعض العلماء قالوا
الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه

قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فُقِدَ في يوم الحرّة ق سهل بن سعد
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته
لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل
خطب امراة عرضت نفسها على النبي عليه السلام فلم يردها النبي عليه السلام
اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل
سئل عليه السلام عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال عليه السلام
الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القران م ابن مسعود
رضي الله عنه روى مسلم عنه ما تعدّون الرقوب بفتح الراء اي
ما تزعمون معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له
اي لا يعيش له ولد قال اي النبي عليه السلام ليس ذاك بالرقوب
وهذا ليس ابطالا للتفسير بالمعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم
من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهي
التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الآخرة
ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي عليه السلام
فما تعدون الصُّرَعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه
الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه
تعريض على ان القوة الممدوحة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس
خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قيل انه كان احد شعراء النبي عليه السلام ما رواه عنه ثمانون
حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد
ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفرها
كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانون
رجلا فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ركع في المسجد ركعتين كما كان

عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ويوكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قاله له مقدمه من تبوك اي في وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت اخر مغازيه عليه السلام وكان معه فيها ثلثون الفا بقية الحديث فقال عليه السلام لي قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يلوموني ويقولون اعجزت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذروا قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله عليه السلام لك قسمت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي عليه السلام عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما ويبكيان وكنت اخرج واشهد للصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبسنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبي وكسوتها اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله عليه السلام قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك بسهم الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عليه السلام جهة نجد خيلا فجاء وابرجل

فلبثنا

وابرجل سيد اهل يمامة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي عليه السلام فقال عليه السلام ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد صلى الله عليه وسلم ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه عليه السلام حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه عليه السلام حتى كان بعد الغد فقال عليه السلام له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال عليه السلام اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد صلى الله عليه وسلم والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي عليه السلام يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي عليه السلام بيده هكذا واوماء اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار الى من سلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الك ولها دعها قاله لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء

وسقائها وهو بكسر السين اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم
على الظماء ترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد في المعنى لما قبله حتى تجد ربها
يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب
بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها و
وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة
والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه مالك يا ام السايب او يا ام المسيب شك
من الراوي تزفزفين بزائين معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهور
في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء
المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف معناه على جميع الروايات
ترتعدين قالت الحمى يعني الحمى تزفزفني لا بارك الله فيها فقال
عليه السلام لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم التاء خطايا بني آدم
كما يذهب الكير خبث الحديد م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها
خرج النبي عليه السلام من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فراى ما اصنع
فقال عليه السلام مالك يا عايشة اغرت الهمزة للاستفهام والغيرة
الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو عنهن عن الغيرات م جابر بن سمرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه مالي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي
المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين
كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس
وهو من الدواب ما لا يستقر لحدتها اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا
فرآنا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال
مالي اراكم عزين بكسر العين جمع عزة وتخفيف الزاء وهي الحلقة
المجتمعة من الناس يعني مالي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال

والعفو له

فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف
تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاول ويتراصون
في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فيه فرج ق سهل بن سعد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي عليه السلام الى بني عمرو ليصلح
بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فقال
نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله عليه السلام والناس في الصلوة حتى وقف
في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاشار اليه النبي عليه السلام ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله
على ما امره به النبي عليه السلام فاستاخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي عليه السلام
وصلى فلما فرغ قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال
ابو بكر رضي الله عنه لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال عليه السلام
للناس مالي رايتكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع
اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به
شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه
على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء
[illegible] لمن تامل فيه ق ابن عباس رضي الله عنهما وجابر رضي الله عنه اتفقا
في الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر ما منعك
من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا قالت
ابو فلان تعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب
عمن سال عن كيفية منع زوجها تعني ام سنان من ضمير
احدهما البعيرين والآخر اي البعير الآخر يسقي ارضا فلم يبق لي
مركب قال اي النبي عليه السلام فان عمرة في رمضان تقضي حجة
وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لا انها تعدلها في كل شيء

ما كان صح

فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحجة او حجة معي شك من الراوي
قاله لام سنان نوع اخر وهو ما في اوله الموصول ويكون خبر مبتدأ محذوف
م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما اصطفى الله للملائكة او لعباده
المبتدأ هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله
وبحمده هذا بدل من الخبر قاله له حين سئل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس
فان قلت هذا يعارض قوله عليه السلام افضل ما قلت انا والنبيون
من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف
المقام فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده
وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع اخر وهو ما يكون
اوله ما الشرطية ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
ما اسفل بالنصب خبر لكان المقدر من الكعبين من الازار
اي محل الازار ففي النار هذا في حق من اسفل ازاره للتكبر وقيل
معناه ان فعله ذلك في النار ذكر الفعل وارادة لفاعله فعلى
هذا ما يكون ما مصدرية من الازار بيان لمحذوف يعني اسباله تحت الكعبين
يشاء من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع المأخوذ
هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره ق رافع بن خديج رضي الله عنه
اتفقا على الرواية ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد به
هنا الاخراج تشبيها لخروجه بالجري وذكر اسم الله قال النووي
هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه او معه ووقع
في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير
فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع
ليس السن والظفر اسم المستثنى عند الشافعي مطلقهما منزوعين
كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وسأحدثكم عن ذلك اي عن وجه

اي وجه استثنائهما اما السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم
كما ان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر
فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال هي السكين العظيم الحبشة
يعني انهم يجعلون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تشبهوا بهم
لانهم كفار وعند ابي حنيفة رحمه الله المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث
عليه لقوله عليه السلام انهر الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر
المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا
يفعلون كذلك ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
اعطاني النبي عليه السلام عطاء فقلت اعطه من هو افقر مني فقال
عليه السلام خذه فتموله وتصدق به ما جاءك من هذا المال
اي من مال الصدقة التي جمعه عمر وانت غير مشرف اي غير مطلع
عليه ولا طامع فيه ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني
ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به ق يعلى بن امية رضي الله عنه
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين
ثلثة احاديث متفق عليها قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة
بطيب فنظر اليه عليه السلام ساعة فسكت فجاءه الوحي ثم سري عنه
فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلثة مرات واما الجبة فانزعها
ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا
تفسير المصنف لما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز
ان يراد مما كنت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى
لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان فائتا عنه بلبس المخيط
ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية قال سئل اناس من الانصار

واجتناب

رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سئلوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده
وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب
عفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين اي يعطيه العفة
ومن يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله اي يجعل
غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل
الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام
موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات وغيرهما نوع آخر هو
ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية ما بين النفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون
لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل
عنه لا اعلمه وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون
سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات
ومن في الارض الا ما شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون
يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال فيكون منه الاجسام
فاتهيات الاجسام وكملت نفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل روح
الى جسده فيحييها الله كل ذلك في لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم
قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصاري رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية واربعون حديثا له
في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري المراد
بالبيت سكناه وقيل قبره لما روي مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي
بينهما لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة
فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال عليه السلام تحت ظلال السيوف
وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله

فاذا تهيات

[illegible]

لا يسأل الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى في حق اهل الجنة
ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المص آخر الحديث وهو قوله ومنبري على حوضي
اي على حافته وقد روي انه عليه السلام قال ومنبري على ترعة حوضي
وهي بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه
وهذا يدل على ان يكون له عليه السلام في الآخرة منبر ويجوز ان يراد به
منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عليه السلام من الحوض الزاخر النبوي
وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية في بيداء الجهالة كما ان حوضه
مورد الاكباد الظامية من حر القيمة وقيل معناه من آمن بكون منبري
وما يسمع منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه في حديث اني
احرم ما بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم
عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث
تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال فيساقون الى سجن
في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان الحديث يدل على عظم اجسامهم في النار
الذي ذكره انما هو في وقت الحشر اول في النار غير مذكور في بعض نسخ
مسلم كذا قاله النووي فالاوجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل
على انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة
لا في الصغر والا لا يستقيم قوله في صور الرجال م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام
عليه في حديث ان امامكم حوضي **فصل** م ابي بن كعب رضي الله عنه
روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري اي آية من كتاب الله معك اعظم
قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت آية الكرسي

اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة في آية
سوى هذه الآية قال فضرب في صدري انما ضربه عليه السلام
تلطفا به ليتمكن العلم في صدره وقال اي النبي عليه السلام ليهنك العلم
يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه اختلف
في جواز تفضيل بعض القران على بعض ذهب قوم الى عدمه لانه يفضي
الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم
في ترجيح بعض القران بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما مر لو عنه
يأتيهم على هذا التأويل ايضا والقول بان آية الكرسي من كتاب الله
عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخر والى جوازه
لهذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة
وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان تعالى
جميعها بليغ وبعضها ابلغ ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت
الانصار يوم بعاث ورسول الله عليه السلام مسجى بثوبه فقال ابو بكر
امزامير الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في يوم عيد
فقال عليه السلام يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى
عيدا وهذا اي هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم
كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة
وعشرين سنة الى ان جاء الكلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة
وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الآخرون
بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي كانتا تغنيان
به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد
في امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية

رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد
من شعار الدين وتسجيته عنهم بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحييا
فتقطعا شعرهما م عايذ بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ابا بكر
لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني
سلمان وصهيبا وبلالا رضي الله عنهم هذا تفسير للضمير في اغضبتهم
وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على
اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم حين قالوا لابي سفيان
لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه
لاحساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تأكد اسلامه ما اخذت
سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها ضبطوه بوجهين احدهما
بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد كسر الخاء كلاهما صحيحان فقال ابو بكر
تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم تتمته فاتاهم ابو بكر فقال
يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا في صحيح مسلم بدون
الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر نهى
عن هذه الصيغة فقال قولوا لا ويغفر الله لك ق ابو بكر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا
ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت
قدميه فقال عليه السلام يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني
بالنصر والمعونة وهو في معنى قول الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن
ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان
يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روى
انه لما انطلق مع رسول الله عليه السلام الى الغار جعل يمشي بين يديه
ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا ابا بكر قال

اذكر طلب الكفار فامشي خلفك ثم اذكر رصدهم قدامنا فامشي بين
يديك قال عمر رضي الله عنه والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير
من آل عمر وفيه عظم توكل النبي عليه السلام ق سهل بن سعد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه يا ابابكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك
تقدم ذكره قريبا في حديث مالي اراكم اكثرتم التصفيق ق ابوذر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس
فلما غابت الشمس قال عليه السلام يا اباذر اتدري اين تذهب هذه
الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال عليه السلام تذهب تسجد تحت العرش
هذه الجملة حال تستاذن معطوفا على تسجد يعني تذهب الشمس
على تينك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد
بالسجود انها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن
لها ويوشك ان تسجد ولا تقبل منها فتستاذن فلا يؤذن لها
المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه
وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع
من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى
وقت قرارها وتغير حالها بالطلوع من مغربها ~~وما قاله~~ وما قاله المفسرون
من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه او الحد الذي ينتهي
اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال لتصديق
ما اخبر به الصادق عن غيب ولا تشتغل بكيفيته ذلك تقدير العزيز
العليم ح ابوذر رضي الله عنه روى البخاري عنه يا اباذر اذا
طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي حفظ حقوقهم بالاحسان
اليهم منها ح ابوذر رضي الله عنه روى البخاري عنه يا اباذر اكتم
هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في

حالتها

[illegible]

في حديث اني وجهت الى ارض ذات نخل ح ابوذر رضي الله عنه روى البخاري عنه
يا اباذر انك ضعيف وانها ضمير التانيث راجع الى كونه عاملا المفهوم
من قوله الا تستعملني باعتبار امارة او باعتبار تانيث الخبر امانة وانها
يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها
هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا له بل قد يكون
اجرا لقوله عليه السلام ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر
عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قال له لما قال يا رسول الله الا تستعملني
الا اي الا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابوذر رضي الله عنه
روى مسلم عنه يا اباذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور
ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي عليه السلام
وتحريض على قبول قوله لا تأمرن بفتح الميم المشددة من الامارة على
اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة من الاولى وهو القرب مال يتيم
م ابوسعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه يا اباسعيد من رضي بالله ربا
اي اكتفى بالله تعالى ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يسع
في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام
الا ما يوافق شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وجبت له الجنة ثم قال عليه السلام
واخرى اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة
ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون
واحدة الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة
السماء من الارض وان تكون واحدة الدرجات وهي المراتب المعنوية
الحاصلة بانواع النعم فيكون هذه التشبيه تشبيه معقول بمحسوس
قالوا وما هي قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله
كررها ثلثا للتاكيد ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية يا اباعمرو

ولا تتولين

ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اى امرض فيه اشارة الى ان كبير القوم
ينبغي ان يتفقد ويسأل عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس
بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمرو الذي سأله
النبي عليه السلام هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له
شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له
قوله عليه السلام وتفقده قال ثابت انزل هذه الآية وهي يا ايها الذين امنوا
انزلت هذه الآية
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي عليه السلام وقد علمتم اني لا ارفعكم صوتا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا من اهل النار فحصلت لي خجلة فلما اخبر بقوله
يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي عليه السلام زعمه انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة
ومعنى الآية اذا نطق النبي عليه السلام ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء
الحد الذي يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم
اظهارا للمرتبة ورعاية للادب ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عليه السلام يأتي ابا طلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات
نغير لابنه فوجده حزينا فسألهم عنه فاخبروه فقال عليه السلام يا ابا عمير
تصغير عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار
ومنه يفهم حسن خلقه عليه السلام حيث خالط الولدان واباحة صيد المدينة
لانه عليه السلام لم يمنعهم عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة
ان يكنى احد ان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل
داود شبه عليه السلام صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار الآل
هنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت
او المراد بالآل قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود عليه السلام كان معجزة
من معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون نوعا مما عليه قومه وفي الرواية ان الله تعالى

ان الله تعالى يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم
بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول الله تعالى
اني ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام قاعدا
بين نفر من اصحابه فقام فذهب من عندهم فابطأ ففزعوا عليه
فكنت اول من خرج بطلبه فوجدته في حايط لبني الانصار فلما دخلت
عليه اعطاني نعليه فقال عليه السلام يا ابا هريرة اذهب بنعلي
هاتين قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي رسول الله واعطاه
عليه السلام نعليه ليكون علامة انه لقي النبي عليه السلام ويكون اوقع
في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء
هذا الحايط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة
فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف
كان بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان
من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين
اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت من عنده
عليه السلام فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين
ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله عليه السلام
ما جرى فجاء عمر على اثري فقال عليه السلام يا عمر ما حملك على ما فعلت قال
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس
عليها فقلت له خلهم يعملون فقال عليه السلام فخلهم اعلم ان دفع
عمر رضي الله عنه لم يكن ردا لامر النبي عليه السلام بل كان غرضه عرض رأيه عليه
بان كتم هذا البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل
ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع الرسول عليه السلام عن كلامه

براي عمر رضي الله عنه قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عليه السلام لان الاجتهاد
جايز له في الامور الدينية مع تقرر عدمه عليه السلام على الخطاء فيه واما عند
من لم يجوز اجتهاده عليه السلام فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي
ناسخ لوحي سبق بامر التبشير ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
قال استحفظني النبي عليه السلام شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرايت
واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي عليه السلام
فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله عليه السلام
شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله قال عليه السلام اما انه قد كذبك
وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى
وقلت له في المرة الثالثة هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود
ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو
قال اذا اويت الى فراشك فاقرا آية الكرسي فانه لا يزال عليك
من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فقال عليه السلام
اما انه قد صدقك وهو كذوب قال عليه السلام يا ابا هريرة اتعلم
من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة
على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني
فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي عليه السلام فقال يا ابا هريرة
هذا غلامك قد اتاك فقلت اما اشهدك انه حر وفي الحديث
معجزة منه عليه السلام حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابي هريرة
اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي عليه السلام ترعى بذي قرد

بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه
واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم
وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن
الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم ثلثين
بردة وجاء النبي عليه السلام والناس فقلت يا نبي الله اني قد حميت
القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال عليه السلام يا ابن الاكوع
ملكت اي الذود والمغيرين فاسجح بقطع الهمزة وسين المهملة
ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية
عليهم ان القوم يقرؤن على بناء المجهول في قومهم يعني ان
هذا القوم الذين اغاروا يحصل العفو لهم مكان قراهم والطعام
من جهتنا اللقاح هي النوق ذات الدر قرد بفتح القاف والراء
وبالدال المهملة ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم
هلاك اللئام من قولهم لئيم رضيع ارضع اللوم في بطن امه وقيل
معناه اليوم يوم من تدرب الحرب من صغره فكانها ارضعته م
عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد
وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عليه السلام كلا
اني رايته في النار في بردة غلها فقال عليه السلام يا ابن الخطاب اذهب
فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله عليه السلام كلا ردع
لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف
من آمن بمحمد عليه السلام وبما جاء به ومن غل وكان لم يصدقه لعدم جريه
على موجب تصديقه ولم يجعله النبي عليه السلام من المؤمنين زجرا لهم
من ذلك ويقال المراد من المؤمنين ههنا المتقون من الذنوب ومن الغلول

عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي
الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بابه
في الباب الثاني في حديث انه قد يشهد بدر م اسامة رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة
فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في نفسي
من ذلك شئ فذكرته للنبي عليه السلام فقال عليه السلام يا اسامة اقتلته
بعدما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء
المهملتين وبالقاف بلد من الجهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال
لا اله الا الله بهذه الجملة صفة ثانية لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين
وضمها اي حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما قالها خوفا من السلاح فقال عليه السلام افلا شققت عن قلبه حتى تعلم
اقالها عن قلب ام لا فما زال النبي عليه السلام يكررها تشديدا في الانكار
على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قيل ان كان اسامة
قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قودا ولا ديته
لانه لم ينقل انه الزم قلت ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار
عليه بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين
معجمتين اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك
سوقك يعني امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء
اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لانهن بضعف عقولهن
ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره عليه السلام بالامهال لئلا يقعن
في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا او لان بنيتهن ضعيفة
لا يحتمل الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء

بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عليه السلام اني رايته في النار يدل
على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة
ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تأمل لان النصوص شاهدة على
دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل
اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل عليه السلام دخول بلال الجنة
قبل موته نعم عذاب القبر حق لكنه بنوع اخر لا بهذا الوجه ق عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله عليه السلام وهو مضطجع
على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته عليه السلام فرايت
نحو صاع من شعير فبكيت فقال عليه السلام ما يبكيك قلت كسرى وقيصر
ينامون على فراش الحرير وانت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى بك من الفقر ما ارى
فقال عليه الصلوة والسلام يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الاخرة انما قال
لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الاخرة لمتابعيه
ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم
في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الاخرة
ق سهل بن حنيف رضي الله عنه بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ع
اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان منها لمسلم واربعة
متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله عليه السلام في صلح الحديبية
فجاء عمر رضي الله عنه فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم السنا على حق وهم على باطل
قال بلى وقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال عليه السلام بلى قال
فيم نعطي الدنية على ديننا فقال عليه السلام يا ابن الخطاب اني رسول الله
ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به
صلح الحديبية قيل كلام عمر رضي الله عنه لم يكن شكاية منه عليه السلام انما كان
استكشاف حال كراهة الناس الصلح م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه

واستماع الشعر ونحوه ق انس رضي الله عنه يا انس كتاب الله يامر بالقصاص
ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر اقول ذكره بعلامة
ق كان ينبغي ان يذكر بمكانه خ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما
رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لان الحالفة على رواية
كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على رواية عنه
يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل هنا
مبني للمفعول على غير قياس الى هنا كلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل
يعني حدثني بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل
لكونه سببه في الاسلام منفعة ٥ فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون
هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في يقظته خشف بالخاء المعجمة وسكون
الشين اي صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال هو السير اللين
يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للخدمة
كما سبق العبد مولاه في المشي وانما اخبر عليه السلام بما رآه ليطيب قلبه
ويداوم على ذلك العمل وليرغب غيره اليه وليصير ذلك سنة ويسمى
شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة
من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت
بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك
الاقربين دعا النبي عليه السلام على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لؤي
بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار
يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن انقذوا انفسكم من النار يا بني
عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني

يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار
فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الاخرة
ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن اذن الله لي فيه وانما باذن
لي اذا لم يرد تعذيبه انما قال عليه السلام في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان
والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته وبناه اولوا غير ان لكم رحما سابلها
ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء
واللبن والمراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلهم
بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها
بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالزلزال قيل
هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها
يعني زلزالها صح
الذي في مشيئة الله وهو الزلزال الشديد فالمعنى ابلها بما عرف
عند الله وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئا عرف ق
انس رضي الله عنه اتفقا على رواية عنه قال ان رسول الله عليه السلام
قدم المدينة فنزل اعلى المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف
فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة
ثم انه عليه السلام امر بالمسجد فارسل الى ملأ بني النجار اي اشرافهم فجاؤا
فقال عليه السلام يا بني النجار ثامنوني اي قرروا الثمن بحائطكم
هذا اي بمقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل
كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت
قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة
الى شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه
ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي عليه السلام اشتراه
منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر رضي الله عنه لعل التوفيق بينهما

بان يكون القراءة بها واقعا والتزم دفعها عنه ابو بكر رضي الله عنه ولم تقبلوه
م ابي بن كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل
يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه
فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة قرائتهما
فامرهما فقرأ فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت
في الجاهلية فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشيني ضرب في صدري
ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي [illegible]
يعني ارسل الله الي جبريل فامرني اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر
قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المص لعل ان اقرأ على صيغة الامر
ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا او مفسرة
لقوله عليه السلام امر في المقدر القران على حرف اي على قراءة واحدة
فرددت اليه اي الى الله دل عليه ارسل ان هون على امتي ان مصدرية
يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل
ان يكون مفسره لما في رددت من معنى القول وليس المراد بالرد ههنا
ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه
اذا رجع فرد الي الثانية اي رد الله الي الارسالة الثانية على سبيل
رد المشاكلة اقرأه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد
الي الثالثة اي الارسالة الثالثة اقرأه على سبعة احرف فلك
ذكر في الصحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله تعالى
في المرة الثالثة اقرأه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقرأه على سبعة
احرف هذه مخالفة لرواية المتن مما لتوفيق بينهما قلنا حذف
الراوي في رواية المذكورة في المتن بعض [illegible] فيكون المراد بالثالثة
فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا ذلك بكل ردة يعني لك بمقابلة كل

كل دفعة رجعت الى ردة رددتكها بتشديد الدال يعني رجعتك اليها بحيث
ما هونت القراءة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد
رجاعتك الى مسئلة تسألنيها هذه الجملة صفة موكدة لمسئلة
يعني مسئلة مستجابة قطعا واما باقي دعواته عليه السلام فرجو فقلت
اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي
بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم عليه السلام بالرفع عطف على الخلق
قال الطيبي جعل رسول الله عليه السلام المسائل الثلثة مقصودة على مسئلة
واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر
المرة الثالثة لليوم الاخرة تقدم الكلام على القراءة السبع
في حديث ان هذا القران انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة
على ان من يسأل الله فلم يجبه فله ان يسأله ثانية وعلى ان الله
الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت آخر واما في الآخرة
م قبيصة بن مخارق رضي الله عنه روى مسلم عنه قبيصة بفتح القاف
وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وكسر الراء قيل
رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين
احدهما هذا يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل
رجل رأى العدو اراد به الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم عدو لي فانطلق
يربأ اي يحفظ والاسم الربيئة وهو الطليعة اهله فخشي
ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم
احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة يقال عند خوف الغارة
م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني
اضحيته قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد تقديده لان تتمة الحديث
قال الراوي فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يوكل

من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه باحسان اجب يعني اجب المشركون رفعا لهجوهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ايده بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك خ حكيم بن حزام رضي الله عنه قيل انه كان من اشرف قريش ولد قبل الفيل بثلثة عشر سنة اسلم عام الفتح ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رقمه الشيخ كما مر للبخاري وهو سهو كذا في التحفة قال رسول الله عليه السلام سالت فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني فقال عليه السلام يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا يمل منه كما لا يمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفسه من غير استحياء وان يريد به نفس الاخذ وهو ان ياخذ بغير سؤال بورك له فيه اي فيما اخذه ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهو يد المعطي خير من اليد السفلى وهو يد الاخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل فعلى هذا علويا يكون معنويا الزبير رضي الله عنه بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قا قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين

في الصحيحين تسعة احاديث سبعة للبخاري وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل من الانصار في سيل الماء فقال عليه السلام لي اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عليه السلام ثم قال عليه السلام يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع ان يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الحائل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عليه السلام اولا ان يسقي الزبير دون قدر حقه توسعة للانصاري لعلمه بانه يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان ياخذ جميع حقه وانما لم يامر عليه السلام بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عليه السلام على الانصاري حال غضبه مع قوله عليه السلام لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عليه السلام كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم ق علي وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك ابي وامي قال يواحد كره بعض العلماء تفدية المسلم بابويه المسلمين قالوا انما فداه عليه السلام بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفدا وانما هو تلطف في الكلام واعلام لمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل الخير ح ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري

عنه قال حاصر النبي عليه السلام بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم
وبينه عليه السلام فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس
ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا خلفاء الاوس
فقال عليه السلام يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا
على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلتهم ويسبى ذراريهم فقال عليه السلام
حكمت حكم الملك وهو الله سبحانه وفيه دليل على جواز التحكيم
وان الحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة
اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه
يا سلمة اين حجفتك او درقتك شك من الراوي التي اعطيتك
قال الجوهري الترس اذا كان من جلود ليس فيه خشب ولا عصب
يقال له حجفة ودرقة تقدم قصته في الباب الثاني في حديث
انك كالذي قال سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم قال
غزا المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابا بكر وفي سباياهم ابنة
حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدم المدينة لقيني رسول الله عليه السلام
يا سلمة هب لي المراة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني عليه السلام من الغد
في السوق فقال عليه السلام يا سلمة هب لي المراة فقلت هي لك
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كشفت لها ثوبا فبعث بها نبي الله الى اهل مكة
ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك حيث اي ففدي بها ناسا
بهذه كلمة مدح يعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه
قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امراة من السبي قيل
في الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة رحمه الله
في عدم تجويزه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما كان اذا هو
غنيمة فاما اذا قسمت فخرج الاسير في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه

وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون
الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن ح
خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة
منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان
زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل لعبد يقال من لحيته
فقال عليه السلام يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر
الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالرائين
المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشترتها عايشة رضي الله عنها
فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت
يا رسول الله تامرني قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجتمعت
الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما
اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة رحمه الله وصاحباه ح
الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين
موضعه الفقه انما قال عليه السلام الا تعجب لان التعجب انفعال
النفس عما خفي سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة
والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون
بعض ولا خفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت
بين امر النبي عليه السلام وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها خ
ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله لما راى
في ازاره استرخاء قال اي الراوي فرفعته ثم قال اي النبي عليه السلام زد
فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق
ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا
من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم بهذه الجملة بدل

من كنزه ثوابه المدخر في الجنة بانفس مال مدفون في الارض
في ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى عبد الله بن عمرو
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان
يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له حثا على مداومة اعمال
الخير ح عدي بن حاتم رضي الله عنه روى البخاري عنه قال بينا انا
عند النبي عليه السلام اذ جاء رجل فشكا اليه الفاقة اتاه رجل اخر فشكا
اليه قطع السبيل فقال عليه السلام يا عدي هل رايت الحيرة بكسر
الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة
قلت لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول اي اخبرت عنها
قال اي عليه السلام فان طالت بك حيوة لترين الظعينة
وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء
المثناة تحت المراة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف
بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن
في الانام حتى تأمن المراة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة
احتج به مالك على جواز سفر المراة بغير محرم قلنا جماعة النساء
شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك
ولئن طالت بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى
قلت كسرى بن هرمز قال اي النبي عليه السلام كسرى بن هرمز
قال الراوي رايت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي عليه السلام
وكان هذا الفتح في خلافة عمر رضي الله عنه وكنت ممن افتتح كنوز
كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء
كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من
يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قبل هذا انما يكون عند قرب القيمة

قرب القيمة وفي الارض كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع
فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي
بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما يفسر
كلام الله لعبده فليقولن له اي الله لعبده الم ابعث اليك
رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعني الم يبلغك الرسول
فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اي احسن
عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره
فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه
ذكر عليه السلام في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة
شكوى الفاقة كثرة المال وفي اخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة
م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه قال خلف رسول الله عليه السلام
علي بن ابي طالب في اهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله عليه السلام تخلفني
في النساء والصبيان فقال عليه السلام يا علي انت مني بمنزلة هارون
من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هارون من موسى كانت
في خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة
في النبوة فلما استثنى النبي عليه السلام النبي النبوة بقي ما عداها على
حالها تمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى
غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه
لم يقم في طلب حقه فمذهب هؤلاء استحق من ان يرد ويناظر
فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة هنا مطلقة
وليس كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة النبي عليه السلام في زمان سفره
ذلك كما كان خلافة هارون كذلك لانه مات قبل موسى عليه السلام باربعين
سنة فان قلت اذا لم يخلف هارون لموسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثنا

بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة
كما كان هارون كذلك تقديره الا انه لا نبي بعدي يبعث على حذف
المضاف كما كان بعده بعث موسى بعديته رتبته م عمر رضي الله عنه
الا يكفيك يا عمر اعلمه المص بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس
هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطاء
من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي
في آخر سورة النساء قاله حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما
قال آية الصيف لان في الكلالة انزل اثنان احدهما في الشتاء وهو
قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والآخر في الصيف وهو قوله تعالى
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد
وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد
وفي آية الصيف من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك احاله
عليها لكن هذا البيان لا يروي الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا
والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي قدرز
سلمة وان هو رسول الله عليه السلام سئل عن الكلالة فقال من ليس له
ولد ولا والد موضح كذلك فأولوا آية الصيف بان الولد مشتق من
الولادة فيتناول الوالد والولد لا قرب منه ما قاله الجصاص ترك ذكر الوالد
في آية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق من مات
فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة
فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين الصيف الام في الحالتين
فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب
وفي آية الصيف اعطى لاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له
ايضا وانما حال النبي عليه السلام عمر رضي الله عنه على آية الصيف المقابلة لهذه

لهذه التأويلات تحريضا له على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا
روي انه عليه السلام طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة
في الحث عليه م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال شكى الى النبي عليه السلام
عن منع العباس الزكوة فقال عليه السلام اما العباس فعلي ومثلها
معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك
الحسي ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون
واحد الصنوان وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان
وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب
وقع قوله يا عمر الى اخره كانه تعليل لالتزامه عليه السلام الزكوة عنه
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الا تحسن يا فلان الا تحسن
صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها
لا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما
يصلي لنفسه فجدير عليه ان يتفكر في تكميله لان نفع عمله عايد اليه
وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله اني لا ابصر من ورائي كما ابصر من بين
يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف ق عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وتسعون
حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة
ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع رسول الله عليه السلام فلما غابت الشمس
قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال والحاء المهملتين اي اخلط
السويق بالماء لنا قال اي فلان يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عليك
نهارا انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس
وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ان النبي ايضا عليه السلام
لم يرها فاراد ان تذكيرها قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي

فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه فشرب ثم قال اي النبي عليه السلام
مشيرا بيده اذا غابت الشمس من هنا وجاء الليل من هنا فقد افطر الصائم
اي دخل وقت الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم شيئا
الا ان الاوجه هو الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لانه
عليه السلام عمله فان قيل كيف صام النبي عليه السلام وقد قال ليس
من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على لحوق المشقة فيه ويكون
فعله عليه السلام لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس رضي الله عنه هو بفتح
السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة عشر
حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها يا فلان باي الصلوتين
اعتددت اي اعتمدت ابصلوتك وحدك ام بصلوتك
معنا قال عليه السلام لرجل دخل المسجد والنبي عليه السلام في صلوة الفجر فصلى
ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء
بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة
م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان
هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع
بدر ملقاة في بئر وهذا الاستفهام للسخرية فاني قد وجدت
ما وعدني الله حقا اي من تقويته ديني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله
كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم
غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا قيل هذا السماع خاص
لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبي عليه السلام كان يعلمهم
اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسال الله لنا ولكم العافية
م قبيصة بن مخارق رضي الله عنه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت
رسول الله اساله فيها فقال اقم حتى تاتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال

ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر
مبتدا محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم
هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم
ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون
الى معونته فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ
في الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عايد الى ما حصل له
من المسئلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي
يدفع نفسه من المسئلة ورجل اصابته جايحة اي آفة اجتاحت
ماله اي اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما بكسر القاف
ما يقوم به الشيء من عيش وقال سدادا من عيش هذا شك
من الراوي السداد بكسر السين ما اشتد به الحاجة ورجل اصابته
فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه
لقد اصابت فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون
بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال
سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا وهو الحرام
الذي يلحق اكله منه عار ولذلك غلب في الرشي قال النووي هكذا
في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم
يحتاج الى الاضمار اي اعتقده سحتا ياكلها صاحبها سحتا بدل
من الضمير في ياكلها او تميز الجملة صفة لسحتا وارجاع الضمير بالمؤنثية
اليه على وبال الصدقة وفائدة هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد
صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم
كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقولوا كذا اخرجه ابو
داود باللام عجبا من المص انه بادر الى تخطيه لفظ يقوم وقد قال التوربشتي

في شرح صحيح مسلم بقوم ثلثة هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح
اي بقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلثة شرط
في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة
عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد
بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار المراد بها ههنا
الجماعة او نفس العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة
تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة
اخرى جازله السؤال بقدر قوت يومه قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل
لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه
غنيا او يهلك ماله بافة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة
لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي والمسئلة يجوز له بعد
ان يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه
لاشتغال العلم جازله الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع
يكره له صدقة التطوع ح جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه
قال كان معاذ يصلي مع النبي عليه السلام العشاء ثم يأتي قومه فيصلي
فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عليه السلام العشاء ثم اتى قومه فامهم
فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت
قال لا ولكني آتي رسول الله عليه السلام فاتاه فاخبره بما جرى وقال
انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال عليه السلام يا معاذ افتان انت
الفاتن المضل ومنه قوله تعالى وما انتم بفاتنين عبر بالفتان تشديدا
في الانكار عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنعه لانه
افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور
في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي عليه السلام بهذه الكلمات

الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوهما
قاله له حين قرأ البقرة في العشاء الآخرة ذهب الشافعي رحمه الله الى
جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة رحمه الله منعه لئلا
يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان
يصلي مع النبي عليه السلام نفلا النواضح الابل التي يستقى عليها الماء
يعني انما نحن اصحاب تعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز
التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم
على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله عليه السلام وسعديك
ثم سار ساعة فقال عليه السلام يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله
وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت يا رسول الله
لبيك وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال اي
الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي عليه السلام فان حق الله
على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه
توبيخ الكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ
بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق
يجيء بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى الجدير
وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله تعالى ورسوله اعلم
قال عليه السلام ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية عن
معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرجل فانها تخص
بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل
كيف ذكر معاذ بهذا الحديث وقد منعه النبي عليه السلام على ما جاء
في روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به

الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل
وعدم استقرار امر الشرع فلما راى معاذ تمرن النفوس بالطاعات
رواه ولذلك روى ان معاذا رواه في اخر عمره او يقال المنهي عنه
التبشير به على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به للناس لعل وروده
المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة ونداء
رسول الله عليه السلام معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر
ومنه حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال حفظت من رسول الله عليه السلام وعائين
اما احدهما فافشيته فيكم واما الاخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم
رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله
على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه
لان العبادة انما يتحقق بالاشتغال بالواجبات والاجتناب عن
المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب
لمعنى التبشير به ولقوله فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم
ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنت معه
في سفر فقال عليه السلام يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد
يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه عليه السلام حتى توارى عني فقضى
حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت
فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوء الصلوة
ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء
عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روي من النهي عنها
فمحمول على مباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه نوع آخر
ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا
قد صنع لكم تقدم قصته في الباب الثالث في حديث لا تزلن

لا تزلن برمتكم سؤرا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا
في النهاية فحيهلا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف
فيها لبيان الحركة كانها كالهاء في قوله تعالى كتابيه ويجوز فحيهلا
بالتنوين م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا
لحوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث قال القاضي
ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم
النحر وان تاخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد
فشكوا الى رسول الله عليه السلام ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد
كجياد جمع جيد من عاله اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما
تفسير لحشما بواو العطف وقال النووي حشم الرجل من يتعصب له
وخدمه من يخدمه ويتعصب له فيكون من ذكر الخاص بعد العام
فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك من الراوي اي
في انه عليه السلام قال احبسوا او قال مكانه ادخروا ق عبد الله بن زيد
بن عاصم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جد الراوي
ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال
قسم النبي عليه السلام الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم
ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال عليه السلام
يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف كالانبياء
الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين
فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقراء فاغناكم الله
بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة
الايمان التي هي اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة
المال ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار

قلتم اما الرجل اد روايته البنى عليه السلام فادركته رغبته فى قريته
اى فى مكة قالوا هذا لقول لما فتح النبى عليه السلام مكة وقعد فيها
اياما قالوا قد كان ذلك اى قد قلنا هذا القول قال كلا انى
عبد الله ورسوله قال النووى كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا
فمعناه انى رسول الله حقا ياتينى الوحى ويخبرنى بالمغيبات
كهذه القضية والثانى بمعنى النفى يعنى لا تفتتنوا باخبارى اياكم
بالمغيبات كما فتن قوم عيسى عليه السلام فانى عبد الله ورسوله الهنا
كلامه لكن الاقرب ان يقال كلا حرف ردع اى ليس الامر كما
توهمتم من اقامتى بمكة فمعنى قوله انى عبد الله ورسوله ان كونى
على هذه الصفة يقتضى ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها
بامر الله هاجرت الى الله اليكم يعنى قصدت فى الهجرة الى ثواب الله
والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات
مماتكم يعنى قصدى ان احيى فى بلدكم واموت فيها ولا افارقكم
ق ابن مسعود رضى الله عنه اتفقا على روايته عنه يا معشر الشباب
جمع الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله
النووى من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة
المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة
الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهاءين بلا مد معناه الجماع
لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعنى من استطاع منكم لمؤنة
الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل
تفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعنى ان التزوج احفظ عين المتزوج
من اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع اى المؤنة الباءة
من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اى فان الصوم لمن قدر

لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد
دق الخصيتين لتضعف الفحولة يعنى ان الصوم يقطع الشهوة
ويدفع شر المنى كالوجاء الامر فى الحديث للوجوب لانه محمول على حالة
التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذووا التوقان
على الجبلة السليمة ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على روايته عنها
قالت كان رسول الله عليه السلام اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه
فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا فى غزوة بنى المصطلق
فخرج سهمى فاخرجنى معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت
احمل فى هودج يعنى فى مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبى عليه السلام
من غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن النبى عليه السلام ليلة
بالرحيل فقمت لحاجتى فلما قضيتها اقبلت الى رحلى فلمست
صدرى فاذا عقد كان على من جزع قد سقط فرجعت التمسه
فحبسنى ابتغاؤه فاقبل النفر الذى كانوا يرحلون بى فاحتملوا هودجى
فوضعوه على بعيرى الذى كنت اركبه وهم يحسبون انى فيه وساور
او وجدت عقدى فجئت منازلهم فما وجدت احدا منهم فقصدت
منزلى الذى كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدو نى
ويرجعون فى طلبى فبينما انا جالسة فى مكان اذ غلبتنى عيناى
فنمت وكان صفوان بن عطال من وراء الجيش قد عرس
فاصبح فى المنزل فرأى سواد انسان فاتانى فعرفنى وكان رانى
قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما رانى استرجع وقال عرس
رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فسترت وجهى بردائى
فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره
فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك

فی قولهم فهلک من شانی من هلک فدخلنا المدینة فمرضت شهرا
فکنت لا اری من رسول الله صلی الله علیه وسلم اللطف الذی کنت اری
منه حین اشکی فلما نقهت اخبرتنی امراة بقول اهل الافک فازددت
وجعا علی وجعی فاستاذنت من رسول الله ان اتی ابوی واستیقن
الخبر فاتیت ابوی فقلت لامی یا امه ما یتحدث الناس فقالت هونی علیک
قلما امراة ذات منزلة عند زوجها وله ضرائر الا کثرن علیها القول
فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبکیت تلک اللیلة حتی
اصبحت فدعا رسول الله صلی الله علیه وسلم علیاً واسامة یستشیرهما فی
فراق اهله حین استلبث الوحی فی حقها شهرا فقال اسامة یا رسول الله
ما نعلم فی اهلک الا خیرا وقال علی رضی الله عنه لم یضیق الله علیک والنساء
سواها کثیرة ارسل الی الجاریة تخبرک فدعا رسول الله علیه السلام بریرة فقال
لها هل رایت من عایشة شیئا یریبک فقالت والذی بعثک بالحق
عایشة اطیب من طیب الذهب فقام رسول الله علیه الصلوة والسلام علی المنبر
فقال یا معشر المسلمین من یعذرنی من رجل قد بلغنی اذاه یعنی من ینصرنی
فیمن اذانی فی اهل بیتی فوالله ما علمت علی اهل بیتی الا خیرا ولقد
ذکروا رجلا ما علمت علیه الا خیرا وما کان یدخل علی اهلی الا معی فقام
سعد بن معاذ سید الاوس فقال انا اعذرک منه یا رسول الله
ان کان من الاوس ضربت عنقه وان کان من الخزرج امرتنا ففعلنا
امرک فقام سعد بن عبادة سید الخزرج کذبت والله ان کان من الخزرج
لا تقدر علی قتله وتخاصما وثار الاوس والخزرج حتی هموا ان یقتتلوا
ورسول الله علیه السلام علی المنبر یخفضهم حتی سکتوا سکت رسول الله علیه السلام
قالت فبینا انا ابکی اذ دخل رسول الله علیه السلام فسلم وجلس فی جنبی
فتشهد ثم قال اما بعد یا عایشة فانه قد بلغنی عنک کذا وکذا وان کنت

وان کنت بریئة فان الله سیبرئک وان کنت الممت بذنب فاستغفر الله
وتوبی الیه فقلص دمعی حتی ما احس منه قطرة فقلت لامی یا امه اجیبی
عنی رسول الله فیما قال فقالت لی یا بنیة والله ما ادری ما اقول
لرسول الله فقلت لابی یا ابت اجب عنی رسول الله فقال یا بنیة والله
ما ادری ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر
قد بلغکم فصدقتم به ولئن قلت لکم انی بریئة والله یعلم انی بریئة
لا تصدقونی بذلک ولئن اعترفت لکم بامر یعلم الله انی منه بریئة
لتصدقنی والله لا اجد لی ولکم مثلا الا کما قال ابو یوسف علیه السلام
فصبر جمیل والله المستعان علی ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله صلی الله علیه وسلم
مجلسه حتی انزل الله تعالی علیه ان الذین جاءوا بالافک عصبة منکم
الآیة فلما سری عن رسول الله علیه السلام کان اول شیء تکلم به وهو
یضحک ابشری یا عایشة اما الله فقد براک به فقالت لی امی
قومی الیه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذی انزل براءتی
ق ابو سعید رضی الله عنه اتفقا علی الروایة عنه یا معشر النساء
تصدقن فانی اریتکن اکثر اهل النار قاله لما خرج الی المصلی
فی یوم عید فمر علی النساء ق ابو هریرة رضی الله عنه اتفقا علی الروایة
عنه یا معشر الیهود اسلموا تسلموا قاله لیهود مدینة وفی الحدیث
دلیل علی ان الایمان والاسلام واحد ح عایشة رضی الله عنها روی البخاری
عنها یا معشر الیهود ویلکم اتقوا الله فوالله الذی لا اله الا هو انکم
لتعلمون انی رسول حقا وانی جئتکم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم
المدینة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم یرو البخاری
هذا الحدیث الا عن انس لعل النسبة الی عایشة یکون سهوا من الکاتب
نوع آخر من اخبار شتی وهو ما فی اوله حرف من حروف النداء

اختلاف انواعها صح

والمنادي مفرد تارة ومضاف اخرى م المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر
اذا تعب منه انه لا يضرك اي لا يضرك يعني الدجال قاله له
لما اكثر سؤاله عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي رضي الله عنه
المذكور الا لفظة اي بني ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية
قال ركب النبي عليه السلام على حمار واردفني وراءه ليعود سعد بن
عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين بمجلس فيه
فسلم رسول الله عليه الصلاة والسلام ثم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم
القران فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا
به في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه
ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن
رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب
المسلمون والمشركون حتى بينا دبون فاسكتهم رسول ثم ركب
دابة فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال اي سعد الم تسمع
الى ما قال ابو حباب عدى السمع ههنا بالى لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا صلى الله
قاله لسعد بن عبادة حين عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله
ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفى عنه النبي عليه السلام وابو حباب
بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الشكاية من ابن ادم الى
ابن ادم م العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله عليه السلام
يركض بغلته الى الكفار وانا اخذ بلجام بغلته اكفها فقال عليه السلام
اي عباس ناد اصحاب السمرة قاله يوم حنين وهي الشجرة التي
بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت بأعلى صوتي اين اصحاب السمرة فقالوا

فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله عليه السلام وهو
على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها
الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى
بهن وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس
التنور اراد بكونه حمي اشتداد الحرب وركوبه عليه السلام على البغلة
في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في رواية
سلمة ان رسول الله عليه السلام قبض قبضة من تراب فرمى بها
قلنا يحتمل انه عليه السلام اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب
فرمى بهما مرتين وانه عليه السلام قبضة قبضة مخلوطة بهما قيل
غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين
واد بين مكة والطائف وراء عرفات ق للمسيب بن حزن رضي الله عنه
بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة
وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام
سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد واثنان
متفق عليهما احدهما اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل معه وان محمد رسول الله
لاشتهار ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد عليه السلام
كلمة احاج لك بها عند الله روى ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد
قال النبي عليه السلام لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى
وما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى
من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد
به عند قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي عليه السلام
بالايمان لان ايمان اليأس غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه عليه السلام رجا
ببركته ان يناله الرحمة بايمانه فيه في قوله عليه السلام احاج بها اشارة الى هذا

قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة للذين
يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن لذا قاله
الشيخ الشارح اقول انهم ما دعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الاية بل قالوا رجا
النبي عليه السلام ان ينال الرحمة وان امن في حال نزعه وهذا لا ينافي الاية الا ترى
انه استغفر له بعد ابائه عن التوحيد لغلبة همه على مغفرته مع ان تاخر
الحديث عن الاية غير معلوم ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ايها الناس اربعوا بفتح البا الموحدة اى ارفقوا على انفسكم
انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا
قريبا وهو معكم اى بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون
بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر صاحب الكشاف
ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع الصوت
لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تعالى منزه
عن النقايص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله
امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال تعالى يا ايها الناس الرسل كلوا من الطيبات
واعملوا الصالح الخ اني بما تعملون عليم قال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات
من ما رزقناكم يعني لم يفرق الله بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب
الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه
للنبي عليه السلام الرجل بالرفع مبتدا مذكور على وجه الحكاية من لفظ
رسول الله عليه السلام ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر
اى يمشي من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى
كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال شارح المراد
بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما ليتناول السفر في وجوه الطاعات

الطاعات كلها اشعث اغبر اى حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه
الى السماء اى يرفعهما سائلا حوايجه وقائلا يا رب يا رب ذكره
ثلاث مرات ظانا ان بهذه الحالات من حالة السفر وتحمل الزحمات
من مظان اجابة الدعوات الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام
وملبسه حرام وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها
بالحرام قال الشراح اشار بهذا القول اى حال صغره وبالقولين الاولين
الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامهم لكن العكس
اولى لان قوله وغذي حال فلا بد من تقدير قد يعني قد قرب قوله يا رب
بتغذيته الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء
لا بيان لاستحالتها لذلك اى لذلك الرجل وقيل هو اشارة
الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد لكن الوجه
الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه
لذلك فما ظنك لمن انهمك في المحرمات م ابن عباس رضي الله عنه
روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة
الا الرؤيا الصالحة اى الحسنة وقيل اى الصحيحة يعني لم يبق
من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا في ما بعدي الا قسم الرؤيا
الصالحة يراها المسلم اى لنفسه او ترى له على بناء المجهول
اى يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة
مبشرة للمؤمن يمتنع ان يكون بنبوة فيكون بوجه آخر من صلاح
وتنبيه غفلة وغيرها وفرح الا واني نهيت الا بالتخفيف
حرف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا
النهي لما قبله غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في
رؤيا المبشرة لما روي انه عليه السلام حكم مشهورا في بدء نبوته

بما سمع في رؤياه ان اقرا القران راكعا او ساجدا انما نهى عنه لان المصلي
فيهما يكون ذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام الله تعالى
لانهما هيئتا التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان
ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان
ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح
وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعي على انه لا تسبيح في السجود
فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن لعله
قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدا محذوف اي فالدعاء قمن
والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر عن ان يستجاب وانما كان
حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م
ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس انه الضمير فيه للشان
ليس لي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم هذا
تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة
فانه حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة
الحديث م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم
فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف
اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال
ان يكون الامام سها في الصلوة فيسجد للسهو فاني اراكم امامي
ومن خلفي ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رايتم ما رايت لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رايت يا رسول الله قال رايت الجنة
والنار انما ذكر عليه السلام الامام مع الخلف اشارة الى ان
رؤيته عليه السلام من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة تكون
حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته

دون بشريته لانه عليه السلام قال انما انا بشر انسى كما تنسون حين غلب
عليه جهة ملكيته ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ايها الناس
عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو السريع
يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق فيتاذون من صدمة
الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل
م علي رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم
جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه
عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم
الحد فان امة لرسول الله عليه السلام زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي
حديث عهد بنفاس فخشيت ان قتلتها ان جلدتها فذكرت ذلك
للنبي عليه السلام فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى
ان المص رفعه الى النبي عليه السلام ورواه كما رايت ورقمه بعلامة
مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح
بالخمر اي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها
شيء فليبعه ه قبل ان ينزل حرمتها ولينتفع بها اي بثمنها م سبرة
بن معبد الجهني رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت ه
اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم
ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن فليخل سبيله ولا تاخذوا
مما اتيتموهن اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام ر
على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه
النساء م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس خذوا مناسككم

وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه اشارة
الى توديعهم وحث على الاغنيا. بتعلم امور الدين منه اعلم ان المص
اعلمه بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي جريج اخبرني ابو الزبير
انه سمع جابرا رضي الله عنه يقول رايت النبي عليه السلام يرمي على راحلته
يوم النحر ويقول لنا خذوا مني مناسككم فاني لا ادري لا احج بعد حجتي
هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره ولعل المص اطلع
على رواية اخرى م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس
فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمر
مرة علم هذا من نص آخر ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
يا ابن ادم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل عن قوت نفسه وعياله
خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود
وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف
يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة
على جيرانك م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قالوا بنو مسلمة ارادوا
ان يبيعوا منازلهم ويشتروا مساكن في قرب المسجد فقال عليه السلام لهم
يا بني سلمة بكسر اللام دياركم نصب على الاغراء اي الزموا دياركم
تكتب بالجزم جواب لامر المحذوف اثاركم اراد بالاثار الخطى الى المسجد
ويكتب بها كتابة ثوابها دياركم تكتب اثاركم كرره النبي عليه السلام
للتاكيد نوع آخر وهو ما اوله حرف ندا. ومناداه مضاف الى
مونث ومفرد مونث ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت سئلت النبي عليه السلام عن الركعتين اللتين صلاها
بعد العصر فقال عليه السلام يا ابنة ابي امية سئلت عن الركعتين
بعد العصر وانه اتاني اناس من بني عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام

بالاسلام من قومهم اي تعرض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلو
ني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان
سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه
الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه
وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدئ
النبي عليه السلام بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات
وقتها خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال سئلت ام حارثة
عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة
صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال عليه السلام
يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي له جنان جمع جنة وهي
البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قيل الضمير في انها للجنة يعني
ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى
الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكر في شرح المشكوة المراد بالجنان
الدرجات ح ام خالد بن سعد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضي الله عنها
قيل ما روت عن النبي عليه السلام خمسة احاديث انفرد البخاري بها باثنين
قالت اتيت رسول الله عليه السلام وقد اتي بثياب فيها خميصة فيها سودآء
صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتوني
بام خالد فاتي بي النبي عليه السلام فالبسنيها بيده الخميصة وقال ابلي واخلقي
مرتين فجعل عليه السلام ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد
هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة
ويروى سنه بالتشديد والها. من غير الف في الموضعين هذا
يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤ
لا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عليه السلام واختلاط مع الصغار وان الهيئة

باهمها ح

لهم جايزة وان الدعا لطول العمر جايز وكانه عليه السلام قال لها عمرك الله تعالى
تعمير الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروى اخلقى
بالقاف يعنى البسى بعده ثوبا آخر ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت كانت نساء رسول الله عليه السلام حزبين حزب فيه عايشة وصفية
وسودة والحزب الآخر ام سلمة وساير ازواجه وكان المسلمون عالمين
حب النبى عليه السلام عايشة فمن اراد ان يهدى هدية لرسول الله عليه السلام اخرها
حتى اذا كانت فى بيت عايشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة
كلمى رسول الله يامر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته
ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيا فسالتها فقالت ما قال لى شيا فقلن
لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيا ثم كلمته فقال عليه السلام يا ام سلمة لا تؤذينى
فى عايشة اى بالتكلم فى حقها فانه والله ما نزل على الوحى وانا فى لحاف
وهو اسم بما يتغطى به امراة منكن غيرها اى غير عايشة فقالت ام سلمة
اعوذ بالله من ايذائكم يا رسول الله وفيه اعلام الرجل يحب بعض نسائه
م انس رضى الله عنه روى مسلم عنه قال كانت عند ام سلمة يتيمة فراى
يا رسول الله عليه السلام فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت
اليتيمة الى ام سليم تبكى وتقول دعا على رسول الله ان لا يكبر سنى فخرجت
ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله عليه السلام فقالت يا نبى الله ادعوت
على يتيمتى قال عليه السلام وماذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت
عليها ان لا اكبر سنها فضحك رسول الله عليه السلام فقال يا ام سليم اما تعلمين
ان شرطى ربى انى اشترطت على ربى هذا مما قبله يدل اوفى فى الدلالة
على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر
فايما احد دعوت عليه من امتى بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا
او زكاة وقربة يقرب بها اى يقرب الله اليه ذلك المدعو عليه بتلك

بتلك يوم القيمة يعنى تلك اليتيمة لم تكن اهلا بدعائى عليها فيكون لها
طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبى عليه السلام الدعا على من ليس
اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا له فى الظاهر
وهو عليه السلام كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله او بان
لا يكون على قصد مما جرت به عادة العرب فى كلام من قولهم تربت
يمينك لا كبر سنك وغير ذلك فخاف عليه السلام ان يصادف
شئ من ذلك اجابة فسال ربه بجعله رحمة وقربة م انس رضى الله عنه
روى مسلم عنه قال رسول الله عليه السلام راى مع ام سليم خنجرا يوم
حنين فقال ما هذا الخنجر قال اتخذته لان احد من المشركين ان دنا
منى بقرت بطنه فجعل رسول الله عليه السلام يضحك ويقول يا ام سليم
ان الله قد كفى واحسن قاله يوم حنين يعنى كفى عنا شر العدو واحسن
الينا ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام
يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها فجاء
ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان عليه السلام كثير العرق فجعلت
تنشف عرقه فتعصر فى قارورة فقال عليه السلام يا ام سليم ما هذا
الذى تصنعين قاله حين راها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك
نجعله فى طيبنا وهو اطيب منه ونرجو بركته لصبياننا قال العلما
هذه الريح الطيبة كانت صفته عليه السلام وان لم يمس طيبا ومع
هذا كان يستعمل الطيب فى كثير من الاوقات مبالغة فى طيب
ريحه لملاقاته الملائكة ق انس رضى الله عنه روى مسلم عنه يا ام فلان
افطرى اى السكك جمع السكة وهى الطريقة المصطفة من النخل وبه
سميت الازقة الاصطفاف الدور شبهت صفة اى واللام
فى السكك للعهد الذهنى فيكون فى المعنى نكرة او زايدة ويجوز ان يكون

ای موصولة وشئت صلتها ومعنی انظری فی ای السکک یقال داری
ینظر الی دار فلان ای یقابلها یعنی اسکنی الی ای سکک ترید حتی
اقضی لک حاجتک قاله لامراة کان عقلها شیء یعنی اختلال
فقالت یا رسول الله ان لی الیک حاجة م عایشة رضی الله عنها روی مسلم
عنها یا بریرة هل رایت منها شیئا یریبک ای یوقعک فی الشک
مما قاله اهل الافک یعنی عایشة هذا تفسیر لضمیر منها قاله حین
فیها اهل الافک ما قالوا من الکذب والبهتان فی حقها فاتیان
الموصول للتفخیم کقوله تعالی فغشیهم من الیم ما غشیهم تقدم قصتهم
قریبا ق عایشة رضی الله عنها اتفقا علی الروایة عنها یا بنیة الا تحبین
ما احب قاله لفاطمة حین بعثها ازواج النبی علیه السلام الیه ینشدنه
العدل فی عایشة ای فی محبتها یعنی یطلبن من النبی علیه السلام
ان یسویهن عایشة فی المحبة اذ المساواة بینهن فی القسم کانت
حاصلة ق عایشة رضی الله عنها اتفقا علی الروایة عنها قالت
کان رسول الله علیه السلام یخیل الیه انه فعل الشیء وما فعله حین
صار مسحورا وکان یوما عندی دعا الله ثم دعا ثم دعا فقال
یا عایشة اشعرت الهمزة فیه للاستفهام ای هل علمت ان الله
افتانی ای بین لی فیما استفتیته فیه جاءنی رجلان استیناف
بیان لافتاء الله فقعد احدهما عند راسی والاخر عند رجلی ه
بتشدید الیاء هذا یشیر الی انه علیه السلام راهما فی المنام فقال الذی
عند راسی للذی عند رجلی او الذی عند رجلی للذی عند راسی
هذا یمکن ان یکون شکا من النبی علیه السلام او من الراوی ما وجع الرجل
اراد به النبی علیه السلام قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة
ای قال الرجل الاخر انه مسحور قال من طبه قال لبید بن الاعصم قال

قال فی ای شیء قال فی مشط وهو معروف ومشاطة بضم المیم
وهی ما یخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذکر علی اضافة طلعة
الی ذکر المراد بالذکر محل النخل والجف بضم الجیم والتشدید الغشاء الذی
علی الطلع یعنی ان سحره کان فی غلاف طلع ذکر لا طلع انثی قال
فاین هو قال فی بئر ذی اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق
عایشة رضی الله عنها اتفقا علی الروایة عنها قالت سمعت رسول الله علیه السلام
یقول یحشر الناس حفاة عراة قلت یا رسول الله علیه السلام الرجال والنساء
جمیعا ینظر بعضهم الی بعض فقال علیه السلام یا عایشة الامر اشد من ان ینظر
بعضهم الی بعض یعنی یوم القیمة هذا تفسیر للامر او زمان یقع فیه
النظر م عایشة رضی الله عنها روی مسلم عنها یا عایشة لا تکونی
فاحشة تقدم سبب ذکره ومعنی الفحش فی حدیث ان الله
لا یحب الفحش خ عایشة رضی الله عنها روی البخاری عنها یا عایشة
ما ازال اجد الم الطعام الذی اکلت بخیبر اراد به الشاة المسمومة
التی کان علیه السلام اکل منها قاله الذی فی مرضه الذی مات فیه
فهذا اوان وجدت ای وقت وجدای انقطاع الابهری وهو
عرق مستبطن فی القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلک
السم خ عایشة رضی الله عنها روی البخاری عنها یا عایشة ما اظن
ای ما اعلم فلانا وفلانا یعرفان بالاعتقاد دیننا الذی نحن
علیه من الاخلاص فیه والاستقامة یعنی رجلین من المنافقین
وفیه بیان جواز عیب شخص علی وجه البیان اذا ترتب
علیه مصلحة خ عایشة رضی الله عنها روی البخاری عنها یا عایشة
ما کان معکم لهو بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت امراة
الی الانصاری المراد باللهو ما یکون مع العرس من ضرب الدف

ونحوه لكن كان زحمهم كالغربال فان لانصباب يحجبهم اللهو م عايشة رضى الله عنها
روى مسلم عنها قالت جاء النبى عليه السلام ذات ليلة فخلع رداءه
ونعليه فوضعها عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع
فلم يلبث الا قدر ما ظن انى قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق
وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعى
فى راسى وتقنعت ازارى ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع
فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت
فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت
فدخل فقال عليه السلام يا عايشة مالك حشيى وهى على وزن
عطشى حال الحشى ضرب النفس وارتفاعه من العدو ورابية وهى
التى اخذها الربو وهو بمعنى الحشى قالت قلت لا شئ قال النووى
هذه اصوب الروايات وفى بعضها لاى شئ بكلمة اى للاستفهام
متعلق بمحذوف اى لاى شئ اجرت وفى بعض النسخ لابى
بالباء الجارة الداخلة على الياء اى فقال لتخبرنى بفتح اللام
وتشديد النون او ليخبرنى اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله
عليه الصلوة والسلام بابى انت وابى يعنى انت مفدى بهما يقال
هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اى اخبرت النبى عليه السلام عما فعلت
من خروجى عقيبه واختفاى منه قال فانت السواد الذى رايت
امامى قلت نعم فلهدنى اى دفعنى فى صدرى لهدة اوجعتنى
ثم قال عليه السلام اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اى
يظلمك بان يذهب فى نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهرى يقال
حاف بالحاء المهملة اذا ظلمه قالت هذا من قول المص وكذا قالت
فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعنى قالت عايشة رضى الله عنها كيف

كيف اخفى منك حالى يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به
فعممت فى القول وقالت مما يكتم الناس مكان مهما كتمت قال نعم
قال فان جبريل عليه السلام هذا شروع فى بيان سبب خروجه من عندها
مخفيا اتانى حين رايت بكسر التاء اى حين رايت خروجى فنادى
فاخفاه منك اى اخفى جبريل عليه السلام ذاته منك فاجبته
فاخفيته ولم يكن اى جبريل عليه السلام يدخل عليك وقد وضعت
ثيابك وظننت ان قد رقدت اى نمت فكرهت ان اوقظك
وخشيت ان تستوحشى فقال اى جبريل عليه السلام ان ربك يامرك
ان تاتى اهل البقيع وهى مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق
عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها يا عايشة ما يومننى ان يكون
فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا
لما قبلها وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب
المعترض فى الافق ممطرنا قاله لما قالت له يا رسول الله ارى الناس
اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرفت
فى وجهك الكراهية وفى الحديث كمال خيفته عليه السلام وشفقته على امته
م عايشة رضى الله عنها روى مسلم عنها يا عايشة حتى دخل هذا الكلب ههنا
تقدم الكلام عليه فى اوائل هذا الباب فى حديث ما يخلف الله وعده
ولا رسله م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه يا عايشة
ناولينى الثوب وترى الخمرة وهى السجادة فقالت انى حائض فقال
ان حيضتك ليست فى يدك ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية
عنها يا عايشة والله لكان بتشديد النون ماء نقاعة الحناء
وهى بضم النون الماء الذى ينقع فيه الحناء يعنى كان احمر وكان نخلها
اراد به طلعه بقرينة بيانه عليه السلام فيما سبق ان النخل كان فى الطلع

انما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها ه رؤس الشياطين ه
يعني الحيات الخبيثة لوحشته وقبح منظره ه يعني يترذي اروان
هذا تفسير للظاهر المؤنثة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ترخيم عايشة هذا جبريل يقرا عليك
السلام تتمته فقلت وعليكم السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعايشة
وجواز بعث النبي عليه السلام الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتب
مفسدة عليه م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها يا عايشة هلمي اي
ناوليني وهاتي المدية وهي السكين الكبير قالت قاله حين اراد ان يذبح
كبشا اقرن ثم اخذها فاضجع الكبش ثم قال بسم الله اللهم تقبل
من محمد وال محمد ومن امة محمد عليه السلام ثم ضحى وفيه استحباب اضجاع الذبايح
وقول المضحي اللهم فتقبل مني م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت
لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام عليه السلام على الصفا فقال
يا فاطمه بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك
لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الآخرة فاجتهدوا
في العمل الصالح ه سلوني من مالي ما شئتم ه اي في الدنيا ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ
المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروي بنصب
نساء تقديره يا نساء الطوايف المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها
قيل جارة المراة ضرة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع
وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع ساق محرق اهدية ويجوز
نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان المهدية
كراع شاة محرقا الخطاب للمهديات يعني لا تمتنع احديكن من الهدية
لجارتها احتقار الموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب

الخطاب لمن اهدي اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها
وان كانت قليلة هكذا ذكره الا فليشي والرواية يا نساء المسلمات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر
للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب
القلوب **الباب السادس** خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري
عنها ليس احد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث
ما استقصي فيه الا هلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من نوقش اعلم ان المص رقم الحديث برقم البخاري وانه متفق عليه
من حديث عايشة رضي الله عنها كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته
انا بعينه في صحيح مسلم رواية عن عايشة ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي بكثير
الصرع وهو الاسقاط وهو على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس
القوي من يكون قادرا على ان يكون يسقط خصومه انما الشديد الذي
يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى
اعدايه وهو النفس عند الغضب حول النبي عليه السلام معنى هذا الاسم
المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين
المهملة والراء متاع الدنيا وصنوف الاموال من النقود وغيرها ه ويمكن
ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجوهر وهي على راي اهل السنة
لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة زواله وعدم ثباته
زمانين يعني ليس الغنى المحمود [illegible] ما حصل عن كثرة العرض
والمتاع ه انما الغنى غنى النفس ه يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو
القناعة لان الحريص فقير دايما وقال الطيبي يمكن ان يراد يعني

النفس حصول الكمالات العلمية لان النفس لا يكون محظوظة الا به
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس
الكامل في المسكنة الذي يرده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا
اللقمتان عند السؤال لان المتردد في الباب يكون قادرا على تحصيل
قوته وانما المسكين الكامل الذي يتعفف اي يترك السؤال
عن الناس مع فقره اقرا وان شئتم لا يسئلون الناس الحافا
الضمير فيه للفقرا المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث يحسب من لا يعرف
حالهم اغنيا هم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم
لا يسئلون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال
اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا ذا الحاف او عامله
محذوف اي ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف
اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم
بسيماهم ح عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ليس الواصل
اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل من يعتد به وصله
بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية
فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اي الذي يعتد وصله
هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي
يقطع عنه ق اسما بنت عميس رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت هاجر جماعة الى النبي عليه السلام من الحبشة بالسفينة وكنت
مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم
وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر رضي الله عنه على حفصة زوجة
النبي عليه السلام وكنت عندها قد جئتها زائرة فقال عمر سبقناكم
بالهجرة فنحن احق برسول الله عليه السلام منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر

يا عمر كنتم مع رسول الله يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار البعداء
يعني في دار الكفار وذكرت ذلك للنبي عليه السلام فقال عليه السلام
ليس احق بي منكم الخطاب لاسما واهلها الذين كانوا معها في
الهجرة الى نجاشي الحبشة وله اي لعمر رضي الله عنه ولاصحابه هجرة واحدة
ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور وتاكيد للضمير في لكم
اهل السفينة بالنصب على الاختصاص وعلى الندا سماهم اهل
السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر هجرتان احديهما من مكة
الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله عليه السلام يعني تفسير من المص
لضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسما حين قدمت من الحبشة
سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله عليه السلام منكم ق عثمان رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ليس بكذاب يعني ليس باثم من كذبه
من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه ومعناه ليس بكثير
الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين
متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل ايضا واشار
اليه بقوله عليه السلام فقال خيرا او نما خيرا شك من الراوي
اي يبلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه يقال نما الحديث اذا بلغه
على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد وقال
سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح
بين الناس فلاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة
هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم
بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ماروته
عن النبي عليه السلام عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث
وحده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب

وكالكذب في حديث الرجل امرأته والعكس كان يقول كل منهما
للآخر لا احد احب الي منك فانهما جايزان منصوص عليهما
بالحديث الآخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم عليه السلام
اني سقيم ومنادي يوسف عليه السلام ايتها العير انكم لسارقون
وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال
قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف
ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا ويقول ان قدر الله ذلك
او يقول في الحرب مات اماكم وينوي به احدا من المتقدمين
خ الصعب بن جثامة رضي الله عنه روى البخاري عنه ليس بنا رد
عليك ولكنا حرم مقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انا لن نرده عليك م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ليس
السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط
ومنه قوله تعالى واخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة د
ان تمطروا وتمطروا كرره للتاكيد ولا تنبت الارض
شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو
بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان الياس بعد توقع الرجاء
وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده
ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد
في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها
في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله القديم
وذهب ابو حنيفة رحمه الله الى وجوبها في الفرس لقوله عليه السلام
في كل فرس سائمة دينار وفي العبيد اذا لم يكن للخدمة لما روى

لما روى سمرة بن جندب عليه السلام كان يأمرنا بالزكوة من العروض التي
نعدها للبيع وحمل الحديث في العبيد للخدمة والفرس على الفرس الغازي
توقيفا فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبيد
صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة
الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
ليس فيما دون خمس اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها
وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي في الشرع
اربعون درهما وهي اوقية اهل الحجاز واهل مكة من الورق
بكسر الراء هي الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس
فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون
ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه
خمس ابل فالذود لا خمس اذواد الذود من الثلثة الى العشرة
لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون
خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي عليه السلام
وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف
والشافعي رحمه الله والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة رحمه الله
كل مد رطلان من التمر صدقة وفي آخر الحديث حجة على ابي حنيفة رحمه الله
في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن
يأوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون
بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل بقوله عليه السلام
فيما سقت السماء والعيون العشر لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوي
الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا صادفته في صحيح مسلم
وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم يرو هذا الحديث جابرا

ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عليه السلام
من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله
لقاءه قلت كنا نكره الموت يا رسول الله فقال عليه السلام ليس كذ
لكِ بكسر الكاف خطاب لعايشة اي ليس المعنى على ما زعمت من
ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المومن اذا بشر
برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه
وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير بالعذاب للتهكم ه
وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه قاله لها حين قالت كنا نكره
الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله
م فاطمة بنت قيس رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت ارسل
وكيل زوجي الي شعيرا في عدتي فسخطه فقال والله ما لك علينا من شيء
فجاءت رسول الله فذكرت ذلك له فقال عليه السلام ليس لك عليه
نفقة قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلاق
الثلث وروى انها اخر تطليقة من الثلث قال الشافعي لا نفقة ه
للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم
من وجدكم اي من وسعكم مما تطيقونه وكذا للمبتوتة الحامل النفقة النفقة
لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث
حجة له وقال ابو حنيفة رحمه الله واصحابه تجب لها السكنى والنفقة
مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم اي قوله
فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان المراد من النفقة النفقة
التي ارادته وهي ما يكون اجود من الشعير وروى الجعفي ان عمر رضي الله عنه
رد حديث فاطمة وله وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول
امراة لا ندري احده اصدقت ام كذبت ق جابر رضي الله عنه اتفقا

اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عليه السلام رجلا في السفر قد ظلل عليه
والناس حوله فقال ما هذا قالوا صايم فقال عليه السلام ليس من البر الصيام
في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور
على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي عليه السلام
في السفر وبقرينة الحال فان قلت اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ
لا بخصوص السبب قلنا بين السباق والسبب فان السباق
والقرائن يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلام ولا كذلك
السبب وقوله ليس من البر من قبيل الاول ق ابو موسى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق
اي شعره حقيقة او قطعه ولا حرق اي ثوبه ولا سلق اي
رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطوه الدجال الا مكة
والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها
الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء ه
الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اي تزلزل المدينة
باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث
على فضل مكة والمدينة شرفهما الله ق ابو ذر رضي الله عنه ه
اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه زايدة لغير
ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما ان من دعا ابا غير له
الا كفر ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة
ومن ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوى الباطلة
كلها مالية كانت او غيرها فليس منا اي من اهل سنتنا
وليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعى

رجلًا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اى حار
ذلك القول على القائل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع
تقدم البيان عنه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر
كذلك قال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه
بالكفر الا ارتدت اى الكلمة الرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه
كذلك ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس منا
من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية
يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام
وفي رواية او او يعني قال او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية
ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن
اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني
في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن
ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل
على بناء المجهول ظلما الا كان على ابن ادم الاول وهو قابيل قتل اخاه
هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اى نصيب من دمها فان قلت
هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح
ان النبي عليه السلام قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه
وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء
اقول من في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل قتل فيفهم منه القسمة وان يكون
بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله
عليه السلام سنة سيئة او يكون قوله عليه السلام من سن في الاسلام بيانا
للسنة الواقعة بعد بعثته عليه السلام لانه سن القتل اولا ويروى
لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك
بالله ان الشرك لظلم عظيم قاله عليه السلام لما نزلت الذين آمنوا ولم
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله
فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اى هذا القول النازل على اصحابه
لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الاية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم
نفسه فبين النبي عليه السلام بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس
الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر
بعد الايمان وانما المراد به الشرك **فصل** في نعم وبئس
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سأل النبي عليه السلام عن اهله
الادام فقالوا ما عندنا الا خل فقال عليه السلام نعم الادام الخل اللام
فيه للجنس فيكون حجة لابي حنيفة رحمه الله ان ما خلل من الخمر حلال روي ان عامة
ادم ازواج النبي عليه السلام كان الخل ق حفصة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت قص عبد الله على رؤيا رأيت في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا
بي الى النار قلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي لا تروع
عليك فقصصها على النبي عليه السلام فقال عليه السلام نعم الرجل عبد الله
اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض
قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة
الصفي اى التي اصطفاها صاحبها لنفسها لكثرة لبنها هذا فعول
ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم
وسكون النون نصب على التمييز او حال اى عطية وهي تتناول الهبة
والعارية لكن يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي
منحة تعد وصفة مادحة للمنحة او استئناف جواب عن سؤال عن سبب كونها

ممدوحة باناء حال ملتبسة لمعلى اناء لبنا وتروح باخر اى باناء آخر
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم
وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اى لاحد المماليك
ويروى نعما للمملوك ان يتوفى اى يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن
عبادة الله الجملة حال وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر يعني خدمة
مولاه نعما له م عدي بن حاتم رضي الله عنه روى مسلم عنه بئس الخطيب
انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله
ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح
الواو وقال القاضي سبب انكاره عليه السلام تشريكه في الضمير المقتضي
للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي
هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود
انه قال علمنا رسول الله عليه السلام خطبة ، وقال في خطبة من يطع الله
ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال
ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب
فانكره النبي عليه السلام لتركه ذلك وخطبته عليه السلام في رواية ابن مسعود
كان خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب
الى الحفظ ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام
طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذا استيناف جواب عن سؤال
عن كونه مذمومة ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اى اجابة الدعوة
فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي
احدكم الى وليمة فليأتها ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على رواية
عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت هذه كناية
مثل كذا وكذا وقعت صفة لاية بل هو نسي على بناء المجهول بالتشديد

بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون
هذا النهي خاصا في زمن النبي عليه السلام وانما نهاهم عن هذا القول لئلا
يتوهم الضياع على القران واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما رأى في نسخها
من الحكمة كما قال الله تعالى ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها وقال
آخرون انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته
عليه فكره نسبة الترك اليه وبين ان ذلك لامر سماوي [illegible]
واستذكروا القرآن اى اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة
على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم
يعني لا تقصروا في معاهدة القران واستذكروه فانه اشد
تفصيا اى ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون
واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد
من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل
بضمتين جمع العقال وهي الحبلة التي تشد بها ذراع البعير
فصل ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بينا
وهو ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجاة مضافا الى الاسمية
والفعلية ما بعده محتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي
يعني فاجأت بين اوقات مشيي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت
راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبالراء المهملة
فمن جعله علم جبل هو على ثلثة اميال من مكة يصرفه ومن جعله
علم مفازة فيه لا يصرفه جالسا على كرسي بين السماء والارض
فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثاء بين مثلثين مثلثين
بعدها بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اى خوفا نصب على المصدر
وقيل معنى جئثت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له

فرجعت فقلت زملوني امر بمعنى لفوني زملوني كرره للتاكيد
دثروني ماض بمعنى لفوني فانزل الله يا ايها المدثر اي المشتمل
بثيابه وقيل واعيارها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف عن العذاب
وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن
الامر بتزكية نفسه عن الصفات المنكرة والعرب يكنون كثيرا
عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز
فاهجر الرجز في اللغة القذر والمراد به الشرك هنا قال النووي
من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطاء والصواب ان تعال
اول ما نزل اقرا باسم ربك كما صرح به في حديث عايشة رضي الله عنها
واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه عليه السلام
كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم
تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل
الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت
بكمالها خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه بينا انا نايم
اتيت على بناء المجهول بخزاين الارض يعني اتاني الملك
بمفاتيح خزاين الارض وقيل اتي بالخزاين حقيقة اشارة
الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي
معلوما وضميره للاتي ومجهولا في يدي سواران بكسر السين
وضميرها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا علي اي ثقلا
لكراهة لبسي اياهما واهماني اي صيراني ذا هم وحزن ه
فاوحي الي ان انفخهما ان هذه تفسير للوحي • فنفختهما فذهبا
وفيه دلالة على ان دين الكذابين الذين اول النبي عليه السلام سوارين
بهما يضمحل امرهما بادي سعي • فاولتهما الكذابين الذين انا

الذين انا بينهما صاحب صنعا وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما
بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا
الكذابين يقومان بمعارضة شرعية ويصدان عن نفاذ امرها
فان قلت قوله عليه السلام انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا
ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله
كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة الكذاب
وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين الذين
يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر
مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعويهما
النبوة بعد بعثتي وكذا قاله النووي قتل صاحب صنعاء في مرض
موت النبي عليه السلام قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عليه السلام
قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي
قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس
في الاسلام ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على روايته عنه بينا
انا نايم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري
يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا
فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجساد وعالم
الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني
والنوم سبب لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤيته ما فيه من الصور
الغير الجسداني والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم
بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه
والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي
لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولها ه

الاية التي فيها يذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطي العلم اللدني ومن
شرب اللبن يعطي العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطي العلم
بالكمال ومن شرب العسل يعطي العلم بطريق الوحي واما الري في
العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناول ولا
يزيد على ما يقبل فيحصل الري فظاهر الحديث معهم ومنهم من قال
بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم
بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين
ابي يزيد البسطامي رحمه الله من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس
فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الاولين
بان العلم اذا حصل بقدر الاستعداد القابل اعطاه الله تعالى استعداد
العلم اخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب
ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بان يكون
محمولا على البداية قبل نزول الاية ح ابو هريرة رضي الله عنه روى ابي
عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا للمفاجاة اي اذا زمرة واقفة
حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى الزمرة
افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت
ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا من بعض الواجبات
وليس المراد به الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده عليه السلام
الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع
الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيته ثم اذا زمرة حتى
اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال هلم قلت الى اين
قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم
فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبي عليه السلام

عليه السلام يخلص منهم الا مثل همل النعم بالتحريك جمع هامل وهو الابل
الضال يعني لا يخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد
رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم
قمص جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر
الدال وبالياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك
وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله
قال الدين جر عمر قميصه يدل على بقاء اثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة
فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
بينا انا نائم رايتني على قليب وهي البئر التي لم تطو وانما اري النبي
عليه السلام
القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان بهم ارباب الديانات
موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المعمولة عليها دلو
فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا
وهو بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة الملائى ماء او ذنوبين شك
من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة
خلافته وهي سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة
الضعف اليه لتقصير منه لانه احتمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي
مشقاتها حتى قالت عايشة رضي الله عنها لما توفي رسول الله ارتدت
في جفاة العرب وكثر المنافقين فنزل بابي ما لو انزل بالجبال الراسيات
لقضها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر
خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل
على تقصيره بل هو جار على طرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا
والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة
التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير

معناه فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب في يده من الصغر اي الكبر لان
الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا
قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء
يعني اروى الناس ابلهم ثم اووها الى عطنها لتستريح قال القاضي
ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة وانه عليه السلام ضرب
مثلا لاتساع الناس في زمان عمر رضي الله عنه وما فتح عليهم من الامصار
وامتداد خلافته وقال ابن مسعود رضي الله عنه مازلنا اعزة منذ اسلم
عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل
ان هذا في حق خلافتهما جميعا لان تدبيرهما وقيامهما لمصالح المسلمين
تم بهذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع
شمل المسلمين وابتداء الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت
في زمان عمر رضي الله عنهما وعن سائرهما ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ
الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته
فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضأ تغسل بها وجهها
وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة
هو الوضوء العرفي الرافع للحدث وما رآه عليه السلام من توضئ
الحورية كان صوريا فلم يقم دليل على منعه وفي تمثلها بتلك
الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي فالحمل عليه
اولى خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل
عريانا خر عليه اي سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء
الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحتي في ثوبه فقال له ربه

له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه
للقسم ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال
الحلال م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة
من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك
السحاب اي توجه الى ناحيته فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح
الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهي بسكون
الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج
قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء
فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي اسم الة غرفة
من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله
ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله
لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا
ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت
هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي
ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رضي الله عنه بفتح الصادين دين
المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ما رواه من النبي عليه السلام
خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما ما فيه
زائدة انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جدره
منكسرة عن مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون
الجيم بمعنى الحطيم سمي حجرا لانه حجر من الكعبة بحيطانه قال الجوهري
كلما حجرته من حائط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال
لان النبي عليه السلام حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم
تارة وبالحجر تارة مضطجعا اذ اتاني آت فقد تشديد الدال

اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي عليه السلام يقول فشق
ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من نقرة نحن
الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان
في صغره على ما رواه مسلم عن انس ان رسول الله عليه السلام اتاه جبرائيل
وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه
علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب
بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه
يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتلوه واستقبلوه وهو منتقع اللون
قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت
بطست وهو معروف وقيل تاؤه بدل من السين من ذهب مملوة
ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة
الجسم كما تمثل له ارواح الانبيا بالصورة التي كانوا عليها وقال النووي
ان الطست كان فيها شي يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه
سببا له اي معنا كلامه اقول ظاهر ان ما يكون سببا لكماله لا يكون
جسما فيعود المحذور المذكور ولعله اراد به ان يكون ذلك الشي جسما
يقوي القلب بخاصيته اشد تقوية فيكمل به تصديقه كان شيخي
والذي تغمده الله برحمته يقول كون الطست مملوة بالايمان يحتمل
ان يكون باعتبار ما يؤول اليها من انها تملا بقلب الرسول عليه السلام
الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته
ونزيد قابليته لمعرفة ما عجز القلوب عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول
اي ملي اراد بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه
ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه او معناه التيم موضع الشق
قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج القلب وما يجري مجراه

مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف
او ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول هربا مما يتوهم انه محال وقال
الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول عن الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق
اذ لم يستحل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون
البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي ابعد
نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح
قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد عليه السلام وفيه اشارة
الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى
ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن
الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله الى محمد عليه السلام للعروج
رسولا قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان
مشهورا لا يكاد يخفى على حارس السموات قال نعم قيل مرحبا به اي
لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص
بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب
السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها ادم اذا
للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبرائيل هذا ابوك
ادم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام قال مرحبا بالابن الصالح
والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر النبي عليه السلام بالتسليم
على الانبيا وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان
في حكم القاعد والقايم يسلم على القاعد ثم صعد حتى اتى
السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا
قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد عليه السلام قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى

وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابنا خالة الآخر قال هذا
يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح
والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل
من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا
اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت فرد علي ثم مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عليه السلام الانبيا عليهم السلام
في السماء الاولى الى السابعة يدل على تفاوت منازلهم و
عروجهم وعبوره عن جميعهم يدل على انه اعلى منهم ثم صعد بي
حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل
وقيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس
فسلم عليه فسلمت عليه فرد قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي
الصالح ثم صعد حتى اتى الى السماء الخامسة فاستفتح
قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك وقال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت
فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال
مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل الروي كان ارواح
الانبياء عليهم السلام متشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عليه السلام
فانه مرئي بشخصه ثم صعد حتى اتى الى السماء السادسة
فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح
فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه

عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت
اي عن موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث
بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى
موسى عليه السلام اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد
امة محمد عليه السلام لا حسدا عليه لانه لا يليق به واما قوله لان
غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم
المنة لله تعالى لان محمدا من غير طول العمر في عباده ربه خصه
بهذه الفضيلة ثم صعد حتى اتى الى السماء السابعة فاستفتح
جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت
فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه
فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت
لي اي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى فيها سرر مرفوعة
اي مقتربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي
اليها اعمال العباد وينتهي اليها علم الملائكة والرسل فلوا
فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال
جمع قلة وهي جرة عظيمة تجر وهي قرية قريبة من مكة كانت
تعمل فيها القلال مثل الخباب فاذا ورقها مثل اذان الفيلة
بفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف
قال اي جبريل هذه سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران
ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبريل قال اما الباطنان
فنهران في الجنة يقال لاحدهما كوثر والآخر نهر الرحمة كذا ورد في
حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول الى وصفها

اولانهما مخفيا عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصيبا في الجنة ه
واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرفا
بين الناس ويكون مادتهما مايخرج من اصل السدرة وان لم يدرك
كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهري الجنة
في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسماء
نهري الجنة موافقين لاسمي نهر الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور فسر النبي عليه السلام
في حديث آخر انه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه
لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء
من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك
اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبا جزوا اول ما يحصل به تربية المولود
صور به في العالم القدس مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية
القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات الابدية اولها انقياد
الشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت
كل صلوة منها ركعتين الا يرى انه من قال لله علي صلوة يلزمه
ركعتان فرجعت فمررت على موسى عليه السلام فقال بما امرت قلت
امرت بخمسين صلوة كل يوم قال موسى عليه السلام لا تستطيع خمسين كل يوم
واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة
يعني مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك
فسئله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى عليه السلام
فقال مثله اي مثل ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك
فسئله التخفيف فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله
فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى عليه السلام فقال مثله فرجعت
فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت

فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت
امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات
كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد
المعالجة فارجع الى ربك فسئله التخفيف لامتك قال عليه السلام
سئلت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير الكلام ههنا
حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكن
ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم الى الله فعلى هذا يكون لكن
واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد امضيت
فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة النبي عليه السلام في باب الصلوة
لعرفانه ان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه
المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت
عن عبادي فهي خمس فرائض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف
لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها حديث المعراج متفق عليه
لكني تتبعت فيه بسياق البخاري هذا كلام المص يعني هذا الحديث
معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق
لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طايفة كان اسراء النبي عليه السلام
الى البيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تعالى جعل
في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون
ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين
ان العروج بجسده في يقظته ومن قال كلاهما كانا في منامه احتج بما جاء
في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينا انا عند البيت بين النايم واليقظان وبقوله عليه السلام في آخر الحديث
فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض روايات انس عنه اجيب

بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على
انه كان نايما في القصة كلها واما قوله عليه السلام فاستيقظت فيحتمل
ان يكون هذا الاستيقاظ من اخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان
بعض الليلة والمراد منه افاقته من تلك المحاورة ورجوعه الى حال البشرية

مطلب [illegible]

ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه . بينما ثلثة نفر قال الجوهري
النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون فاخذهم المطر
فاووا بقصر الهمزة اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم
صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها
صالحة لله فادعوا الله بها اي توسلوا بها لعله يفرجها عنكم فقال
احدهم اللهم انه الضمير فيه للشان كان لي والدان شيخان كبيران
وامراتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي اعني
ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه
فاذا ارحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح لاحلبهم بالضم
حلبت فبدات بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان ناي
بي اي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم ات حتى امسيت فوجدتهما
قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اي اللبن
فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي
الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين
اي يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك
دابي ودابهم حتى طلع الفجر الداب هو المعادة يعني انهم بكوا
وصارخوا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت
ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله
عنها اي من تلك الصخرة العظيمة المطبقة فرجة فراوا منها السماء

منها السماء . وا . وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد
ما يحب الرجال النساء . فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني
من نفسها متوجها اليها فابت حتى اتيتها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت
مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله
لا تفتح الخاتم ارادت به بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي
من قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
لنا منها فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اي كشف لهم وقال الاخر اللهم
اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع
فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه
ورغب عنه اي اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها
وهو جمع الراعي فجاءني وقال اتق الله ولا تظلمني حقي فقلت اذهب
الى تلك البقر ورعاءها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت
اي لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذه فذهب به
فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله
ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال
والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه . بينما رجل يسوق بقرة قد حمل
عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت
للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي فقال
الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احد التائين فقال
رسول الله عليه السلام فاني اومن بهذا انا اي اصدق بما اخبرني به ملك
من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة ايقانهما
بما اخبرت وبينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه

الراعي حتى استنقذها منه اي استخلصها من الذئب فالتفت
اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون البا اسم عيد
كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذئب غنمهم يعني
من الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر من لها
يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيري
لا يناسب لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم البا
وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن اذا ترك
الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع فما يحكم فيها يوم ليس لها
راع غيري اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم
فقال رسول الله فاني اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هما ثمه اي ليس
ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب وقال
شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي عليه السلام هذا
الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري قال ثمه بمعنى هناك وهو
للبعيد وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة
لغير نبي ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي
بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اي ابعد ذلك الشوك
عن الطريق لئلا يوذي المارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل
فغفر له ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بينما
رجل يمشي في حلة وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن
تعجبه نفسه اي متكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته
بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها
تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل الى يوم القيمة
اي يتحرك وينخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبر لان التنظيف

لان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد ان النبي عليه السلام لبس ثيابا ثمينة
وكان يكثر دهن شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه
الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية
هو الصحيح **فصل** جابر رضي الله عنه روي مسلم عنه لعن الذي
لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكي
وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد قاله
لما راى حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه بهذا
الحديث لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه فجائز اذا دعت
اليه حاجة لما روي ان النبي عليه السلام وسم ظهر ابل النعم وغنما في
اذانها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لا لاستحقاقه
بذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لعن الله السارق يسرق بيضة فيقطع يده ويسرق حبل فيقطع
يده قيل القطع في الشي القليل كان في الابتدا ثم نسخ بقوله عليه السلام
القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل
المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا
التاويل لان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع
القطع في سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق
اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة
وهي التي تطلبه والرجل والمرأة في ذلك سوا اذا كان المتصل شعر
الآدمي لكرامته واما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النسا القرامل
من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان
فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد

بابرة ثم تحشي بكحل فتخضر والمستوشمة وهي من تطلبه فان فعلت
ذلك بصغيرة تأثم فاعلته ولا تأثم المفعولة لانها غير مكلفة و
وقال بعض اصحاب الشافعي وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا
فلا يخرج ان لم يخف فوت عضو ق عايشة رضي الله عنها انفقا على الرواية
عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيايهم مساجد
معناه ظاهر م علي رضي الله عنه روى مسلم عنه لعن الله من لعن
والديه قيل هو من باب التسبيب لان من يلعن ابوي احد فهو
يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي بنفسه يلعن ابويه هكذا
فسره النبي عليه السلام في حديث اخر سب الرجل والديه اقول لعل الوجه
في تفسيره عليه السلام السب بكذا هو استبعاده بان يسبب الرجل
والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية
سبحان الله اذا استحق من يكون سبب السب لعنة فكيف يكون
حال المباشرة ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد به
الذبح لغير اسم الله كمن ذبح للصنم او لموسى او غيرهما ذكر الشيخ المروزي
ان ما يذبح عند استقبال الامام السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارا
بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله به وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم
انما يذبحونه استبشارا بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل
هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من اوى محدثا بكسر الدال من جنى
على غيره وايواؤه اجارته من خصمه وروي محدثا بفتح الدال وهو الامر
المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضا به ولعن الله
من غير منار الارض وهو جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين
حدين للجارين م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لعن الله من مثل
بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه بجعله غرضا للرمي فصل ق

فصل ق ابوهريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه لو امن بي عشرة
من اليهود يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لامن بي اليهود
اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو يعني
عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عايد الى الارض وان لم يكن
مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن عباس
رضي الله عنه
انفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان ياتي اهله اي يجامع
مطلب جماع
زوجته او امته قال باسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان و
وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان فانه ان يقدر هذا جواب
للو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني اعلم ان لو هذه على تقدير ان تكون
شرطية يفيد وجود ترتب التالي عند وجود المقدم لا انتفاء
التالي لانتفاء المقدم كما في قوله ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا
بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب
ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على
نفي الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصي كلها
وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار
الديني بان يكون الولد مصونا عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل
بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني
خ ابوهريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا
واديا او شعبا بكسر الشين ما انفرج من الجبلين لسلكت وادي
الانصار قاله لما قسم الغنايم ولم يعط الانصار شيا لم يرد النبي
عليه السلام
بذلك القول متابعتهم لانه عليه السلام هو المتبوع لكل مؤمن وانما
اراد به اختيار موافقتهم على موافقة غيرهم تطيبا لقلوبهم لما فيهم من

من حق الجوار وحسن العهد في المبالغة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى بيتك الذي انت
فيه بغير اذن فحذفته بحصاة الحذف بالحاء والذال المعجمتين هو الرمي
بالحصاة بين السبابتين ففقات عينه ما كان عليك جناح تقدم
الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم
م ابو ايوب رضي الله عنه روى مسلم عنه لو انكم لم يكن لكم ذنوب
يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس
هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة
وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم
حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم
النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تعالى وتخفيف ان ما سبق
في علمه كائن لا محالة لانه سبق في علمه تعالى انه يغفر المعاصي فلو
لم قدر عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له وروى عن النبي عليه السلام
انه قال قال الله تعالى من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب
غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا ق ام حبيبة بنت
ابي سفيان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة
النبي عليه الصلوة والسلام قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكح اختي قال اتحبين
ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد
ان تنكح بنت ام سلمة فقال عليه السلام لو انها لم تكن ربيبتي وهي
مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه عليه السلام
كان تربيتها ويقدم بامرها في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اي في
منزلي ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها
ثويبة وهو مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة حرام علي بسببين

[illegible]

بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن
بسكون الضاد خطاب لازواجه عليه السلام علي بناتكن ولا اخواتكن
يعني درة بنت ابي سلمة هذا تفسير للضمير في انها قاله لما عرضت
عليه اختها عزة بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة وعزة
لكنه عليه السلام عمم في الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة
ان كانت عالمة بمقتضى اية التحريم وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم
الى قوله تعالى وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها
وان لم تكن عالمة فاي فائدة في قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح
بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها
كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي عليه السلام ربيبته ظننت
انه من الامور المختصة ثم ظننت ان نكاح اخت امرأته تكون كذلك
فقالت انكح اختي خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر
الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج
مخرج الغالب ق ابو هريرة الاسلمي رضي الله عنه روى مسلم عنه لو ان
اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اي
لو اتيت اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين
وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح
العين وتشديد الميم يعني عمان وهو موضع البلقاء وهذا غلط
ما سبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه
وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال النبي دخل عليه السلام النخل التي ابن صياد
مضطجع فيها على فراشه وكان عليه السلام يتقي بجذوع النخل
يسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما رأته ام ابن صياد قالت له

اي صاف هذا محمد عليه السلام فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال عليه السلام
لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه وكان من حذاق الكهنة
فاراد النبي عليه السلام ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز
كشف احوال من يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد هذا تفسير
للضمير المستكن في تركته م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
لو تركيتها اليا في تركيتها الاشباع الكسرة ما زال قائما اي السمن
يكون موجودا في العكة قاله لام مالك حين عصرت العكة فهي
وعاء مستدير من الجلد تجعل فيه السمن التي كانت تهدي فيها للنبي
عليه السلام
سمنا وكلما يأتيها بنوها ويسألون عنها الادام تعمد الى تلك
العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عليه السلام فما زالت كذلك
حتى عصرتها وقال العلماء الحكمة في زواله عند عصرها هو
ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله ومتضمن للتدبير
والتصرف فيه فهذا موقت بزواله ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال
الآخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا
فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا
اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا
النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء
يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن
خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق علي رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة
يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة
وتخفيف الذال المعجمة وبالفاء السهمي امير من امرائه قبل

نعيم الجنة وعذاب النار

قيل انه كان رسول الله عليه السلام الى كسرى مات في خلافة عثمان
رضي الله عنه
تقدم قصة الحديث في الباب الثالث في حديث لا طاعة في
معصية الله ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لو دعيت
الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة
كراع غنيم قال القاضي غلط من حمله على كراع الغميم وهو موضع
بين مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع
او كراع يعني لو ارسل احد ذراعا على رسم الهدية او كراعا
وفي المثل اعطي العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في اليد
وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلته دل الحديث على
ح حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض للناس عليه م ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رأيت
محمدا عليه السلام ساجدا لاطان رقبته فراه يوما يصلي فما كان
يقصده الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال عليه السلام
لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد
الخطف هو الاستلاب يعني يجعلوه قطعا فقيل له ما لك تأخرت
قال ان بيني وبينه خندقا من النار يعني ابا جهل مصداق الحديث
قوله تعالى والله يعصمك من الناس م ابو موسى رضي الله عنه روى
مسلم عنه لو رايتني وانا استمع الواو فيه للحال لقراءتك البارحة
جواب لو محذوف اي لاعجبك تتمته لقد اوتيت مزمارا
من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن قاله له وفي رواية
قال له ابو موسى لو علمت انك تستمع قراءتي لحسنت لك تحسينا
ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب
المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد عليه السلام الامر بعده تبعته فاقبل اليه

رسول الله مع ثابت بن قيس وفي يد رسول الله قطعة من قضب حتى
وقف على مسيلمة في اصحابه فقال رسول الله عليه السلام لو سئلتني
بهذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعني لن
تتجاوز من امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن
ادبرت اي اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله العقر الجرح
والمراد هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاريك
الذي بضم الهمزة اي لاظنك الشخص الذي اريت فيك ما رايت
وهو من قبيل انا الذي سمتني امي حيدره وهذا اشارة الى رؤياه
عليه السلام السوارين الذي ثقلا عليه فنفخهما وهذا ثابت
يجيبك عني قيل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله عليه السلام
يجاوب الوفود عن خطبهم قاله لمسيلمة الكذاب وثابت
هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل
انما جاء النبي عليه السلام الى مسيلمة تاليفا له ولقومه رجاء اسلامهم
وليبلغ ما انزل الله اليه ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه
صلى الله عليه وسلم لو فعله لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال ان رايت محمدا
عند الكعبة لاطان على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف
يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قاله له
تتمته فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي عليه السلام فلما جاء مال البحرين
امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله عدة او دين فلياتني
فاتيته فقلت ان النبي عليه السلام قال لي هكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية
فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان
ثلث حثيات وانما حثا له ابو بكر رضي الله عنه بيده لانه خليفة رسول الله عليه السلام

عليه السلام فيده قايمة مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة واكثر
العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تانيثه باعتبار
كونه عبادة او حجة اي لوجبت كل سنة وفي بعض الروايات
لوجبت بلا تاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية
اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اي النبي عليه السلام الحديث حين
قيل اكل عام قال الراوي قائله الاقرع بن حابس قال عليه السلام ايها
الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت عليه السلام حتى قالها ثلثا اعلم
ان سكوته عليه السلام عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله فلما راه لم ينزجر
قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رايه عليه السلام ولا يسط
يشترط فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون
بوحي نازل يعني وجوب الحجة هذا تفسير من المص للمبتدا المحذوف
في قوله اكل عام اي في كل عام وجوب الحجة ام في هذا العام ق
عمران بن حصين رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف
حلفاء بني عقيل وكان بينه عليه السلام وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا
لاحد من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم واسر رجلين من اصحابه عليه السلام
عليه السلام واسر اصحابه عليه السلام رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق عليه رسول الله
فناداه يا محمد صلى الله عليه وسلم فيم اخذت فقال عليه السلام بجناية حلفائكم
ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد عليه السلام فرحمه فرجع فقال ما شانك
فقال اني مسلم فقال عليه السلام لو قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك
امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال
بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي عليه السلام لم يقبل منه ذلك القول
وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما روي انه عليه السلام

فداه ورده الی الکفار ولکن فیه نظر لان المفهوم منه ان الاسیر بتلک الکلمة
لم یفلح کل الفلاح وهذه القضیة سالبة جزئیة دالة علی ان المنفی بعض
الفلاح فیجوز ان یکون بعضه ثابتا له فیکون معناه لو قلتها فی اختیارک
لتخلصت من النار فی العقبی ومن ذل الاسر فی الدنیا ایضا فلما قلتها
فی اضطرارک تخلصت من النار فقد واما فداؤه واخذ الرجلین بدله
فلا ینافی اسلامه لجواز ان یکون الرد شرطا فی العهد الجاری بینه علیه السلام
وبینهم واستدلالهم به علی ان الکافر لا یحکم باسلامه اذا قال انا مسلم
ضعیف لما ثبت فی الصحیح ان النبی علیه السلام نهی المقداد عن قتل کافر
قال اسلمت لله عند حربه منه والتجائه الی شجرة قاله لاسیر من
بنی عقیل بضم العین اخذوا معه العضباء بفتح العین المهملة والضاد
والمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن والجملة صفة الاسیر
یعنی اخذه الصحابة مع ناقته وهی التی صارت للنبی علیه السلام اما لحکم
انها کانت سهمه الخاص من المغنم الذی یسمی به صفیا واما بالمعاوضة
الصحیحة فاوثقوه فقال ای مسلم فان قلت کیف اخذ الاسیر
بجرم حلفائه وقد قال النبی علیه السلام الا لا یجنی جان الا علی نفسه
قلنا یحمل هذا علی ابتداء الاسلام وکان من عادتهم اخذ غیر الحلیف
بجرم الحلیف ثم نسخ ح ابو هریرة رضی الله عنه روی البخاری عنه لوکان
لوکان الایمان معلقا بالثریا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس
وفیه فضیلة لهذه القبیلة ویروی لوکان الایمان عند الثریا
لناله رجال او رجل شک من الراوی اراد به سلمان الفارسی
من هؤلاء وهذه الروایة مذکورة بعینها فی صحیح مسلم ح
جبیر بن مطعم رضی الله عنه روی البخاری عنه لوکان المطعم بن عدی حیا ثم
کلمنی فی هؤلاء النتنی بفتح النونین بینهما تاء مثناة فوق ساکنة

ساکنة جمع النتن بمعنی المنتن کالزمنی جمع الزمن سماهم نتنی لکفرهم
لترکتهم یعنی اساری بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد
من النتنی الذین القیت جیفهم فی بئر بدر فبعید لان السابق الی
الفهم السلیم من قولهم لترکتهم ومن تفسیر المص ایاهم بالاساری
انهم احیاء دون الموتی وانما ذکر علیه السلام هذا الحدیث لان مطعما
کان سعی فی نقض الصحیفة التی کتبتها قریش علی بنی هاشم وبنی
المطلب علی ان لا یخالطوهم حتی یخلوا بین النبی علیه السلام وقریش
وقیل کان مطعم یجیر النبی علیه السلام مرجعه من الطائف وکان یدفع
اذی قریش عنه فاحب علیه السلام ان لوکان مطعم حیا لکافاه
علی تلک النعمة وقیل انما قال علیه السلام ذلک تالیفا لابنه علی الاسلام
وفیه بیان حسن المکافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نکتة و
جواز اطلاق الاسیر منة من غیر فداء م اسامة بن زید رضی الله عنه
روی مسلم عنه قال جاء رجل فقال انی اعزل عن امراتی فقال علیه السلام
لم تفعل ذلک فقال اخاف علی ولدها فقال علیه السلام لوکان ذلک
ضارا لضر فارس والروم لانهم لا یعزلون عن نسائهم فلا یضر
حملهن علی اولادهن الرضیعة یعنی العزل عن المراة ای ترک العزل
علی حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذکره من فرجها وقت
الانزال ق انس رضی الله عنه اتفقا علی الروایة عنه لوکان لابن ادم
وادیان من مال یبتغی الیهما ثالثا الابتغاء هو الطلب
عدی ههنا بالی لتضمنه معنی الضم یعنی یضم الیهما وادیا
ثالثا وهلم جری ولا یملا جوف ابن ادم الا التراب یعنی
لا یزال حریصا علی الدنیا حتی یموت ویمتلی جوفه من تراب
قبره وهذا حکم علی الغالب ویتوب الله علی من تاب ان الله

يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات
كذا قاله النووي ويمكن ان يقال ان تاب بمعنى وفق
قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي وفقه فمعناه ان بني ادم مجبولون
على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة
عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا
بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة
لكن بتوفيق الله وههنا نكتة وهي ان في ذكر بني آدم دون الانسان تلويحا
الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس وازالته ممكنة
بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء
الواو فيه للحال يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء
من الذهب عندي وفي الحقيقة النفي راجع الى لسرني عدم تلك الحال في
تلك الليالي الا شيء ارصده لدين يعني احفظه لاداء الدين لان الدين
مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء لكون المستثنى منه منفيا خاصا
واما رفعه فلكونه جواب لو في حكم النفي ومن جعل لو ههنا للتمني فقد جاوز
عن المنهج م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام
لكم قاله لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه شطر اي نصف وسق شعير والوسق ستون
صاعا فما زال الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على
معجزته عليه السلام يفهم حكمة زواله عند الكيل مر ذكره قريبا في عصر العكة
م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى الناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر
اليمين فقط لانه هو الحجة في الدعوى اخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة
اولا رفعا للفساد ولما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين

واليمين على من انكر فان مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه
وبين المدعي مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه
لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوي المختلفة وقفا واحد
فهذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا رأي في مقابلة النص فلا يعتبر
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته عنه لو يعلم الكافر بكل الذي
عند الله من الرحمة من غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم
المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن
من النار وفي ذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل
فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون
بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث رضي الله عنه اتفقا على روايته
عنه قيل له في الصحيحين حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته
لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو جهيم بالجيم المضمومة بدون الياء
يأتي في آخر الباب التاسع لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي
من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لاختار
الوقوف ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم
انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام
لما جاء في رواية ابي هريرة رضي الله عنه لكان ان يقف مكانه اربعين عاما
خيرا له هذا اذا ليس للمصلي سترة ومر بينه وبينها ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته عنه
لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر
ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس تقدم
بيانه قريبا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته عنه لو يعلم الناس
ما في النداء اي في الاذان ويحتمل ان يراد به الاقامة على حذف المضاف
يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله عليه السلام والصف الاول

اي في الوقوف فيه والتحريمة مع الامام من الثواب لم يجدوا اي طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او لا يوذن في المسجد الا واحد وبان يجيبوا الى الصف الاول دفعة ولا يسمح بعضهم لبعض به الا بان يستهموا عليه اي الا باقتراع القرعة لاستهموا بتخفيف الهم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير الى اي صلوة كانت يعني في المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان حبوا والتقدير ولو اتيتموها حبوا اي حابين الحبو بسكون الباء الزحف على الاست وقيل المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عليه السلام لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عليه السلام عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله بالعشاء وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء فعبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه ونقول في اطلاقه ههنا فايدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب ولو قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه **خ** ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية لحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوايجه لما سار راكبا وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التفرد بالسفر راكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركوبه من ادنى شي اعلم ان العلم في هذا الحديث بمعنى المعرفة

فصل

ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله حين اخرها حتى رقد الناس

رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر رضي الله عنه فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير صلوة العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عليه السلام للوجوب **م** ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك تتمة عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب وانما استحب الاستياك كيلا يتاذى الملك برايحة فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصايم بعد الزوال لقوله عليه السلام لخلوف فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي كذا يستحب السواك في غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رايحة كريهة كيلا يتاذى به الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشين حصل السواك **م** انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لولا ان تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها **م** ابن عباس روى مسلم عنه لولا انا محرمون لقبلناه منك قاله للصعب بن جثامة لما اهدى اليه اي الى النبي عليه السلام حمار وحش تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك الا انا حرم **ح** انس رضي الله عنه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرءا من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة موجودة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصرة للدين اعلم ان هذا الحديث

رضي الله عنه

وقع في النسخ المصححة في هذا المحل موقعه على مقتضى ترتيب المص كان اول هذا الفصل فوضع ذلك بادنى التفات ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لولا ان معي الهدي لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اي لبدت راسي ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لولا انى اخاف ان تكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انى لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لولا ان يشق على المسلمين يعني لولا ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما فيه نافية عن سرية متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي بتشديد الياء ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه عليه السلام كان يتركه احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روي ان المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج فياخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فياخذون منه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها اكثر من ذلك فادخروا ففسد واستمر النتن من ذلك الوقت لان البادي للشيء كالحامل للغير على الاتيان به وفيه لولا حوا اي لولا خيانة حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء فاشبهتها بيانه ما روي ان ابليس اغواها قبل ادم عليه السلام حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على ان ياكل منها م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم تكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكله لاكلتم

فصل

م ام الحصين الاحمسية رضي الله عنها قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث انفرد منها بحديثين ان امر عليكم على صيغة المجهول من التامير اي جعل اميرا من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش او المراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي بين الجدع بان يقطع انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب الله المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع ثمنه له بقدر الهالك بم تاخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي رحمه الله في قوله القديم وقال مالك رحمه الله ان هلك ثلث الثمن او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي عليه السلام امر بالصدقة على من اصيب في ثمار ابتاعها فكثر دينه ليدفعها اي غرمه ولو كان الوضع واجبا بما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فما هلك يكون من البائع بالاتفاق ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقال عليه السلام ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي فبسبب الاخبار بعد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل انما طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف عن اتباعهم وامره النبي عليه السلام اشارة الى ان العادات

الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم لا بالهجرة والتقى
وايم الله هذا قسم اصله يمين ان كان لخليقا اى لحقيقا بالامارة
وان كان لمن احب الناس الى اى فى هذين الموضعين مخففة اسمها
ضمير الشان محذوف والضمير فى كان عايد الى ابيه وان هذا لمن احب
الناس الى بعده يعنى اسامة بن زيد اراد به بيان حبه لا تفضيله
فى الحب على غيره وكان النبى عليه السلام يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه
زيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم
تركوه خ ابن عمر رضى الله عنه روى البخارى عنه ان دعيتم الى كراع
فاجيبوا تقدم بيانه قريبا فى فصل لو خ البراء بن عازب رضى الله عنه
روى البخارى عنه ان رايتمونا تخطفنا تسلبنا بسرعة الطير اراد
بها انهزامهم فلا تبرحوا اى لا تزالوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان هزمنا
او طاناهم اى مشيناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم
احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة رضى الله عنه
وزيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنهما ان زنت
امة احدكم فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
ذكره ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اى اذا زنت مرة رابعة ولو بضفير
وهو الحبل المفتول من شعر يعنى ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع
فى حديث اذا زنت امة احدكم يعنى الامة غير المحصنة اى غير المزوجة
فان قلت لم وصفها به والحكم فى المحصنة كذلك كما قال الله تعالى فاذا
احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت
لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابى هريرة رضى الله عنه
ان رسول الله عليه السلام سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال عليه السلام
الحديث ق ابن عباس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتت

اتت النبى عليه السلام امراة فقالت انى اصرع وانكشف فادع الله لى فقال عليه السلام
ان شئت صبرت على ذلك ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت
دعوت الله ان يعافيك قاله لامراة كانت تصرع فقالت اصبر فادع
الله لى ان لا اعافى عن الصرع وهو مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب
الصبر على البلاء ينال به الدرجة العليا ق عايشة رضى الله عنها اتفقا
على الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر بفتح الهمزة
قاله لحمزة بن عمرو الاسلمى وسأله عن الصيام فى السفر ظاهر
ان سؤاله كان عن صوم رمضان لان الخيار فى النفل كان مشهورا
وكان يسرد الصوم اى يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رضى الله عنه
روى النبى عليه السلام رى عنه ان قتل زيد فجعفر اى فالامير جعفر
وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر بتشديد الميم
فى غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه
جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب
خ جابر رضى الله عنه روى البخارى عنه قال دخل النبى عليه السلام على رجل
من الانصار فقال ان كان عندك ماء بات فى شنة بتشديد
النون القربة الخلقة وهى اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وهو
فهاته والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شئ وفيه جواز
طلب الحاجة من الانسان ق جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان كان فى شئ من ادويتكم خير ففى شرطة محجم الشرطة بفتح الشين
الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الالة
المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد
فى الحديث فان قلت الاصل فى ان الشرطية ان تستعمل فى المشكوك
وثبوت الخيرية فى شئ من ادويتهم لا على التعيين كان محققا عندهم

فكيف وروده بان قلت قد يستعمل ان لتاكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم
ان له صديقا ان كان لك صديقا فهو زيد على معنى ان تصوره معنى
الصديق وثبوته لك حق التصور وخلصت معناه في نفسك فهو زيد
او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين
المهملة اي احرقته والمراد به الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل
الطب لان الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية
او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها اخراج الدم وان كانت
من الثلثة الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط وكانه عليه السلام
نبه بشرب العسل على المسهلات والكي محلل للبلغم والريح وفي تاخيره
عليه السلام العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة
اليه لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات ولا احب
ان اكتوي م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان كنتم انفا بمد الهمزة
اي في هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام
في خبرها وهو كان مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل
الشيخ اوردها في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس
والروم يقومون هذا استيناف جواب عمن قال ما يفعلون
على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا تفعلوا ايتموا بائمتكم ان صلى
اي امامكم قائما فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا
قعودا قاله عليه السلام حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم
فقعدوا فلما سلم قاله الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رضي الله عنه
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث له في الصحيحين
حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم

بضم الميم وفتح العين المهملة قال سئلت النبي عليه السلام عن مسح الحصى
في المسجد فقال عليه السلام ان كنت لا بد فاعلا الجملة الاسمية وهي لا بد
حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بد لك من فعله فواحدة
اي افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة
ح جبير بن مطعم رضي الله عنه روى البخاري عنه ان لم تجديني فاتي ابا بكر
قاله لامراة امرها ان ترجع اليه ليقضي حاجتها فقالت ارايت ان جئت
فلم اجدك جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال الراوي كانها
عنت بقولها لم اجدك الموت قيل في النسخة المقروءة على المص
ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق ق عقبة بن عامر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه فقال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم
فلا يقروننا فما ترى فقال عليه السلام ان نزلتم بقوم فامروا لكم
بما ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا وان لم يفعلوا اي ما ينبغي
لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف
وهو يكون واحدا وجمعا كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف
ان ياخذه من الطعام جبرا من ضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث
واوله الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت
الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة قيل انه
محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جايزا للضيف الغير المضطر
ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول
على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر
عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط
انما صار في زمن عمر رضي الله عنه حين قوي الاسلام دون زمن النبي عليه السلام
وقيل حق الضيف في الحديث ان يهتك عرضهم باللسان ويلومهم

لا ان يأخذ طعامهم م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال عليه السلام
ان يعيش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة
قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء
في رواية عايشة رضي الله عنها ان يعيش هذا ولم يدركه الهرم
قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة في
قرب الساعة وفيه بعد واقول جاز تصويرا آخر اكثر منه مبالغة
في قربها وهو قوله عليه السلام بعثت انا والساعة كهاتين يشير
الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احدهما على الاخرى
ق عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله عليه السلام
فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله
عليه السلام اتشهد اني رسول الله فقال لا بل انت اتشهد اني رسول الله
فقلت ذرني يا رسول الله عليه السلام اقتله على ظن انه الدجال فقال عليه السلام
ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال
فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم عليه السلام وان
وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين
وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تأكيدا للمستكن والخبر محذوف
اي ان يكن هو الدجال ولما كان فيه قراين دالة على احتمال كونه
دجالا ذكر النبي عليه السلام الحديث بصورة الشك م ابن عباس رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال صام النبي عليه السلام يوم عاشورا وامر بصيامه
قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يوم يعظمه اليهود فقال عليه السلام
لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المحرم الآتي لاصومن التاسع
اي يوم التاسع مع عاشورا مخالفة لليهود قال الراوي فلم يأت المحرم

عيسى عليه السلام

فلم يأت المحرم القابل حتى توفي رسول الله عليه السلام في الثاني عشر من ربيع الاول
قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي عليه السلام
لانه عزم عليه وامر ورضي به وهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود
يوم عاشورا ان موسى عليه السلام وقومه عبروا البحر يوم عاشورا
فصاموا شكرا لله تعالى م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه
لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سأل النبي عليه السلام
عن الفرايض وكان وفد اليه فقال بعد بيانه عليه السلام عما سأله
والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لئن كنت كما قلت اي ان كان مقولك كما قلت فلما حذف
صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسفهم المل تسف من باب
الافعال من السفوف المل بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي
فكانما بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي
وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام
في قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جواب سد مسد جواب
الشرط اللهم الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد
جواب القسم وقال النووي كانما تفسهم معنا تطعمهم
شبه النبي عليه السلام ما يلحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد
من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم
في انفسهم فصاروا كمن تشنف المل وقيل معناه احسانك
اليهم كالمل يحرق احشاهم ولا يزال معك من الله ظهير
عليهم اي معين ودافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك
اي على الاحسان اليهم قال الرجل قال يا رسول الله ان لي
قرابة اي ذو قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن اليهم

وليستيون اي واحلم بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم
بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون على اي يسيئون والجهل
ههنا هو القبيح من القول ق حكيم بن حزام رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى
يعني افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به
على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روي ان
متصدقا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيضة من ذهب فحذفها
النبي عليه السلام بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس
له قوة الصبر فان قلت ثبت النبي عليه السلام لما سئل ابو هريرة رضي الله عنه
عن افضل الصدقة قال عليه السلام جهد المقل يعني ما يتصدق
الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى
في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل
انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب
عنه الطيبي بان الفضيلة يتفاوت بحسب الاشخاص وقوة
التوكل فلما كان ابو هريرة رضي الله عنه مقلا متوكلا على الله تعالى وكان
حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما ينال
حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما غنى
به الفقير ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه خير الناس
قرني اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون سنة
وقيل مائة سنة واما قرنه عليه السلام فالذين فيهم عين رأته عليه السلام
ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي عليه السلام
ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى من
رأى النبي عليه السلام وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه عليه السلام

قرنه عليه السلام اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم
وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه
شهادته قال النووي يجمع بينهما فتارة يشروح شهادته
باليمين قبلها وتارة بعدها ومن هذا ذهب المالكية الى
ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثر شهادة
الزور واليمين الفاجرة وقيل مثل في سرعة الشهادة واليمين
حتى لا يدري بايهما تبتدأ لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم
قال ابو هريرة والله اعلم اذكر النبي عليه السلام الثالث
وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف
قوم يحبون السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها ما يكون
مكتسبة بالتوسع في المآكل لا ما يكون خلقة وفي قوله يحبون
اشارة اليه والعقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر
بما ليس فيهم من الشرف ويشهدون قبل ان يستشهدوا على
بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عليه السلام
خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان
تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر
بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت
عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد
عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل
الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع دار المراد
بها القبائل التي يسكنون فيها من باب المحل وارادة الحال

بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو
ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر
ماثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض
اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء وشرها
آخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه
ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه
اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متاخرة عن مرتبة الذكور
يكون آخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف
النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما فضل اخرها لبعدهن
عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين
متميزات فهو كالرجال خير الصفوف اولها خ جابر رضي الله عنه
روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين
وحسنه ان لا يوجد منه ما يؤذي صاحب الحق ح عثمان رضي الله عنه
روى البخاري عنه خيركم من تعلم القران وعلمه قال شارح المشكوة
ولا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص روى عن عبد الرحمن
السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان رضي الله عنه فقد تعلم القران
من زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني
هذا المقعد ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب نساء قريش احناه
الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش
خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب
الابل قط على ولده في صغره هذا استيناف جواب عما يقال

عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي
الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تزوج وان تزوجت
ليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج
في ذات يده اي في ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن
البضع الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا فرجها لزوجها ق
علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران
وخير نسائها خديجة المراد به جميع نساء الارض فيحمل على
ان كل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل التفضيل بينهما
بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة
وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي
عياض هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام
لا لانها فضائل وليس في خروج آدم عليه السلام وقيام الساعة
فضيلة قال ابو بكر بن العربي في شرح الترمذي الجميع فضائل
لان خروج آدم سبب الذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة
سبب تعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام في ان افضل الايام
يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق
م عوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنه روى مسلم عنه خيار
ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحاب من الطرفين
انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام
الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على جنازتهم وقيل
المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار
ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم

بمنه

فضل ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ابغض الناس
الى الله ثلثة ابعض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وقال
شارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فيعيد اذ لا معصية
اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التشديد بل اللام فيه للعهد
والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرام اي
مايل عن الحق في حق الحرام بان يهتك حرمته ويفعل معصية
منه مصادقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب
اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يحيي
سنة اهل الجاهلية كالميسر وجزاء شخص بجناية من هو من قبيلة
ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله
انطلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم
بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله يأريق ماضيه
هراق اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة
لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك
المحذور بقلب الهمزة هاء بقي الهاء مفتوحة فلم يحذف وقيل الهاء
فيه ساكنة زائدة اصله ياء هريق ماضيه اهراق بسكون الهاء
فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة
ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا
ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته عنه
اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر
انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف
وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة
الى انهما انما تثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون

ح

المخلصون فيطيب لهم بهذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون
ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين
والحبو بالسكون المشي على الاست وعلى اليدين والرجلين ق
ابو هريرة رضي الله عنه وعايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنهما
احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل
الذي يداوم عليه احب لان تألف به ويدوم بسببه الاقبال
على الله تعالى ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون
بترك الفرايض م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه احب البلاد
اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد
ماوى الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة
والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة
والغبن المراد يحب الله تعالى المسجد لارادة الخير لاهله ويبغض السوق
خلافها لاهله خ عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى البخاري عنه
احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر
يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق تصادف ما الوفها
ويفارقه في آخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر
وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر
اوفر هذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون
صوم الدهر افضل وقد قال النبي عليه السلام لا صام من صام الابد
قلنا هذا محمول على حقيقة بان يصوم فيه الايام المنهية او على
من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روى مسلم انه عليه السلام
نهى عبد الله بن عمرو عنه لعلمه انه سيعجزه ولم ينه حمزة
بن عمرو لعلمه بقدرته او لتول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه

اومعناه لم يجد ما يحبه غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله
اى فى النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم
ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس
اذا نامت الثلثين من الليل تكون اخف وانشط فى العبادة
م سمرة بن جندب رضى الله عنه روى مسلم عنه احب الكلام الى الله
اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد
بالكلام كلام البشر لما روى انه عليه السلام قال افضل الذكر بعد
كتاب الله والحمد لله سبحان الله الى آخره وانما كان هذه
الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد
والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدات لان المقصود
لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال
اهل التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم لان المندرج فى المعارف
يعرف الله تعالى اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات
الثبوتية التى يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يحق
بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك انه تعالى اكبر واعظم
ق عقبة بن عامر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اخوف
ويروى ان اخوف ما اخوف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة
الدنيا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد
بها الاموال نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله
وهل ياتى الخير بالشر هذا الاستفهام انكار اراد به ان ما حصل لنا
من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا ياتى الخير الا
بالخير لا ياتى الخير الا بالخير لا ياتى الخير الا بالخير كررها ثلث مرات
ليندفع ما فى خاطرهم من الاشتباه يعنى الخير الحقيقى لا ياتى الا بالخير ولكن

المعنى المقصود

ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقى بل هو مفض الى شر لانها
تشغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب عليه السلام لهذا مثلا
بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات فصله عما قبله لكونه
استينافا جوابا عمن قال ان الخير اذا لم يات الا بالخير فعلام الخوف
يقتل الحيوان الذى اكله او يلم اى يقاربه من الهلاك ويروى يقتل حبطا
بفتح الحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان يفرط الدابة فى الاكل حتى
ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شئ وهو نصب على التميز او يلم الا آكلة الخضر
بمد الهمزة اى الدابة التى تاكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين
نوع من البقول غير جيد فلا تاكله المواشى كثيرا هذا استثناء مفرغ من المثبت
فانه جائز اذا صلح المقام للعموم كما فى قرات الا يوم الجمعة وههنا كذلك
فانها تاكل اى الدابة تاكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعنى
شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد الراء اى اخرجت
الجرة وهى ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت
اى القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب
المثل هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقرب بها اليه وذلك
لانها لما رات نبتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمة انه خير نافع
فزادت فى اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال
ويتلذذ بها ولا ينظر الى اختلال آخرته فيهلك هذا الظالم المفرط
فى جميع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان
المواشى لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت تتوخى ازالة ذلك
ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا من اقتصد فى اخذ الدنيا
ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها وينجو من وبالها
ولك ان تعرف ان ههنا صنفا آخر وهو ان ياكل الدابة من الخضر

مقدار ما يسد جوعته ولا تشبع منه حتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد
في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكره النبي عليه السلام لانه في بيان ما يخاف
على امته ولا خوف في هذا الصنف ان هذا المال خضرة تانيثه على
تاويل ان العيشة بالمال خضر ويروى خضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذه
بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي في محل الانفاق
فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذي يأكل
ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جنسية وفي هذا المعنى قيل بيتان
اذا قنعت نفسي بايسر بلغة من المال تكتفي الى يوم يكفيني وان هي
لم تقنع فتلك مصيبة اصبت بها في المال والعقل والدين اعلم
ان قوله عليه السلام ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والا فمعناه كان
معلوما مما تقدم بتلويح م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت
لما قال عليه السلام لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اول من يموت منكن
بعد موتي اطولكن يدا فكن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت
اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو المذكور
في صحيح مسلم قال الشراح ظننت ازواج النبي عليه السلام ان المراد من طول
اليد معناه الظاهري فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان
كناية عن سخائهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت
شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث
عايشة انهن فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة
اعطيتهن ولو كن ظنن منه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها
لانها كانت تعمل بيدها اعطائهن وتصدق ومعلوم ان من له ادنى دراية
يعرف ان لا تعلق لطول العضو بلحوقه عليه السلام فكيف غفلت
عنه ازواج النبي عليه السلام مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث

حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به عليه السلام ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت بها
العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل
لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية
والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان في حد ذاته وهو
الممكن وهذا قريب من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان
هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيدا
لما انشد هذا المصرع قال عليه السلام له صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة
زائل قال عليه السلام كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثاني
مبتدأ والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه
وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في اخر الزمان عند
موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب
في حديثه ينطرق خلله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة
لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان يسمى [illegible]
ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام
وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة هذا الاسم
وعقوبة المسمى به اذا التزمه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة
طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي رحمهما الله على ان طول
القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم
الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي عليه السلام

في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان
المضاف محذوف ههنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل
اذا كان هذا افضل فما وجه ما روى انه عليه السلام كان يصوم في
شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عليه السلام علم افضليته في آخر حيوته
او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان
تفضيل صوم داود فيما سبق كان باعتبار الزمان فيكون طريقة
داود في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة
بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل
صلوة الليل على السنن الرويتة م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه
افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون
نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم
اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد كونها
في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار
ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب
مبتدأ خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل ما يكون قولهم
اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثم مفرد وههنا جملة مقرونة
بالواو وانما كان كون العبد اقرب الى رحمة الله تعالى حالة السجود لانها
حالة غاية التذلل والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة الاجابة
ولذا امر النبي عليه السلام بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف
فيه اكثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث
على افضلية الاول وآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر تقدم قريبا

قريبا رجح اهل التحقيق القول الاول بان مذكور السجود مذكر للمبدا
والمعاد الذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم
ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني
بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك
السجود ق ام حرام بنت ملحان اول جيش من امتي يغزون
البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم
قال عليه السلام انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك
ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت
عن دابتها فتوفيت هناك فدفنت اعلم ان الشيخ رقم
هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم
وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام
حرام بنت ملحان رضي الله عنها اول جيش من امتي يغزون مدينة
قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم
يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ
بعلامة ق قال قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية
فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عليه السلام اراد الجماعة
فيكون من باب التغليب لكن هذا الجواب على تقدير كون يزيد مستحلا
ما فعله وهو غير معلوم فهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله وما قاله الشيخ
في الحديث دلالة على القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف
لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد فيه
التسوية في المغفرة م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه اول
ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء الدماء بحقوق الدماء يدل
على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون

بعد الكفر ذنبا اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله عليه السلام اول
ما يحاسب به العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب
فيما بين العباد ويدل عليه قوله بين الناس ح ابن عباس رضي الله عنه روى
البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل نعلين يغلي دماغه
منهما وفيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع
استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه فصل
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كل ابن آدم تاكله الارض
يعني كل اجزاء ابن آدم يبلى الا عجب الذنب هو بفتح العين وسكون الجيم
هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق
وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لا انه لا تبلى اصلا
لما روى في حديث اخر ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى قيل الحكمة
في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان فالاحرى ان يكون اصلب من الجميع
كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء عليهم السلام لان الله تعالى حرم
على الارض اجسادهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه كل المسلم
على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل
من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق له
وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته
عنه كل امتي معافا اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع تقديرا
خبر كل يعني كلهم سالمون عن السن الناس وايديهم الا المجاهرين المراد
بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا بما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيواخذون
بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروى الا المجاهرون فوجهه ان يقال
معافا في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار
ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت

مطلب وروده على

مطلب معافات ملته

قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه
ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى
ان اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان
به مما اطاع غيره متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم
فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن
عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه عليه السلام لا الاتيان
بمنهيته ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كل سلامى
من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة
واجبة كل يوم فيه تطلع الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه
بان يكون مبتدا والجمل التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف
اي يعدل فيه ويعين فيه ويكون استئنافا جوابا عن قال من يعد على
الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو تاويل المصدر
مبتدا خبره صدقة وتعين الرجل فتحمله في دابته فتحمله عليها او ترفع
له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدا اي اعانتك اياه
في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها
كاجر صدقة حذف المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في
اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب
الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتدا الباء فيه تمشيها
الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله تعالى وعلى
الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعها غير متعد الى الغير
للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في ترتب الاجر وقيل معناه
انها صدقة على نفس الفاعل ويميط الاذى عن الطريق صدقة
تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان

على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
كل شراب اسكر فهو حرام ◦ من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شراب
المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه
لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر
بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه كل
شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهو
تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات
على ترتيب حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشارح روي
بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا
بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات
بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اما غالبا او
اما مطلقا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى النعمة والعجز
للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي ق
ابو عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية
وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطلب به من العدل ان كان
واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه • وكلكم مسئول عن رعيته
اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رضي الله عنه كل مسكر حرام
ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا
يا رسول الله وما طينة الخبال قال عليه السلام عرق اهل النار او عصارة
اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير وهو قيل
اهل النار ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر
اي مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا
فمات وهو يدمنها لم يتب الواو في وهو للحال ادمان الخمر مداومة

روى مسلم

مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال
من الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الآخرة تقدم الكلام عليه
في الباب الاول في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه كل مصور في النار تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من صور صورة ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية كل معروف
اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه
اشارة الى انه لا يحتقر شيء من المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة ه

فصل ق ام هاني بنت ابي طالب رضي الله عنه قيل كان اسمها
فاختة ما روته عن النبي عليه السلام سبعة واربعون حديثا لها في
الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله عليه السلام
عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال
من هذه فقلت ام هاني فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من غسله
قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا من ثوب واحد فلما انصرف قلت
له يا رسول الله عليه السلام زعم ابن امي انه يقتل رجلا قد اجرت تريد به
ولدها فقال عليه السلام قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة فيهما
من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل وامنت امن امنت
بمد الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قاله لها يوم
فتح مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح
اذا امنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا
من الامام لانه لو صح في غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر
اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله عليه السلام فاعيا
بعيري فلما اتى عليه السلام نخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه
لاسمع حديثه عليه السلام فما اقدر عليه فلحقني النبي عليه السلام فقال لي بعنيه

[illegible]

يصح

رضي الله عنه

فبعته باربعة دنانير فقال قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره
اي ركوب ظهره جاريه الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة
فاشتراط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله عليه السلام نهى عن
بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وفي الحديث ذلك لان شرط ركوب
اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا
في عارية قال له تتمة فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد
قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر
مختلفة في رواية قال باوقية ذهب وروايات البخاري ايضا
مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا ولعل التوفيق
بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير
يكون محمولة على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير اي قدرها
وثمانمائة ان قدر بالدراهيم ورواية عشرين على ان يكون دنانير
صغارا م ابن عمر عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه قد افلح من اسلم
ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع
يوم وجوع وقنعه الله بما اتاه بمد الهمزة اي اعطاه من الكفاف
يعني من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة
ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه • قد بلغني انكم قلتم في اسامة
اي تكلمتم من الطعن في امارته بصغر سنه وانه احب الناس الي
تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعن في امارته م ابي بن
كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته
من ثواب الخطوات كله قاله لرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل
والعايد اليه محذوف اي قيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء
وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء وهي شدة الحر لو هذه للتمني

لو هذه للتمني او شرطية جوابها محذوف اي لكان ايسر وكان لا تخطئني
صلوة هذه الجملة عطف على قيل مع بعده من المسجد فقال
ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب ممشاي مصدر
ميمي يعني ثواب مشيي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه
دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوبة كما في الذهاب
اليه م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه قد سالت الله
لاجال مضروبة اي محدودة ومقدرة وايام معدودة
وارزاق مقسومة لن يعجل اي الله تعالى شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها
بمعنى النزول لكن الكسر اشهر رواية اي قبل وقت نزوله المقدر
ولو لن يوخر شيئا عن حله ولو كنت سالت الله ان يعيذك
من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة
لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان
وباخي معاوية يعني اجعلني متمتعة بحيوتهم كانها سالته ان يحيا
مدة حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء
في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب
عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته
عنه قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال اني مجهود يعني فقير جايع فارسل
عليه السلام الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى
فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عليه السلام من يضيفه
هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامراته
هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال فعلليهم ونوميهم
فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج واريه انا ناكل ففعلت كذلك واكل
الضيف فلما غدا على رسول الله فقال عليه السلام • قد عجب الله من صنيعكما

اى رضى وقيل معناه عظيم ذلك عنده بصنيعكما الليلة يعنى رجلا من الانصار
وامراته هذا تفسير من المصنف لضمير التثنية قيل قوله فعليهم يدل
على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان
من غير جوع اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان
الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن
ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء وما بعد الالتزام بحضرة النبى عليه السلام
فهى واجبة خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه قد كان قبلكم
من بنى اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اى يكلمهم الملائكة
ويلقون الامر الصواب فى قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء
وان يكن فى امتى احد فعمر تقدم الكلام عليه فى باب [illegible] فى حديث
انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصل م ابو هريرة رضى الله عنه
روى مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة
وبالظاء المعجمة ما يحجر بين الشيئين يعنى امتنعت من النار بمانع وثيق
قاله لامراة قالت ادع الله لى فلقد دفنت ثلثة اى ثلثة اولاد
ح عمر رضى الله عنه روى البخارى عنه لقد انزلت على الليلة سورة
لهى احب الى مما طلعت عليه الشمس ثم قرا انا فتحنا لك فتحا مبينا
انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة
والمراد به فتح مكة قبل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه
قال انس رضى الله عنه لما قرا النبى عليه السلام انا فتحنا لك قال رجل
هنيئا مريئا قد بين الله لك ما فعل فما يفعل بنا فانزل الله تعالى
الاية التى بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى
من تحتها الانهار الآية ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على روايته
عنه لكن روايته فى الصحيحين ابو موسى دون ابو هريرة رضى الله عنه لقد

مصدر بمعنى

لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعنى تفسير للرجل المطرى على
بناء المجهول اى الذى جوز عن الحد فى مدحته انما كان المبالغة فى المدح
سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضى الى العجب م عمران بن حصين رضى الله عنه
روى مسلم عنه قال اتت امراة من جهينة رسول الله عليه السلام وهى
حبلى من الزنا فقالت يا نبى الله اصبت حدا فاقمه على فدعا عليه السلام
وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فائتنى بها ففعل فامر بها
نبى الله عليه السلام فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى
عليها فقال له عمر اتصلى عليها يا رسول الله وقد زنت فقال عليه السلام
لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم
وهل وجدت اى ما وجدت توبة افضل من ان جادت
بنفسها [illegible] وهو من الجود قاله للجهينة التى اقرت بالحبل من الزنا
لوقا [illegible] قاله لعمر للجهينة لكان ابين ح ابو هريرة رضى الله عنه
روى [illegible] لقد تحجرت واسعا يعنى ضيقت شيئا واسعا
وهو رحمة الله قاله لاعرابى قال اللهم ارحمنى ومحمدا ولا ترحم معنا
احدا م انس رضى الله عنه روى مسلم عنه لقد رايت اثنى عشر
ملكا يبتدرونها اى يسارعون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم
قدرها ايهم يرفعها هذه الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت
حالا مقدرة بتاويل يعنى يبتدرونها حال كون زمان ابتدارهم
مقرونا بتقدير ان يقال فى حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل كان بعيد
ولا درك الصلوة مع رسول الله عليه السلام وقد حفزه النفس
اى دفعه تتابع نفسه من سياقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا
مباركا فيه فلما قضى عليه السلام صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات
فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصارى قال

قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله تعالى
ذلك العدد الى هنا كلامه لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه
دليل على جواز الاسراع للصلوة لسكوته عليه السلام عن المنع لكن المستحب
هو السكينة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لقد رايت رجلا ح
يتقلب في الجنة في جنة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق
كانت توذي الناس م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لقد رايتني
في الحجر اي حجر الكعبة وقريش تسالني عن مسراي مصدر ميمي الى عن
سيري الى بيت المقدس فسالتني عن اشيا من بيت المقدس لم اثبتها
اي لم اشاهدها على التعيين وكربت بضم الكاف اي حدثت كربة
بفتح الكاف وضمها هي الغم الذي ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط
فرفعه الله تعالى انظر اليه ما يسالوني عن شيء الا انباتهم به وقد رايتني
في جماعة من الانبيا فاذا موسى عليه السلام قايم يصلي فاذا رجل جعد
فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر
وههنا الاول اصح لما جاء في رواية ابي هريرة انه رجل الشعر كذا قاله
صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد بها الثاني ايضا لانه
يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم
كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم همزة ثم هاء
وهي قبيلة من اليمن والنسبة اليهم شنائي قال ابن السكيت
ربما قالوا شنوة بالتشديد غير مهموز ونسبتها شنوي واذا عيسى
ابن مريم عليه السلام قايم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود
الثقفي واذا ابراهيم عليه السلام قايم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما قبلها
يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عليه السلام
هذا تفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها فاممتهم فان قيل

فان قيل كيف راى الانبيا يصلون وهم في دار الآخرة اجيب
بان المراد بالصلوة هنا الدعا لكن قوله عليه السلام فحانت الصلوة
وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول مثل عليه السلام حالهم التي كانت
في حيوتهم لا انهم مصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع
عنهم وجوب العمل لا نفسه فلما فرغت من الصلوة قال قايل يا محمد
هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبداني بالسلام
انما بدا مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن
النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما انفقا على الرواية
عنهما قالا صالح النبي عليه السلام اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا
بينه وبين البيت وان يرد عليه السلام من جاء منهم اليهم وان اسلم
ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال ابو بصير فارسلوا في
طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا ثمه
فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا
ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى قتل وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل
المسجد يعدو فقال عليه السلام لقد راى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة
وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين الذين رجعا بابي بصير
من المدينة فلما انتهى الى النبي عليه السلام قال والله قتل صاحبي واني
لمقتول فجاءه ابو بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم انجاني
الله تعالى منهم فقال عليه السلام ويل امه مسعر حرب لو كان له احد
اي احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عليه السلام
سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش
رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما سمع
خروج عير بقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل قريش

الى النبي عليه السلام تناشده اليه ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه لقد سالني هذا عن الذي سالني هذا الموصول للتعظيم ومالي علم بشيء منه مما سالته حتى اتاني الله به اتاني ملك الله بجوابه قاله حين سأله حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة وروى ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال عليه السلام زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد باحد ابويه فقال عليه السلام اذا علا مني الذكر يكون ذكرا او اذا علا مني المراة يكون انثى باذن الله تعالى فقال السائل صدقت فآمن ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال عليه السلام يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اي على لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عليه السلام بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثر حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف يجمع بين هذا الحديث وحديث اخر صحيح وهو انه عليه السلام يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول الله تعالى ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي

قال القاضي المخرجون بلا شفاعته مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمستعدين بشفاعته امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة والمستعدين من لهم ايمان مع ثمرته وهي ازدياد اليقين والعمل ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنه لقد عذت بعظيم الحقي باهلك قاله لابنة الجون منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا في التحفة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبي عليه السلام غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روى عن ابن اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت مع ظئرها فانطلقنا مع رسول الله عليه السلام اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى عليه السلام ان يضع يده عليها ليسكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال عليه السلام الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقيين والحقها باهلها فلا يكون ما اعطاها من رازقيين وهي ثوبان من كتان ابيض صداقا ولا متعة بل جرا ابتداء قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه عليه السلام تاسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان بن الجون بن الحارث انما تعرض المص لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المستعيذة قيل هي اسمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي والاكثر على ما ذكره المصنف م جويرية بنت الحارث رضي الله عنها روى مسلم عنها حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي عليه السلام كتابتها فتزوجها فكان

اسمها برة فسماها عليه السلام جويرية ما روته عن النبي عليه السلام سبعة
احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم باثنين قالت
خرج النبي عليه السلام من عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى
وانا جالسة في مسجدي فقال ما زالت على الحال التي فارقتك عنها
قالت نعم فقال عليه السلام لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك
اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن ح
اي لعدلت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه
نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضاء نفسه اي
وبمقدار رضاء الله تعالى عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقص وزنة
عرشه اي بوزن عظيم عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مداد مصدر
بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشئ مدد ومدادا ويحتمل ان يكون
جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد
به التمثيل عن كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر
منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت
التنزيه لله تعالى لا انشاء لانه ليس في وسعه انشاء تنزيه الله تعالى
بعد خلقه خ حباب بن الارت رضي الله عنه خباب بفتح الخاء المعجمة
وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق
بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وثلثون
حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد منها بحديث
والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله عليه السلام
قلنا لقد لقينا من المشركين شدة تدعو لنا الا فقال عليه السلام لقد كان
من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه
ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه

مددت الشئ

ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي الدين حتى يسير الراكب
من صنعاء وهو مدينة باليمن الى حضرموت وهو موضع معروف
باليمانة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون
انما ترك عليه السلام الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق
في القدر من جريان المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله في سائر
اتباع الانبياء ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنه لقد لقيت
من قومك حذف المفعول وهو الاذى للاختصار وكان اشد ح
بالنصب خبر كان واسمه ضمير عائد الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم
اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها اليوم الذي
وقف عند العقبة ودعا القبائل فما اجابوه واذوا كثيرا وكان
ذلك بعد وفات عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم
كان معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي
على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اوله بن عبد كلال بضم
الكاف اراد عليه السلام بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني
الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو سبب سفهاء قريش النبي عليه السلام ورموه
بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو
حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق
من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين
المهملة وهو جبل بين مكة والطايف على مرحلتين منها فرفعت
راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبرائيل
فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك
وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال
فسلم علي ثم قال يا محمد صلى الله عليه وسلم ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك

وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتأمرني بامرك فما شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشئ اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطان بها احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم فيه يكون تحته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجوا ان يخرج الله تعالى من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعايشة من هذا السوال قلنا معناه والله تعالى اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت ان امر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فامر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه عليه السلام لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تاركي الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم ح عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول قايل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يأبى الله ويدفع المومنون يعني ترك الايصاء اعتمادا على الله تعالى يأبى عن كون غيره خليفته ويدفع المومنون غيره او يدفع الله تعالى ويأبى المومنون اي اعتمادا على ان يدفع الله تعالى كون غيره

كون غيره خليفة ويابى المومنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار بما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قال نظر رسول الله عليه السلام في بعض اسفاره الى امراة مسبية حبلى على باب فسطاط فسال عنها فقالوا امة فلان فقال عليه السلام لعله يريد ان يلم بها اي يطأها قالوا نعم فقال عليه السلام لقد هممت ان العنه اي صاحب الامة الحبلى ان يطأها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا معنى لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعني اذا وطئها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الوطء فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيحمل عليه للامتناع من وطئها حذرا عن هذين المحظورين م جدامة بنت وهب رضي الله عنها بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روت عن النبي عليه السلام حديثان انفرد مسلم منهما بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهي ترضع كان سبب قصده عليه السلام خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت الروم وفارس يضعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع المراة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عليه السلام

الباب السابع

م ح سليمان بن صرد رضي الله عنه روى مسلم عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا

يعني في هذه الساعة تبين من الله تعالى ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا
نحن نسير اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عنهم بالرفع فاعل اجلى
قال الجوهري اجلى يجيء لازما ومتعديا اي انكشف الاحزاب
عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عليه السلام حيث كان كما
كان الحمد لله ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها الارواح
جنود مجندة اي جموع مجمعة فما تعارف منها اي كل روح
شارك للآخر في المعرفة بيانه ان الله تعالى عرف ذاته الارواح
بنعوته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف
والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته تعالى ثم استنطقها
بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد ائتلف
اي الف قلبه قلب الآخر وان تباعدا جسداهما وماتناكر منها — وماتناكر منها
اي كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف اي قلبه قلب الآخر
وان تقارب جسداهما الائتلاف والاختلاف للقلوب كما قال الله تعالى
لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال الله تعالى تحسبهم جميعا
وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء
فاذا اودعت في الاجسام ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه
ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى
وابي بن كعب رضي الله عنهما روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان اذن — مطلب الحج
لك جواب محذوف اي فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع
في حديث اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الاستجمار فرد وهو ثلثة ورمي الجمار تو
وهو سبع وكذا المراد من التو في السعي والطواف والسعي بين الصفا
والمروة تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت

فان قلت هذا تكرار باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وهذا عود للاخبار
ق عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتوتي الزكوة وتصوم
رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييز او مفعول به واليه
متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل فان قلت اخذ في تعريفه العبادات
فيزم ان لا يكون مسلما من ترك احدها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها — فيلزم
لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله جبرائيل عليه السلام
حين جاءه على صورة رجل غريب فساله عليه السلام عن الاسلام
فقال صدقت انما صدقه جبرائيل عليه السلام اشارة الى انه كان
عارفا به وسائلا لاسماعهم او الى دفع الوهم بان السائل لم يتقبل
الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه وكانهم سمعوا هذا الحديث — مطلب الايمان
من اثنين والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان
قال اي النبي عليه السلام ان تومن بالله ح وهو اعتقاد انه تعالى واحد
قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد
انهم عباد الله تعالى لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا
تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله ارسل الملك
الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله تعالى قيل الكتب
المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت على آدم عليه السلام
وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر
على ابراهيم عليهم السلام والتورية والزبور والانجيل والفرقان
ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الآخر و
وتومن بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه منزلة
الاقدام وبهذا ضل في معرفته الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر

قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله
كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده
مشاهد لعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور
عقيب هذا الجواب ومابعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم
وفي كثير من الروايات لعل الراوي تركها اختصارا او نسيانا
قال فاخبرني عن الساعة اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسئول
عنها باعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تعالى
والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها
قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي
ويكتفي بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها
لكونها سبب عتقها فتانيثها باعتبار السببية او يجوز اطلاقها
علي غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا علي الله تعالى
وانما صار هذا من اماراتها لانه يدل علي استيلاء المسلمين واستعلاء
الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غايته يؤذن انحطاطه وجهة او معناه
ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع
الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره والعراة جمع العاري
العالة جمع العائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون في الدين
لعجزهم في السير والعيش رعاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول
ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاة يتطاولون
في البنيان اي حال كونهم متفاخرون بارتفاع ابنيتهم يعني
من جملة اماراتها ان يفوض الامارة الى الاجلاف فحينئذ ينعكس
الزمان ويتذلل الاشراف ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
الاعمال بالنيات المبتدا المعروف باللام اذا لم يكن معهودا

معهودا يفيد الحصر فمارينا ان ذوات الاعمال يوجد بدون النية احتجنا
الى تقدير والمراد صحتها على راي الشافعي وفضيلتها على راي ابي حنيفة
فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى
فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية
الا ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت
الف شيء فان قلت ان اريد بالنية اللغوية وهي القصد مطلقا
فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها
النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله تعالى فالحصر ممنوع اذ قد يوجد
عمل بدونها قلنا المراد منها ما تكون بكيفية فجنس العبادات انما يتقيد
بالنية والبحث هنا كان كثيرا الاذيال تركناه حذرا عن الاملال ولكل
امرئ ما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن القبول النية
والى ان تعيين المنوي يشترط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي
الصلوة الفائتة بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلولا هذا
القول لاقتضى الكلام الاول ان صح الفائتة بلا تعيين فمن كان من
هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال
الى دار الاسلام لله تعالى ورسوله وليست مخصوصة ان يكون من مكة
الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا
قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال ابو النجم وشعري شعري
اي شعري كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كان هجرته الى الدنيا بغير تنوين
لانها تانيث ادنى وجمعها دنا ككبرى وكبر يصيبها او امرأة يتزوجها
انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة
في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها على زيادة التحذير
من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر اليه

قيس

لا يثاب على هجرته م ابو ايوب رضي الله عنه روى مسلم عنه الانصار ومزينة
وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد
بني عبد الله ههنا بنو عبد العزى من غطفان انما اضاف العبد الى الله تعالى
استهجانا لاضافته الى العزى موالي بتشديد اليا، اي احبائي
دون الناس انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا
من امورهم الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل
هذه القبائل لانهم دخلوا في دين الله تعالى رغبة فيما عنده بلا خوف
حرب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع
قال القاضي البضع بكسر اليا، ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة
بفتح البا، وكسرها واما بضعة فالفتح لا غير وسبعون شعبة اي
قطعة يعني خصلة بها ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان
وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء
شعبة من الايمان رواية البخاري وسبعون ورواية مسلم
سبعون او ستون على الشك الحيا، انقباض النفس عن
شئ وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي
خلقه الله تعالى في النفوس كلها كالحيا، عن كشف العورة والجماع
بين الناس وايماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله تعالى
وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به وهو المراد من الحيا، في الحديث
وانما افرده بالذكر لانه كالداعي الى ساير الشعب لان الحيي يخاف فضيحة
الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحيا، صاحبه
عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سايره قلنا ذلك المانع
ليس بحقيقة بل هو عجز واطلاق الحيا، عليه مجاز وانما الحيا، الحقيقي خلق
باعث على ترك القبيح م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الايمان يمان

يمان اي يمني الالف فيه عوض عن يا، النسبة والحكمة وهي عبارة
عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية
بتخفيف اليا، وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد
لغة كما انشد لامية ليمانيا يظل يشد كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ
قال القاضي معنى نسبته الى اليمن ان الايمان بدا من مكة
وهي من تهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك
الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم
انصاره عليه السلام قال الشيخ ابو عمرو ولو تأملوا هنا لما تركوا
الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله
فيهم لان من اتصف بشئ وقوي قيامه به نسب ذلك الشئ
اليه لا ان يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين
قوله عليه السلام في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم
في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان م ابن عباس رضي الله عنه
روى مسلم عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار
الزوج لا في العقد فان مباشرته الى وليها بقوله لا نكاح الا بولي
وفي لفظ احق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه
حتى قالوا لو اراد الولي تزوجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت
ان تتزوج كفوا وامتنع الولي اجبر والبكر تستأذن في نفسها
واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب الاول الثالث
في حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله عليه السلام في دارنا
لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما
فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى عليه السلام سورة الاعرابي فقال

فقال الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون
ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف اى احق وفيه سنية اختيار
الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت فى صحيح مسلم ان رسول الله
عليه السلام
اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ
فقال عليه السلام للغلام اتاذن لى ان اعطى هؤلاء فقال
الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم يستاذن عليه السلام
هنا عن الاعرابى اجيب بان الاعرابى كان قريب العهد بالجاهلية
فانه عليه السلام استاذنهم فربما يسبق الى قلبه شئ يهلك به
لعدم معرفته خلق رسول الله عليه السلام واما الغلام فقيل كان
ابن عباس استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايثاره عليهم
انه لو اثرهم فى الاعطاء لولم يمنع منه سنية الايمن ق
النواس بن سمعان رضى الله عنه نواس بفتح النون وتشديد
الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم
قيل ما رواه عن النبى عليه السلام سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها
ثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبى عليه السلام عن البر
فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع لرسول الله عليه السلام
فى الاعمال والادب ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
البركة اى كثرة الخير فى نواصى الخيل اى فى ذواتهم قال الخطابى
قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته انما
انما جعلت البركة فى الخيل لانه لان بها يحصل الجهاد الذى فيها خير الدنيا
وخير الآخرة واما الحديث الآخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن
معدا للغزو ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه البزاق
فى المسجد خطيئة اى القاء البزاق فى ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه

احتاج اليها ولابن يبزق فى ثوبه وكفارتها دفنها يعنى اذا ارتكب تلك الخطيئة
فكفارته ان يدفنه فى تراب المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه
مطلقا م حكيم بن حزام رضى الله عنه روى مسلم عنه البيعان بتشديد الياء
اى المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوى
الحديث حجة للشافعى فى اثبات خيار المجلس فى البيع قال المانعون اسم الفاعل
حقيقة فى الحال فيكون معنى البيعان المباشران لعقد البيع فلو ثبت
الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان
فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول
يعنى اذا اوجب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبل
ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت واشتريت فان صدقا
اى فى صفة المبيع والثمن وبينا اى ما كان فيهما من عيب بورك لهما
ملكان
اى اعطى الله تعالى الزيادة فيما ياخذ كل منهما فى بيعهما وان كتما يعنى عيب
المبيع والثمن وكذبا يعنى فى صفاتهما محقت اى ذهبت بركة بيعهما
خ ابن عباس رضى الله عنه روى البخارى عنه البينة او حد فى ظهرك
روى برفعهما تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما اى اقم البينة او حد
حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امرأته بشريك بن سحماء ق
ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة اراد به
سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب
احدكم فليكظم ما استطاع اى فليحبسه مهما امكن ستر القبيحة
ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه التصفيق للنساء والتسبيح
للرجال تقدم توضيحه فى الباب الخامس فى حديث ما لى اراكم اكثرتم التصفيق
التصفيق بيان
ق سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز
نصبه على تقدير فعل اى اعط ورفعه على انه فاعل اى يكفيك الثلث او مبتدأ

الثلث

محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث
اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل
فى ماله شبهة فله استغراق الثلث او كبير شك من الراوى
قاله له حين قال فى مرضه افا تصدق بثلثى مالى قال لا قال
فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اى فالثلث كاف وجره
عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا
يجوز الحركات الثلث فى الشطر على الوجه المذكور قال اى النبى عليه السلام
الحديث روى ان النبى عليه السلام قال لسعد اولا اوص بالعشر فما زال يناقصه
سعد حتى قال عليه السلام اوص بالثلث ح ابو رافع رضى الله عنه مولى
رسول الله عليه السلام قيل انه ممن غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس
للنبى عليه السلام فلما بشر رسول الله عليه السلام باسلام العباس اعتقه رواه
عن النبى عليه السلام ثمانية وستون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث
انفرد منها مسلم بثلثة والبخارى بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روى
بالصاد وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعنى الجار احق بسبب
قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روى انه قيل يا رسول الله
ما صقبه قال شفعته روى ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة رحمه الله
بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعى على ان لا شفعة لقوله عليه السلام
اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد
بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث
الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها
ويحمل حديث الشافعى على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين
الحديثين م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه الجرس مزامير الشيطان
الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة

عليه السلام

لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان ثبوته شاغل عن الذكر
والفكر روى جارية دخلت على عائشة رضى الله عنها وفى رجلها
جلاجل فقالت عائشة اخرجوا عنى مفرقة الملائكة وفيه دلالة
على كراهة اخذه ح ابن مسعود رضى الله عنه روى البخارى عنه
الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل
على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من
المعروف قد يكون سبب الدخول الجنة ويسيرا من المنكر
سبب الدخول النار فينبغى ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب
عن كل اسباب النار ق جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعنى اذا خدع
المقاتل مرة لا تعاد هى ثابت وروى بضم الخاء وسكون
الدال وهى الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعنى الحرب
كثيرة الخداع كما يقال ضحكة اى كثير الضحك وفيه اباحة
الخداع والكذب فى الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روى
انه عليه السلام كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ
ابو سعيد بن المعلى رضى الله عنه روى البخارى عنه قيل ما رواه عن
النبى عليه السلام حديثا ان الحمد لله رب العالمين سبع المثانى
سميت بها لكونها سبع ايات واللام فيه للعهد والمعهود
قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثانى ولكون قراءتها مثناة
فى الصلوة او لان فيها الثنا على الله تعالى والمثانى جمع المثنى
بمعنى الثنا او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة
والقرآن العظيم الذى اوتيته عطف القرآن على اسم المثانى
من باب ذكر الشىء بوصفين مختلفين يقال هذا محمد واحمد روى انه

عليه السلام قال ما انزل الله تعالى في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور
ولا في الفرقان مثل هذه السورة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تتمته فابردوها بهمزة وصل
وبضم الراء يقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة
هي الاولى جعل رسول الله عليه السلام حرارة الحمى من فيح جهنم اي
من غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها
بحرارة جهنم في العذاب واذابة الجسد قال القاضي هذا يرد
قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحقن البخار ويعكس الحرارة
الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام
في الحمى للجنس يحتمل ان يكون ان يرجع الضمير في فابردوها للحمى
المدينية المندرجة تحت الجنس عرف النبي عليه السلام بالوحي ان شفاءها
بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه
للتخصيص بلا دليل مع ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي عليه السلام
غير مفيد اذا لم يعرفوها وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه
ان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا
على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيرفع
عنه حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ
الحديث لا يدل عليه ق انس رضي الله عنه وعمران بن حصين اتفقا على الرواية
عنهما الحياء خير كله لان مبداه انكسار يلحق الانسان مخافة
ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق
عمران بن حصين رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الحياء لا ياتي
الا بخير ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان
معناه واضح مما سبق م ابوموسى رضي الله عنه روى مسلم عنه

روى مسلم عنه الخازن الذي الامين يعطي ما امر به اي امره صاحب المال
بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه
ولا يؤذي الفقير في اعطائه احد المتصدقين يعني يكون له ثواب
من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الآمر لا ففيه
كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تصوم المرأة
ولعلها شاهد م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الخمر من هاتين
الشجرتين النخلة والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدأ
محذوف وروي الكرمة والنخلة وروي الكرم المراد من الخمر هنا
ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي وهو النيء من ماء العنب الذي
غلى وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم
الخمر يعني يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها
فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا
في البركة في نواصي الخيل ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه الخيل لثلاثة لرجل وهو بدل من ثلاثة بتكرير العامل اجر
ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله
فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع
الذي يرعى فيه او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها
بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى
ذلك صفة طيل من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت
له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع
اصاباتها في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انه الضمير فيه للشان
انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا او شرفين

عدوها الى الغاية اوشرفين كانت له اثارها اى مقدار اثارها
وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد
الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اى والحال ان صاحبها
لم يقصد سقيها كان ذلك اى ما شربت منه يعنى مقداره حسنات له
وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيه ففى قصده
يكون اولى فهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اى استغناء
وتعففا عن سؤال الغير عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله تعالى
فى رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها
اراد به ركوبها فى سبيل الله استدل به لابى حنيفة رحمه الله على وجوب
الزكوة فى الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله تعالى فى رقابها
الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق
عليه حق الله فى رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها فهى لذلك ستر
ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون الى معاداة لاهل الاسلام
فهى لذلك وزر قيل كونها عليه وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة
لان الفخر لاهل العلم والرؤسا ليس بموجب للوزر لكن بهذا
تكلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر م خذيفة اليمانى
روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم
وتخفيف الفاء بمعنى كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار
يعنى من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخوله
الجنة فى الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا
لدخول النار فى الآخرة فان قيل ورد فى بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور
اليمنى وفى بعضها انه ممسوح العين يعنى ليس فى موضعها اثر عين فما وجه
الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى البعض

البعض انه اعور اليمنى والبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان
امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما عورا لان عور العين ان لا يكون
سليمة الغض فيصدق على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل ان يكون
الراوى سمع اليسرى واليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى
او عكسه واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن
راوى اليسرى خذيفة وراوى اليمنى عبد الله بن عمرو على ما ذكره مسلم
ونسبة النسيان اليهما بعيدة م ابن عمرو رضى الله عنه روى مسلم عنه
الدنيا سجن المؤمن اى بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر
اى بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع
عن شهواتها المحرمة فكانه فى السجن والكافر بعكسه فهى له كالجنة حكى
ان داود الطائى لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن
م عبد الله بن عمر رضى الله عنه روى مسلم عنه الدنيا متاع يعنى ما فى الدنيا
خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها
تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه ورواية القضاعى
وخير متاعها م تميم الدارى رضى الله عنه قيل انه كان يختم القرآن
فى ركعة ما رواه عن النبى عليه السلام ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم
بهذا الدين والنصيحة الدين والنصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث
مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هى ارادة الخير معناه عماد
النصيحة كما يقال الحج عرفة اى عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى
نصيحته تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته عليه السلام
تصديقه بكل ما علم مجيئه واحياء طريقته ولكتابه نصيحته الاعتقاد
بانه كلام الله تعالى والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفى الحقيقة هذه النصائح
راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم فى المعروف

القضاعى

الدين

وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم
وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
الذهب بالذهب اي يباع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين
مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر الفضة بالفضة وزنا
بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار المبيع الآخر من جنسه او استزاد
اي طلب زيادته واخذه فهو ربا اي الزايد يكون ربا ويحرم ذلك البيع
وفيه اشارة الى ان من اعطى الربوا ومن اخذه في الماء ثم سواء ق
عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب
بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة
صوت بمعنى خذ والمد ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني
كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل
التفريق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا
هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما والبر
بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر
الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب
ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا
وهي زيادة احد البدلين على الآخر في القدر اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث
يبين شبهة الربوا وهي بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحد في الجنس
او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة ح انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان يكون من الله تعالى
لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عليه السلام من رأى
رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن رأى مكروهة
فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون

من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات
الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني
من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيهما اخبارا عن الغيب والنبوة
غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عليه السلام ذهبت النبوة
وبقيت المبشرات وقيل معناه بتعبير الرؤيا كما اعطى ذلك
يوسف عليه السلام واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتلقى
بقبول حقيقته بنقول حصينة ويتوقى من استعلام كيفيته اعلم
ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة
واربعين وفي رواية من سبعين وكذا غيره مختلفة في رواية
ابن عباس من اربعين وفي رواية عمر من ستة وعشرين ح
قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي
فرؤيا الفاسق يكون من سبعين ورؤيا الصالح يكون من ستة
واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصالح ح ابو سعيد رضي الله عنه
روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار من النبي عليه السلام عن رؤياه
لانه عليه السلام انبئ بالرؤيا في بدء نبوته ستة اشهر
وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة
الى جميع زمان وحيه جزء من ستة واربعين جزءا وضعفه
الامام التوربشتي بان يكون زمان رؤياه ستة اشهر د
قدره هذا القائل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث
بن ربعي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا
في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله اضافة

تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله وفعل
للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله تعالى لانه
اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملكا يمثل له الاشيا على
طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يلبس عليه الشيطان
ويمثل له كانت تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة فيكون
ما رآه حلما قاله النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل
منه حلم بفتح اللام م عايشة رضي الله عنها اتفقا على رواية
عنه الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التي توصل
ويقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش
استعارة واشارة الى عظم شانها تقول من وصلني
وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته وهذا
يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء ح ابو هريره رضي الله عنه
روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر
اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة
باعتبار دنا ولى الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون
او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك
حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن هـ
وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر
ركوبه وشربه من لبنها يكون عليها بظاهر الحديث عمل احمد بن
حنبل رحمه الله وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن
منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون
رهنا كالاصل عندنا وبيان الدليل موضعه النفقة ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الساعي على الارملة

على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت
قبل ذلك اولا وقيل هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي
الكاسب لتحصيل مؤنتها كالمجاهد في سبيل الله لان القيام
بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما
قال ابو هريرة واحسبه اي النبي عليه السلام وقال عليه السلام وكالقائم
لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني شك الراوي في انه عليه السلام شبه بالمجاهد
وحده او شبهه به وبالقائم والصائم معه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يمنع اي السفر هذا
استنف استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه
المراد من منعه من هذه الاشيا منع كمال الغذاء المسافر بها لكونها مقارنة
بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده
من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح
الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه الشؤم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم
الموافقة في المراة والفرس والدار فشؤم المراة سوء خلقها او غلاء مهرها
وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس عدم القيادة او لان لا يغزى
عليه وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على
وجه الغلبة لا القطع خص الثلاثة بالذكر لان منها يصل الضرر
الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الآفة فيما يبتلى به
الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها اعترض
عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص
عنه لا طيرة الا في هذه الثلاثة يشير اليه ما روى ابن عمر ان
رسول الله عليه السلام قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم

في ثلثة المراة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يعلل انه بطريق الفرض فلا منافاة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه الشرب ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لو ورد النهي عن النفس في الاناء امراء اي اكثر مريئا في العادة واشفى من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واشهى اي اكثر اشتهاء للشرب وابرا اي اكثر براءة ونجاة ط من الم العطش ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الى آخره فان قلت المبتدا المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت في هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم به في غيرها وانا انهى امتي عن الكي انما نهى عليه السلام عن الكي بعد بيانه في حديث آخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا من حدوثه وقد ثبت ان النبي عليه السلام كوى ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب م جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعي لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه عليه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق اي بينت على بناء المجهول فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدا المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة رحمه الله الى ثبوتها للجار لقوله عليه السلام جار الدار احق

احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الانتفاء وقوله ولا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه الشمس والقمر مكوران ر يوم القيمة يعني يلفان ومعناه يلف ضوءهما ويذهب او معناه يسقطان من مكانهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا من عبدهما وقيل لانهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكرت في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون هو الميت من داء البطن د والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم بفتح ما تهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر انه عليه السلام قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمراة بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطا صحيح بلا خلاف

مطلب الشونيز فيه دواء

مطلب الشهداء

وان لم يخرجه الشيخان فما وجه الجمع اقول يحمل على ان يكون عدد الشهداء وقت
صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة
المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته تعالى زيادة فضله وعنايته
على عباده مرة بعد اخرى فبينه عليه السلام وقال الشهداء سبعة
م سعد بن وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه الشهر هكذا
وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة
اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون
تسعا وعشرين لان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف
راجعا الى الشهر الذي الى فيه النبي عليه السلام م ابو هريرة رضي الله عنه
الشيخ شاب في حب اثنين في حب طول الحيوة وكثرة المال
قال الله تعالى لا يسام الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ق
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عليه السلام على امرأة
تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي الله تعالى واصبري فقالت ما تبلى
على مصيبتي فلما ذهب عليه السلام قيل لها انه رسول الله عليه السلام فاخذها
مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه لتعتذره وتقول لم اعرفك
يا رسول الله فقال عليه السلام الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء
الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر الماجور عليه صاحبه ما كان
عند فجاء المصيبة وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر له
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة
ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من الصغاير اذا اجتنبت
الكباير يعني اذا اجتنبت المصلي والصايم عن الكباير حتى لو اتاها لا يغفر
شيء مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تعالى
ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقال النووي هذا المعنى

فاخذها

هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث
يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكباير
فانما يكفرها التوبة او فضل الله تعالى هذا هو مذهب اهل السنة
الى ههنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكباير وقت اجتناب
الكباير وخروجها عما بينهن المراد بها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي
يجوز ان يراد من الكباير في الآية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية
والنصرانية والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب
ورد على الجمع لقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة
صاحبه صارت كباير ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت
الصلوة يا رسول الله فقال عليه السلام الصلوة امامك يعني هذه
الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة
من النار لعظم اجره او من المعاصي لكسره الشهوة ق ابو شريح
العدوي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الضيافة ثلثة ايام
جايزته يعني زمان اكرامه واتحافه بتقديم طعام متكلف فيه
يوم وليلة وفيما وراء ذلك ليطعمه ما حضره ولا يحل لرجل مسلم
اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه
من باب الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه لطول اقامته
عنده او يتعرض له بما يؤذيه من السب وغيره فان حبسه مطر او مرض
بعد الثلث انفق من مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته
اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا باس بها زاد مسلم قالوا
يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به من

رضي الله عنه

اقام صح

الثاني

اى يطعم قال احمد الضيافة واجبة فى هذه الثلث لقوله عليه السلام
فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث
المروى على ان الضيف يراها واجبة عليه لمكارم اخلاقه او على الضيف
المضطر اعلم ان الشيخ علم هذا الحديث بعلامة ق لكن راويه على
ما صادفته فى صحيح مسلم ابو شريح الخزاعى والمروى عن ابى شريح العدوى
حديث آخر ح اسامة بن زيد رضى الله عنه روى البخارى عنه الطاعون
رجز اى عذاب ارسل على طائفة من بنى اسرائيل وهم الذين امرهم الله تعالى
ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله تعالى فارسل عليهم الطاعون
فمات منهم فى ساعة الف وسبعون كذا قيل م يعنى الطاعون فى الباب
الرابع فى حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضى الله عنه اتفقا
على الرواية عنه الطاعون شهادة سبب لكون الميت منه شهيدا
لكل مسلم م معمر بن عبد الله رضى الله عنه روى مسلم عنه الطعام
بالطعام يعنى بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين
ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان
فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعرى رضى الله عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام
سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور قيل
هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون
انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وهنا معنى المصدر مراد شطر الايمان
يعنى ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه
نصفا ان الايمان طهارة الباطن من الشرك والطهور طهارة
الظاهر من النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس من الاخلاق
الردية فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووى المراد بالايمان
هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم

اى صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باستجماع شرايطها واركانها جعل الطهارة
التى اقوى شرايطها كالشطر منها ولا يلزم فى الشطر ان يكون نصفا حقيقيا
وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله
والحمد لله يملآن روى بتاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة
الذكرين او يملأ ما بين السموات والارض هذا شك من الراوى
اى يملأ ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل معناه
يملأ ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شئ الا يسبح
بحمده والصلوة نور يعنى يكون نورا لصاحبها فى القيمة او فى القبر
حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم
او معناه الصلوة نور يستضاء به فى ظلمات الهوى كما قال الله تعالى
ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اى حجة
على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله يطيب النفس كبذل
الروح فى سبيل الله او معناه يكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة
على اداء ما عليه او يكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسأل عن مصرف
ماله والصبر ضياء يعنى به الصبر المحمود فى الشرع وهو الصبر على تكاليف
الشرعية يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساسا للاركان
الاسلام قال عليه السلام فى حقه ضياء وفى حق الصلوة نور والضوء اكثر
انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس
عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذى هو الحبس اظهر ركنيه وكانه
عليه السلام عد فى هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهى الصلوة والزكوة
والصوم والقرآن حجة لك اى دليل على نجاتك ان عملت به
او عليك اى دليل على سوء حالك ان لم يعمل به كل الناس يغدو
فبايع نفسه اى فهو بايع فالمبتدأ يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها

او موبقها اي مهلكها وهو خبر اخر او بدل منه فبايع يعني كل واحد
من الناس المكلفين اوا ذا غدا او راح استحق بعمله عوضا فكانه
باع نفسه به فان عمل خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا
استحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشرا بقرينة
قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه من ترك
الدنيا واثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها
ومن ترك الآخرة واثر الدنيا يكون مشتريا بالاخرة فيكون موبقها
ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة
المراد بالظلمات الشدايد كما فسرت بها في قوله تعالى قل من ينجيكم
من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدايد صاحبه ويجوز
ان يراد بها معناه الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة
فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المومنين بين ايديهم ق
ابن عباس رضي الله عنه العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه رقمه المص
بعلامة ق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقي ثم يعود في قيئه الحديث
يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع منه مطلقا للتشبيه بشي يتنفر عنه
جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده
فانه جايز عنده لما روي انه عليه السلام قال النعمان بن بشير حين
وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب
للاجانب اذا لم يمنع مانع عنه واعتذروا عن هذا الحديث بان
رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع
بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رضي الله عنه روى مسلم عنه
العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاف امور الناس كهجرة
الي اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم

لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف
البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد
منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قائدا لها
او سايقا فيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبير جبار يعني
اذا وقع في البير شي فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه
او في فلات ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك
الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفره
كالحكم في حفر البير وفي الركاز الخمس وهو يطلق على المعدن والكنز
والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عليه السلام بعد ما بين ان ما يتلف
به هدر بين ان تحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغاير
والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شي من المآثم وقيل هو المقبول
المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضي الله عنه
العمرى جايزة ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه العمرى
لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما
قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب
الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة
لقوله عليه السلام من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل
افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب
لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتاذى بعضهم برايحة بعض
عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت

قوله عليه السلام غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس
بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه ببيان
صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اى بالغ فان قلت
هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان التقيد به
عبثا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن
اى يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدا وكذا قوله ه
وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر بان
الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اى الكبر
فى الفدادين بتخفيف الدال وهى البقرة التى يحدث بها والمراد
اصحاب الفدادين وروى بتشديد الدال فعلى هذا الاحتياج الى
تقدير المضاف لان يقال لصاحب البغل بغال ولصاحب الحمار حمار
قال التوربشتى اى التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعى
الفدادون بالتشديد هم الذين يعلو اصواتهم فى زروعهم ومواشيهم
من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اى اهل البادية والسكينة
فى اهل الغنم ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الفطرة
خمس وهى السنة القديمة التى اختارها الانبياء واول من امر بها
ابراهيم عليه السلام وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات
فاتمهن واتفقت عليها الشرايع وكانها امر جبلى فطروا عليها
كذا قاله القاضى وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف
يعنى توابعه ولواحقه وقال النووى هذا الكلام وان كان يقتضى
حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة خمسا اخرى وهى

وهى المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الراس
والسواك واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينفى حزم
القاعدة المقررة فى علم المعانى من ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن
معهودا يفيد القصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة فى قوله عليه السلام
الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زايد متصل بالبدن
الختان وهى قطع الجلدة الزايدة من الذكر قال الشافعى انه واجب
لانه من شعار الاسلام والكافر مميز به من المسلم والحديث حجة عليه ه
والاستحداد اى حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون
على وجه السنة وقص الشارب اى قطعه قال النووى المختار فيه
ان يقص حتى يبدو الشفة وتقليم الاظفار اى قطعها والمستحب
فيه ان يبدا باليدين قبل الرجلين فيبدا بمسبحة اطراف يده اليمنى
ثم الوسطى ثم البنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدا بخنصرها
ثم بنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدا بخنصرها ثم الخنصر
ويختم بخنصر اليسرى كذا قال النووى ونتف الابط علم منه ان حلقه
ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق فيكون اعون للرايحة الكريهة
قال النووى النتف افضل لمن قوى عليه لما حكى ان الشافعى كان يحلق
ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع روى
مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا فى قص الشارب وتقليم الاظفار
ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك
من المقدرات التى ليس للراى فيه مدخل وكان كالمرفوع ح عبد الله بن عمر رضي الله عنه
روى البخارى عنه الكبائر الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك
يكون غالبا فى العرب وعقوق الوالدين اى قطع صلتهما من العق
وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا

الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير حق واليمين الغموس اى الحلف
على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها فى الاثم
ثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضى حصر الكبائر فى هذه الاربعة لكنه
ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف
يعنى اكبر الكبائر وليس المراد به لان الاربعة المذكورة فى الحديث اكبر مجموع
الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذى هو اكبر الكبائر
اختلف الاقوال فى الكبيرة روى عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله
عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق الاسفراينى وقالوا
اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او التنزيه يكون مخالفة لله تعالى
وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله تعالى اقول على هذه الرواية
لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبى عليه السلام اثبته فيكون ضعيفة وروى
عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله تعالى بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها
فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضى عياض وقال الامام الواحدى
الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصفه الشارع به وانما لم يميز
عليه السلام بينهما ببيان ان اى نوع من انواع الذنب صغير واى نوع
كبير ليجتنب العبد عن كل الذنب كما اخفى ليلة القدر ليطلب فى كل رمضان
وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة يعرفان
بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى
ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر
واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء فى هذا الكشف
اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب
بالصغر والكبر ومعرفتها اذا توقفت على الاضافة فيكون دورا
على هذا البيان لم يرد الضمان لانه ثبت فى الصحيح ان الجمعة الى الجمعة

الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة
وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث
التنفير فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر رضى الله عنه روى مسلم عنه الكلب
الاسود شيطان سمى شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا
واكثرها نعاسا ومن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على رواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعنى يحصل بها ثواب
كثواب الصدقة ق سعيد بن زيد رضى الله عنه اتفقا على رواية عنه
الكماءة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة من المن
اى مما من الله تعالى على عباده واعطاه ومعناه ومنى شبهته
بالمن النازل من السماء فى حصولها بلا تعب ولا زرع وماؤها
شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان
الرمد حارا فمجرد مائه شفاء وان باردا فمخلوطه والظاهر
ان مجرده شفاء لانه عليه السلام اطلق ولم يذكر الخلط ولما
روى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال عصرت ثلثة اكمؤ
وجعلت ماءها فى قارورة فكحلت منه جارية لى فبرأت
باذن الله تعالى وقال النووى راينا فى زماننا اعمى كحل
عينيه بماءها مجردا فشفى وعاد اليه بصره ح ابو هريرة رضى الله عنه
روى البخارى عنه الذى يخنق بضم العين اى فى الدنيا نفسه
يخنقها فى النار اى يعذب فى الآخرة بمثل ما فعله والذى
يطعنها بضم العين اى فى الدنيا يطعنها فى النار
م انس رضى الله عنه روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس
اعناقا يوم القيمة اى يكونون سادات والعرب
يصف السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا يقال

مطلب كل مومن اخو

فلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعات يقال جاءنى عنق من الناس اى جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون فى الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم فى دخول الجنة وكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرج كما خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين فى الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وروى اعناقا بكسر الهمزة يعنى اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابوهريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه المومن اخو المومن اى فى الدين كما قال الله تعالى انما المومنون اخوة فينبغى ان يعاشروا معاشرتهم فى التحاب والتصافى والاجتناب عن التجافى م ابوهريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه المومن القوى وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووى هو من له صدق رغبة فى امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المومن القوى من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المومن الضعيف وفى كل خير يعنى فى كل واحد من القوى والضعيف خير لاشتراكهما فى الايمان وهو الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اى اطلب المعونة من الله فى فعالك النافعة لك فى الآخرة ولا تعجز اى عما ينفعك وان اصابك شئ فلا تقل لو انى فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اى استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعنى انه من عمله اما من

فى الحجرات

مطلب المومن

اما من استعملها على وجه التأسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله تعالى فليس بمكروه وقوله عليه السلام لو انى استقبلت من امرى الحديث من هذا القبيل ق ابوهريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه المومن للمومن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعنى المومن لا يتقوى فى امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد فى غير الاثم ق جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه وابن عمر رضى الله عنهما قالا ضاف النبى عليه السلام ضيف كافر عليه السلام بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شاة ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله عليه السلام بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر باخرى فلم يستتمها فقال عليه السلام المومن ياكل فى معى بكسر الميم والقصر واحد والكافر ياكل فى سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل فى حقه لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المومن ياكل بقدر الحاجة فكان فى معى واحد والكافر لشدة حرصه ياكل فى امعاء والمراد من السبعة الكثيرة لا يقال كم من مومن ياكل اكثر من الكافر لان المراد به المومن المعرض عن شهواته او لان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل من المراة وقيل معناه ان المومن يسمى الله تعالى فى طعامه فلا يشاركه الشياطين والكافر بخلافه وقيل ان معناه ان الدنيا سجن المومن فلا يهنأ ما ياكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المومن لا ياكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالى ما اكله لكن التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابوهريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه المومن يغار والله اشد غير بفتح الغين والياء قال اهل اللغة والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه

في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق عايشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقران وهو الحاذق الكامل في حفظه
بمعنى المحسن مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة
الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار
وقيل هو الذي جود لفظ القران واخرج كل حرف في مخرجه ومعنى كونه
معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الاخرة لاتصافه بصفتهم
من جهة انه حامل الكتاب وامين ومودية الى المومنين والذي يقرأ
القران ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه لضعف
اي القران على ذلك القاري شاق يقال شق على الشيء يشق شقا
مشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر لقراته واجر لتعبه
فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر
قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق
اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنها جاءت امراة
وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان تشبع
من زوجي بما لم يعطي فقال عليه السلام المتشبع وهو الذي
يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بنا المجهول
كلابس ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد
وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور اي مخالف بالنسبة
الى الآخر وقيل هو من يصل بكميه كمين آخرين ليرى انه
لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما
له ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم
ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل
معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي عليه السلام حين

حين هاجر قبل ظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلط
من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة
لكونها قليلة وقيل عير جبل بمكة والمراد به ان للمدينة حرما
قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عليه السلام اراد بهما اللابتين
موافقا للمسبوق في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين
لابتي المدينة مشبها احدى اللابتين بعير لنتو وسطها
قال الجوهري يقال للناتي النصل في وسطه عير ولما تنفع القدم
في ظهرها عير واللابة الاخرى بثور اي ثور الوحش لامتناعها
عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي في المدينة امرا غير
معروف في السنة او آوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها
مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا فمعنى الايواء الرضا به
وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضا بها كابتداعها
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا
عند الله عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة
والناس عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم
يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة
يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله عليه السلام
لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي كمال القبول
صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية
اراد به فدا الصيد والشجر ان جني في الحرم ويكون محمولا على
التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله
فريضة قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء
من الخطايا كما قال عليه السلام الصلوة الخمس كفارات لما بينهن

فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكباير التي لا يكفر بها الصلوات
ولا يمحوها من ديوانه الا توبة فان مات غير تايب وجدها في ديوانه
فاما يغفرها الله بمشيته او بشفاعة النبي عليه السلام او يدخل النار
فيطهرها بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم كامان
كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة
وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي
في جواز امان العبد عنده فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به
ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل
ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما
اذا لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به
وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي
ولك ولائي لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه
فايدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل
هذه القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن عن معتقه في
ان يرث عنه غيره بولائه لا ياذن له عادة وفي رواية ومن ادعى
الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمرتحلين
عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو
لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها
خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم

وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها
اي لا يترك المدينة احد رغبة اي اعراضا عنها نصب على التميز او على
انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا في مدة حيوته عليه السلام
وقيل عام ولا يثبت على لاوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى
اي شدايدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها
من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة
تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر على لاواء
المدينة م انس رضي الله عنه روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال
فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعد واذا ضمت الراء
يكون لازما ومستعملا بمن الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها
طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي عليه السلام
لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبرك لا الشك ق ابن مسعود رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول
في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال عليه السلام المرء مع من احب
يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم
لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما يودي تلك المحبة الى موافقتهم
وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص
من النار قال انس رضي الله عنه ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم
بهذا الحديث م انس وابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنهما المستبان
اي اللذان سب كل منهما الاخر اي شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا
من السباب وهو مبتدا خبره فعلى البادي اعلم ان سبه من
سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا وقذفا
مثل ان يقول للسباب يا ظالم يا جاني ولا يكون اثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه

فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن صبر
وغفر ان ذلك من عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب
اثما وبرئ البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر
فيه اثم ما قالا قلت اضافته موجودة بمعنى في يعني اثم كاين فيما قالا
وهو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني اذا
تجاوز المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط
بل يكون الاخر اثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع
عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا يقدر فيما
قالا مضاف اخر اي لوم ما قالا ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه
هو من باب الافعال والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال
الجوهري السلم بفتح السين ولا كسر الصلح يذكر ويؤنث ق
البراء بن عازب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل
في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله
اي مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت
في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الباقية للسببية والمراد به كلمة الشهادة
يثبتهم في الدنيا بهو ان لا يزلوا عنه اذا افتتنوا وفي الآخرة
ان لا يسكتوا حين سئلوا في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول
ق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه المسلم اي
المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض
لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر
لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال
يكون بها ق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه المهاجر

المهاجر من هاجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب
عما نهى الله عنه لان فضله على الدوام وفضل الهجرة من مكة ح
كان في وقت ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه اي
بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الميت يعذب
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير
والشر اي في الاسلام والكفر هو صحة الحديث الاتي بعده ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان اي في الخلافة
مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا ح
متبوعين في كفرهم بكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في الاسلام
كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان السابقين في الايمان
بالرسول عليه السلام كان من قريش وكذا في الكفر لان اول من
رد دعوته عليه السلام وكفر به كان منهم وكانوا قدوة في الحالتين
لمسلمي الناس وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا
سلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا شرارا سلط الله عليهم الاشرار
كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون في
مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما
يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان
ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج
برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاسات والتعب
خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام من كان مختارا منهم بمكارم
اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف
على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين يجدون من [illegible]

من فيه للتبعيض او زايدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا
الشان حتى وقع فيه المراد منه الاسلام يعني تجدون خير الناس اشدهم
كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد
كراهية فلما دخلوا فيه خلصوا فصاروا اخيارا كذا قاله القاضي ويجوز
ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهية اياها اعانه الله عليها
فتقوم بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل
الاوصاف في الناس والصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة
في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال
سميت راحلة لانها يجعل عليها الرجل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول
اذا قل هولاء الخيار في زمن الرسول عليه السلام المختار فكيف يوجد في
هذا الاعصار المملوة بالفجر والاشرار ولله در من قال وقد كانوا اعدوا قليلا
فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه
النجوم امنة للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهري
فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء
فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار
والطي كالسجل ويجوز ان يكون جمع امين فعلى هذا التوجيه يكون قوله
عليه السلام وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تعالى ان ابراهيم كان امة
قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف
بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهبت اصحابي اتى امتي ما يوعدون
من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعي في احد
اقواله في الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ م عائشة رضي الله عنها اتفقا

اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها
شرط بايعها ان يكون الولاء له فقال عليه السلام لي اشتريها واعتقها
الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام
في الولاء للجنس قلنا لا نم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث
وانما جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز
ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي وله فادعى عتبة انه ابنه فقال عليه السلام
الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني
الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه
للزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود
الفراش الاخر يقال لفلان حجر او تراب اذا خاب ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله عليه السلام حكيم بن حزام
وابو هريرة رضي الله عنهما روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم
اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها
ورواجها في ظن الحالف وممحقة للكسب مصدر ميمي ايضا يعني
سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او
بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الاجل او بقي عنده
وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروي بضم الميم فيهما ح ابن عباس رضي الله عنه
روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة
تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطي الناس بدعواهم
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني
من استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء
سواء كان متبرعا في يمينه او بقضاء يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف

وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي رحمه الله اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر فيه نية المستحلف وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق

فصل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ايما امراة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء الاخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المارة سبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان الفجار يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار قيد العشاء بالاخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرا مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه اي بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من اعتق رقبته م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه ايما للشرط مبتدأ وما زايدة للتاكيد وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام يجيء بمعنى الحرمة يعني يخرج الابق عن احترام المسلمين فلا يكون احد بينه وبين سيده في عقوبته الجايزة على اباقه ويروى ابق من مواليه فقد كفر اي كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليهم من خيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على حال فسهمكم فيها اي اقدم ما اخذتم منهم يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم ما لا يخاف خيل ومحاربة فان خمسها الله ورسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ورسوله ويقسم الباقي منها بينكم الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال ف انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه ح عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان يعني لو شهد لميت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي النبي عليه السلام واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اي عن الواحد اذا شهد لمسلم بخير يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلثة والمروي عن ابي الاسود يدل على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصاص

فصل ح ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من وارثه قال فان ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي ما تصدق ومال وارثه ما اخر وينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم يعني جديا اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال سكاء للتي لا اذن لها قاله الجوهري هذا تفسير من الراوي فتناوله اي النبي عليه السلام ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اي النبي عليه السلام تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اي لكونه

اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله
من هذا عليكم اى من هوان الجدى عليكم انما كانت الدنيا اهون
لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعض كل ما الهاك عن مولاك
فهو دنياك م عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه ايكم يحب
ان يغدو كل يوم الى البطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء
الموحدة اسم واد بالمدينة اى متوجها اليها او الى العقيق بفتح العين
المهملة اسم واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع
التى يقام فيها اسواق الابل الى المدينة فياتى منه بناقتين كوماوين
الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة فى تثنيتها تثنيتها
واوا فى غير اثم اى لا يكون حصولهما بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة
ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو
احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا
فى نسخة شيخى برد الله مضجعه وقال شارح المشكوة فيعلم
بفتح الياء وسكون العين صحيح كذا او يقرا ايتين تنازعا فيه
العملان من كتاب الله هذا شك من الراوى خير له خبر مبتدا
محذوف اى هما خير له من ناقتين وثلث اى ثلث ايات يقراها
خير من ثلث اى من ثلث نوق واربع اى اربع ايات يقرءها
خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور من الابل يدل من اعداد
هن او بيان لها كذا قاله القاضى وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد
الآيتين خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث ايات خير
من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه فى الدنيا والآية
نافعة فى الآخرة التى هى خير وابقى انما قال عليه السلام ذلك على وفق ما يغتمه يغتنمه
المخاطب والا فالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها. م ابو هريرة رض

ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق
جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم
معروفة قاله اى النبى عليه السلام الحديث لما تذاكروا ليلة القدر عنده
يعنى انها تكون فى آخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك فى العشر الآخر
فصل خ انس رضي الله عنه روى البخارى عنه اى رجل عبد الله
فيكم يعنى عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد اسلامه هذا الكلام مع
التفسير السابق كلام المص او الراوى فقالوا خيرنا وابن خيرنا
وسيدنا وابن سيدنا قال اى النبى عليه السلام ارايتم اى اخبرونى
ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعنى ان اسلم عبد الله
فاخبرونى كيف هو قالوا اعاذنا الله من ذلك اى من اسلامه
فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله
فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اى نسبوه الى العيب قال الجوهرى
يقال فلان ينتقص فلانا اى يعيبه فقال اى عبد الله بن سلام هذا
وهو اشارة مصدر انتقصوا الذى كنت اخاف يا رسول الله وفى الحديث
دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه
اى واد هذا قالوا وادى الازرق وهو واد بين الحرمين قال كانى
انظر الى موسى هابطا من الثنية وهى الطريق العالى فى الجبل وله جؤار
بضم الجيم والهمزة يقال جأر الرجل اى تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية
ثم اتى اى النبى عليه السلام على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون
الراء وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال
اى ثنية هذه قالوا ثنية هرشى قال كانى انظر الى يونس بن متى
على ناقة حمراء جعدة اى كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام
خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة

بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام هو اللطيف وهو يلبي فان قلت كيف راها النبي عليه السلام يمجان وهما في الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر **فصل ق** مالك بن بحينة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله "الصبح اربعا ا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار قال الشراح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما اقيم اقام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى انصلي فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرايت ان ارني اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله عليه السلام كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا كان تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها على ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره

فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق الا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمى والاعرج م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عبّر عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار الان وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشاركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل من الآن قاله اي النبي عليه السلام حين تسمع وجبته بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عليه السلام الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة حقيقة ويسمع الله تعالى لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي عليه السلام به عمقها وفي قوله عليه السلام اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان من يسال عن الجنس وما عن الوصف وهنا بين النبي عليه السلام بوصفه الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي هذا بيان المفلس انه في الحقيقة وليس باحتراز عن سائر الامم من ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكاة

ويأتي قد شتم هذا قد هذه للتخفيف كما في قوله تعالى قد سمع الله ه وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني بغير حق في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء للاوزار فلا ينافي قوله تعالى ولا تزر وزر اخرى ثم ليطرح في النار خ

عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه هذا آخر الحديث السابق في اوايل هذا الباب من ان جبريل عليه السلام جاء النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرهما • اتدري من السايل قلت الله تعالى ورسوله اعلم قال فانه جبرائيل • وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة البشر باذن الله تعالى اتاكم استيناف اي جاء مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعني عازما تعليمكم المراد به تثبيتهم على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما احال عمر رضي الله عنه العلم الى الله تعالى ورسوله مع قرينة دالة على ان السايل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب بما تصوره ق

ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاظرين بل لهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكرير التبشير وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عليه السلام ترقى في حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله تعالى لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبر به النبي عليه السلام فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي عليه السلام ان من كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة فازال عليه السلام استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة ق

عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اترون هذه المراة طارحة ولدها في النار قلنا لا فقال لله اللام فيه للابتداء ارحم بعباده من هذه المراة بولدها قاله حين راى امراة من السبي تسعى اذا وجدت كذا وقع في النسخ المصححة لكن صوابه اذ وجدت لان اذا المفاجاة يدخل الفعل واذ المفاجاة يدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي الصقته فارضعته م

ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي مثل الصلوة

والصيام والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها
قيل هذه الاية فى حق الشهود خاصة لانهم هم المذكورون فى سياق
الآية يعنى ان تظهروا ما فى انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل
انها شاملة عامة للخواطر المنهية والمعاصى المخفية فى النفوس قيل ان يكون
محاسبة الله اياهم بها فى الاخرة وقيل يكون فى الدنيا باصابة المكروهات
والنوائب تقدم الكلام فى ان الآية منسوخة او محمولة فى الباب الثانى
فى حديث ان الله تعالى تجاوز عن امتى خ ام سلمة رضى الله تعالى عنها روى النبى
عنها انه يدن ان تدخل الشيطان بيتا اخرجه الله منه اى اكراما لابى سلمة
بصحة اسلامه وحسن هجرته قاله لامرأة جاءت تسعد اى تعين
ام سلمة على البكاء على ابى سلمة لعل المراد من دخول الشيطان
البيت معصية من فيه ذكر السبب واراد المسبب انما جعل اعانتها
سببا للمعصية لانها يودى الى غلبة البكاء وهى يودى الى صدور
كلمة غير مرضية ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
جاءت امرأة رفاعة الى النبى عليه السلام فقالت كنت عند رفاعة
فطلقنى ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما معه مثل
هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريدين ان ترجعى
الى رفاعة اى لا يحل لك الرجوع حتى تذوقى عسيلته ويذوق
عسيلتك وهى تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها لذته بلذة
العسل واوردها بالتاء على ارادة قطعة وفى تصغيرها اشارة الى
ان تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة فقط كافية فى الحل وعن
الحسن البصرى ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور
على خلافه وفى الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس
بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطء النائمة لا يحلل لانها لم تحس اللذة

لم يحس اللذة قاله لامرأة رفاعة القرظى رفاعة بكسر الراء وبالفاء
والعين المهملة والقرظى بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة ه
وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه اتفقا على روايته
عنه قال اهدى النبى عليه السلام جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون
من لينها فقال عليه السلام اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد
بن معاذ فى الجنة خير منها والين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل
ادنى الثياب وهو قطع كرباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا
فكيف يوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرنى انما استعمل ارايت
فى ذلك المعنى لان روية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ه
ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة التى
كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بنى تميم وبنى عامر
واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح
الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف
اخابوا وخسروا همزة الاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع راجع
الى بنى تميم والقبائل التى بعدها يعنى ان تلك الاربعة المفضولة
فى زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التى هى فاضلة
وسادات فى زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت قال اى الاقرع
بن حابس نعم قال اى النبى عليه السلام فوالذى نفسى بيده
انهم اى قبيلة اسلم والقبائل الثلثة بعدها لكونهم مسلمين
لاخير منهم اى من بنى تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم
فى الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب على صناديد القريش بالاسلام
فى لاخير للابتداء اتى بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان

مصدر امفيد للتفصيل قاله لااقرع من حابس حين قال انما تابعك سراق جمع سارق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لاينصرف **ف** انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمر اي لم يخلق بوصول آفة سماوية بم تستحل اصله بما حذف الالف من ما الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه في الباب السادس ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جائحة **ح** ابو امامة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اتى النبي عليه السلام رجل فقال يا رسول الله اصبت حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي عليه السلام ثم عاد فسكت وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي عليه السلام تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال النبي عليه السلام ثم شهدت الصلوة معنا . هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قلت كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعدما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يتفسره النبي عليه السلام ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفرته يكون بجنس الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد ومما تقرر تبين ان ما قاله الشارح قوله يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلوة مع النبي عليه السلام بعيد قيل ذلك الرجل عمر بن عزية

عمر بن عزية وكان يبيع التمر فقال لامرأة في البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثبت عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله عليه السلام باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل اي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوة الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله وزلفا من الليل اي الساعات منه المغرب والعشا . **ف** ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبي عليه السلام ذات ليلة صلوة العشا . كان قريبا من آخر عمره فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة كائنة اي مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا الحديث من قال الخضر عليه السلام ميت والجمهور انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا بان الارض متناول البر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث **ف** ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال عليه السلام ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من مات

وعليه صيام ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ارايتم
لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من
درنه اي وسخه من فيه زايدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع
الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين
قال فذلك اي الشبه المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن
الخطايا يعني الصغاير منها ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما وروي قم فاركع ركعتين
وتجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف اداءهما قاله لسليك على وزن
التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد
سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث
اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال صلى بنا رسول الله عليه السلام صلوة العصر فسلم في
ركعتين فقام فاتكا على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم
ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله
اقصرت الصلوة ام نسيت قال عليه السلام كل ذلك لم يكن
فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل عليه السلام اصدق
ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله ما بقي من الصلوة ثم سجد
سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق
لا محالة وليس مطابقا للواقع بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا
نسيانا بل كان سهوا لان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن
الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان انساء
من الله تعالى لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فايدة قلت
قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم

على الكل فق
صح

يستلزم الشعور به فيكون ذكر الملزوم وارادة اللازم احتج
بالحديث مالك وشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة ممن يظن
انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي عليه السلام انه اتم الصلوة
وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف
لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كانا بعد
قوله عليه السلام كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي
هذا الخطاب والجواب كان مع النبي عليه السلام وذلك لا يبطل الصلوة
عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا
عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد
في حديث حماد فاوموا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر
مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم
كلاما او اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل
نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل اذ لو كان بعده
لما صلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير
غير جايز فكيف رجع عليه السلام قلنا رجوعه كان بتذكره عليه السلام
لا بقولهم ق كعب بن عجرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم ايؤذيك هوام راسك
قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام واطعم ستة
مساكين او انسك نسيكة بضم السين اي اذبح ذبيحة لكن
الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق
واما الاطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ادري
باي ذلك بدا هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي عليه السلام هذه
الاجزية ولا اعرف بايها بدا في الذكر قاله من الحديبية حين

راه النبي عليه السلام محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي
في نزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه
ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث
خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق
عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال فثلث ايات الفاء
جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان ثلث
ايات يقرا بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام
سمان وفيه بيان عظيم ثواب القران وان طلبه خير مما يطلبونه
ح ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرا
بثلث القران في ليلة قال الراوي لما قال النبي عليه السلام هذا الحديث
قالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال عليه السلام قل هو الله احد
الى آخره يعدل ثلث القران تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله تعالى
جزا القران ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم
ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه
كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي عليه السلام يسبح مائة
تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط منه الف خطيئة مصداقه
قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وروي ويحط بالواو
فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف
لمن يشاء فصل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اي عن صفاته ما حدث به
نبي قومه الجملة صفة لحديثا وما فيها نافية انه اعور وانه يجيء بمثال
الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب للعذاب بها واي

الا مصدر

واي انذركم كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه
الا اخبرك باحب الكلام الى الله تعالى ان احب الكلام الى الله سبحان الله
وبحمده قاله له تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى
الله تعالى الملائكة ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتت اليه فسألت منه عليه السلام خادما ليعينها وكانت اشتكى
يدها من ادارة الرحى فقال عليه السلام لها الا اخبرك ما هو خير لك مما
اي سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين
وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله لفاطمة حين سألته خادما
احب النبي عليه السلام ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م
سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه قال عدنا مع رسول الله عليه السلام
رجلا محموما فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت رجلا اشد
حرا من هذا فقال عليه السلام الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هذينك
الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اي راجعين
المنصرفين من القفا المشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه
هذانك على ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هو هذانك الى هنا كلامه
لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا خطاء وفيه اشارة الى شدة
حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه عليه السلام فيأول بانهما كانا منافقين
وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود
فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا لطيفا ق حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه ستة احاديث في الصحيحين
منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو
المشهور يعني من يستضعفه الناس ويحتقرون وروي بكسر العين معناه

متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى لو يقسم على الله لابره ح
الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو
اي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء
المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل في المعاشرة والتنعم
مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان
الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه روى مسلم عنه الا اخبركم
بخير الشهداء جمع الشهيد بمعنى شاهد الذي ياتي بشهادته وهو خبر مبتدا
محذوف قبل ان يسألها على بناء المجهول اي قبل ان يطلب منه الشهادة
تقدم الكلام عليه في باب السادس في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه
ق ابو واقد بالقاف الليثي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قيل رواه اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا
والاخر لمسلم قال بينما رسول الله عليه السلام في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فراى
احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث
فادبر فقال عليه السلام الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله
اي التجاء اليه بان دخل مجلس رسوله فاواه الله يعني قربه اليه
وجعل مقبولا لديه واما الآخر فاستحيى يعني ترك الدخول
في المجلس حرزا عن مزاحمته وحياء من النبي عليه السلام وجماعته
فاستحيى الله منه اي غفر ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله تعالى
عنه يعني سخط الله تعالى عليه وهذا على انه ذهب معرضا لا
لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية
عن غفرانها او المراد به محوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات
قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره

جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض
حال كراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطا جمع الخطوة
بضم الخاء وهو موضع القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم ح
من ان يكون ببعد الدار وبكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة
بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في
بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو
يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون
جهادا اكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه
ثوابه كثواب الرباط ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
الا استحيي ممن تستحيي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سبب
ذكره في الباب الثاني من حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء
النبي عليه السلام والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه الا انبئكم بالكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال
الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك
والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا
فجلس فقال الا قول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة
الزور الا قول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا
انما افردهما بالذكر ثلث مرات وكرر الا معهما اهتماما بشانهما وتغير
هيئته عليه السلام عند ذكرهما يدل عليه وذلك لانهما اسهل وقوعا
بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرهما فما زال يقولها
اي النبي عليه السلام جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت
لا يسكت وهذه الثلاثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن
بينهما تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوت كمفاسده

الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوى الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود رضى الله عنه
روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضة بكسر العين وفتح الضاد المعجمة
وروى بفتح العين وسكون الضاد وبهذا اشهر رواية اى النميمة
وهى اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهرى العضة هو الكذب
والبهتان القالة بين الناس وهى مصدر يقال كثرت قالة
الناس كذا فى الصحاح وهو هنا بمعنى المقولة قال النووى تقدير الحديث
والله اعلم العضة الفاحش غليظ التحريم قال الشارح القالة جمع مثل
البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس اقول
على هذا لا يتعلق القالة بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف اى نميمة
القالة فيكون صفة للنميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه الا ان ال فلان قال النووى هذه الكناية
من بعض الرواة خاف من الفتنة فى حق نفسه او غيره ان سماه فكنى
بدليل ما روى ان الراوى قال سمعت النبى عليه السلام جهارا يقول ان
ال اى سفيان ليسوا باولياء وقال القاضى قيل المكنى عنه هو الحكم بن العاص
انما ولى الله وصالح المؤمنين المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر رضى الله عنهما
وقيل على رضى الله عنه زاد البخارى ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد
اللام اى اصلها ببلالها بكسر الباء المحدة الثانية والاولى للسببية
اى اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروى بفتحها فيكون جمع
بلل مثل جمل وجمال ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى
اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن
تقدم توجيهه فى هذا الباب فى حديث الايمان يمان وان القسوة
وغلظة القلوب اى شدتها هذا عطف تفسيرى لمعنى القسوة
فى الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين

الفدادين فى هذا الباب فى حديث الفخر والخيلاء فى الفدادين
حيث يطلع قرنا الشيطان اى جانبا راسه المراد به
المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس فى ربيعة
ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية
والتانيث يعنى ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبى عليه السلام
م عقبة بن عامر رضى الله عنه روى مسلم عنه الا ان القوة الرمى
الا ان القوة الرمى الا ان القوة الرمى ذكره ثلث مرات اشارة
الى اعتنائه بشان الرمى لانه يدفع العدو من بعيد واى قوة اقوى
منه قاله على المنبر لما قرا واعدوا لهم ما استطعتم ٢ وفى الحديث
تصريح بتفسير القوة المذكورة فى الاية ق المسور بن مخرمة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه الا ان بنى هشام بن المغيرة استاذنوا
ان ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن
لهم ذكره ثلث مرة اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن
ابى طالب ان يطلق ابنتى وينكح ابنتهم فانما ابنتى بضعة بفتح الباء
قطعة من اللحم يعنى جزء منى يريبنى بفتح الياء المضارعة ما رابها قال الجوهرى
يقول رابنى فلان اذا رايت منه ما اكرهه يعنى الامر الذى تكرهه ابنتى
فانا اكرهه ويؤذينى ما اذاها تقدم البيان عليه فى الباب الثانى
فى حديث ان فاطمة بنى ق فاطمة رضى الله عنها اتفقا على روايته عنها
قيل ما روته عن ابيها النبى عليه السلام ثمانية عشر حديثا لها فى الصحيحين
حديث واحد قالت عائشة كانت ازواج النبى عليه السلام عنده فاقبلت
فاطمة تمشى فلما راها قال مرحبا يا بنتى فاجلسها فى جنبه ثم سارها
فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله عليه السلام بسر
من بيننا ثم انت تبكين فلما راى حزنها سارها الثانية فضحكت

٢ من قوة صح

فلما قام رسول الله عليه السلام سالتها عما سارها قالت ما كنت
افشي سر رسول الله عليه السلام فلما توفي رسول الله عليه السلام استخبرتها
عنه فقالت حين سارني في الاولى اخبرني ان جبرائيل كان يعارضني اي
يدارسني بالقران كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين
ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف
لك وانك اول اهلي لحوقا اي فبكيت لذلك وحين سارني الثانية
قال الا ترضين ان تكوني سيدة نسا المؤمنين او سيدة نسا هذه
الامة قاله لها هذا قول المص وفي الحديث معجزة النبي عليه السلام لما
مات ابنه ابراهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال عليه السلام الا تسمعون
ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا
اشار به الى اللسان او يرحم ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا
ينسبونني الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرها والله برائ
منها وذا دفعتي وخابوا فيما طمعوا من مذمتي يشتمون مذمما
ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم
مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما
كانت العوراء زوجة ابي لهب يقول مذمما قلينا ودينه ابينا
وامره عصينا وانا محمد اي كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة
م حذيفة اليمان رضي الله عنه روى مسلم عنه الا رجل ياتينا بخبر
القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدا خبره جعله الله يعني يوم القيمة
قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلما لم يجبه احد
قال قم يا حذيفة اذهب فاتني بخبر القوم ولا تذعرهم علي اي
لا تخوفهم لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم رايت ابا سفيان يصلي ظهره

يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه
فذكرت قول رسول الله عليه السلام لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرت
خبر القوم فالبسني النبي عليه السلام فضل عباءة فلم ازل نائما حتى
اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل
عند امراة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها
الخلو بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كان او نهارا ثيبا
كان او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام
على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة
في العادة ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه الا من كان
حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات
الله تعالى كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تعالى
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا
فليحلف بالله م جندب بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه
الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم
مساجد اما المسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل
لكونها خدمة لله تعالى وتعظيما اليهم الا فلا تتخذوا القبور
مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا
فصل ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
الم اخبر على بنا المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل
فلا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام لان
النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لعينك
خطيبا اي من النوم ولنفسك حظا اي من الطعام ولاهلك

خطا صح

اى من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك
وتقدر على وقاع زوجتك • فصم وافطر وصل ونم وصم من كل
عشرة ايام يوما ولك اجرى تسعة • اى ثواب صوم تسعة
ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك
اى الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك
اى غارت ونفهت بالنون وكسر الفاء اى اعيت وكلت
نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله لا صيام
من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابى حنيفة ومالك
والشافعى رحمهم الله بان النهى كان مختصا بالراوى بدليل قوله
عليه السلام فى بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك
او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين
وايام التشريق فلا يكون صايما لارتكابه المنهى م عقبة بن
عامر رضى الله عنه روى مسلم عنه الم تر هذه كلمة تعجب
ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن هذا بيان لسبب
التعجب يعنى لم يوجد ايات كلهن تعويذ غيرها تين السورتين
وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ه
وفى الحديث دليل على انهما من القران ورد على من نسب
الى ابن مسعود انهما ليسا منه م ابو هريرة رضى الله عنه
الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اى ارتفع اجفانه
قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اى روحه
تقدم البيان فى الباب الثانى ان الروح اذا قبض تبعه البصر
ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنه الم ترى بسكون
الياء خطاب لعايشة اصله ترايين فاعل ان قومك

ان قومك اراد به قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن
قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهى الاساس اى عن بنائها الاول
قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة
بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم
قال اى النبى عليه السلام لولا حدثان قومك وهو بكسر
الحاء يعنى لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اى لرددت الكعبة
الى بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة
ثم ابراهيم ثم قريش فى الجاهلية وكان النبى عليه السلام ينقل معهم الحجارة
بناها عبد الله بن الزبير على ما حكى ان البيت لما احترق زمن يزيد
بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال
ايها الناس اشيروا على فى الكعبة انقضها ثم ابنى بناءها واصلح
ما وهى منها فقال ابن عباس ارى ان تصلح ما وهى منها وتدعها على
ما بعث عليها النبى عليه السلام فقال ابن الزبير لو كان احدكم
احترق بيته ما رضى حتى تجدده فكيف بيت ربكم انى سمعت
عايشة ان النبى عليه السلام قال لولا ان الناس حديث عهد
بكفر وليس عندى من النفقة ما يقوى على بنائه لكنت ادخلت
فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا
يخرج عنه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس
فزاد فيه خمس اذرع من الحجر فجعل له بابين فكان طوله ثمانية
عشر ذراعا فزاد فى طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب
الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل الزبير فاجابه
بانا لسنا فى تلطيخ ابن الزبير فى شىء فانقض البيت واجعله
كالاول فى الطول والبنا ففعل واستمر الى الان على ذلك

حكي ان هارون الرشيد سال مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم عليه السلام فقال مالك يا امير المومنين ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك فذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة. ق ابو بكر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما هاجرت مع النبي عليه السلام من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام عليه السلام في ظل صخرة طويلة فجعلت انفض ما حوله فرايت راعي غنم فحصلت منه لبنا فصببت عليه الماء. فلما استيقظ عليه السلام شرب فقال الم يان للرحيل يقال انى يانى انيا اى حان يعني الم يجئ وقت الرحلة الرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة ابن مالك فلما دنا دعا عليه السلام فساخ فرسه في الارض اي دخل الى بطنه قال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله ما القى احدا الا رددته فدعا رسول الله عليه السلام فنجي فقدمنا المدينة قاله بعد خروجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فراى النبي عليه السلام يهود ترموا على اطم من اطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فابتدروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت الجواري يضربن الدفوف ويقلن طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب

عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول

فصل

ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال فقراء المهاجرين يا رسول الله عليه السلام ذهب اهل الدثور اي الاغنياء بالدرجات العلى فقال عليه السلام وما ذلك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال عليه السلام افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت معناه والاستثناء نقيض ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله عليه السلام مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقة في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقة وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان المماثل لا يكون افضل من الاخر فاذن لا يكون افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قولك لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقة افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام سيق في بيان النسبة بين نوعي الاغنياء والفقراء وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصل عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اي عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين مرة لكن الظاهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين

ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الروايه عنها افلا اكون عبدا شكورا
اى مبالغا فى شكر ربى قاله حين قيل له اى قالت عايشة للنبى عليه السلام
حين رات ان قدميه تورمتا من القيام فى الصلوة اتكلف هذا
اى اتصنع بهذا الفصل وتشوق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك
وما تاخر م عبد الله ابن جعفر بن ابى طالب رضى الله عنه روى عنه
قيل ما رواه عن النبى عليه السلام خمسة وعشرون حديثا له فى الصحيحين
ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليهما افلا تتقى الله فى هذه البهيمة
اى فى تقصيرك فى حقها التى ملكك الله اياها فانه يشكوا الى انك
تجيعه وتدئبه يقال ادءبه بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير
الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله لرجل من الانصار حين
دخل حايطه يعنى حريمه فاذا فيه جمل فلما راه جرجر اى صوت وذرفت
عيناه اى جرى دمع عينيه قبل اتاه النبى عليه السلام فمسح ظهره الى سنامه
واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله عليه السلام ق انس رضى الله عنهم
اتفقا على الرواية افلا تخرجون مع راعينا فى ابله الضمير راجع الى الراعى
اضافته باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها والبانها يعنى
تجدون بعضها وتشربون منه قاله لنفر من عكل او عرينة شك من المص
تقدم بيانه فى اول الباب الخامس **فصل** ق انس رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه
يوم القيمة فقال عليه السلام اليس الذى امشاه على رجليه فى الدنيا قادرا
على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان
سؤال السايل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون فى النار على وجوههم
واقول هذه الآية لا يناسب السؤال لان السحب هو الجر لا يفهم
منه المشى بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الاية لان الحشر

سود اليس

لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشى يكون كذلك باستصحاب الحال
كان السائل قال ان يمشى كيف الكافر على وجهه ق انس رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال تحدث اصحاب النبى عليه السلام عن مالك بن دخشم
ظنا منهم انه منافق وودوا ان يدعو عليه النبى عليه السلام فقال اليس
يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله يعنى مالك بن دخشم هذا التفسير
من المص لضمير يشهد ذكر فى جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشن
بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون وفى
رواية الدخشم بابدال النون بميم قالوا انه يقول ذلك وما هو فى قلبه
قال لا يشهد احد انه الضمير للشان لا اله الا الله وانى رسول فيدخل
النار او تطعمه شك من الراوى يعنى تحرقه النار اقول لاح لى ههنا اشتباه
واندفاعه اما الاول فان يقال ان اريد بالشهادة فى قوله عليه السلام
لا يشهد احد الى آخره ما يكون عن لسانه فحسب لا يصح معنا لان المنافق
فى الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان
عصاة المؤمنين يدخلون على انه لا يقع هذا الكلام دفعا لهم لان دعواهم
ان مالكا لم يشهد عن قلب واما الثانى فان يقال المراد بها ما يكون
عن لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه
كان مستلزما ماله فبين عليه السلام ان من اتى الشهادة ليس بغير
ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد فى النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خفى
لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابوذر رضى الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اى ثوابا مثل ثواب ما تصدقون
الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفى وما عطف عليه الواو محذوف اى
اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله تعالى لكم ان بكل
تسبيحة صدقة يعنى ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى فى

في قوله وبكل تكبير صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة وكل
تهليل صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي
بضع احدكم صدقة يعني في جماعة انما لم يقل بوضع احدكم اشارة
الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته
او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي الالتذاذ والشهوة وعلى
هذه لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احدنا شهوته
ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها اي شهوة بضعه
في حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير فذلك اذا
وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي عليه السلام هذا الحديث الناس
من اصحابه اجامعه منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع
دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف
جواب عمن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون
بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز بن مالك فاعترف بالزنا
اربع مرات فامر عليه السلام برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال ح
او كلما انطلقنا غزاة نصب على الحال في سبيل الله تخلف رجل
في عيالنا له نبيب صح اي صوت الجملة الاسمية حال كنبيب التيس وهو صوته
عند الجماع على ان بتشديد الياء وان مخففة واسمها ضمير الشان
يعني ليكن لازما على هذا الشان وهو لا اوتى على بناء المجهول
برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف
اي لعذبته بسبب ذلك الفعل اعلم ان المص لم يراع ترتيبه
في هذا الحديث لان المذكور بعد وهلا كاف في الحديث المتقدم لام
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اولكلكم ثوبان

اولكلكم ثوبان قاله لسائل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال
الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل
وغيره عليها من ضيق الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام
فيه للانكار يعني ليس لكل ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة
في ثوب واحد لان ستر العورة الذي هو واجب حصل به وكيف
عليها جوازها فيه م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت دخل
النبي عليه السلام علي بمكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان
فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال او ما شعرت اي امرت
الناس بامر وهو امره عليه السلام بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من
احرامهم في الحديث لما احصروا فاذا هم يترددون اذا للمفاجاة
وترددهم في صدورهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبي عليه السلام
ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة
يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعده من تردد الناس في تحللهم
وانتظاره تحللي ما سقت الهدي معي ما هذه نافية يعني عدم
تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك و
لو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة ولما سقت الهدي معي ح
حتى اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح
الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اي مقارنا
بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا اخر ولهذا لم يذكر المص
رواية بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة بيانا بان ما بعده
رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط فصل
ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي عليه السلام
في غزوة فاتى علي فقال ما شانك قلت اعيى جملي فتخلفت فنخسه

فصار ربيعا بحيث احبس خطامه لاسمع حديث رسول الله عليه السلام
فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال
هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت
ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال عليه السلام اما انك قادم
اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فابتغ
الكيس وهو العقل في الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه
جعله عقلا وكرره للتاكيد قاله له اي الحديث للراوي وفيه استحباب
سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم
ق ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
اعتقت وليدتي بلا استئذان من النبي عليه السلام فقلت اشعرت
يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال عليه السلام اما انك لو اعطيتها
اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها
اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل
من خير واحد قال لها لما اعتقت وليدة وهي صبية ويطلق
على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المراة بمالها بغير اذن زوجها قليلا
كان او كثيرا وقال مالك ليس لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه
ان التصدق على الاقارب افضل من اعتاق وفيه تلويح على الاعتناء
بالاقارب من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال لما رجع النبي عليه السلام من خيبر سار ليلة فنزل في اخرها للاستراحة
فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا
فقال عليه السلام اما انه الضمير للشان ليس في النوم تفريط اي تقصير
في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط
على من لم يصلي الصلوة حتى يجي وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك

من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في النسيان لما روى ابو هريرة رضي الله عنه
انه عليه السلام قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان تصليها
اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين
ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها
فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة
فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح
دون الفاسد في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله غداة
ليلة التعريس وهو نزول المسافر في اخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر
اي صلوته بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عليه السلام بقبرين فقال اما انهما
اي ان صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان
يكبر عليهما فعله قال القاضي لعله عنى بالكبير ما يستعظم الناس
ان يفعلوه بالاجترا عليه وليس معناه ان ذلك الذنب
غير كبير مما يستعظم في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة
واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعني يكشف كان عورته
لاجل بوله رد هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول حينئذ لان كشف العورة
مذموم سواء كان ثم بول او لم يكن وبان كلمة من للابتداء او الغاية
وهي تقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول فكان له مدخل في الستر
وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه
ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين سهل على الناس
فعله ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي انهاما بالكذب في كلامكم وهو
بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني

اتاني جبرائيل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة
لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قاله
حين خرج على حَلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب
وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة
بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري
فقال ما اجلسكم قالوا اجلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا
للاسلام ومن به علينا قال الله بالمد والجر على اضمار حرف القسم
الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر
واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك الاجتماع للذكر
وما فيه نافية قالوا الله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة
الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عليه السلام الى غزوة تبوك
وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه
مستثقلا عنده فلما سمع علي ذلك تاذى منه فاخبر النبي عليه السلام
بقولهم فقال عليه السلام كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني
بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند
خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديث يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى م عمرو بن العاص رضي الله عنه
اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي
سوى حقوق العباد ولانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ
الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا تطالب شيء منها
حتى لو قتل واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤخذ
شيء منه وان الهجرة تهدم يعني تحول ارا الهجرة ما كانت

ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي المترتبة عليها
حقوق الله تعالى من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكاة وكفارة اليمين
المالية فلا يسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله
والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من انه عليه السلام
سال من الله تعالى في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه
حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعائه يقتضي ان يكون ما قبله
من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام
تاكيدا في بشارته وترغيبا الى مبايعته قاله له حين قبض اي الراوي
يده عن البيعة اعني بعد قوله للنبي عليه السلام وبسط عليه السلام
يمينه فقال ما لك يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط
قال اي النبي عليه السلام تشترط ماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا
على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه
مفعوله ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه
الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا ويكون ماذا المتاخر مفسرا له قال
النووي تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة
للتاكيد كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اما لو قلت حين امسيت
اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا
مقام من بقي له التفات الى غير الله تعالى فاما من توغل في بحر التوحيد
بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه
والنبي عليه السلام لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم
معنى الكلمات وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم يضرك
قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة

قيل ما للتعجب اي شئ لقيته وقيل هو موصولة وهي مبتدا خبره محذوف
اي الذي لقيته الم عظيم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال سال رجل اي الصدقة اعظم اجرا فقال عليه السلام اما وابيك
الواو فيه للقسم لكنه جرى منه النبي عليه السلام على العادة بلا قصد اليمين
لتنبانه على بنا المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن
ما سالته ان تصدق اي تتصدق بحذف احدى التائين وانت
صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح
عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر
اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتامل الغنى
بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك لتكون غنيا
عزيزا عند الناس زاد مسلم وتامل البقاء ثم اتفقا اي الشيخان
على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف
على تصدق وكلاهما خبر مبتدا محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق
حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك
حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ
في حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان
كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك
تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا من مالي في عمارة المسجد
الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة
تكون متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك
وانت تصرف في جميعها فكيف تقبل تفرد مسلم بقوله اما
وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لتنبانه
والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن رضي الله عنه

رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك
مالم انه نفس متكلم على بنا المجهول من النهي عنك اي عن استغفارك
فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم اي
انزل الله هذه الاية وهي ما كان للنبي عليه السلام والذين امنوا
ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين
لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي
وفي المعنى نهي الواو في ولو كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم
اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار او يجعل الله تعالى
صورته صورت حمار هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره
هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة
عن ان لا يعتد بما فعل في الصلوة كما قال لا يعتد بافعال الجاهل
بالعروض الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق به من العقوبة
في الدنيا بهذا الجزاء وعدم فعل الله تعالى ذلك فضل منه وفيه دليل على ان
المأموم لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فصل
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق
مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان
بالنون بعد الجيم اي ستر تان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض
النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضي رواية جبتان
بالباء على شك تصحيف عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون
بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت
عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على راسه
يسهل اللبس عليه ويسلك يديه في كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى

ستره وحصنت وهو قوله عليه السلام حتى تعقى اثره على بناء المجهول
من باب التفعيل اى تمحو اثر مشيته بطوله وتستر جميع بدنه هكذا
ابدا واذا قصد بصدقة سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت
بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة عليه وحصنته واذا هم
البخيل بصدقة تقلصت عنه اى صار كرجل اراد ان يلبس
درعا ضيقة وتقلصت الدرع عنه اى اجتمعت على عنقه
وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهى العظم الذى
بين ثغرة النحر والعاتق وانقضت كل خلقة الى صاحبتها
فيجهد ان يوسعها اى تلك الدرع فيدخل يديه فى كميتها
فلا يستطيع ويروى فلا يتسع فكانت الدرع ثقلا
عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق
ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه
فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رضي الله عنه روى
مسلم عنه مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى
لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت قال الشيخ الشارح هذا
تشبيه البيت بالحى والميت من حيث وجود الذكر وعدمه
وقيل المضاف فيه مقدر يعنى مثل ساكن البيت وفيه نظر لان
ساكن البيت حى فكيف يكون مثل حى الى هنا كلامه اقول
الحى مشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله تعالى وطاعته فلا يكون
نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحى والكافر بالميت مع
كونهما حيين فى قوله اومن كان ميتا فاحييناه على ان
تشبيه غير الذاكرين من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل
انسب من تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق م جابر رضي الله عنه

جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه مثل الصلوة الخمس كمثل نهر جار
غمر اى كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات
فمن فعل كذا لا يبقى فى بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس
لا يبقى من صغايره شئ ح النعمان بن بشير رضي الله عنه روى
البخارى عنه مثل القايم فى حدود الله اى المجتنب عن المحارم
والناهى عنها والواقع فيها اى المرتكب للمناهى كمثل قوم استهموا
اى اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا
تشاجروا على الجلوس فى الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها
جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو
احق به من غيره فليس لاحد ان يقيمه منه فاصاب بعضهم
اعلاها اى الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها
فكان الذين فى اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم
فقالوا لو انا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اى
من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اى لكان حسنا ه
فان تركوهم ان ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا
اى مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا
وان اخذوا على ايديهم اى ان منعوهم يقال اخذ عليه اذا منعه
نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر
فيهم عاد الضرب عليهم بنزول البلية العامة وان نهوا
عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه مثل القران مثل الابل المعقلة اى المعتادة
بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها
اى شد بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت

انما شبه القران بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد
قرائته تذهب ان تركها ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة
بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب
ولونها ايضا طيبا وهي افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل
بها ومثل المؤمن لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريحها وطعمها
حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق الذي
يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل
المنافق الذي لا يقرأ كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها
مر اشار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ضرب هذا المثل الى
معان منها انه ضربه بما يخرجه الشجر للمشابهة التي بينه وبين
الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن
بما يخرجه الشيء وضرب مثل المنافق بما ينبته الارض تنبيها على
علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق
واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا يخلوا عن من يعزلها
ويسقيها ويربيها كذا المؤمن يقيض الله من يؤدبه ويعلم
ويهديه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء م جابر
روى مسلم عنه مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة
هذا الحديث الى اخره مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا
البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ تحركه الريح فتقوم
مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء
مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب الغريب
بفتح الراء وهو شجر مثبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن

رضي الله عنه

وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر
يعني ان المؤمن كثيرا الالام في بدنه وماله غالبا فيكفر عن سياته
والكافر ليس كذلك فياتي بسياته كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير
روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر
توادد اي تحابب وقع في بعض النسخ بدون في فيكون بدلا من
المؤمنين بدل اشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد
اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى من الدعوة سايره اي
باقي الجسد اسم فاعل من سايره اذا بقي وهذا مما يغلط فيه الخاصة
فيستعمله موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى
اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا تالم
بعضه جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا
كنفس واحدة اذا اصاب احد مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين
وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه مثل
المنافق كمثل الشاة العايرة اي المترددة بين الغنمين اي
القطعتين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى
هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اي الى القطيعة الاخرى
مرة اخرى ولا تستقر في احديهما لانها غريبة ليست منهما فكذا
المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا
منكم ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل
الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا
موضع لبنة فانها يكون خيالها عنها وجعل الناس يدخلونها يعني
شرعوا بدخولها ويعجبون من حسنها ويقولون لولا موضع
اللبنة جواب لولا محذوف لكان كاملة وزاد مسلم فانا موضع

رضي الله عنه

اللبنة

الموضع زايد المعنى فانا اللبنة او المضاف مقدر يعني فموضع موضع
اللبنة جيئت ختمت الانبيا م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب
بضم الميم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو
نوع من الجراد . والفراش جمع فراشة بفتح الفا . وهي دويبة تطير
ويقع في النار . يقعن فيها وهو يذب عنها . اي يدفع عن النار والوقوع
فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم وهي مقعد الازار وحجزة
السراويل موضع التكة عن النار اي دفع عن نار جهنم وانتم تفلتون
بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون الواقع في النار
بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل ق ابو سعيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه . اياكم والجلوس في الطرقات . يعني احذروا
عن الجلوس في الطريق انما حذر عليه السلام عنه على وجه الكراهة لان الحقوق
كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف عليه السلام ان يفوت بعضها
عن القاعد فقالوا يا رسول الله مالنا من مجالسنا بد نتحدث فيها
ما نافية البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق
ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله عليه السلام فاذا ابيتم
الا المجلس . بفتح اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم عن الافعال الا
عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة بمصالحة الجيران وغيرها ه
فاعطوا الطريق حقه . واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق
يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر الى المحارم وكف الاذى
اي الامتناع عما يوذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر . ق عقبة بن عامر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اياكم والدخول على النساء . اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل

فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بسكون الميم قريب
الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليهن انه جايز ام لا فقال
الحمو الموت يعني خلوة المراة مع حموها قد يودي الى زناها
على وجه الاحصان فيودي الى الموت بالرجم او معناه انه
يودي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو
مثل الموت فليحذر عنه كما تحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا
غير اب الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المراة
وقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم في اب الزوج
وهو محرم من المراة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى
ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون
ما يخطر في قلبه فان الظن اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه زيادة
تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث
اي حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضي الله عنه
اياكم والوصال ح اياكم والوصال رقم في الاول علامة ق
لانه كان متفقا عليه ورقم في الثاني بعلامة ح اشارة الى انه كان مكررا
في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث انكم تستم مثلي ح انس رضي الله عنه روى البخاري
اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا
في نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واعون لاستجابة دعائه وان كان
كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال الله تعالى
وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلت كان الاية في حق دعائهم
للنجاة من النار في الاخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره في الدنيا م ابو قتادة رضي الله عنه

اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اي
بروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله عليه السلام
وكان معتلا من الجوع فلقي ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فقال عليه السلام
ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال عليه السلام
والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل
من الانصار فاذا ليس هو في بيته فلما راتهم المراة قالت
مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب
لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال
الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق
فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي يده سكين
ليذبح لهم ذبيحة فقال عليه السلام واياك والحلوب يعني لا تذبح
الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من الماء
فلما شبعوا ورووا قال عليه السلام لصاحبيه والذي نفسي بيده
لتسئلن عن نعيم هذا يوم القيمة قال القاضي المراد به السؤال عن القيام
بحق الشكر والتقريع وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم والامتنان
لا سؤال تقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث
اخر انه عليه السلام لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به الارض
حتى تناثر منه البسر قاله لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة
تحت بن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة
تحت مع كسرها فصل ق البراء بن عازب رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه انا النبي لا كذب يعني انا النبي عليه السلام حقا
لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب عليه السلام

نسب عليه السلام نفسه الى جده دون الى ابيه لشهرته به حتى نودي
كثير من النبي عليه السلام يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر النبي عليه السلام
بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بابائهم قلنا المنهي عنه
ما كان في غير الجهاد وقد رخص فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب
قد كان راى رؤيا بشر فيها بظهور النبي عليه السلام وكان تلك
الرؤيا مشهورة عندهم فاراد عليه السلام بذلك القول تذكيرهم
بانه عليه السلام لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل نصرك قاله
يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا
فولوا فحاول رسول الله عليه السلام وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق
بركض بغلته جهاة الكفار قال المازري احتج به من قال الرجز ليس
بشعر لوقوعه في كلام النبي عليه السلام واجيب عنه بان الشعر ما يقصد
الى قافيته وهذا وقع من النبي عليه السلام اتفاقا فلا يكون شعرا فلا وان كان
موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقرا وان النبي عليه السلام لا كذب
بفتح الباء ليفسد الروي وانما الرواية باسكان الباء م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول
الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء
ما صدقت فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي
وهذا كناية عن كونه عليه السلام اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا
ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كان سائلا
قال ما سبب الاولية فاجاب عليه السلام الانبياء اولاد علات اي
خوت سبه النبي عليه السلام ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو
ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتاودة المتفاوتة في الصورة المتقاربة

المتفاوتة

في الفرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي بطل بهذا قول من الحواريون
كانوا انبيا بعد عيسى عليه السلام ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه كان رسول الله عليه السلام اذا توفي الميت يسال ان ترك لدينه وفاء
صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى
بالمومنين من انفسهم فمن توفي على بناء المجهول اي مات فترك دينا
فعلي قضاوه وفيه احتجاج على ابي حنيفة رحمه الله لصاحبيه في عدم تجويزه
الكفالة عن الميت المفلس يمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي عليه السلام
كان تبرعا وبهذا لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فيقتضيه والذمة
خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة
بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه عليه السلام
الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي على قضاء دينه والزجر على
مطله قبل قضاوه عليه السلام ذلك كان مما يدخر لمصالح المسلمين وقيل كان
من خالص ماله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انا سيد ولد
آدم يوم القيمة قيد به مع انه عليه السلام سيدهم في الدنيا ايضا
لان سودده يظهر فيه لكل واحد بلا معاند قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله
الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل عليه السلام
هذا الحديث فخرا لما جاء في غير رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان
بكسبي بل كان بمزيد فضل الله تعالى علي واما ذكره عليه الصلوة والسلام فاما للامتثال
قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى
امته كي يعتقدوه ويتبعوه ويتبعوا علم ان الآدميين افضل من الملائكة
خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان عليه السلام
افضل من الآدميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عليه السلام في الحديث
الآخر لا تفضلوني من بين الانبيا فمحمول على النهي عن تفضيل يوذي الى تنقيص

الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل
في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عليه السلام قبل ان يعرف
انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني
انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع
بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه
قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول ح جابر رضي الله عنه روى
البخاري عنه انا شهيد على هولاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل
يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي او بانهم
يستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث اني فرطكم م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه
انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السما والارض حمدوه واحمد اي اعظم
حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفي بتشديد الفاء
وكسرها لانه اي عقيب الانبياء وفي قفاهم ونبي التوبة لانه كثير
الاستغفار والرجوع الى الله تعالى او لان التوبة في امته صارت اسهل
الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس او لان توبة امته
كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التايب منهم كمن لا ذنب لهم لا يوخذ به
في الدنيا ولا في الاخرة وغيرهم يواخذ في الدنيا والاخرة ونبي الرحمة
لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت
الافلاك وفي اطراف ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرف الحديث
واختلاف رواياتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث
بالقتال ولم يذكر ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال
كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبيا يهلكون في الدنيا اذا لم يومنوا

اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عليه السلام بعث بالسيف
ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستاصلوا فى كونه عليه السلام نبى الحرب
رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه عليه السلام
اكثر من ذلك حتى قيل للنبى عليه السلام الف اسم قلنا هذه الاسماء
كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه فى ذلك
الوقت كان هذه الاسماء م سهل بن سعيد رضى الله عنه روى
مسلم عنه انا كافل اليتيم اى القايم بمصالحه سوا كان من مال
نفسه او مال اليتيم وسوا كان اليتيم قريبا منه ولا كهاتين فى الجنة
واشار اى النبى عليه السلام بالسبابة والوسطى هذا من لفظ
الراوى يعنى الحديث ان كافل اليتيم يكون فى الجنة مع حضرة النبى عليه السلام
لا ان درجته تبلغ درجته وما روى انه عليه السلام خرج بين اصبعيه
عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك **فصل**

ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد
يلعب السودان بالدرق والحرب فاسئلت النبى عليه السلام ان
انظرهم قال تشتهين قلت نعم فاقامنى وراءه وقال دونكم
اى خذوا فى لعبكم كما تلعبون يا بنى ارفدة هذه كنية للحبشة
والارفدة بفتح الفاء وكسرها ابيهم الاقدم قاله يوم عيد للسودان
وهم طايفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق
جمع درقة وهى الحجفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة
وفى الحديث رخصة فى النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو
كالوتر والمزمار وغيرهما روى انه عليه السلام مر على اصحاب الدرقة
خذوا يا بنى ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان فى ديننا
فسحة واستدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو وقت

قلت له

وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الكل
كان لعبا بالة الحرب والسماع ليس فى معناه ق عايشة
اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عليه السلام انى رايت
دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين فتجهز ابو بكر للهجرة اى المدينة
لضجرته من الكفرة فقال عليه السلام على رسلك بكسر الراء يعنى
كن على هيئتك ولا تعجل فانى ارجوا ان يؤذن لى قاله
لابى بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيى رضى الله عنها بضم الحاء
المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبى عليه السلام
معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام يشايعنى الى
الباب فمر رجلان فلما رايا النبى عليه السلام اسرعا فقال عليه السلام
على رسلكما انها بنت حيى فقالا سبحان الله الريب فيك
فقال ان الشيطان يجرى من ابن ادم مجرى الدم قيل انما خاف
عليه السلام من ان يظنا به ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان
اسراعهما تادبا ق ابو موسى رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد
من الناس يصلى هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة
احد غيركم هذا شك من الراوى قاله حين اعتم بالصلوة
اى دخل فى الظلام بتاخيرها وكان الجماعة يسرعون بعده الى
الانتشار م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه عليك اسم فعل
بمعنى الزم السمع والطاعة اى طاعة اميرك فى عسرك ويسرك
اى فى حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان
او مكان اى فيما يوافق طبعك او لا يوافقه واثرة عليك وهى
بالفتحات والثاء المثلثة اسم من الاستئثار وهو الاختيار يعنى

رضى الله تعالى عنها

عليكم صحه

اذا فضل او امرک احد اعليک بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه
وانما قال واثرة عليک وان كان قوله ومكرهک يعنا ولها اشارة
الى تلک شدة الحال م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه عليک
بكثرة السجود لله فانک لن تسجد سجدة الا رفعک الله بها درجة
وحط بها عنک خطيئة قاله له حين سال عن عمل يدخل الله به الجنة
وفيه دليل على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام
عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله عليه السلام بقتل
الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخلط
لونه لونا اخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقلة وهي شحمة
العين التي تجمع البياض والسواد وخوصها عورها شبه الخطين
على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه
شيطان يعني الكلب تنفير للاسود احتج به احمد على ان صيد الكلب
الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته لان الخبث يعبر عنه
بالشيطان في العادة اخراج لا انه من جنس الكلاب ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عليه السلام بمر الظهران
نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراک فقال عليه السلام عليكم
بالاسود فيه اي من الكباث لان اسوده يكون انضج فانه اطيب
قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي عليه السلام نعم وهل
من نبي الا رعاه لعل الحكم في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له
التواضع بموانسة الضعفاء م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة
ووظايف من العبادات لا تقدروا على مداومتها وتتركوها فان الله تعالى

فان الله تعالى لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس من كثرة شيء وهو
مستحيل في حق الله تعالى فيراد به ترک الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج
قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادة وقيل معناه لا يترک الله فضله حتى
تتركوا سواله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة
لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عايشة كذا قاله صاحب التحفة
ح عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي
امهلي مهلا يا عايشة عليک بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها
واياک والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش
قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عليه السلام
السام عليک ورده عليه السلام بقوله عليكم فصل ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لک الثمن ولک الجمل لک الثمن ولک الجمل كرره
للتاكيد قاله له تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت
جملک م ابو مسعود رضي الله عنه عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه
روى مسلم عنه لک بها اي بمقابلتها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها
مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل
ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبع مائة ناقة يركبهن
حيث يشاء وان يراد ثواب سبع مائة كما قال الله تعالى مثل
الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية قاله
لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا
اصيب دواء الداء برا باذن الله اي من ذلک الداء يقال
برا بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس رضي الله عنهما

اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي
فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه وبشرط شرطه
لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند
مقعده استحقارا له لان علم العزة يكون تلقاء وجه الرجل وذلك
العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني
ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة يقينا فاريد
ان شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بانه
في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر
قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن
لشيء اني فاعل غدا ان شاء الله ح معن بن يزيد رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه قيل ما رواه خمسة احاديث ولم يخرج
له في الصحيحين سواه قال كان ابي اخرج دنانير لتصدق
بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئته فاخذتها فقال اي والله
ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله عليه السلام فقال
لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما احدت
ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك الصدقة ان كانت
نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان فرضا فبعض حمل الحديث
على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث
وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن
الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابيه او ابنه الى ابيه
في الظلمة من غير معرفة ح عايشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري
عنه قالت قلت للنبي عليه السلام ترى الجهاد افضل الاعمال افلا

افلا تجاهد فقال عليه السلام لكن افضل الجهاد يعني افضل الجهاد
في حق النساء حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه عه
اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لادائه
حق الله تعالى واجر بخدمة مولاه باستقامته م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك
وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف
على بناء المجهول من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي
المراد ما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله دايما حتى لو كلفه المولى
بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يرتكب منهيا عنه
بقرينة قوله عليه السلام في رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر
عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه جبير
اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي
الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت
قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد
الياء على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب
قيام الساعة وانا العاقب اي الاتي عقيب الانبياء ح
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات
قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقريره
في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات
النبوة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم
في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القران فاشارت
اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله
اتاني الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتها

سياتي في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله تعالى التكلم في الجمادات وان يكون عن معرفة بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عليه السلام فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف في قوله وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون في الحديث هم الذين صح انهم كلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبي عليه السلام بما كان في علمه مما اوحي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضه انه اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي عليه السلام قط الا ثلث كذبات ثنتين بدل منه ثلث كذبات في ذات الله اي في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله تعالى لكن لما له نفع طبعي فيها خصص الثنتين بذات الله تعالى دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف اي احد تلك الكذبات قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم عليه السلام قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم تاويله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال

الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انه عليه السلام بعدما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس ه على كبيرهم فلما رجعوا وراوا احوالهم قالوا انت فعلت هذا ه بآلهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا تاويله انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان سارة قصته ما ذكره النبي عليه السلام في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امراتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيري فلما دخل ارضه راها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم ارضك امراة لا ينبغي ان يكون الا لك فارسل اليها فاتي بها قام ابراهيم عليه السلام الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله تعالى ان يطلق يدي ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال ادعي ان يطلق يدي فلك الله تعالى ففعلت وانطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تاتني بانسان فاخرجها من ارضه واعطها هاجر قال المازري الكذب على الانبيا فيما طريقه البلاغ من الله مح واما في غيره ففي امكان وقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر

فليس كذبا قال شيخ الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء
من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جايز فما ظنك
في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم عليه السلام
قرينة حالية او مقالية دالة على ان تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى
ان من جملة كذباته قوله عليه السلام لسارة انك اختي في الاسلام قوله
في الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم
فان استحالة صدور الفعل عن الجماد قرينة على ما دل و تجوز فيه فلا يكون
كذبا ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على عنه لم يكن لهم يومئذ حب
ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما
لدعا لهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عليه السلام
ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم
عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي ولا ادخل
انا بعمل يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل
به الاستعداد لان يتفضل الله تعالى عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله
قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه اي يسترني
ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن ههنا بمعنى لاجل
يعني يسترني بفضل لاجل دخول الجنة ويجوز ان يضمن يتغمد معنى
يقال امكنني من ضرب زيد اذا جعل قادرا يمكن عليه وهذا
الاستثناء منقطع فصل م انس رضي الله عنه روى
مسلم عنه لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة تركه ما يشاء
ما هذه بمعنى المدة ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اي
يقاربه وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق اي مخلوق

مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يسد جوفه ويحصل به انواع
الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت
كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة
بين مكة والطايف بواد نعمان وايضا قوله تعالى ويا آدم اسكن يدل
على انه دخل الجنة وهو بشر حي قلنا يحتمل ان يكون طينته بعدما خمرت
وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة
وصورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها ق
جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لما كذبني قريش في اسرائه
الى بيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى الله تعالى
بالجيم وتشديد اللام اي كشف في بيت المقدس فطفقت اي شرعت
اخبرهم عن آياته اي علاماته التي يسئلونني وانا انظر اليه الواو
فيه للحال فصل ق فاطمة بنت قيس رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه
عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة سفره
لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب
النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغايب بما فيه من العيوب
عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة ح
واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له
هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو
اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية
واسامة مولى قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة
اي طلاقا باينا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية
ابن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنه

اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشى للشى مفعوله
محذوف اى وجهه واما المال فلست منه فى شى قاله للمغيرة بن شعبة
حين اسلم يعنى اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ
ماله فجاء النبى عليه السلام لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا وجهه
الشراح لكن ما قاله الراويان من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء
فاسلم فلما طعن بعض الكفار على الاسلام لغدره السابق قال عليه السلام
الحديث فيشعر بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا
وجدته فى النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف حين اسلم اعلم
ان هذا الحديث مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى افراد البخارى وانت
ترى الشيخ رقمه بعلامة ق ق عبد الله بن سلام رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذا اتانى رجل فقال قم فاخذ بيدى
فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو تشديد الدال جمع جادة وهى الطريق
الواضحة عن شمالى فاخذت اى شرعت ان ادخل فيها فقال لى لا تاخذ فيها
فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يمينى فقال لى خذ ههنا فاتى بى
جبلا فقال اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استى حتى فعلت
ذلك مرارا ثم انطلق بى حتى اتى بى عمودا راسه فى السماء واسفله
فى الارض فى اعلاه حلقة فقال لى اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد
هذا وراسه فى السماء فاخذ بيدى فزجل بى وهو بالزاء المعجمة والجيم بمعنى رمى
فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى
اصبحت فاتيت النبى عليه السلام فقصصتها عليه فقال عليه السلام اما الطرق
التى رايت عن يسارك فهى طرق اصحاب الشمال واما الطرق التى رايت عن يمينك
فهى طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود
فهو عمود الاسلام واما العروة فهى عروة الاسلام ولن تزال متمسكا به حتى يموت

حتى يموت جعل النبى عليه السلام تمسكه العروة فى رؤياه كتمسكه فى اليقظة
ق يعلى بن امية رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذى
بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع فى عمرتك ما تصنع
فى حجك اى من الطواف والسعى والحلق واجتناب النساء والطيب
واللباس وهذا ليس على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل
جاءه بالجعرانة وهى بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع
على تسعة اميال من مكة وعن الخطابى قد يكسر فيها العين ويشدد الراء كذا فى
المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصفر لحيته وراسه اى بزعفران وطيب
وعليه جبة فقال انى احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف فى ان المحرم اذا
لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعى الى عدمها
متمسكا بالحديث لان النبى عليه السلام لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة
لامر بها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره الفدية
لعموم الاحاديث الواردة فى وجوبها للجانى ويمكن ان يقال الظاهر
من قوله ما تصنع فى حجك انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان
عالما بوجوب الفدية فى جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام
الحج فلما امره عليه السلام بان يصنع فى عمرته كما يصنع فى الحج يفهم وجوب الفدية
عليه ضمنا ق جبير بن مطعم رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اما انا
فافيض على راسى ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف
والمراد به الحفنة وقال البخارى ثلثا واشار اى النبى عليه السلام بيديه
كلتيهما قاله حين تنازعوا اى تنازعوا فى الغسل اى فى مقدار ماء الغسل
عنده فقال بعض القوم اما انا فانى اغسل راسى بكذا وكذا وفيه دلالة
على استحباب عدم سرف الماء ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت لما وصف النبى عليه السلام السحر الذى سحر به وكان فى بئر ذى اروان

بان نخلها كرؤس الشياطين قلت له افا اخرجته قال لا اما انا فقد عافاني
الله اي من مرض ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اثر
على الناس شرا يعني خفت ان يتعلموا من اجزائه شيئا فتركته في تلك البئر
على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام رضي الله عنه اتفقا على روايته
عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس اي تجمعهم مع السوق
من المشرق الى المغرب والظاهر انه عليه السلام اراد بها نار الفتن
والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق
الى المغرب اعلم ان كون النار اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها
لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها
علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا
عليه السلام ومن الثاني النار والدخان والدجال وخروج ياجوج وماجوج
ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سمى اولا
لانه مبتدأ ذلك القسم واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد
حوت اي زيادته وهي قطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق
ماء الرجل ماء المراة نزع الولد اي يجره الى جانبه ويجعله مشابها به
واذا سبق ماء المراة ماء الرجل نزعت اجابه بها اي بالاحكام المذكور
حين ساله عنها قبل الاسلام م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
اما اهل النار الذين هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم
لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اي
من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم
اي اماتهم الله تعالى حذف الفعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم
بتائين اي اماتتهم النار كذا قاله النووي معناه ان المذنبين
من المؤمنين يميتهم الله تعالى حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي ارادها

ارادها الله تعالى على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسة في النار من غير
احساس قال القاضي يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم
بالآلام او ان يكون آلامهم اخف لكن المناسب هنا ما قدمناه
اماتته حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا
كما يحمل الامتعة ضبائر ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت
مكررة في الروايات واحدتها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها
والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين
على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها
فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء
مما ليس بقوت تكون في حميل السيل وهو ما حمله السيل من طين
قيل اذا اتفقت فيه حبة ينبت في يوم وليلة شبه عليه السلام
سرعة عود ابدانهم بسرعة نباتها وفي حديث آخر يكتب على جباههم
هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رضي الله عنه روى مسلم عنه
اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك
ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك
فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله
واستمسكوا به واهل بيتي اي ثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه
الصدقة من اقاربه وقيل نساؤه سماها ثقلين اعظاما لقدرهما
لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله
في اهل بيتي اذكركم في اهل بيتي ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد
وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس
وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله الا ان يكون هاشمية وفي رواية
اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى

وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطائه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة **ق** المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اي يرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه اي ذلك الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اي ليرده يعني وفد هوازن تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم **م** جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال جاء النبي عليه السلام قوم غزاة متقلدو السيوف فتغير وجه رسول الله عليه السلام لما راى بهم من الفاقة فامر بلال فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس ادم وفرعكم منها وخلق منها زوجها اي خلق حوا من ضلع من اضلاعها هذا معطوف بوصفة نفس وهو انشاءها انما لم يعطف على خلقكم لانه يؤدي الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول عليه السلام وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض وحذفه للعلم به كما في قولهم الله

لافعلن المعنى يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الله والارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اي والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا بحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اي استنار وظهر عليه امارات السرور **م** جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد هدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد عليه السلام ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطرق طريقة محمد عليه السلام شر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم المفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة جديدة اتي بها ولم يفعل بها النبي عليه السلام ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضي الله عنه في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة حسنة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه

المدارس

لردشبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرهما ومكروهة وحرام وهما ظاهران ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قال النبي عليه السلام في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار هذه بيان للحي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار نصروا النبي عليه السلام وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد كما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي في ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني ليتجاوز عن من اساء من الانصار فيما سوى الحدود ح عمرو بن تغلب رضي الله عنه بالتاء المثناة فوق وبسكون الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان انفرد منهما البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما بكسر اللام ارى في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة منهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عايشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اي سيبين براءتك وان كنت الممت بذنب اي نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف عظيم هذا معلوم بالذوق

بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث اتهام عايشة رضي الله عنها بصفوان تقدم بيانه في اواخر الباب الخامس في حديث من يعذرني من رجل خ ابو الدرداء رضي الله عنه روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي عليه السلام لبحث بينه وبين عمر من التحاشر فقبل ان يقوله عرف النبي عليه السلام بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها يعني ابا بكر رضي الله عنه تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله تعالى بعثني اليكم ق كعب بن مالك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله عنه فيك قاله له حين قال والله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفكم الم تكن قد ابتعت ظهرك

الباب الثامن فصل في العدد

م المقداد رضي الله عنه روى مسلم عنه احدى سوآتك يا مقداد يعني هذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السوأة الخصلة القبيحة قاله له لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حصته النبي عليه السلام من اللبن وهذا سوأته الاخرى وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلثة جمع عنز وهي الانثى من المعز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما هذه الا رحمة من الله تعالى م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اثنتان في الناس اي خصلتان في خصالهم هما لهم كفر يعني من اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن في النسب

والنياحة على الميت او المراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره
فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حي
ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدا خبره
محذوف اي للمؤمن جنتان او في الجنان جنتان من فضة ابنيتهما وما فيهما
ابنيتهما مبتدا خبره من فضة الجملة صفة لجنتان او فاعل للظرف الواقع
صفة وجنتان من ذهب ابنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس
لما روي عن النبي عليه السلام ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم
وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء على وجهه اي
ذاته قال النووي كان النبي عليه السلام يستعمل الاستعارات لتفهيم
العرب عبر هنا عن مانع رؤيته الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم
يكون ازالة لذلك اي هنا كلامه والاوجه في معناه لا يبقى حينئذ للقوم
حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن
رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا هيبة كبريائه وهي وان
ادهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها
يؤيده ما قاله المشايخ من الله تعالى لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر
احد على تجلي ذاته بلا حجاب بلا نفي في جنة عدن ظرف لينظروا
وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم في دخول جنة
عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله تعالى ومنه المعدن لمستقر
الجواهر روي ان جنة عدن على الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور
عليها ثمانية اسوار كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن انما هي جنة
الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن اما الوسيلة فهي اعلى
الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله تعالى ان يتجلى لعباده نادى منادي
يا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون

فيدخلون فيأخذون منازلهم على قدر مراتبهم فتجلى الله عليهم جعلنا الله تعالى
واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره عليه السلام لطهارة
ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدهما قوم
في ايديهم سياط جمع سوط سمي تلك السياط في ديار العرب بالمقارع
جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدودة عرضه كعرض الاصبع الوسطى
يضربون بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة
كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب
البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء كاسيات يعني
في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف
ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين
ملاحفهن من ورائهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله تعالى
عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الاخرة اذا خلا عن العمل
الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب الرجال
الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما يفعل الرقاصات
او مميلات مقانعهن عن رؤوسهن ليظهر وجوههن مائلات الى اي
الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤوسهن كاسنمة البخت
يعني يعظمن رؤوسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت
او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤوسهن المائلة بالهمزة
من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة
يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها عرفا وطعما
غير مرة وان ريحها لتوجد عن مسيرة كذا وكذا اي يوجد مسيرة اربعين
عاما هكذا صرح في حديث آخر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا

على الرواية عنه • كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان
ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن اينما صارتا احب لان
فيهما المدح بالصفات السلبية التي تدل عليه التنزيه وبالصفات الثبوتية
التي يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ
ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون
الاحسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة
عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير • مغبون فيهما كثير من الناس
نعمتان مبتدا ومغبون صفة وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران
في المعاملة شبه النبي عليه السلام المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال
لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال
اوامره يربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم
تؤمنون بالله ورسوله الاية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس
ماله ولا ينفعه ندم بالله م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت
في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال
ودابة الارض لاح لي هنا سؤال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة
في الوجود فاذا وجد احديها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة احديها
ذكر الآخرين وجوابه انه عليه السلام لعله اراد به ان كلا من هذه
الثلث مستبدة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاتها فايتها فرض
تقدمها يترتب عليها عدم النفع ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضا
ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس

دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء • يعني له ماء فاضل
عن كفاية بالفلاة اي في المفازة • يمنعه من ابن السبيل • اي
من المسافرين • ورجل بايع رجلا بسلعة • اي ساوم فيها وروي
سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بمعنى باع • بعد العصر ما فحلف له
اي البايع للمشتري بالله لاخذها • على صيغة الماضي بكذا وكذا يعني
زاد البايع في الثمن الذي اشتري به فحلف عليه فصدقه اي المشتري
البايع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن اشتراها
بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة
لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره
بعمل سيئ وعسى ان يكون آخر عمره وقد قال عليه السلام انما الاعمال
بالخواتيم فلا ينظر الله تعالى اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا • تنوين
كحبلى وسكرى اي لغرض دنيوي • فان اعطاه منها وفى • اي ذلك الرجل
وان لم يعط • اي الامام الرجل منها لم يف • اي بيعته انما استحق
العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص م ابوهريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم
عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه
معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون اقبح وملك كذاب
لان الكذب غالبا يكون لغرض لجلب نفع ودفع ضر فاذا كان
الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه
بدونه اقبح • وعائل مستكبر • اي فقير متكبر لان كبره مع العذاب
سببه فيه من المال او الجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما
م ابوذر رضي الله عنه روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي الراوي فقراها

اى الكلمات المذكورة رسول الله عليه السلام ثلث مرات تشديدا
فى وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اى النبى عليه السلام
المسبل وهو الذى يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان
وهو الذى يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لا يليق الا الله لانه
هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطى من ملك غيره فلم يجز
ان يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية والنفى عن العبودية
ونازع الله فى صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع حق
الغير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذى يروج بيع متاعه
بالحلف الكاذب ق ابو موسى رضى الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد
انما اعاد لفظ امن ولم يقل وبمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال
كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم
لان الايمان بعيسى عليه السلام كان واجبا عليهم يؤيده رواية البخارى
رجل امن بعيسى عليه السلام يدل قوله امن بنبيه ويجوز ان يجرى
على عمومه لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم بموسى عليه السلام ولكن
بطل ذلك بكفرهم بعيسى عليه السلام فمتى امنوا بمحمد عليه السلام يحسب
ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد فى الحديث ان حسنات الكفار
مقبولة بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه
ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداوله ايدى الناس غالبا ورجل
كانت عنده امة يطاها فادبها الادب حسن الاحوال فى القيام
والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسان
ان يكون باللطف والثانى لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود
مع التاديب لا بعده فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله فادبها

فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها من الفرائض فاحسن تعليمها
ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما فى حق الامة لتعليمها
وتاديبها والثانى لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها
والثانى لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما
غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق
اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطية هل
هو معتبر فيه حتى لو لم يطاها لم يثبت له اجران قلنا لا والمراد به
ارادة وطئها وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق اولا وفيه اشارة
الى انه ينبغى ان يحرمها عنه م ابو قتادة رضى الله عنه روى مسلم عنه
ثلثة من كل شهر يعنى صوم ثلثة الواقع فى نسخ المشارق ثلثة
بالتاء لكن المذكور فى صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول
ثلث قال النووى كذا القياس اثبات التاء فى ثلث لعل سقوطها
وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق كتلك النسخ لا يستقيم
الترتيب الذى التزمه المص قيل المراد منها ايام البيض لقوله عليه السلام
يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة
عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله تعالى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام كله ه — الدهر صح
قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم
رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة ويكون الفاء
زائدة واقول ثبت فى الصحيح انه عليه السلام قال صوم ثلثة ايام من كل شهر
صوم الدهر مصادقة الاية المذكورة فما الفائدة فى اضافة رمضان
اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه والاوجه والله اعلم
ان يكون ان رمضان متعلقا بمحذوف وخبر لقوله رمضان يعنى صوم رمضان

كصوم الى رمضان ولا يعدنى ان يعطى الله تعالى بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا صيام يوم عرفة احتسب على الله تعالى اى ارجو منه ان يكفر السنة التى قبله يعنى يغفر الصغاير المكتسبة فيها والسنة التى بعدها فان قلت كيف يكفر الذنوب التى لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب فى السنة الاتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله تعالى ان يكفر السنة التى قبله لم يتعرض الشراح لتوجيه انه عليه السلام قال فى هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها لما جزم فى حديث آخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله تعالى وعد على رسوله عليه السلام ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجو على عدة الله تعالى ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة رضى الله عنها روى مسلم عنها ثلث للثيب يعنى ثلث ليال حق لها فالمبتدا بتخصيص بالمضاف انه المقدار كما فى قوله تعالى قل كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انه ليس بك على اهلك هوان ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه الثلث اى خصال ثلث وهو مبتدا خبره الجملة الشرطية وهى من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهى استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق فى طلب رضاء الله وتجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث فيكون الخبر من كان الله ورسوله على حذف المضاف اى خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة فى الباب الثالث فى حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعنى لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله تعالى حتى يكون محبة ابويه لانه تعالى امرنا بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا او ان يكره ان يعود فى الكفر بعد اذ انقذه الله

منه اى انجاه كما يكره ان يقذف فى النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعرى رضى الله عنه روى مسلم عنه اربع من امتى من امر الجاهلية اى من افعال اهلها لا يتركونهن اى امتى تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر ابائه والطعن فى الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يطمعوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن اى جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اى ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اى مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه عليه السلام لاطلاعه بنور الوحى بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عليه السلام فيحتاج الى تاويل بان معناه من اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون فى حق من اعتاد بهذه الخصال لا فى حق من ندرت منه او معناه يكون منافقا فى امور الدين وهو المنافق العرفى لا الشرعى فان قيل جاء فى حديث آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر ثم وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة

خمس والليلة
صلوات في اليوم

في الثلث او الربع بل كل ما ابطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقين
قصد والعدد من خير الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام ق
طلحة بن عبيد الله اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم
والليل اي هو خمس صلوات قاله الرجل يقال له همام بن
ثعلبة ارسله بنو سعد ليسئل النبي عليه السلام عن اركان الاسلام
ومحرمها كما قاله سأله عن الاسلام يعني عن فرايضه ولهذا لم يذكر
الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي
غير الخمس من الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف
احدى تائيه قال شارح الكشاف الاستثناء به متصل عند من قال
بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي ح ومنقطع عند من لم يقل به
كالشافعي وقول هذا اذا قدر المتعلق قبل الاستثناء هل علي اذا
غيرهن واما اذا قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء
منقطع عند الكل قال اي النبي عليه السلام وصيام شهر رمضان
فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله عليه السلام
الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال
همام كان في السابعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة
منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع
الحج وقد ذكره النبي عليه السلام او على ان سمعه فنسي بدليل انه مذكور
في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا
ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره
ان ينظر الى رجل فقال رسول الله عليه السلام افلح اي وجد الفلاح
وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روي بفتح اي لا يصدق
ويكرها فان قيل حكم عليه السلام بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة

[illegible]

رواية ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله
ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله تعالى
بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة يكون بعده او نقول
انما قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم من كونه
من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله
ويروى افلح وابيه ان صدق الواو في وابيه للقسم او دخل الجنة
وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي عليه السلام من غير قصد
جريا على العادة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنه
خمس من الدواب كلهن فاسق سميت فواسق لكونها موذيات
على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلك فسق
بعد ما ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحداءة والعقرب
والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي كل ما يفترس
لان كل مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند
الحنفية الكلب المعروف اختلف في تعليل هذه الخمس فذهب الحنفية
الى عدمه لانها لو عللت لبطلت فايدة التخصيص بالعدد فان قيل
كيف الحقتم الذئب بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذئب
وجد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف في علتها
قال مالك هي كونهن موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يوكل
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه سبعة
يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في من انظر
معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل قال القاضي المراد بالامام
هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ بهم لان نفعه
كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب نشأ في عبادة الله

ورجل قلبه معلق بالمساجد اى الملازمة للجماعة فيها ورجلان
تحابا فى الله اى فى طلب رضاء الله تعالى اجتمعا عليه وتفرقا عليه
يكون سبب اجتماعهما التحاب فى الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا
من مجلسهما • ورجل دعته امرأة • الى الزنا بها ذات منصب
اى ذات حسب • وجمال فقال اى اخاف الله • وهذا القول
اعم من ان يكون بلسانه او فى قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فخاف الله
فى القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها
هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل • حتى لا يعلم
شماله • يعنى من شماله وقيل يراد به المبالغة فى اخفائها بحيث لو كان
الشمال عالما علمها • ما ينفق يمينه • قال النووى هكذا رواه مالك
فى الموطاء والبخارى فى صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف فى النفقة
فعلها باليمين لكن الواقع فى جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه
ما ينفق شماله قال القاضى يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم
لا من مسلم وفى الحديث ان الملائكة سالوا الرب عن اشد المخلوقات
فقال الريح فقالوا هل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن آدم
تصدق صدقة بيمينه يخفاها من شماله ورجل ذكر الله خاليا اى
عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اى بكا وبكاؤه يكون
عن خوف او عن شوق ومحبة لله م عايشة رضى الله عنها روى
مسلم عنها عشر من الفطرة • تقدم بيان الفطرة فى الباب السابع
فى حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان
كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كاين من الفطرة
لكان احسن • قص الشارب واعفاء اللحية • اى اكثارها بلا قص
منها كما قال الله تعالى حتى عفوا وقالوا اى كثروا وقيل المكروه قصها واما الاخذ

واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب فحسن لكن المختار
ان لا يتعرض لها بقص شىء منها الا اذا نبتت للمرأة لحية
فيستحب لها والسواك اى استعمالها والاستنشاق الماء
وقص الاظفار تقدم كيفية قصها فى الباب السابع فى حديث
الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهى عقدة
الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس بمختص
فى الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن
ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو
كناية عن الاستنجاء لان انتقاص الماء المطهر لازم وقيل معناه انتقاص
البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعدما بال ارتد البول ولم ينزل
فالمصدر على وجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثانى الى المفعول
فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجىء متعديا
ولازما كما جاء فى قولهم ولم ينقص منى المشيب قلامة وروى بالفاء
وهذا سقط من قلم الاظفار
ونضح الماء ودفعه على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه
اذا لم ينضح ووجد بللا انه بول وهذا اقرب لان المذكور فى كتاب
ابى داود الانتضاح قال الراوى ونسيت العاشرة الا ان يكون
المضمضة ان فيه مخففة والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا
شك من الراوى فى العاشرة وقال القاضى عياض لعلها الختان المذكور
فى الخمس وهو اولى ح عبد الله بن عمرو رضى الله عنه روى البخارى عنه
اربعون خصلة مبتدأ خبره • اعلاها منيحة العنز • وهو ما يعطى
من المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا لم يردها الى مالكها
ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها • بالنصب مفعول له
وتصديق موعودها • اى ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال

الا ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون
منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى
من الطريق ونحوها فما استطعت ان تبلغ خمسة عشر خصلة

فصل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه والذي
نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء ولا يسمع
بي اي بمبعثي وبنبوتي ولو بكتابي وشخصي الباء فيه زايدة او بمعنى
من كما في قوله عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه
الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى
المعاصرين منهم لان الاشارة لا يتناول المعدوم فيثبت الحكم
فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد
او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يومن بالذي ارسلت به
الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم
اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن
لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه
دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه والذي نفس محمد بيده لياتين على احدكم يوم ولا يراني
ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله
معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره لياتين على احدكم
يوم لان يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ
ولا يراني صفة يوم ويكون الواو للتاكيد لصدق الصفة وثم
محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عند ذلك
عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة
الى وقوع الفتن بعده عليه السلام واعلام انهم سيندمون

النا

سيندمون على ترك ملازمته عليه السلام كما روي عن عمر رضي الله عنه
انه قال الهاني عن النبي عليه السلام الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي
بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى بني اسيد
وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي عليه السلام
ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر
حتى دخلنا على رسول الله قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول
قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراهما رأي عين
فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا
فقال عليه السلام والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هذه
بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان على ما تكونون عندي اي
من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم الملايكة
على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم
لانتفاء الحالة الحاصلة عنده عليه السلام ولكن يا حنظلة استدرك
عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق فلهذا
ناداه باسمه ساعة يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة
وساعة اي تكونون على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا يكون المرء
بهاتين الحالتين منافقا فيكون ترحيبا لهم ثلث مرات اي
قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما ظنه بنفسه ويحتمل ان يكون
هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما لئلا يتسام النفس عن
العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة فساعة

ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده
انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء مرتين اراد بهما
التكثير كما في قوله تعالى فارجع البصر كرتين يعني الانصار ح

رضي الله عنه

ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضي الله عنهما روى البخاري عنهما والذي
نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران يعني سورة الاخلاص تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله لكاجر القران ق ابوذر
رضي الله عنه
روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنيته بفتح اللام والهمزة
الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاواني ضميره راجع الى حوض النبي
عليه السلام
اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار و
بالكواكب الكبار قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال
النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة الا
بالتخفيف مع ما بعده استيناف جواب عمن قال كونها قرينة
اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بهاتين الصفتين
لان النجوم فيها ترى اكثر آنية الجنة روي مرفوعا على انه خبر مبتدا
محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم يظما
اي لم يعطش هذا استيناف جواب عمن قال ما حال من شرب آخر
ما عليه بالنصب اي الى آخر حالاته من شدائد العرصات ذكر لعدم الظما
غاية في الظاهر لكنه في المعنى مؤيد لانه اذا لم يظما في الشدائد فلا يظما
بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظما ابدا
قال الشيخ الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي
لا يظما بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من قدر له السلام من النار
لكن على ما قال لا يكون في مدح الحوض قصور والنبي في صدد مدحه بل الوجه ان يقال
من شرب وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظما يشخب بالشين
المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استيناف
جواب عمن قال هذه صفة الآنية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة
من شرب منه لم يظما ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة

اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظما ومن شرب من الحوض بغيرها
كالاغتراف ونحوه لم يظما ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين
المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام الى ايلة اسم بلد بالساحل مما يلي
بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تعالى لا تاكلوا اموالكم الى اموالهم
والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى
من العسل قاله له حين قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه عليه السلام
ببيان كثرة الآنية مع السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من
استعمال ما موقع كم العددية كما جاء في حديث آخر قال آدم وما بعث
النار قال الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة
رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لاذودن اي لادفعن
رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة
رضي الله عنه
روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا
اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو والهمزة للاستفهام
قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان
يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حكي ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا لا سلم على فاعطي واحدة
واحد عشر ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه والذي نفسي
لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه
في الباب الثالث في حديث احدكم م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه
والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك
من الراوي ما يحب لنفسه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم

من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال ثم لم ترجعوا
حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر رضي الله عنه تقدم بيانه
في الباب السابع في حديث اياك والحلوب م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرًا ووردت عليهم
روايا قريش ومعها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسئلون
عن ابي سفيان واصحابه فقال مالي علم بابي سفيان ولكن
هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربون فيقول نعم اخبركم هذا
ابو سفيان فاذا تركوه فسالوه فقال مالي علم بابي سفيان
فيضربونه ورسول الله قايم يصلي فلما راى ذلك انصرف
وقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف
اي قال كلامًا صادقا لكم ولتتركونه اذا كذبتم يعني غلاما اسود
لبني الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع راوية
وهو الجمل التي يستقي عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب
والمكروه غير معتبر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن
مريم حكمًا بالتحريك مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب
ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد لازمهما وهو
ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد
يحاربه قال النووي الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها
عن الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب
قبولها في شرع نبينا عليه السلام فكيف خالفه عيسى عليه السلام هل هو ناسخه
قلنا لا بل نبينا عليه السلام بين ان شرعية هذا الحكم سينتهي وقت
نزول عيسى عليه السلام فكيف عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا

وعتبة نسخه

من شريعتنا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى يقتل الخنزير ويكسر الصليب
ويزيد في الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحل لقوله عليه السلام
الحلال ما جرى على لساني الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل في آخر
الزمان ويتزوج امراة وذلك زيادة فيما كان احل الله له لان
ما كان له النكاح حتى رفعه الله تعالى بذلك يوقن كل نصراني انه بشر
وانه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف المضارعة اي يكثر حتى لا يقبله
احد وذلك لقلة الرغبات اليه بقيء الارض افلاذ كبدها كما جاء
في حديث آخر ق سعد بن وقاص وابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنهما
قالا استاذن عمر على رسول الله عليه السلام وعنده نساء من قريش يكلمنه
ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب
فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر رضي الله عنه اي عدوة انفسهن
ايهبنني ولا يهبن رسول الله عليه السلام قلن نعم فقال والذي نفسي بيده
ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اي طريقا واسعا
قط بضم الطاء المشددة ويجوز باسكانها ظرف بمعنى زمن المضي
الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة
قط سالكا فجا قاله لعمر بن الخطاب رضي الله عنه المعنى انهن معذورات
في هيبتهن وكيف لا يهبنك والشيطان قيل معناه ضرب المثل لبعد
الشيطان عن اغوائهم عمر رضي الله عنه في طريق سلك من طريق الدين
لانه مستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما النبي عليه السلام فكان لا يخاف
من وسوسته ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي
الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه
فتابى عليه اي تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى السخط الا كان

الاكان الذي في السماء • وهو الله او الملائكة لما جاء في رواية
اخرى الا لعنتها الملائكة • ساخطا عليها حتى يرضى عنها • اي الزوج
عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم امتناع المراة عن فراشه
بغير عذر والحيض ليس لعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق الازار
فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا اراد ته قلنا لا الا ان يقصد
بالامتناع احرازها **فصل ح ابوهريرة** رضي الله عنه روى البخاري عنه
والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة
وفيه تحريض على الاستغفار وتقدم الكلام عليه في الباب الثاني في انه ليغان
على قلبي **ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم** رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن
عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل
من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا دعا النبي عليه السلام
الكاتب باسمك اللهم هذا ما قضى الله محمد رسول الله فقال سهيل
والله لو كنا نعلم انك لرسول الله ما صددناك عن البيت ولكن
اكتب محمد بن عبد الله **ق ابوهريرة** رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار
واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله • اي في قطيعتهم كالحلف
على ان لا يتكلم ولا يصل اليهم آثم بفتح الهمزة افعل التفضيل
اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله اي كذلك الحالف
اولاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير
الحنث يعني اذا حلف على شي يرى ان غيره خير منه يجب عليه
ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك **ح**
ابوهريرة وابوشريح الخزاعي رضي الله عنهما روى البخاري عنهما والله لا يؤمن

والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات
واراد به كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يامن جاره
بوايقه جمع بايقة وهي الاذى **ق البراء بن عازب** رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام ينقل التراب يوم الخندق
وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله • اي لولا
هداية الله • ما اهتدينا • مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا
ان هدانا الله • ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة اي
وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام • اي اقدامنا **ح**
ان لاقينا اي العدو وارموكة • والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا
فتنة • ارادوا بها الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا روى انه عليه السلام
كان يرفع بهذا صوته ويكرره **فصل م عقبة بن عامر** رضي الله عنه
روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون • بفتح الراء جمع ارض
وحكى الجوهري اسكانها ويكفيكم الله اي امر العدو وبان يدفع
عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنمتموا فلا يعجز بفتح الجيم احدكم
ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف
فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء **ق ابوهريره** رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القايم
لان القايم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته القاعد •
والقايم فيها يعني القايم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي يعني
من الذي يمشي الى الفتنة • والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي
يسعى ويعمل في الفتنة • من تشرف بها • اي من نظر الى تلك الفتنة
تستشرفه يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص
في التباعد منها والهلاك في مقاربتها • ومن وجد ملجاء او معاذا **ح**

شك من الراوي اي موضعا يخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به
يعني ليذهب اليه ومن لم يجده يدق سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها
ق ابو حميد الساعدي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ستهب
الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله
وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك
قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته
الريح حتى القته بجبل طي ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
سيخرج قوم في اخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض
القديم كما يجمع صغير على صغراء الاسنان يكونون سبايا ه [illegible]
سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول البرية ه
يعني يحدثون من خبر ما يتكلم به البرية وهو القران وفي المصابيح يقولون
من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القران لا يجاوز ايمانهم
حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه
لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون
من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة
المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله
يوم القيمة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ستكون
في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لا تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم
واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم اما النهي
عن الهجران فوق الثلث فانما هو في امور الدين

فصل في الفعل المضارع

م انس رضي الله عنه اتي باب الجنة يوم القيمة
فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك
اي بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس

ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم
عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع في قوله امركم باربع
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل
عن الايمان وبالرفع خبر مبتدا محذوف واقام الصلوة وايتاء
الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم
كانوا اهل جهاد وغنايم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة
بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا
معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام
واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام
الفتح ولم يكن الحج مفروضا لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر
وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها عدم ذكر الحج من غفلة الراوي
وكذا عدم ذكر الراوي وانهاكم عن اربع عن الدباء بالمد
والقصر واحدها دباءة وهي القرع والحنتم واحدها
حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة
ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها
وعاء نطلي بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية
لانها غليظة يجعل ماؤها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور
صاحبها قاله لوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي
قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي عليه السلام ليتعلموا ويرجعوا اليهم فقال
الوفد مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا م ابن عباس رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي عليه السلام
لابي بكر وعمر رضي الله عنهما ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر
يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان ناخذ منهم فدية فتكون لنا قوة

على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب
اعناقهم فان هولاء صناديد الكفار وائمتهم قال عليه السلام الى ما قال ابو بكر
ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله عليه السلام وابو بكر يبكيان فقال
يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال عليه السلام ابكي للذي عرض على
اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة
قاله لعمر رضي الله عنه بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي لرسول الله عند عدم
الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر رضي الله عنه
كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن لحكم قيل حسنات الابرار
سيئات المقربين ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ارى رؤياكم قد تواطات اي توافقت قال النووي هكذا هو في النسخ
بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ويقرأ
مهموزا قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان
متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان ناسا قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه اريكم يا بني حارثة وهو بطن من الانصار قد خرجتم
من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وحرج بتشديد الراء مسلم عن
ابي هريرة ان رسول الله جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى خاصة
نفسه وان عمر رضي الله عنه حمى بعد ذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني
في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين
الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقديره غير مرة
خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال صعد النبي عليه السلام المنبر متعصبا
راسه بحاشية برد وكان آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار

اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان
كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب
يعني انهم موضع سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني
قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم
من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا
عن مسيئهم المراد بهم ما سوى الحدود فانها لا يقع بعد ما ثبتت
في مجلس الشرع خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها تاخذ
احديكن ماءها وسدرتها وهي ورق النبقة فتطهر مضارع
بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا التطهير من دم الحيض
وقال النووي الظاهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب
على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ سوور راسها بضم السين
وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة راسها في بعض النسخ شؤون
راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعده همزة جمع شان وهو اصل الشعر
ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر القاف قطعة قطن او صوف
ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة
للحيض قالت اسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف
وحكي فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سالته عن
غسل الحيض ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال عليه السلام تبكيه او لا تبكيه
اصله تبكينه حذف النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها
حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون
للبشارة بما اعد له من الكرامة او لفرحهم لصعود روحه وفيه تسلية
لها لحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م

م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور
يوم القيمة من المومن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو ما يتوضا به
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة
او يهاب شك من الراوي وهو بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة
وروي بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال التورپشتي
المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل
كلاهما اسم موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة
حتى يتصل بهذا الموضع وقد كان ذلك في مدة بني امية بعد ذلك
تغير امرها ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه تجدون
من شر الناس ذا الوجهين الذين ياتي هولاء بوجه وهولاء بوجه
بهذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز ق فاطمة بنت قيس رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها اتدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم
قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي للسوال من شيء ولا لرهبة اي
لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جد له اسمه
الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق
الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة
بحرية وصف السفينة بها لان الابل يسمى سفينة البر مع ثلثين
رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة
وهو اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهم الموج اللعب
في الاصل بالا فايدة فيه من قول او فعل فاستعير لصدم امواج السفن
عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفاوا اي الجاوا الى جزيرة
في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع
قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة

صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل
لقضاء حوايجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي
غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهدب انما لم يقل هلباء
وعلى تاويل الدابة بالحيوان والوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى
لا يدرون ما قبله من دبره لكثرة الشعر قالوا ويلك ما انت
بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة
لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي
تخرج في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة
قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول
في جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم
بالاشواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمت
لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان يكون شيطانة قال
فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم
انسان رايناه قط اي ما رايناه مثله لان قط يستعمل مع الماضي
المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها
تمييز من اشده وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه
ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول
وهو ما بين بدل عن يداه بدل الاشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد
قدرتم على خبري اي على اخذ خبري وقيل معناه على ان تخبروا عني
اذا جئتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات عن التكلم
الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا
البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطراب امواجه فلعب
بنا الموج شهرا ثم ارفانا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها

فدخلنا الجزيرة فلقينا دابة اهلب كثير الشعر لا ندري ما قبله
من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة
قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا
الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا
منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان
بفتح البا الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال
اسالكم عن نخلها قال تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر
قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح البا وكذا في بحيرة وهي بحر
صغير معروف بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل فيها
ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني
عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة
في الجانب القبلي من الشام وهي لا ينصرف قالوا عن اي شانها تستخبر
قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة
الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل
اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤون فالبا ونبيهم
محمد عليه السلام انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة
كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الا لذوي الفطنة والكياسة
قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف
صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه
قال لهم اي لنا وهذا التفات قد كان ذلك اي الاطاعة و
حرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب
ولا يكون التفاتا يعني هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك
خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد عليه السلام مبتدا وخير لهم خبره

خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار
من الدجال دليل على فضيلة نبينا عليه السلام لان الفضل ما شهدت به العدو
ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك
على لسانه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح الدجال سمي مسيحا
لسياحة الارض في ادنى مدة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج
فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في الاربعين
ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة
منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا عن غمده يصدني
عنها وان على كل نقب منها اي طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله عليه السلام
بمخصرته وهي ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكئ
عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها
للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة
وافق خبر النبي عليه السلام وتسميته الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس
نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي
كنت احدثكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما
الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب
الشامي او بحر اليمن اراد به ما يلي جانب اليمن والبحر واحد انما ردد بينهما
لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بجهته بل قاله على ظن ثم عرض له ظن
اخر واما لتنقل الدجال من بعض الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة
هو مبتدا خبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولة اي الذي
يخرج هو منه من قبل المشرق ما هو وأومأ بيده الى المشرق قال الطيبي
لما تيقن بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله
لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول

فدخلنا الجزيرة فلقينا دابة اهدب كثير الشعر لا ندري ما قبله
من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة
قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا
الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا
منها ولم تامن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان
بفتح البا الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال
اسالكم عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر
قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح البا وكذا في بحيرة وهي بحر
صغير معروف بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل فيها
ما قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني
عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة
في الجانب القبلي من الشام وهي لا ينصرف قالوا عن اي شانها تستخبر
قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة
الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل
اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤون غالبا وبينهم
محمد عليه السلام انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة
كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الا الى ذوي الفطنة والكياسة
قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف
صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه
قال لهم اي لنا وهذا التفات قد كان ذلك اي الاطاعة و
حرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب
ولا يكون التفاتا يعني هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك
خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد عليه السلام مبتدا وخير لهم خبره

خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار
من الدجال دليل على فضيلة نبينا عليه السلام لان الفضل ما شهدت به العدو
ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك
على لسانه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح الدجال سمي مسيحا
لسياحة الارض في ادنى مدة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج
فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين
ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة
منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا عن غمده يصدني
عنها وان على كل نقب منها اي طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله عليه السلام
بمخصرته وهي ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكي
عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها
للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة
وافق خبر النبي عليه السلام وتسميته الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس
نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي
كنت احدثكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما
الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب
الشامي او بحر اليمن اراد به ما يلي جانب اليمن والبحر واحد ثم تردد فيهما
لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بجهته بل قاله على ظن ثم عرض له ظن
اخر واما لتنقل الدجال من بعض الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة
هو مبتدا خبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولة اي الذي
يخرج هو منه من قبل المشرق ما هو واوما بيده الى المشرق قال الطيبي
لما تيقن بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله
لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول

حصول اليقين في احدهما لما راى في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب
يومئذ يسافروا الا في هذين البحرين لكن تكراره عليه السلام قوله
من قبل المشرق ربما هو مقول لقول الطيبي **م انس رضي الله عنه** روى مسلم عنه
قال لما دمعت عينا النبي عليه السلام على ولده ابراهيم وهو في حال النزع
تدمع العين ونحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا اي عنه فيجوز
ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضي من باب الافعال والله يا ابراهيم
انا بك اي بفراقك لمحزونون **ق انس رضي الله عنه**
اتفقا على الرواية عنه تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت
ومن لم تعرف واسماعه شرطه كما سبق بيانه قاله لرجل قال
اي الاسلام اي اي خصال خير لعل النبي عليه السلام انه يسال عن الخصال
المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم
الطعام ولم يقل اطعام **م نافع بن عتبة رضي الله عنه** روى مسلم عنه
تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناها في الباب الثاني
ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله
ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي
يفتح قتله على يد عيسى عليه السلام وفي بعض النسخ فيفتحها اي يفتح
مملكته في الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت
وسيكون فتح الدجال كما قال عليه السلام **ح ام سلمة** تقتل
عمارا الفئة الباغية رقمه المصنف بعلامة البخاري وقع سهوا
لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكورة
وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قتل عمار شيئا اعلم
ان عمارا قتله معاوية وفئته وكانوا طاغين باغين
بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي وكان علي هو المحق

هو المحق للامامة فامتنعوا عن بيعته حكى ان معاوية كان ياول
معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان
وهذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب
له اصلا ولانه عليه السلام ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم
قاتله لانه جاء في طريق ويح عمار **م ابو هريرة رضي الله عنه** روى مسلم
عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة
اللبن القريبة العهد من النتاج والواو في الرجل للحال فما يصل
يصل الاناء الى فيه اي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان
الثوب فما يتبايعانه اي يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل
يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليستقي منه فما يصدر اي
لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما
قال الله تعالى لا تاتيكم الا بغتة **م المستورد رضي الله عنه** روى مسلم عنه
تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى
وقت قيام لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك
الوقت كما كانوا اليوم اكثر **م ابو هريرة رضي الله عنه** روى مسلم عنه
تقيء الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال الله تعالى واخرجت
الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة
من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء
القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا وههنا هذا للتحقير قتلت
ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول
في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا ياخذون منه شيئا **ق**
ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة
خبزة قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض ينقلب

من طبعه الى طبع المأكول المورد في الآثار ان الارض برها وبحرها يمتلي نارًا
وينضم الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئته يومئذ
وبيان عظم الخبزة التي اعدها الله لاهل الجنة يكفؤها الجبار اي يقلبها ويبدلها
وهذا الاستعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفأ احدكم خبزته في السفر
وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى يستوي نزلا لاهل الجنة
بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ننزل غدًا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث
تقاسموا على الكفر قاله لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر
من الجبل وارتفع عن المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي يلي احد
طرفيه منا ويصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير من المصنف بخيف
بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا يخالطوا
بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي عليه السلام فلما نصروا
الله تعالى ورسوله نزل بذلك الموضع اراءة لطيف صنع الله تعالى به ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يأتي الشيطان احدكم
يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب
غرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوقا فاذا بلغه
الضمير المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول
من خلق ربك فليستعذ بالله طردًا للشيطان ولينته عن
تلك الوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه يأتي المسيح اي الدجال من قبل المشرق اي من جهته
وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر اي خلف جبل احد ثم
تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهناك يهلك م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي يحث

اي الخروج من المدينة ليضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اي الى
سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرره
للتأكيد والمدينة خير لهم الواو فيها للحال لو كانوا يعلمون جواب
لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا
الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا
عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة
كالكير يخرج الخبيث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي
الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما المدينة كالكير
ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يأتي على الناس زمان
يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها
من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله فيقولون
نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب
من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة
والتابعين وتابعيهم م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه يأتي عليكم
اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة غزاة منهم يمدون
جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن
من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري في
صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط
كذا قاله النووي كان به برص فبرئ منه الا موضع درهم له والدة
هو بها بر البر خلاف العقوق والمبرة مثله تقول بررت والدي بالكسر
ابره بالفتح برًا فانا بر به وبار كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله لابره
فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر رضي الله عنه وفي
حديث آخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى ان عمر رضي الله عنه

كان في طلبه فلما كان السنة التي توفي فيها عمر رضي الله عنه قام على ابي قبيس
فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن اخي
يقال له اويس وهو احمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين
اظهرنا فقال له عمر رضي الله عنه اين هو قال باراك من عرفات فاتى عليه فوجد
كما وصفه النبي عليه السلام فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة
جليلة لاويس وروى مسلم انه عليه السلام قال ان خير التابعين رجل
يقال له اويس اعلم ان عمر رضي الله عنه كان افضل من اويس لان الصحابة
افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار اشارة الى
استحباب الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشاد الى طلب ازدياد الخير
والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روي انه عليه السلام
قال لرجل يعتمر شركنا في دعائك يا اخي قيل انما امره بالاستغفار تطييبا
لقلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عليه السلام لكن
بره بامه منعه من ذلك ليندفع توهم انه مسيئ في تخلفه **م جابر**
روى مسلم عنه • ياكل اهل الجنة فيها ويشربون • حذف المفعول
فيها للتعميم • ولا يتغوطون ولا يتمخطون • اي لا يستنثرون
ما يسيل من انفهم • ولا يبولون • انما لم يصدر عنهم هذه الفضلاة
لكراهتها ويكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون له
فضلة يستقذر • ولكن طعامهم ذلك جشاء • يعني فضول طعامهم
يخرج من جشاء • كرشح المسك • اي كعرقه في الرائحة • يلهمون التسبيح
والحمد كما يلهمون النفس • يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما
يجري النفس في الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير الثناء لازما لهم
لا يتغافلون عنهم كالنفس اللازم للحيوان **م ابو مسعود وعقبة بن
عمرو الانصاري** رضي الله عنه روى مسلم عنه • يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله

جشاء اى گكرنك

مطلب يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله

لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان
في القوم رجل قاري يحسن القراءة ولا يعلم من الفقه قدر ما يجوز به الصلوة ورجل
فقيه يعلم من القران قدر ما يجوز به الصلوة فالاقرا اولى لظاهر الحديث
وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه يحتاج اليه
في جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها وينقصها وكذلك القراءة
واجابا عن الحديث بان الاقرا في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة
وكذلك في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا في القراءة لا حظ له في العلم قال الشيخ
الكلاباذي اقراهم اقربهم من رسول الله لقوله عليه السلام من قرا القران
فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله عليه السلام
لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله عليه السلام
وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء
والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد بعلومهم فقام القاري الوصي من الميت
وقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القاري على الفقيه فاذا استووا في القراءة
واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصي الوارث • وان كانوا في السنة
سواء فاقدمهم هجرة • يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر
اولا فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده قيل بقي ذلك الشرف في اولادهم
فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة
جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى • فان كانوا في الهجرة
سواء فاقدمهم سنا • انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة
ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه • اي محل حكمه وولايته يعني اذا كان
الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة
وان كان غيره اعلم منه • ولا يقعد في بيته على تكرمته • او على موضع اعدله
بوضع وسادة يتكى عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة

الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق
لسعتها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون
البعض مؤنثا لاضافته اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى تمتلي الجنة منهم م
انس رضي الله عنه روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصفهان بكسر الهمزة
وفتحها وبالباء والفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان نحو خراسان لا اصفهان
العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون الفا والصحيح المشهور هو الاول
عليهم الطيالسة جمع طيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود
يكون اتباع الدجال ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية يتبع الميت
ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله
وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون معينة في المال ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي حالتها
التي كانت خيرا لا يغشاها اي لا يجيئها الا العوافي جمع عافية
وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طاير واخر من يحشر على
بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها
موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاي المعجمة قبيلة يريدان المدينة
ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان فيها
وحوشا او معناه يجدان ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت في بعض
الفتن حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها سيكون
في آخر الزمان لان قوله حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل
على ذلك الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما قيام
الساعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم
ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني تاتي طايفة منهما عقيب اخرى وهذا

وهذا من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر
جمع الله ملائكته وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم وخص هذين
الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على
خلوصهم والاكثرون انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا
من البيوت فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم كيف تركتم عبادي فيقولون
تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤاله تعالى عن الملائكة
اما ان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واما
للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل
المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني قصر الاعمار
وقيل يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة
غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل القرب
يستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معناها
قلنا ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومن ثمة
قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره
في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية
ويقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب
البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايما هو قال القتل القتل فسره بالقتل وكرره بالتاكيد اعلم ان المذكور
في نسخ المشارق انما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح
مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان بما يطلب
شرح الاسم لا باي ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
يجمع الله الناس يوم القيمة فيهمون كذلك اي يغتمون لاجتماعهم

كذا قاله الشراح وقال النووي اي يعتنون بسؤال الشفاعة لذلك في رواية فيلهمون اي يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقال استشفعت الى فلان اي سألته ان يشفع لي اليه لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا ه الانبياء حتى يريحنا بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمني اي يريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه النافخ كان جبرائيل نسب النفخ الى الله تعالى لتشريف وامر الملائكة فسجد لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى البعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها ه فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله تعالى فان قيل كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير ثبت لان ادريس هو الياس وكان في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤال ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث تقدم ذكرها وهي وان لم يكن كذبات في الحقيقة بل كانت مستحسنة في المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله اعطاه التورية فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحيي به

فيستحيي به ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول هناكم اي قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا وكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد ذنوب امته فيأتي فاستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا رأيته اي رأيتني هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله تعالى ان يدعني فيقال يا محمد ارفع رأسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع قولك سل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي يقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يعين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوة وكذا يقبل شفاعته في كل طور في طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوة وارتكب ساير المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع رأسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع رأسي فاحمد بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على استشفاعهم للازاحة من الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون

المومنون فرقتين فرقة يسار بهم الى النار من غير توقف وفرقة
حبسوا في المحشر فيستشفع لهم اولا للاراحة من الموقف ثم للداخلين
في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للاراحة من الموقف وثانيها
لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها
للاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين وطوى الاخرين من البين
قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة. هذا قول الراوي واو فيه ليس للشك
لعدم استقامته معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع
منهم آثما او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القران
اي وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار
لانهم انكروا القران وفي رواية ثم اتيه الرابعة الضمير المنصوب لله تعالى
او اعود الرابعة. شك من الراوي. وذكر موسى الذي تقدم هو
في بعض روايات البخاري. يعني موسى في استشفاعهم عنه
كما تقدم مذكور في جميع روايات المسلم ولكنه في بعض روايات
البخاري غير مذكور م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه يجيء
يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها
على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب
بعد غفرانها وانعدامها لا يوضع على اخر لانه مخالف لقوله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط
السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صاروا في معنى الحاملين
ذنوبهم. فيما احسب. اي اظن انها يوضع على اليهود والنصارى
من جملة الكفرة. قال ابو روح. بفتح الراء المهملة وسكون الواو
وبعدها احد رواة هذا الحديث. لا ادري ممن شك. يعني لا اعرف
ان قوله فيما احسب صادر من النبي عليه السلام او من الراوي ق

ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاع ما يحرم
من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة يحرم ما يحرم
الولادة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يخرب
الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مونث
اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق
الحبشة الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها لان الكعبة المعظمة يهتك
حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلط الله عليها ولم يحبس
كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل
الحق فيسلط على تخريبها لئلا يقع بها اهانة معطلة بعد ما كانت مطافة
مبجلة خ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة
حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة من اهل الكبائر لان الصغائر مغفورة
عندهم فيكون دخول النار بالكبيرة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير. المراد به حصة
المؤمن الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا. ما يزن شعيرة
يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم
يخرج من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل
في معرفة القلة ليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد
البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير. يعني المذكور
في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن اقول لو قال ذكر مكان
زاد لكان اولى لان قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح مسلم بل مذكور
بدل لفظ آخر وهو الخير والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال
الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق ح ابو سعيد رضي الله عنه روى
البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة. وهي عبارة

عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم
كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق في الباب السابع
في حديث اتدرون من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضي
ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا
ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب كلها اذن
لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو
افعل تفضيل من هدى بمعنى عرف في الجنة منه اي من احدهم يعرف
بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه في عين
عمرو ويعني عرفانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفان منزله في الدنيا م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي
قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد ان
اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون
على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر
لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
يدخل الجنة من امتي زمرة وسبعون الفا يضيء وجوههم اضاءة
القمر ليلة البدر المراد بالالف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا
والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة
انه عليه السلام قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين
الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ
المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد
به الكثرة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يدخل الجنة
من امتي سبعون الفا المراد به الف زمرة بقرينة قوله
عليه السلام زمرة واحدة منهم على صورة والتي يليهم في الدخول

في الدخول يكون وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن
بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه
من النعمة والنقمة وذلك النداء لان يزداد فرح اهل الجنة وترح اهل النار
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون
الفا بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر
ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل
لو تركت زمزم او قال اي النبي عليه السلام لو لم تغرف اي لو لم
تاخذ الماء بيديها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر
لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا اي جارية
على وجه الارض جرية بالعيون قضيته ما روي ان ابرهيم عليه السلام
جاء بها وبابنها اسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها
ووضع عندها اناء فيه تمر وسقاء فيه ماء تولى فتبعته هاجر فقالت
مرارا اين تذهب تتركنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا بناء ولا يلتفت
اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت
فانطلق حتى اذا كانت عند الثنية حيث لا يرونه استقبل
البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الاية
فلما نفذ الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر الى
ابنها يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا
اقرب جبل فقامت عليها فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت
الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت
المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات
فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم

بحثت بناحية حتى ظهر الما، فجعلت تجعله حوضا لئلا يجرى الما، وجعلت
تغرف الما، فى سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك
لا تخافى فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت
اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا فى اسفل مكة فراوا
طايرا يتردد حول الما، فارسلوا رسولا فاخبرهم بالما، فاقبلوا فقالوا لها
تأذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بنى فيه بيوت فشب الغلام
جا، ابرهيم قال يا اسمعيل ان الله امرنى ان ابنى ههنا بيتا فاشار الى اكمة
مرتفعة فعند ذلك رفع الواعد من البيت ق ابن مسعود رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه • يرحم الله موسى لقد اوذى باكثر من هذا • يعنى
اذاه قومه اشد من هذا الايذا، فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم
حنين حين قسم النبى عليه السلام الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك
بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله
فتغير وجه النبى عليه السلام حتى احمر فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله
وفى الحديث تسلية للنبى عليه السلام وتحريص لغيره على الصبر
ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرنى وفى
بعض النسخ ذكرنى بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت انسيتها
على بنا، المجهول اى نسانى الله تلاوتها ويروى اسقطتها على بنا،
المعلوم اى تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله
بن يزيد الخطمى بفتح الخا، المعجمة وسكون الطا، المهملة اى الخطمى
وهى قبيلة من الانصار الانصارى يقرا من الليل وفيه استحباب
الدعا، لما ذكر اية او مسئلة قد نسيها واما لمن علمها فبالطريق الاولى
ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب
على الماشى لان الراكب اعلى مرتبة فيبدا بالسلام اظهارا للتواضع

اظهارا للتواضع • والماشى على القاعد • لانه فى هيئة الوقار وله بذلك
مزية على الماشى فيبدا، بالسلام رعاية للادب • والقليل على الكثير
لوجود الشرف فى الكثرة وعزتهم قال النووى الافضل ان يبتدا جميع
القليل ويرد جميع الكثير م ابو ذر رضى الله عنه روى مسلم عنه يصبح
على كل سلامى من احدكم صدقة • وهى اسم يصبح اى يصبح صدقة
واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة او يقال اسمه احدكم على قول
من يجوز زيادة من فى الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل
الظرف اى يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال
اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى
فكل تسبيحة صدقة الفا، فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة
وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة
ونهى عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام عليه فى الثانى فى حديث
انه خلق كل انسان • ويجزى من ذلك قال النووى ضبطناه
بفتح اوله وبضمه يعنى يكفى مما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما
من الضحى لان الصلوة عمل بجميع اعضا، البدن فيقوم كل عضو
بشكره وما بعد التطوع الى الزوال كالضحى فى ذلك خ ابو هريرة
روى البخارى عنه • يصلون لكم • هذه الجملة خبر مبتدا محذوف
اى ائمتكم يصلون وانما قال لكم وان كان لله لكونهم ضمناء
صلوة المامومين • فان اصابوا فلكم • يعنى اتوا بجميع الشرايط
للصلوة واركانها فالاجر لكم وان اخطاوا فلكم وعليهم قال
الشارح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا
واقول هذا اذا قدر الجزا، فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب
الشافعى من ان صلوة الامام مستقلة فى نفسها واما اذا قدر

فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا بد عليهم اذ يجوز ان يوجر القوم
بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم
كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله ق ابن عمر رضي الله عنهما انفقا
على الرواية عنه يطوي الله السموات يوم القيامة ثم يأخذ
هن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف ومن يرى
تأويلها يقول المراد بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول
يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين
بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات
كما جرت العادة على ان التشريف يباشر بما له شرف وهو اليمين
لان التفاوت ينصرف الى الله ثم يقول انا الملك اين الجبارون
اين المتكبرون ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه
يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين
ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس
والنار كما جاء في الرواية ان جهنم يدير اهل الجنة المحشر يوم القيمة
فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق
على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبه وبعضهم الى ركبتيه
وعلى هذا ويلجمهم اي يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام
يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق
كالبحر يلجم البعض فكيف الى كعبي الآخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى
ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل
انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية
البحر لموسى عليه السلام وقومه حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رضي الله عنه
انفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية ثنية من صاحبه

من صاحبه وكان عض يد صاحبه فمد صاحبه يده فسقطت ثنيته
فقال عليه السلام يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل
لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة رحمه الله والشافعي رحمه الله اذا لم يكن للمعضوض
سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف
ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله
فقتلته لا شيء عليها م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لكن
عن عبد الله بن عباس يعمد احدكم الى جمرة من نار وهي قطعة
خشب محترق قبل ان يخبو ناره فيجعلها في يده قاله حين رأى
خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام
وسبب لوصولها فنزعه فطرحه اي رسول الله عليه السلام ذلك الخاتم
قال الشيخ قيل روى المصنف هذا الحديث عن ابي هريرة والمكتوب
في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر
عليها وما قاله الشارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته
الى رسول الله في اخر الحديث لكونه امر له فلا يخلو عن تعسف لارتكابه
المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله
خذ خاتمك انتفع به اي ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذ
ابدا وقد طرحه رسول الله عليه السلام انما قال كذا مع ان النهي كان
عن لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن
اراد اخذه من الفقراء ق عايشة رضي الله عنها انفقا على الرواية عنها
يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها من الاسارة والقتال عبر عنه
بالغزو واشارة الى شدة اهتمامهم بالاخراب كما يعزم به ديار الكفار
والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين
فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة

ذو السويقتين

من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم ق ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار ويقي من ذلك اي يحفظ من القطع مثل موخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى اخرة تقدم معنى آخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الرابع في حديث اذا قام احدكم يصلي ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره عن قريب م عبد الله بن الشخير رضي الله عنه وبكسر الشين المعجمتين وتشديد الخاء وقيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم عنها بحديثين يقول ابن آدم مالي مالي يعني يعتبر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي نفذت واتممته م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني من ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يترك للناس م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني اعطاء العشرة اقل ما وعد الله بفضل ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيئته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفره ضمير عائد الى السيئة على تاويل الذنب

الذنب ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا زائدا منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله تعالى رحمة ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهو الاسراع في المشي دون العدو يعني تقرب الي بسهولة اوصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته لكيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمراة يغتر بها واكثر المعاصي لان لله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي له ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للاية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى عشر شبر ممن تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اي في يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني من اهلها البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها بالعدد قال الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي النبي عليه السلام فذلك اي التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حمل ولا صغير بل هما

كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغير
هنالك لوضعن احمالهن والشاب الصغار هنالك وانما خص آدم
بهذا الخطاب لانه اصل الجمع • وترى الناس سكارى • اي من الخوف
وما هم بسكارى اي من الخمر • ولكن عذاب الله شديد قال • اي الراوي
فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة • فقالوا يا رسول الله
اينا ذلك الرجل • فقال ابشروا فان من ياجوج وماجوج • بالهمزة فيهما
وبغيرهما لغتان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح عليه السلام وراء
سد ذي القرنين وقيل من ولد آدم من غير حوا وذلك ان آدم احتلم فامتزج
نطفته بالتراب فخلقهم الله منها • الفا • قيل المراد به التسعماية وتسعة
وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف في معناه لكان اولى ويكون
بيانا بانهم في العدد اكثر مما تقدم • ومنكم رجل • الخطاب للصحابة وغيرهم
من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ربع
اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده
اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي
بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة • تقدم الكلام • على هذا في الباب
السابع في حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم
اي الكفرة • كمثل الشعرة البيضا في جلد الثور الاسود او كالرقمة
في ذراع الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف اثر في باطن ذراع الحمار
ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه • يقوم الناس لرب العالمين
حتى يغيب احدهم في رشحه • اي في عرقه • الى انصاف اذنيه • تقدم
بيانه قريبا في حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه • يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي عليه السلام
كلمة لم اسمعها فقال ابي في بعض النسخ ابي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر

قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح وتشديد الياء انه اي النبي عليه السلام
فكلهم من قريش • ان اريد من الامير الوالي يرد الاشكال بان الولاة
بعده عليه السلام اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل
على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من علم
ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد من الخليفة يرد
الاشكال بحديث آخر وهو قوله عليه السلام الخلافة بعدي ثلثون سنة
فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة
في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة
بعدي ثلثون سنة عد الراوي خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر
عشرا وعثمان اثني عشر وعلي ستة والخلافة القريبة من خلافتهم
في العدل يكون اثني عشر م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه يكون
كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى منه
زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع • اي حية ذكرا اذهب شعر راسه
من نهاية سمه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه يكون في امتي
خليفة يحثي المال حثيا وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء
وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الياء
من الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب
عدا به من قبيل والله من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر رضي الله عنه
كان يكثر العطا بلا احصا حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء
في بعض روايات الحديث يكون في اخر امتي خليفة يدفع هذا
القول لعله يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة
وذلك العطا منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض ولغلبة الكيميا
فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام رضي الله عنه

رضها

اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو اخذ بالعروة الوثقى
تقدم بيانه في اخر باب السابع في حديث اما الطريق م ابو هريرة
روى مسلم عنه ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء
معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا
راوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا فان لكم ان تحيوا
فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا
ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح التاء والعين حتى تدوم لكم النعيم وكذا
المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا دوامها فلا تبتئسوا ابدا اي
لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فكذلك قوله ونودوا ان تلكم
الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل
مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة

رضها

اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهو
ضد الجناية قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تعالى
عباده والعهد الذي اخذه الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء
المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء
المثناة من فوق واحدها وكتة وهي اثرها في الشيء النقطة من غير لونه
ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا
ثم ينام النومة فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل
بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل
فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتدا محذوف
دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي ارتفع
ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تاويل العضو فتراه منتبرا
اي مرتفعا ليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه ماء فاسد معنى الحديث

معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء
منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت واذا زال شيء آخر عرض
على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول
الا بعد مدة ثم تشبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه
بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنفط ولا يخفى
على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به
في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لانه عليه السلام شبه اثر الامانة
في هذا بالمجوف بخلاف الاول فاختر من القولين ايهما شئت فيصبح
الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات حتى يقال
ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جعله جليدا
وصلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه
مثقال حبة من خردل من الايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة
والجلادة ولا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع
الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عليه السلام لا دين
لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها
لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان في موقعه ويكون
مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها بالنص القطعي ق ابو هريرة

رضي الله عنه

اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا في كل ليلة الى السماء الدنيا
حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث يقول من يدعوني
فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسالني فاعطيه
من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث
اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع

الفرات

ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها • عن كنز • عن هنا بمعنى على
من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا • ليسلم عن القتل لما جاء
في حديث آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون
او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغضوب عليه
كمال قارون م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يوشك
ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني
سياطا طويلة • يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب
ضربهم الناس لغير حق ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما • خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع
صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء • شعف الجبال وهو جمع شعفة
بالتحريك وهو راس الجبال ومواقع القطر يعني البراري يفر
بدينه من الفتن وهي حال او استيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور
الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة
والجماعة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية يهرم ابن آدم اي يكبر سنه
وتشب منه اثنتان هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان
في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شبابه الحرص على المال
والحرص على العمر انما لم ينكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول
على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة
انما تتناهى بالمال والعمر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش
المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي
على يدي غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن
زبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل

من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث اخبر به
عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان في زمن ولايتهم قالوا
فما تامرنا قال عليه السلام لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف
وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة رضي الله عنه لو شئت
ان اسميهم بني فلان وبني فلان بدل من الضمير المنصوب يعني لو شئت
ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن
لا افعل ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه يهل اهل
المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية • من ذي الحليفة • وهو موضع
على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون
الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من جانب الشام يحاذي ذا الحليفة
ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة
مطل على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنها اويس
القرني وفي الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها

فصل ومما لم يسم فاعله ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عنه اراني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر
من الآخر فناولته • اي اعطيته • الاصغر منهما فقيل لي كبر • اي ادفعه الى
الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل تاويل دفعه عليه السلام الى الاكبر منهما
هو منعه اصحابه مما فحش من الكلام وحثهم عليه السلام لان السواك في المنام
تطهير الفم من الغيبة ونحوها بعض ان من في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل
وجعل الالف واللام زايدة لئلا يستعمل افعل مع اللام ومن
وليس كما توهم لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر
منهم حصا ولو كان للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ق
ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة عند الكعبة

قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى المصنف اورده في فصل المجهول فرايت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بكسر الدال كاحسن بانتداء من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيله وان يكون مجازا عن نظارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت فسالت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى عليه السلام مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض الا برأ او المسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملبس برؤيته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهي ان يكون الشعر منقبضا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافئة بالهمزة اي ذاهب ضوءها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست بجحراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور عين اليسرى فسالت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح العين او لانه مسح الارض اي قطعها حين خروجه م المقداد رضي الله عنه روى مسلم عنه

روى مسلم عنه تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري اي الميلين عنى النبي عليه السلام امسافة الارض او الميل الذي يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمهم العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس م حذيفة رضي الله عنه روى مسلم عنه تعرض من عرض الشيء على السلطان او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من طاقاته وقع حالا يعني كما ان الحصير ينسج على هذه الحال وهي انه يجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن يظهر في القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتدا محذوف اي هو عود وقال في النهاية عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نكت فيه على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها ولم يقع فيها نكت فيها نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير جنس القلوب على نوعين احدهما على صاف لم يقبل الفتن ولم يلتصق مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والآخر اي النوع الآخر من النوعين اسود مربد بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه بين السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مقلوبا لوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ

مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة
ثم خاء معجمة مكسورة اي مايلا وقيل اي منكوسا نصب الحال من الكوز
والعامل فيه معنى الفعل الكاين في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك
القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف
معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة
وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح
يعني ليس فيه خير الا هذا وليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث
متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن
الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه اليه م ابو هريرة
روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال التابعي
فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي يجوز ان يجري
على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر
لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغاير بغير وسيلة
طاعة يكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين
اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون
اي عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة اي يقول الله تعالى للملائكة النازلة
بهدايا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني لا تعطوا منها نصيبا
الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح ق
سفيان بن ابي زهير الازدي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه تفتح اليمن
اي بلادها فياتي قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اي
يسرعون اليهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعني يرتحلون
من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة
خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير لهم من الاقامة في البلاد

رضي الله عنه

مطلب تفتح ابواب الجنة يوم الخميس والاثنين

في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي
لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة في المدينة من الفوايد الدينية
جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها وتفتح الشام فياتي قوم
يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون وتفتح العراق فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم
ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضيلة
المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه تنكح المراة لاربع لمالها ولحسبها المراد ما فيها وفي ابائها
من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس يتزوجون
المراة لهذه الاربع في العادة فاختر ايها المؤمن المراة الصالحة
ولا تطمع في شيء اخر تربت يداك وهو في الاصل الدعاء
بالافتقار لكن العرب يستعمله لمعان اخر وهي للانكار والتعجب
وتعظيم الامر والحث على شيء وهو المراد هنا كذا قاله الطيبي وقيل
اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد
اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق
اقتاب بطنه اي يخرج امعاؤه فيدور بها اي الرجل بالاقتاب
كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان
ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت
امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه اي افعله م
انس رضي الله عنه روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه
للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة اي اكثرهم نعمة من اهل النار
من هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار
صبغة يعني يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم

يتزوجون

رضي الله عنه

على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة
لفحة من النار ثم يقال يا ابن ادم هل رايت خيرا قط يعني في زمان
هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه
ما مضى عليه من نعيم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا
من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رايت بؤسا
قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رايت
شدة قط م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ
اي يوم القيمة الباء في بجهنم للتعدية يعني يؤتى جهنم من المكان الذي خلقها الله
فيه فيدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث
الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط
سبعون الف ملك يجرونها وهذه الازمة التي تجر بها جهنم يمنعها
من الخروج على اهل المحشر الا ما شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تعيين
العدد فمفوض الى علم الله تعالى م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا
وان مات كافرا فكافر ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان ملء الارض ذهبا اكنت
تفتدي به فيقول نعم فيقال انك كنت سئلت على بناء المجهول
ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك
الاشراك بالله ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يحشر
الناس على ثلث طرائق اي ثلث فرق ومنه قوله تعالى اخبارا عن الجن
كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قال النووي راغبين
اي في الجنة وهو بدل من ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم
ولا هم يحزنون وراهبين اي من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون

ينجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة
المبتدا محذوف اي اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة
على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية
والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سبقا فان قلت
كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة
بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان في الاعتقاب لا يكون
الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة انما اقتصر على ذكر العشرة اشارة
الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المتحمل للعشرة من بدايع
فطرة الله تعالى اي خلقته كناقة صالح عليه السلام حيث قوي ما لا يقوى غيره
من البعيرات وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للايجاز
ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد من الكل
غير الخواص ولعل ذلك مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار
اي تجمعهم وهي الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة
وهي النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث
اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا يعني النار تلازم هذه الفرقة في جميع
احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبل القيمة احياء الى الشام
بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما يكون في الدنيا
ولان الناس يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين بالركوب والتعاقب
وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء في حديث آخر ذلك نار تخرج من قعر
عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر
اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي
لما روى عن ابي هريرة رض يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف
صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى

وكنتم ازواجا ثلثة الاية المراد بقوله عليه السلام راغبين راهبين
عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب
الميمنة وهم الصنف الاول والصنف الثاني الركبان المسرعون
الى ما اعد لهم في الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم السابقون
ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة
على ارض بيضاء اي خالية عن الغير عفراء وهي البيضاء التي ليست
بشديدة البياض كقرصة النقي اي قرصة الخبز النقي في اللون
والاستدارة ليس فيها علم لاحد علامة من الابنية وغيرها بل تكون
مستوية لئلا يختفي بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل
او غيره وليس من كلام النبي عليه السلام م انس رضي الله عنه روى مسلم
عنه يخرج من النار اربعة وهم الآخرون خروجا فيعرضون
على الله فيلتفت احدهم فيقول اي رب اذا اخرجتني منها فلا
تعيدني بتشديد النون فيها فينجيه الله منها خ ابو سعيد رضي الله عنه
روى البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك
يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون
ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه استفهامية
طلب الله تعالى من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة
للحجة فيقول محمد وامته فيشهدون انه بلغ اي ان نوحا
قد بلغ امته ما اوحي اليه وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا اي خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما
شهد امة محمد صلى الله عليه وسلم بذلك مع انهم بعد لعلمهم بالفرقان
ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به وقد جاء في الرواية ثم
يؤتى محمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى

صلى الله عليه وسلم

مطلب [illegible] الدعا
في الدعا

قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان للاستعجال
في دعائه قد دعوت ربي فلم يستجب لي فيه حث على ترك الاستعجال
في استجابة الدعاء شروط شرط في الداعي وهو ان يعلم ان لا قادر
على حاجته الا الله وتجتنب عن اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون
يبتدأ بالصلوة على النبي عليه السلام مختوما بها وشرط في المدعو به
وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب شرعا م عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد به
جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا يغفر
بالشهادة وقيل هذا في شهيد البر لما روى ابن ماجه عن ابي امامة
مرفوعا ان النبي عليه السلام قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها
والدين وقيل ايضا الدين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص
هو الذي صرف استدانه في سفه وسرف واما من استدان في حق
واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله تعالى يحجبه عن الجنة ان شاء الله
شهيدا او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدي دينه عنه و
اذا لم يؤد عنه يقضي الله تعالى عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجه
عن عبد الله مرفوعا ان الدين يقتص يوم القيمة الا من تدين في ثلث
خصال رجل يضعف قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوى به
على عدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا الدين ورجل
خاف على نفسه العزوبة فينكح خشية على دينه فان الله تعالى يقضي عن
هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه يقال
لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار ولا موت اي لكم خلود
في النار روى ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت

الدين قد يجيء بمعنى الديون
وهو المراد هنا

في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه
باعينهم وليستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل
النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذي نبينا
عليه السلام من نسله كان في المعنى فداء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم
خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في الآخرة ايضا بهذا هو ضبط
المقال والله اعلم بحقيقة الحال ~ **الباب التاسع** ح عمر رضي الله عنه
روى البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك
هو وادي العقيق من اودية المدينة وقيل عمرة في حجة معناه ادرج
انا عمرتي في حجتي قال النووي اعتمر النبي عليه السلام اربع عمر وحج حجة
واحدة فكان حجة في العاشرة من الهجرة قبل فرض الحج التاسعة منها
ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست
لكنه عليه السلام كان مأمورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله تعالى ولم يكن
متفرغا الى الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين
ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر عليه السلام الناس بالحج وامر
عليهم ابا بكر وانما لم يحج في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوة
بالمشركين فكره عليه السلام ان يحضر معهم فيها فبعث الناس فامر ان
ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات
في انه عليه السلام كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عليه السلام
كان اولا يحج مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها الحج وما روي عن ابن عمر
قال تمتع رسول الله عليه السلام في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون
محمولا على انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق عليه السلام
في كونه قارنا كارتفاق المتمتع فان لم تخرج لهما من اول الامر ق
ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اتاني جبريل فبشرني انه الضمير

الضمير فيه للشان من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة
قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال
من ابي ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده العفو عن المعاصي
وفي الحديث حجة لاهل السنة في ان صاحب الكبيرة لا تقطع بالنار
وان دخلها اخرج منها وخلد في الجنة **ابو هريرة رضي الله عنه** اتفقا على الرواية عنه
احتج آدم وموسى قيل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده مجاء
في رواية عند ربهما وقال القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما
واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه عليه السلام اجتمع مع الانبيا
وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا
لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك
التي خرجت بها منها فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه
اي جعلك كليمه وخط لك التورية بيده هذا متشابه تقدم فيه قول
السلف تاويل الخلف اتلومني همزة الاستفهام فيه للانكار على امر
قدره الله علي اي كتبه في اللوح المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقني
باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل القاضي منا لو قال
بهذه معصية قدرها الله تعالى لم يسقط منه اللوم فكيف انكر آدم بهذا
القول على كونه ملوما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه وبهذا
اتلومني ولم يقل الآثم على بناء المجهول او نقول اللوم على العاصي في دار التكليف
كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج آدم وموسى فحج آدم موسى
كرره للتاكيد يعني غلب بالحجة على موسى عم لانه احال ذلك على علم الله
وبنيته عليه بانه غفل عن القدر السابق الذي هو الاصل وقصر النظر على السبب
اللاحق الذي هو الفرع **م ابن عباس رضي الله عنهما** روى مسلم عنه احسنتم واجملتم
كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني داوموا على هذا الصنع

قاله لبني عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اي على شرفه
دليل على استحباب الثناء على من يقول الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم عليه السلام اي نفسه وهو ابن
ثمانين سنة رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال
التي ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان في الشام وفيه التخفيف والتشديد
خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اخذ الراية وهي العلم الكبير
واللواء دون ذلك زيد فاصيب اي نالته المصيبة يعني
مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة
فاصيب ثم اخذها ابن الوليد من غير امرة بكسر هي الولاية
يعني من غير ان يوليه النبي عليه السلام ففتح له تقدم توضيحه في الباب
الثالث في حديث لا تعطه يا خالد ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا كان بينه وبين الله
فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك
وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
بالذنب ثم عاد واذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى
اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر ذنبا ويأخذ بالذنب ثم عاد
فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا
فعلم انه له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب مذهب اهل السنة انه
اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني وتبطل توبته وهذا الحديث
يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف
وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء وقال عبد الاعلى احد
رواه هذا الحديث لا ادري قال اي النبي عليه السلام في الثالثة او في
الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان قوله عليه السلام اعمل

اعمل ما شئت مذكور في المرة الثالثة كما ذكر في المتن او مذكور في المرة
الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اي رب الى قوله ويأخذ
بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في المرة م عمرو بن عبسة رضي الله عنه روى مسلم عنه
ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد الله ولا تشرك به
شيئا قاله له حين ساله باي شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما سلف لك اي على وجدان
ثواب ما قدمته منه من خير قاله له حين ساله عن خيراته في الجاهلية
هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن
اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد
اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات
كما يكتب للحسنة في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى
اسلمت ببركة ذلك الخير السابق يدل عليه ما روي انه قيل للنبي عليه السلام
ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح يسرق قال عليه السلام سينهاه
ما تقول اخبر النبي عليه السلام ان صلوته بالليل بشرى خير الله تعالى
على ما سبق له من السعادة وانه ترجع الى الله ويتوب ق
البراء بن عازب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اشبهت خلقي
وخُلُقي بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعني اشبهتني خلقة وسجية
اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن ابي طالب
لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث انما الخالة ام ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال لما كسر الكفار في غزوة احد رباعية النبي عليه السلام اشتد
غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل يشير الى رباعيته

وهو على وزن الكراهية السن التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله
على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به
نفس نبينا عليه السلام وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا عليه السلام
هو ابي بن خلف في سبيل الله احترز عن قتله في حد وقصاص اعلم ان
ان الانبياء نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم
بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته
اشترى رجل من رجل عقارا فوجد الرجل اشترى العقار في عقاره
جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت
منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال اي البايع
للذي اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل
فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الاخر لي
جارية فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسهما وتصدقا
في الحديث دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه عليه السلام
ذكره من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى مشتريها
لانه من اجزاء الارض وفيه دليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله
الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد وانما لم يحكم بذلك المتحكم لانه لم يجد
مدعيا فاصلح ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على رواية قال اتى
رجل رسول الله فقال يا رسول الله اني في المنام ظلة ينطف السمن
والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل
واري سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت
ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل اخر فعلا ثم اخذ به
رجل فانقطع ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي وامي والله
لتدعني فلاعبرنها قال عليه السلام اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة

فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقران حلاوته
ولينه واما تكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القران والمستقل
واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت فيه تاخذ
به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ رجل اخر فيعلو به ثم ياخذ به
رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله
اصبت ام اخطات فقال عليه السلام اصبت بعضا واخطات
بعضا فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء
المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر يتكففون
اي ياخذون باكفهم السبب الحبل الفاء في فلاعبرنها زايدة قاله
لابي بكر اختلفوا في معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت
في تفسيرها واخطات في سؤالك تعبيرها عند حضوري وقال الطحاوي
معناه اخطات في تعبير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر بالقران
انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره فكان حقه ان يقول الكتاب
والسنة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اضل الله عن يوم الجمعة
من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد
اضلال الله عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه
ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت
لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله
بدا فيه بالخلق فجاء الله بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة
بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شواهد بارزة على مزيد فضله
لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي ساير الايام خلق ما يعود نفعه
الى الانسان والشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم او لانه يوم الكمال
بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال بعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه

لهم على ما روى ان موسى عليه السلام امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه
بان السبت افضل الله تعا دعهم وما اختاروا اعترض القاضي على هذا
الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه
بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابداله بيوم آخر فابدلوه وغلطوا الجمعة
الجمعة والسبت والاحد ولذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه
من الايام تابعان ليوم الجمعة يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا
نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف جواب
لمن قال كيف يكون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم نحن الآخرون ظهورا في الدنيا
والاولون فضلا وكرامة والاعتبار بالمعنى لا التقديم الزماني المقضي لهم
يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم
ويروى بينهم قبل الخلايق يعني يروى المقضي بينهم مكان المقضي لهم
ق جابر م ابن اتفقا على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم برواية
عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل انه يراد
من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي عليه السلام
وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وان يراد بشارة اهله واقبالهم اليه
وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشئ المعظم الى اعظم
الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبي عليه السلام ان ابنه من ام سليم مات
فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن وفاة ابنه حتى اكون
انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهدا اي اسكن
مما كان عليه فقربت عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت
تصنع قبل ذلك فوقع بها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لآخر وديعة
عندك فاستردها فهل تاسف على ذهابها قال لا قالت احتسب وان ابنك

وان ابنك وديعة فاستردت فلا تتاسف عليه فغضب وقال تركتني
حتى تلطخت ثم اخبرتني فلما اخبر النبي عليه السلام بما جرى بينهما قال عليه السلام
بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم قوله دعا الى
الى آخره كلام المصنف روى ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت
غلاما فسماه النبي عليه السلام عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
تحاجت ويروى احتجت النار والجنة يحتمل انه يخلق الله تعا فيهما تميزا
في وقت فتحاجتا وقيل من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني
الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء
يعني الخاضعون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب
بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي يسمى الجنة رحمة لانها مظهرها
ارحم بك من اشاء هذا البيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما
قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني
ما يملاها م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه تربت يداك اتشهد
اني رسول الله قاله لابن صياد روى ان ابن صياد قال له رسول الله
في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السابق في حديث
ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
تعس بفتح العين اي سقط على وجهه ذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار
وعبد الدرهم انما لم يقل مالكهما اشارة الى ان المذموم من يكون
اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يودي حق الله تعا منها وعبد الخميصة
وهي كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه
وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب
على الراس انما اعاد تعس ليترقى في الدعاء من الاهون الى الاغلظ
ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوكة في عضوه

فلا انتقش على بنا المجهول دعا عليه بعد تقدم اخراجه بالمنقاش يعني
اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش
اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا انتفى ذلك الاهون
يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه
في سبيل الله تعالى هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة لا لجمع الدرهم اشعث
رأسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدا محذوف والجملة صفة
عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الرأس مغبرة قدماه ان كان
في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي
يكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة يعرف في علم المعاني ان الشرط والجزاء
اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة
ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في الساقة وهي مؤخر الجيش
خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة والكرافة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب
والاخرى عند خروجهم منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه آخذا
بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين
حسن ائتماره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امره به ان استاذن
لم يؤذن له لكونه غير ملتفت في الدنيا وان شفع لم يشفع اي لم يقبل
شفاعته لكونه وضيع القدر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه تكفل الله
اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيل الله لا يخرجه من بيته الجملة
المنفية حال الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعده الله
في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمتا الشهادة ان يدخله
الجنة اي بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه بما نال
من اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابي داود ومسلم من اجر
وغنيمة ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال

[illegible]

في كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر
وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قال محيي السنة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة البشر
فقال له اجب ربك اي للموت يعني جئت لقبض روحك فلطم موسى
عين ملك الموت اي ضربها مع باطن اليد ففقأها اي شقها فان قيل
كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه
الى الله تعالى بان موسى عليه السلام لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل
قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الى فقء عينه هذا هو مختار
المازري والقاضي عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان
الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه بالموت
فبمجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فما ظنك
بموسى على شانه واقول ان موسى عليه السلام كان في طبعه حدة
حتى روي انه عليه السلام اذا غضب اشتعلت قلنسوته فاذا هجم عليه
رجل فدعاه الى الهلاك عرف عليه السلام انه لا يكون الا بالحرب فدفعه
قبل قصده وذا يحتمل ان يكون جايزا في شرعه او لان موسى عليه السلام
زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه ان البشر لا يقبض الروح فغضب
عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله في الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله تعالى
موسى عليه السلام حين اخذ راس هارون ولحيته وكان يجره مع ان هارون
اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال عليه السلام حق كبير الاخوة
عليهم كحق الوالد على ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان
موسى عليه السلام يحتمل ان يكون ماذونا في هذه اللطمة ويكون ذلك
امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني
الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع

الی عبدی فقل الحیوة ترید بهمزة الاستفهام فی الحیوة فان کنت
ترید الحیوة فضع یدک علی متن ثور ای ظهره فما وارت یدک
ای سترت من شعره فانک تعیش بها ای بعدد تلک الشعرات سنة
قال ای موسی علیه السلام ثم مه الهاء فیه للسکت وما للاستفهام یعنی
ثم ما یکون بعد ذلک احیوة ام موت قال ثم الموت قال فالان من قریب
یعنی اختار الموت فی هذه الحالة فان قلت لم لم یعد موسی علیه السلام ما فعله
ذنبا اذا علم انه رسول الله ولم یندم علیه کما ندم حین قتل قبطیا بقوله
رب انی ظلمت نفسی قلت اللطم انما اثرت فی عینه الصوریة دون
عینه الملکیة فکانت تلک العین للملک کاللباس فلم ینتقص من خلقته
الروحانیة شی نقله الله عند لطم موسی علیه السلام علی صورته انسان
فقئت عینه رب ادننی من الارض المقدسة انما سال موسی علیه السلام
قریة منها لشرفها ولم یسئل نفس بیت المقدس لانه خاف ان یکون
قبره مشهورا فیفتتن به الناس رمیة بحجر ای بمقدار ذلک قال النبی علیه السلام
والله لو انی عنده ای عند بیت المقدس لاریتکم قبره الی جنب الطریق
عند الکثیب الاحمر وهو تل الرمل ق ابوهریرة رضی الله عنه اتفقا علی الروایة
عنه جعل الله الرحمة مائة جزء فامسک عنده تسعة وتسعین وانزل
فی الارض جزءا واحدا فمن ذلک الجزء یتراحم الخلائق حتی ترفع الدابة حافرها
من ولدها خشیة ان تصیبه تقدم بیانه فی الباب الثانی فی حدیث ان لله
مائة رحمة خ ابوهریرة رضی الله عنه روی البخاری عنه اتیت النبی علیه السلام فقلت
یا رسول الله انی رجل شاب وانی اخاف العنت ای الزنا ولست
اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لی ان اختصی قال علیه السلام جف القلم
بما انت لاق جفاف القلم کنایة عن تحقق التقدیر وثبوت المقادیر ثابتة
لان جفاف القلم یکون بعد فراغه عن الکتابة وتمامه ای تمام الحدیث وهذا

وهذا من کلام المصنف فاختص بکسر الصاد المهملة امر من الاختصاء
وهو جعل المرء نفسه خصیا علی ذلک هذا فی موضع الحال یعنی اذا
علمت ان کل شی مقدر فاختص حال کون اختصائک واقعا علی ما جف القلم به
من الاختصاء او ذر یعنی واترک الاختصاء حال کون ترکک واقعا
علی ما جف القلم به من ترکک وهذا الکلام غیر مذکور بطریق الاذن
علی الاختصاء بل مذکور علی وجه اللوم علی الاستیذان قطع العضو من غیر فایدة
کقوله تعالی اعملوا ما شئتم فی بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد
یعنی اختصر علیه بتسلیم الامور للتقدیر او دع الاختصار بالتصرف فی الدفع
یعنی کل منهما لا یغیر المقدر فعلی هذا قوله او ذر امر التهدید م ابو قتاده رضی الله عنه
روی مسلم عنه قال بینما رسول الله علیه السلام یمشی حتی انتصف اللیل وانا
الی جنبه فنعس رسول الله علیه السلام فمال عن راحلته فاتیته فدعمته ای صرت
له کالمدعامة من غیر ان اوقظه حتی اعتدل علی راحلته ثم سار حتی ذهب
اکثر اللیل مال عن راحلته فدعمته من غیر ان اوقظه حتی اعتدل علی راحلته
ثم سار حتی ذهب اکثر اللیل مال عن راحلته اذا کان فی آخر اللیل مال میلة
هی اشد من المیلتین الاولیین فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قال ابو قتاده
قال متی کان هذا مسیرک منی قلت ما زال هذا مسیری منذ اللیلة فقال
النبی علیه السلام حفظک الله بما حفظت به ای بسبب شی حفظت به
نبیه قال له سحر لیلة التعریس حین دعمه ثالثة وفیه استجاب الدعاء
لمن احسن ق ابوهریرة رضی الله عنه اتفقا علی الروایة عنه خلق الله آدم
وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم علی اولئک من الملائکة فاستمع
ما یجیبونک فانها تحیتک وتحیة ذریتک فقال السلام علیکم فقالوا
السلام علیک ورحمة الله فزادوه ورحمة الله الضمیر فی زادوه
لادم والزیادة یتعدی الی مفعولین ومفعوله الثانی قوله رحمة الله

فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول ادم قال
فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص من ستين
ذراعا والان بالنصب ظرف يعني وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي عليه السلام
فيه الحديث قبل هذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل م ابو هريرة
روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد
وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثا وخلق النور يوم الاربعا
وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم
بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين
العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما روى مسلم عنه
ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التميز وبالاسلام دينا
وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضا بالشيء هو الاكتفا يعني من لم يطلب
غير الله ربا ولم يسع في طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد عليه السلام
ذاق من الايمان طعما قصر عن وصفه الكلام شبه الامر الحاصل الوجداني
من الرضا بالامور المذكورة بمطعوم يتلذذ بتناوله ثم ذكر المشبه به
واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضا بالثالث مستلزم للاولين
فلم ذكرها قلنا للتصريح بان الرضا بكل منهما مقصود ح انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عليه السلام في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر
فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية
وسقوا الدواب فقال عليه السلام ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه
يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة
بان بلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوم ويجعل كان الاجر كله
للمفطر كما يقال عمرو الشجاع ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف

صلى الله عليه

مطلب خلق الله التربة

وبمحمد رسولا

مقصود

حرف ردع اي ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بقوله والذي
لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله يعني صدقت بالله وكذبت
عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه
او بان له حقا فيه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه رغم
انف ثم رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه المضاف اليه
محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر
قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان تفعل في كل حين
لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما
بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع
الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدا محذوف
يعني مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك
ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما
او كليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة
يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المعنى لصق انف
من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه
الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذل الله من قصر في خدمة
ابويه واحدهما بان لا يدخله الجنة ويكون ماولا بعدم دخوله
قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف
ويحتمل ان يكون دعاء عليه ح ابو بكر رضي الله عنه روى البخاري عنه
قال جئت للصلوة ورسول الله راكع فركعت دون الصف
ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي عليه الصلوة والسلام صلوته
فسال من فعل ذلك فقلت انا فقال عليه السلام زادك الله حرصا
ولا تعد قال له روي لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع

ع السكينة سم

اى لا تسرع فى المشى الى الصلوة بل كن على السكونة فان من قصد
الصلوة فكانه فيها وروى بضم العين وسكون الدال يعنى لا تفعل
مثل هذا وقيل معناه لا يعطى حتى تفعل كذا م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه
سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب فى البحر حرف الاستفهام
محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون
الفا من بنى اسحق يعنى من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح
بذلك فى رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح
ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احدها
بينها الذى فى البحر ثم يقولون الثانية اى المرة الثانية لا اله الا الله
والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله
والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينا هم يقتسمون الغنائم
اذا جاءهم الصريخ اى المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون
كل شئ ويرجعون تقدم وصف الفاتحين فى الباب الثالث فى حديث
لا تقوم الساعة تنزل الروم بالاعماق ق على رضى الله عنه اتفقا
على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اى الفضلى صلوة العصر
بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى
من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة
يوم الجمعة فان قيل لما روت عايشة انه عليه السلام قال حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى وصلوة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت ان يكون
الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها عليه السلام باسمها ملا الله قبورهم وبيوتهم
نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم فى الدنيا
فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار فى قبورهم قاله يوم الخندق
وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة ح ابو سعيد رضى الله عنه

رضى الله عنه روى البخارى عنه قال وعظ النبى عليه السلام يوم عيد وامرهم بالصدقة
ثم رجع عليه السلام الى منزله جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت
يا نبى الله عليه السلام انك امرت اليوم بالصدقة وكانت حلى لى فاردت
ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده انه احق من تصدقت به عليهم
فقال عليه السلام صدقك ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به
عليهم اى بحليتك والضمير المجرور عايد الى من تلك الصدقة كانت تطوعا
لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى عليه السلام ان اخى استطلق
بطنه فقال عليه السلام اسقه عسلا فذهب ففعل ثم جاء وقال يا رسول الله
لم ينقطع فقال عليه السلام اسقه عسلا ففعل ثم جاء وقال لم ينقطع فقال
اسقه عسلا فقال فى المرة الرابعة صدق الله يعنى كون شفاء ذلك
البطن فى شربة من العسل قد اوحى الى الله والله تعالى صادق فيه وهذا التوجيه
اولى مما قاله بعض الشراح من ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس لانه
لا يدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيه يعنى اخطاء كما يقول
العرب كذب سمعى اذا اخطاء اراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك
اما لان نيته فى شربه لم تكن خالصة ولان الدواء لم يعمل عمله بعد تتمة الحديث
فسقاه فبراء فان قيل العسل مسهل لطيف فكيف امر النبى به فى دفع الاسهال
كان من اجتماع قلنا لعله عليه السلام علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات
بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاج
الى قلعها بملين فامر بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت
بالكلية ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها صدقنا بتحقق
الدال انهم يعذبون عذابا تسمعه البهايم كلها يعنى عجوزين تفسير من المصنف
لضمير صدقناه من عجز يهود المدينة وهى بضمتين جمع عجوز وهى المرأة

عليه السلام

الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة يقولها دخلتا على عايشة الخ صفة
عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون فكذبتهما عايشة فلما خرجتا ودخل
رسول الله عليه السلام فحكيته ما قالتا قال عليه السلام الحديث خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به رضاء الله تعالى لاستحالة معنى
اراد به رضا التعجب في حقه تعالى يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى
الذين يؤتى بهم في القيود فيهديهم الاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا
في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التي
يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر
عجب بهذا الامر ويعد لحقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسارع
اليها ذووا العقول بتحمل المكاره لينالها فهولاء يمتنعون عنها حتى يقادون
بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله تعالى حيث بنى دارا وجعل فيها انواع
النعيم فدعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل وكيف فضله
باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا ويروى قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم
اي صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة
ثم باء موحدة ثم ياء مثناة تحت ثم تاء مثناة فوق وبنو النبيت قوم
من الانصار روي ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبي عليه السلام مقنعا
بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال عليه السلام اسلم ثم قاتل فاسلم
قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى
قتل وصار شهيدا ح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام
عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت
التي في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي عليه السلام فلق الصحفة
ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال عليه السلام غارت امكم ثم

يسارع

رضي الله عنه

مقنعا

ثم حبس الخادم حتى اتي الصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة
الى التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات
الامثال فما وجه دفعه عليه السلام صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل
المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله عليه السلام وقيل
كانت الصحفات متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعدديات المتقاربة
فجاز ان يدفع احدها بدل الاخرى ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي كان يوشع بن نون
يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امراة اي
فرجها وهو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها
ولا آخر اي لا يتبعني رجل آخر قد بنى بنيانا ولما رفع سقفها ولا آخر
قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من النوق
وهي تنتظر ولادها انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة
لان تعلق يوهن عن الامر المهم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى
ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة
للنفس فغزا فدنى القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك
فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا مامور اي بفتح تلك القرية
اللهم احبسها علينا شيئا يعني امنعها عن السير زمانا فحبست عليه
حتى فتح الله عليه اي تلك القرية وهي اريحا فجمعوا ما غنموا فاقبلت
النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة فيهم
ان النار تاكل غنايمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله تعالى عن هذه
الامة تكرمة لهم فقال اي ذلك النبي للجماعة فيكم غلول فليبايعني من كل
قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعني
قبيلتك فبايعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلثة شك من الراوي

فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب فوضعوه
في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا
ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا بان الله رأى ضعفنا وعجزنا
فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قاتل
الله اليهود اي اهلكهم الله اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف
وقع تعليلا في المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبيا
او لتشريكهم الانبيا وكلاهما مذمومان خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري
قال لما قدم النبي عليه السلام مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر
باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل عليهما السلام وفي ايديهما الازلام
اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال عليه السلام قاتلهم الله اما
والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام الاستقسام طلب
علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي سهام التي كان اهل الجاهلية يطلبونها
طلب المعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني
ربي وعلى الآخر نهاني ولا شيء في الآخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي
ترك وان خرج الآخر اعادوا تضرب حج احدهما ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال لاتصدقن الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم
فخرج بصدقة فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة
على زانية وهو على بناء المجهول اخبار في معنى التعجب او الانكار يعني وقعت
صدقة على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدقي على
زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلام على طريق الشكر لانه لما جزم
ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها حمد الله على ان صدقته لم يقع
على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب
من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله

سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني
فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن
بصدقة فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فها
فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده
على غني وسارق كالكلام في حمده على زانية فاتي على بناء المجهول يجوز
ان يأتيه نبي فاخبره او يأتيه غيره في المنام فاخبره فقيل له
اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل الجملة فيما
قبله فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر حتى ينظر
الى التصدق ويقتدي به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق
يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب للصدقة
وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع اما في الزكوة فلا يجوز دفعها
الى غني ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل
حسنة قط الجملة صفة رجل لاهله الجار والمجرور متعلق بقال
اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه
بتشديد الراء امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اي رماده يقال
اذريت الشيء اذا القيته كالقائك الحب للزرع في البر ونصفه
في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين
فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع
ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له
اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة
لان الشاك في قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله
عليه وناقشه في الحسنات كما قال الله تعالى فقدر عليه رزقه اي ضيقه و
قال الشيخ الكلاباذي قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرأ القراء في قوله تعالى

فظن ان لن نقدر ان لن نقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان في تقديراته ان يعذبني العذاب فانه يعذب عذابا شد العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جا في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله اذروا نصفه في البحر فلعلي اضل الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه الهي انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيئ فظن انه يجوز ان لا يحييه الله اذا فعل ذلك بنفسه فمعنى اضل ربي يتركني ولا يبعثني وهذا الظن لقلة علمه لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة ايرة اللام فيه لتوطية القسم يعني والله لاجامعهن تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شا الله فلم يقل ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين وهي احسن فاطاف بهن ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان عليه السلام على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كاكباده الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب قول انشاء الله فيما يقصد به ان لم يكن شرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته ويروى لتسعين ويروى سبعين قيل عدم حنثه على تقدير ان شاء الله لان يمينه حينئذ كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول

بلغ

مطلوبه يعني لو قال ان شا الله سالكا سبيل الادب يحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان عليه السلام لا بيانا ان كل واحد تمنى شيئا ويقول ان شا الله تعالى يحصل مراده ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عليه السلام في غزاة فلما افا الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عليه السلام اني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم خرج جليبيب سبعة ثم قتلوه فماتوا بعده من جرحه فاسند اليه القتل مجازا هذا مني وانا منه معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله تصدق رغبته يعني جليبيبا هذا تفسير من المصنف لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون اليا المثناة تحت وكسر البا الموحدة وبعدها يا مثناة تحت ثم با موحدة روي انه حين رآه وضعه على ساعديه كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي عليه السلام وفعله ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة القرص الغمز باطراف الاصابع والمراد به هنا اللدغ نبيا من الانبيا قيل كان ذلك النبي عليه السلام موسى وقيل داود عليه السلام قال يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه الحر حتى التجا الى ظل شجر وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف في القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك بحذف حرف الجر اي لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل

بحذف حرف الجر

القتل

اولا احراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جايزا في شريعة حتى توعد سليمان عليه السلام
الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان
جايز في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عليه السلام باحراق بعض الكفار
ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جايزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه
لو احرق واحدة منها لا يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك
الانتقام لنفسه ولتشفي فيها لا لامر سبق كذا قاله الكلاباذي م عمران بن حصين رضي الله عنهما
روى مسلم عنه كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل الاراد
بلفظ كان الاول الازلية والقدم بحسب مدخولهما يعني كان عرشه مخلوقا
قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات
في هذا العالم الماء وساير الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالكثيف بالتكثيف
وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته
قبل هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله شبه تقديره تعالى بحكم حاكم اذا اراد
احكام امره كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه كانت امراتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب
بابن احدهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما
ذهب بابنك فتحاكما الى داود فقضى به للكبرى هذا القضا يحتمل ان يكون
لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن
داود فاخبرتاه اي ما سبق من حالهما فقال ايتوني بالسكين اشقه بينهما
مراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة فقالت
الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن
المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال
بالواو فيقال لا ويرحمك لعل المصنف وجد رواية اخرى والمذكور
في جامع الاصول موافق لما في المتن وقال النووي في شرحه معناه لا يشقه ثم استا

ثم استانف فقالت يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض
سليمان حكم ابيه عليه السلام اجيب عنه بان داود عليه السلام لم يكن جزم بالحكم
وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جايزا في شرعهم اذا رفع
الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان سليمان جعل
ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل
باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم كما اذا اعترف
المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
كانت امراة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امراة وخبر كانت
تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب
مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي دخلت
حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب فمرت المراتين فلم يعوفوها يعرفوها
فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها
صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث
قيل كان ذلك اماما من ايمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام
الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان
غرضها يتزين نفسها بارتها طويلة يكون اثمة لتغيرها خلق الله
من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا
يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم بذلك لا تكون
اثمة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه كانت بنو اسرائيل
تسوسهم الانبياء اي تتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون تسوسهم ويقومون
لمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي اقام مقامه
نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة
يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون للامراء الخلفاء

عظيم النفس فقالوا فما تأمرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر من الوفا
ببيعة الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا
بمن جاء بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اولا اعطوهم
حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم
العائد الى ما لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعني
يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاي امير ظلمهم فليصبروا
فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منه لهم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه كانت بنوا اسرائيل تغتسلون عراة ينظر بعضهم
الى سوءة بعض اي فرجه وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده
وهذا مشعر لوجوب الستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل
معنا الا انه ادر على وزن افعل وهو من له ادرة وهي بضم الهمزة
نفخة في الخصية قال اي النبي عليه السلام فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه
على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هذا الحجر الذي تفجر منه الماء قال فجمح موسى عليه السلام
باثره يقول الحجر ثوبي حجر ثوبي حتى نظرت بنوا اسرائيل الى سوءة
موسى فقالوا والله ما بموسى من باس وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة
بعدها يعني اسرع خلف الحجر اسراعا بطريق خارق العادة فقام الحجر اي
وقف ومعناه دام على القرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اي الى موسى
نظر تحقيق قال اي النبي عليه السلام فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر
ضربا تميز وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لابد ان يكونوا مبرئين
عن النقص في اصل الخلقة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
كان جريج بضم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا
فكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي في قلبه يا رب
امي وصلوتي يعني امي تدعوني وصلوتي تمنع عن اجابتها فكيف اصنع

نفخة

قال فجمح موسى عليه السلام باثره
بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعني اسرع
خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبي يا حجر
ثوبي يا حجر كرره للتاكيد يعني دع ثوبي
يا حجر حتى نظرت بنوا اسرائيل الى سوءة موسى عليه السلام
فقالوا والله ما بموسى من باس [illegible]
[illegible]
خارق العادة [illegible] اعلمهم الله [illegible]

اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول منه يدل على
جهله لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد
بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن جزم ان صلوته كانت ندبا ولئن
سلم يجوز ان يكون الشروع ملزما في ذلك الزمان فيكون الترديد بين الواجبين
او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون الترديد بين الندبين
فلما كان من الغد وهو يصلي اتته فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلوتي
فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كانت من الغد اتته فقالت يا جريج فقال
اي يا رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر
الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هي الزانيات وفي
قولها حتى ينظر دون ان تقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها
الفطن فتذاكر بنوا اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امراة بغي اي
زانية يستوي فيه المذكر والمونث يتمثل بحسنها على بناء المجهول
اي يجعل الناس صورتها تمثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه
لكم قال اي النبي عليه السلام فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا
كان ياوي اي ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها
فحملت فلما ولدت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا
يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت منك فقال اين الصبي
فجاءوا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى بالصبي فطعن في بطنه
فقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال اي النبي عليه السلام فاقبلوا
على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين تركته وقالوا نبني لك
صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا
صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة اي قوية وبشارة
بالشين المعجمة مع لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا

فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه
فجعل يرتضع قال اي الراوي فكاني انظر الى رسول الله عليه السلام وهو يحكي
ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اي النبي عليه السلام
ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله
ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح
الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث
يعني اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه وكانت اولا لا تراه اهلا للمكالمة
ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت امه حلقي رواه المحدثون
بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا
اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل
ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها
ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت
اللهم اجعلني مثلها قال اي الرضيع ان ذلك بكسر الكاف خطاب للام
الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها
زنيت سرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة بن الاكوع
روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح
اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف
الفارس سلمة قاله منصرفه بضم الميم وفتح الراء اي وقت انصرافه
من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس
في حديث يا ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته
كان الرجل يداين الناس اي يعاملهم مديون فكان يقول لفتاه
اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه اي التجاوز عن المديون هو المسامحة في الاقتضاء
والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اي النبي عليه السلام فلقي الله

فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل واحد لا ينبغي
له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته اختاره خ
عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها كان عذابا ضمير كان عايدا
الى الطاعون المسؤول عنه يبعثه الله على من يشاء من عباده فجعله
الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون
في تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة
صفة بلدة ويمكث فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج
من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالب الثواب
على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب
الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد
وهو استثناء عن عبد وهو مبتدا ومن زايدة وما بعد الخبر
قاله لعايشة حين سالته عن الطاعون تقدم الكلام عليه في
الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب رضي الله عنه
روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة رجل
فجزع بكسر الزاء اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو
بالزاء المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع فما رقأ بالقاف
اي سكن الدم حتى مات قال الله بادرني عبدي بنفسه
يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم ان اجله
كان متاخرا فتقدم وهو لا يتاخر باي سبب كان قلنا معناه
بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام
تكذيب الله تعالى في قوله تعالى ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا
استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل تحريمها على المسلم

مطلب الطاعون

قدم غير حرة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه كان فيما كان
قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التا في تسعة على تاويل النفس
بالشخص لان تانيث العدد عكس كما قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة
فسال عن اعلم اهل الارض فدل على بنا المجهول على راهب ماخوذ
من الرهبة وهو الخوف يعني به خايفا من الله فاتاه فقال انه قتل عبر
عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل
من توبة فقال لا فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل
عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين
التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبد
انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق التايب عن
موضع الذنب والمتباعدين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح فان بها
اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم لاترجع الى ارضك فانها ارض
سوء بفتح السين باضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة
فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ نصفه
اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت
ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب
انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه بينهم
اي جعلوا ذلك الادمي حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله تعالى
امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين
الارضين اي الارض التي قصدها والارض التي قتل فيها الراهب
فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت حين مات اقرب
الى الارض قصدها يكون لمن يطلب للرحمة وان كان اقرب الى الارض
التي اساء فيها يكون لمن يطلب للعذاب فقاسوه فوجدوه ادنى

فقتله

ادنى الى الارض التي اراد في روايتها انها وجد بشبر فقبضته
ملائكة الرحمة وفي رواية اوحى الله الى هذه اي الى ارض سوء
ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء من معنى القول والى هذه
اي الى ارض قصدها ان تقربي وقال البخاري فنأى اي قام بصدره
نحوها اي جهة ارض العباد وقال البخاري مكان قوله فانطلق فناء
بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك
الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد لا تسقط
بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم بغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب
مخالفته امر الله وما بقي عليه حق العبد فهو مشية الله ان شاء ارضى
خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقرير
الارضاء ساقطا لاخذه عوضه من الله تعالى م صهيب رضه
روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر
بكسر الباء اي شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما
اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك
اي الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب
وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان
اذا اتى الساحر من الراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه
اي الساحر الغلام لمكثه فشكى ذلك الى الراهب فقال اي
الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني
اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك
اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم
اعلم الساحر بمد الهمزة للاستفهام افضل ام الراهب افضل
يعني ايتفق جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب

والا فانه كان عالمًا وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرًا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اى بني بضم البا تصغير ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان كلاهما على بنا المجهول الابتلا هنا بمعنى الامتحان فلا تدل علي وكان الغلام يبرى الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس ساير الادوا يعني بدعائه لشفائهم فسمع جليس للملك اى المجالس ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتدا وخبره لك واجمع تاكيد للمبتدا ان انت شفيتني جزا الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدًا انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال الملك من رد عليك بصرك قال ربي قال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اى بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ به الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي مرضا كذا وتداوي كذا قال فقال اى قال الراوي او قال النبي عليه السلام فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها يا وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار في مفرق راسه اى في وسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع

ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اى اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم باي سبب شئت فرجفت بهم الجبل اى اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين وبالرا المهملة هي السفينة الصغيرة فتوسطوا البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفات بهم السفينة اى انقلبت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد اراد به الارض البارزة واحد وتصلبني في جذع ثم خذ سهما والفعلان المتقدمان بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي تجعل فيها السهام ثم ضع السهم في كبد القوس قبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين لحظ العين في موضع السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام امنا برب الغلام التكرار

ثلث مرات للتاكيد فاتى الملك فقيل له • الفعلان مجهولان يعنى اتى
الملك ات فقال له • ارايت ماكنت تحذر • اى تحذره الموصول
مفعول رايت • قد والله نزل بك حذرك • توسط القسم بين
قد والفعل معناه والله قد نزل بك ماكنت تحذر منه قد آمن الناس
استيناف جواب عمن قال اى شىء هو • فامر بالاحدود • اى الحفر
شق مستطيل • فى افواه السكك • جمع السكة وهى الطريقة
المصطفة من النخل يعنى فى ابواب الطريق • فخدت • بضم الخاء
وتشديد الدال اى شقت • واضرم النيران • اى اوقدها وقال
من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها • قال النووى فى عامة نسخ مسلم
فاحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة ونقل القاضى اتفاق النسخ
على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديد اذا دخلتها النار
لتحمى ووقع فى بعض النسخ فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه
فاطرحوه فيها كرها وقيل له • اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها
صبى لها فتقاعست • اى تاخرت • ان تقع فيها فقال لها الغلام
يا امة اصبرى فانك على الحق • وفى الحديث اثبات الكرامات الاولياء
وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهلاك هو الكاذب
او غيره م معاويه بن الحكم السلمى رضى الله عنه الحكم بفتح الحاء والكاف
والسلمى بضم السين منسوب الى بنى مسلم روى مسلم عنه قال سالت
النبى عليه السلام عن خط الرجل فقال عليه السلام • نبى من الانبياء • وهو ادريس
وقيل هو دانيال عليه السلام • يخط فمن وافق خطه • بالنصب فذاك
معنى من وافق خطه خطه ذلك النبى عليه السلام فذاك الذى تجدون اصابته
كذا قاله القاضى وقال الخطابى يجوز ان يريد به الزجر ان خط ذلك
النبى عليه السلام كان معجزة له وموافقة خطه غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط

مطلب كرامات الاولياء

لنا خط الرمل قال النووى هذا هو الصحيح وانما لم يقل فذلك الخط
حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبى حرام وروى برفع خط فيكون
المفعول محذوفا م عبد الله بن عمر رضى الله عنهما روى مسلم عنه كتب الله
مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة
قال اى النبى عليه السلام • وعرشه على الماء • المراد من العدد هنا التكثير
لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث كان الله ولم يكن شيئا
غيره م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه • كذبت لا يدخلها فانه
قد شهد بدرا والحديبية • يعنى غزوة بدر وكان محصرا مع الاصحاب
فى الحديبية • قاله لعبد لحاطب • الجار والمجرور صفة عبد اى مملوك
لحاطب بن ابى بلتعة جاءه يشكو حاطبا • اى عن حاطب
فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار • وفى الحديث فضيلة لاهل
بدر والحديبية عموما والحاطب خصوصا ح عروة بن زبير روى البخارى
عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى
فيه الكعبة يعنى سعد بن عبادة لما قال لابى سفيان اليوم يوم الملحمة
اى الحرب صحح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا
لليوم وذا غير جايز فينبغى ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم
تعب يوم الملحمة اراد به اليوم يوم فتح مكة • اليوم تستحل الكعبة
يعنى للقتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك
رسول الله كذا وقع اى الحديث فى صحيح البخارى • مرسلا • لان عروة بن
زبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعى او تابع التابعى الى النبى عليه السلام
من غير ان يذكر الصحابى وهو من حديث عايشة عن النبى عليه السلام
ق سلمة بن الاكوع رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله عليه السلام
الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخى عامر ان يضرب بسيفه يهوديا

فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبتيه فمات منها فرانى رسول الله عليه السلام
باكيا فاخذ بيدى فقلت فداك ابى وامى زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله
قلت فلان وفلان فقال عليه السلام كذب من قاله ان له لاجرين قال النووى
وفى معظم نسخ مسلم ان لاجران وكلاهما صحيحان ووجه ان المثنى اعرابه تقديرى
عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران وجمع بين اصبعيه انه
لجاهد فى سبيل الله مجاهد اى مجد فى جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد
مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والاخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد
فى الطاعات ومجاهد فى سبيل الله فيكون ثبوت الاجر لهذا السببين والمعنى
الاول انسب قل عربى مشى بها فى الارض مثله حال يعنى عربى
مماثله قليل يعنى عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبتيه ذباب سيفه
بضم الذال المعجمة اى طرفه الذى يضرب به فمات منه م ابو هريرة رضى الله عنه روى
مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ورواية القضاعى انما
مكان كذبا يعنى لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه
صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون
صادقا وفى الحديث زجر عن التحدث بشئ لم يعلم صدقه ق ابو موسى رضى الله عنهما
اتفقا على الرواية عنه كمل من الرجال وفى كمل ثلث لغات لكن كسر الميم
ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امراة
فرعون المراد بالكمال هنا التناهى فى الفضائل والبر والتقوى وحسن
الخصال احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما
هو فى مقام النبوة قلنا الكمال فى شئ ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره
والنبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن
الاستتار فلا يكون النبوة فى حقهن كمالا بل الكمال فى حقهن الصديقية
وهى قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفصيل

ذباب [illegible]

الخصال

واما التفصيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضى انهما خير نساء الارض والصحيح
هو الاول لانه ثبت فى رواية انه عليه السلام ذكر معهما خديجة بنت
خويلد وفاطمة بنت محمد فعرف هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف
الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه
منعت العراق درهمها الماضى هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضى لتحقق
وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك
المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون
الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة
عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء
المهملة وفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة
وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد
فيسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولى الروم
والعجم فى اخر الزمان فينقطع ما كان للمسلمين وقيل معناه يرتد
اهل تلك البلاد فى اخر الزمان فيمنعون مالب منهم من الزكوة
وغيرها والقول الثانى هو الاشهر وعدتم من حيث بداتم بفتح العين
من العود وعدتم حيث بداتم وعدتم من حيث بداتم كرره
ثلثا للتاكيد يعنى ستصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل
اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء فى الابتداء ثم قال ابو هريرة
شهد على ذلك اى على ما ذكر فى الحديث وصدقه لحم ابى هريرة
ودمه وفيه اخبار عن المغيبات م انس رضى الله عنه روى مسلم عنه
قال نام رسول الله عليه السلام ثم رفع رأسه متبسما فقيل
ما اضحكك فقال عليه السلام نزلت على انفا سورة فقرا بسم الله
الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك

هو الابتر سبب نزولها انه لما توفى ابناء رسول الله كان العاص بن
وايل اذا ذكر رسول الله يقول دعوه فانه ابتر لا عقيب له فاذا هلك
انقطع ذكره فاغتم كذلك رسول الله عليه السلام فنزلت هذه السورة
هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من شتم حبيبه تولى
بنفسه جوابه فبدا باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك
هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة
صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معناه وانحر اذبح هو لك
في تمليك وفي توسط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى
ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله وهو كالروح لهما قيل النحر كان
واجبا على رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله عليه السلام ثلث كتب
علي ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح
مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب
فامر بنحرها تنبيها على قطع العلائق وقوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر
وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة ولا
وان اخذت منك ابناءك لئلا يشتغل قلبك بهم وبحبل امتك فقد
اعطيتك ابناء النبوة هي امتك كما قال الله تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال
اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه
خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة انيته عدد النجوم فيختلج بالخاء
المعجمة والجيم في اخره على بناء المجهول اي قطع ويمنع العبد منهم فاقول
من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة
في اوايل السورة من القران قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه عليه السلام قراها
تبركا ق ابو مسعود رضي الله عنه وعقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنهما نزل جبرائيل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه

مطلب صلوة خمس

ثم صليت معه كرره عليه السلام صلوته مع جبرائيل عليه خمس مرات
اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى مسلم عنه
وجب اجرك اي ثبت لك اجر وردها عليك الميراث بالرفع فاعل
رد قاله لامراة قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت
وتركت الجارية فهل لي اجر من تصدقي ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال كنا مع النبي عليه السلام في غار وقد نزلت عليه سورة
والمرسلات عرفا فنحن ناخذها من فيه عليه السلام رطبة اذ خرجت علينا
حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال عليه السلام
وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية
كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم بمنى فصل فيما لم يسم فاعله
ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اريتك في المنام ثلث
ليال جاءني بك الملك اي بصورتك في سرقة بفتح الراء الجار
والمجرور حال اي كائنة في قطعة من حرير فيقول هذه امراتك
فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول هذا المضارع على
وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك
فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت
الان تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك
فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ
حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان يك من عند الله
ليمضه قال النه ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقيل تخليصها
عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضيها ويوقعها عن الاضغاث
وان كانت بعد النبوة فماول لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك
في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها

وغير محتاجة الى تعبيرها او تقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة
الشك لنكتة وهو من صنايع البديع يسميه بعضهم تجاهل العارف
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني
بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى فنسيتها
على بناء المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي [illegible]
لعل الحكمة في انسائه عليه السلام ان لو لم ينسها لاخبر الناس بها
وبالغوا في تعظيمها دون باقي الليالي ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه • اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبيا قبلي الفعلان
كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر
يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني
وبينهم • وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله تعالى
لامتي الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند
فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهير
لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما يتقنوا الطهارة
من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما يتقنا نجاسة
فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل • وهذا تصريح بعموم
هذا الحكم وتفريع لما قبله • واحلت لي الغنايم ولم يحل لاحد قبلي
يعني من كان قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات يكون ملكا
للغانمين دون الانبيا فخص نبينا عليه السلام باخذ الخمس
والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فياتي نار فتحرقها واعطيت
الشفاعة • اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة
من المحشر • وكان النبي عليه السلام يبعث الى قومه خاصة و
بعثت الى الناس عامة • مصداقه قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله

قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كانت نوح عليه السلام
مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا عليه الصلوة والسلام
كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روى انه عليه السلام
قال فضلت على الانبيا بست وزاد عليه السلام واعطيت
جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الله تعالى يفضل نبينا عليه السلام
بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها تكريما فان قلت هذا انما يتم لو ثبت
تاخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه
اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس
رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على
الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي
وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي
في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابتة بالقران
فرضية السجود وذلك لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلوة
المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف
في ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر
فمعروف في الفقه ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر
ق ابو بكر وعمر وجابر رض اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقول
الاخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره لشهرته ووجوب مقارنته
به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا اتعرضه بسبب من الاسباب
الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او تضمين
مال ان سرق ونحوهما وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من
الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عليه السلام انا اقضي بالظاهر والله

يتولى السرائر قال اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان
لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح
معنى حتى الى هنا كلامهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة
الاوثان اذا صالحوا من المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح
معنى حتى بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا لقوله تعالى قل يا ايها الناس
انى رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه الحديث
الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان
على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم سببان
المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعمهما لان ضرب الجزية ه
على المشركين غير جايز اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا
على الرواية عنه امرت بقرية اى باستيطانها والهجرة اليها
ولفظ امرت يدل على وجوبها ياكل القرى اى ما فى القرى
يعنى يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغتنمون مما فيها من الاموال
والسبايا يقولون اى المنافقون سموا المدينة يثرب لاستقباحهم
افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد وهى المدينة يعنى والحال
ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم تنفى الناس يعنى شرارهم كما ينفى
الكير خبث الحديد ق انس وسهيل بن سعد الساعدى رضى الله عنهما اتفقا
على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير
بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف
معنى قريب قربا كقرب هاتين يعنى اصبعيه السبابة والوسطى
معناه ان ما بينى وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار
فضل الوسطى على السبابة يشبه القرب الزمانى بالقرب المساحى
لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته عليه السلام

عليه السلام بها وانه لا نبى بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين
الاصبعين لكن تفسير قتادة فى حديث آخر بقوله يعنى كفضل احديهما
على الأخرى يقوى الوجه الاول ح ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى
عنه بعثت من خير قرون بنى آدم القرن ثمانين سنة وقيل
اهل زمان قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب فى الفضل على سبيل الترقى
حتى كنت من القرن الذى كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد
بالبعث هنا تقلبه فى اصلاب الآباء ابا فابا قرنا فقرنا يعنى انتقل
النبى عليه السلام اولا من صلب ولد اسمعيل ثم كنانة ثم من بنى هاشم
جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبى عليه السلام فى سفر فلما قرب
المدينة هبت ريح يكاد ان يذهب الراكب فقال عليه السلام بعثت هذه
الريح لموت منافق اى علامة لميتته وهذا من معجزاته عليه السلام حيث
اخبر عن شئ قبل وقوعه ق ابن عمر رضى الله عنهما اتفقا على الرواية عنه
بنى الاسلام على بنا المجهول على خمس اى خمس خصال وفى
بعض النسخ على خمسة اى خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل على خمس
واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر
الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان
يعنى الحج مقدم فى الذكر على صيام رمضان قال لا اى قال ابن عمر لا ترد
على صيام رمضان والحج يعنى الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج
هكذا سمعته من رسول الله عليه السلام وروى عن ابن عمر انه عليه السلام قال
بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان
فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذى قدم الحج على صوم رمضان
مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان عمر كان سمع من النبى عليه السلام على الوجهين

ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم
في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما يذكرها رواه كما يذكر
اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس
فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله
تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب الترتيب
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره
وحجبت النار بالشهوات ورواية القضاعي حفت قال النووي
المذكور في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها
النبي عليه السلام وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد
في الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه
والتجاوز عنه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر
والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره الاكثار منها
مخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعات ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها حرمت التجارة في الخمر خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه حرم
ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث اني لاحرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه روى مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب
رجل في يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان
قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا
وكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق بذلك
منه فتجاوزوا عنه اي عن ذنبه ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه خففت
على داود القران اراد به الزبور وكان يامر بدوابه اي بوضع
السرج عليها فتسرج فيقرا القران قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل

ويكسل

بيني

الا من عمل يده وفيه دليل على ان الله تعالى يطوي الزمان كما يطوي المكان
لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن
وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل مع ونه
من نار وخلق آدم مما وصف لكم اي من التراب هذا اشارة
الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار ح انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه رفعت الى سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران
ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان
فنهران في الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل
وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة
تقدم توجيهه في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه عذبت امراة في هرة ربطتها
لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو
بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتهم
وروي الحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب
المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة
في الارض قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها م
ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه عرضت على اعمال امتي حسنها
بالرفع بدل من اعمال وسيئها فوجدت في محاسن جمع حسن
بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة
الاذى اراد به ما يتاذى الناس من حجر وغيره واللام فيه للعهد
الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وهذه الجملة صفة
ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والعين

واما الباطنان

المعجمتين البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القفا وها يكون في المسجد
لاتدفن هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس رضي الله عنهما
انفقا على الرواية عنه • عرضت على الامم فاخذ النبي يمر معه الامة
والنبي يمر معه النفر • وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة • والنبي يمر معه
العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده • يعني رجل وحده
فنظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبريل هولاء امتي قال لا ولكن انظر
الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير قال هولاء امتك وهولاء سبعون
الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا يكتوون
الاكتواء هو الكي • ولا يسترقون من الرقية ولا ينظرون وعلى ربهم
يتوكلون • قال المازري احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه
لان الظاهر منه ان مزية هولاء لتركهم التداوي ومعظم العلماء
على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي عليه السلام تداوي كثيرا وبين
منافع الادوية تحريضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا
ما في الحديث على قوم يعتقدون لان الادوية نافعة بطبعها فيكون
الكراهة تابعة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان
الامر كما قالوا لما اخص هولاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المومنين
ان الاثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم
قوم لا يفعلونه في الصحة خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له
ان يسترقي تحذ النام الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص
فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين منه ان لا موثر الا الله
ولا يعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان ترك المداواة
لغاية تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد في الحديث
فان قلت لو كان كذلك لما تداوي النبي عليه السلام لانه اخص الخواص قلنا يجوز

بجواز ان يكون فعله التعليم امته بانه جايز الحديث متفق عليه والسياق
للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه والفاظه للبخاري والذي
ذكره مسلم على نسق اخر وهو عرضت على الامم فرايت النبي ومعه
الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ وقع
لي سواد عظيم الى اخر الحديث م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
عرض على الانبياء يعني ارواحهم متشكلون بالصور التي كانوا عليها
في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان
فاذا موسى ضرب من الرجال كانهم من رجال شنوءة ورايت عيسى
مريم عليه السلام فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود
فاذا للمفاجاة واقرب مبتدا خبره عروة الجار والمجرور متعلق
بقوله شبها وهو تميز او مفعول رايت • ورايت ابراهيم فاذا
اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه • اي نفس النبي عليه السلام
ورايت جبريل فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية • بفتح
الدال وكسرها بن خليفة • تقدم توضيح لغاية في الباب في حديث
لقد رايتني في الحجر م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه فضلت على الانبياء
بست جوامع الكلم • وهي ما يكون يفتح كل باب الف باب ونصرت
بالرعب واحلت لي الغنايم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت
الى الخلق كافة وختم بي النبيون • تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب
في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ٥
فقدت • على بناء المجهول يعني مسخت • امة من بني اسرائيل لا يدري
ما فعلت واني لا اراها • اي لا اظنها الا الفار • بسكون الهمزة
اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة
شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم

عليه السلام

الالفاظ جليلة ومعانيه خزينة
ومنه ان قال علي رضي الله عنه [illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

والبا نها فلا امتناع الفا من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله تعالى لهم على لسان
موسى عليه السلام ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا يعني
منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا ان يحط
ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة يغفر لكم
يغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا
الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يمشون
على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث
بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها بادنى قوله وبيان عنادهم وظلمهم
انفسهم ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة
قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا
شديدة فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال عليه السلام
نصرت بالصبا بفتح الصاد والقصر ريح تهب من المشرق واهلكت
عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور وهي ما يقابل الصبا في الهبوب يعني
الريح مأمورة تجيء مرة للنصرة وتارة للاهلاك م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى
ابراهيم بدل او عطف بيان لغلام فصل في الحكاية عن نفس المتكلم
ح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها
بمعنى واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف
جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبرئيل قال الكوثر اختلف في ان
الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة
روى مسلم عنه قال رأى النبي عليه السلام قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى

فبكى من حوله وقال عليه السلام استأذنت ربي ان استغفر لامي فلم يأذن
لي واستأذنته ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت كيف استأذن
النبي عليه السلام وقد قال الله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه عليه السلام
اختصاصه كذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره وان يكون الحديث
قبل نزول الآية ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اطلعت
في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها
النساء ح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك
يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين
به اظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر رضي الله عنه اتفقا على رواية
عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة
وتخفيف الراء والمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن انثه مريدا به
البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب
من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت
فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت
امامي وخلفي عن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار
احدا ثم نوديت فرفعت رأسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به
سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض
يعني جبرئيل هذا تفسير من النبي عليه السلام للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة
وروي وجفة بالواو ومعناها الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب
يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة
فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة اي غطوني فدثروني
فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزعان يسكن فزعه

قوله اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الجنة والنار

فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي عليه السلام اتي باقبية قال لي انطلق بي
اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي عليه السلام
صوته فخرج ومعه قباء فقال عليه السلام خبات هذا لك خبات هنالك
كرره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك قاله لابي مخرمة يعني
قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزررا بالزاء المعجمة وتشديد
الراء المفتوحة بعدها بالذهب يعني كان ازراره من الذهب
واعطاه عليه السلام لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه عليه السلام
والفته باصحابه م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت
خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح السين وسكونها
والفتح افصح قلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد
المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن
مالك ح سمرة رضي الله عنه روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين
اتاني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن
منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء ح ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري
عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشرة الشعر خرجت
من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت وهاء
بعد الميم والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديدة
الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه عاش الى ان يحتلم الا ارتحل منه
فتاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها
رايت جهنم يحطم اي يكسر لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه
بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء وهو اول من سيب السوائب
جمع السائبة بمعنى المسيبة [illegible] وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا نتجت

اذا نتجت في الجاهلية اثني عشرة اناثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها
ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى
شق اذنها ثم خلي سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت امها وهي البحيرة
بنت السائبة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه رايت ذات ليلة ذات
زائدة فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون
القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو
نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة
وان ديننا قد طاب وفي هذه التاويل اشارة الى ان تعبير الرويا
قد يوخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عليه السلام اخذ من عقبة
حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله قال ابن
سيرين قد يوخذ التعبير عن المعنى كما اذا راى الاترج يعبر بالنفاق
المخالفة باطنه ظاهره ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوائب
تقدم بيانه قريبا ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه رايت عيسى
وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم
جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه كانه
من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان
ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام
اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء
بمعنى وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان
معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة
ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره
فاذا هو ما اصيب من المومنين بيان للموصول يوم احد ثم

ثم هزته اخرى • قال النووي وقع بالرايين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة واسكان اليا، وهي لغة صحيحة معناهما واحد اي حركته انما اول النبي عليه السلام السيف بالمومنين لانهم انصاره وكان عليه السلام يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وهزه عليه السلام هو حثهم على الجهاد وفي قوله ثم هزته اخرى اشارة الى ان النبي عليه السلام حملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى • فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء من الله من الفتح واجتماع المومنين اسنده مسلم وعلقه البخاري • العلق ما حذف من مبدا اسناده واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو المنقطع وفي اخره وهو المرسل ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه رايتني دخلت الجنة فاذا بالرميصاء بفتح الراء وبالصاد المهملتين وهو ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام م فهلك هناك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امراة ابي طلحة وسمعت خشفة • بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ما يسمع من وقع القدم فقلت من هذا فقال يعني قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية قلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه سئلت ربي ثلثا اي ثلث مسائل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سئلت

صحيحة

عليهم

سئلت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة • اي القحط يعم امته لما جاء في بعض الروايات بسنة عامة • فاعطانيها وسئلته ان لا يهلك امتي بالغرق • بفتح الراء اراد ما يكون على سبيل العموم لطوفان نوح عليه السلام قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو لما ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان قالوا بدل بالغرق بالعدو • فاعطانيها وسئلته ان لا يجعل باسهم • اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل تفسير للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله حمدا كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل اخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله يقول ذلك • اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية • عجبت من هولاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب لناس في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه • قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها • يعني اكثرها المساكين واصحاب الجد • بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة في الدنيا • محبوسين • يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار • اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي مالا ومنصبا والفقراء بريئون من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت خرجت

عليه السلام

مطلب عجب رسول الله من قول رجل

مطلب قام رسول الله على باب الجنة

بمال ابي في الجاهلية فقال عليه السلام اسكتي يا عايشة كنت لك كابي زرع لام
زرع قاله لها كان هنا زايدة او للاستمرار لقوله تعالى وكان الله غفورا
رحيما شبه عليه السلام حاله بحال ابي زرع في حسن المعاشرة مع عايشة رضي الله عنها
لا في كثرة المال والسعة • وخبر ابي زرع ما حكت عايشة رضي الله عنها
قالت جلس احدى عشرة امراة فتعاهدن فتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار
ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث • بالغين المعجمة
اي مهزول قح بالقاف والحاء المهملة اي هرم على راس جبل صفة ثانية
لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب الوصول اليه
فيرتقى ولا سمين • صفة ثالثة لجمل فينتقى • اي يطلب لاجل ما فيه من النقي
وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس
الى بيوتهم لياكلوه وقيل على راس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر
وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انها شبهته
بلحم جمل دون ضان وثانيها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه
مع انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية لا ابث بالباء
الموحدة وروى لا انث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشو خبره اني اخاف معر
ان لا اذره • لا زايدة والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف
ان اتركه لكثرته • ان اذكره اذكر عجره • بضم العين المهملة وفتح الجيم
وهي العقدة الثانية في الاعصاب من الجسد • وبجره • بضم الباء الموحدة
مثل العجر الا ان البجر يكون في البطن خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة
والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من لا اذره قال القاضي
ارى ان زوجها كان مستور الظاهر ردي الباطن فلم ترد هتك ستره
فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد ثبت وان قالت لا ابث
اذا لم اصد وان بثثت • قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة

مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سيء الخلق
ان انطق اطلق • على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب
طلقني • وان اسكت اعلق • على بناء المجهول يعني ان اسكت تركني معلقة
وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة • زوجي كليل تهامة • بكسر التاء
المثناة من فوق اسم موضع من بلاد حجاز موصوف لياليه بالطيب
والاعتدال لا حر • بالرفع على الابتداء اي كنت بالحر والبرد عن الاذى
لانهما يتبعانه شبهت زوجها في خلوه من الاذى بليل تهامة ومدحته
بانه طيب • ولا مخافة ولا سامة • اي ملالة يعني ليس فيه ما يخليني
عن صحبته • قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد • بكسر الهاء اشبه في كثرة
النوم او معناه وثب عليها لضربها او لجماعها بلا غفلة كوثوب الفهد
وان خرج اسد • بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة
ولا يسال عما عهد • اي عما كان معرفه في البيت من ماله ومتاعه
قالت السادسة زوجي ان اكل لف • يعني يكثر من الاكل و
هو عيب عند العرب • وان شرب اشتف • بالشين المعجمة
اي شرب جميع ما في الاناء • وان اضطجع التف • اي تلفف
في ثوب واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم في المباضعة ولا يولج
الكف • اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يدنو مني
ليعلم البث • اي يعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل
معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بمصالحي وهو كقولهم ما ادخل
يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي عياياء
بالعين المهملة وبالياءين المثناتين تحت هو الذي يعييه مباضعة الدام
النساء او غياياء • بالغين المعجمة او فيه للشك وهو ماخوذ
من الغي وهو الجهد في الشر طباقاء • وهو الذي امره مطبق عليه

اي مستور لجهله وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه يقال
رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي
يطبق صدره على صدر المراة عند المباضعة وهو من مذام
الرجال عند النساء كل داء له داء اي كل ما يعرف في الناس
من الداء فهو موجود فيه شجك الشج الجرح في الراس خاصة او فلك
الفل الكسر في ساير الجسد هذا التفات من التكلم الى الخطاب او جمع
كلا لك اي كل واحد من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب
لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة
زوجي المس مس ارنب هو الحيوان المعروف لين المس والريح
ريح زرنب بالزاء المعجمة في اوله نبت طيب الرايحة يعني
مسه لين لاهله كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت
به طيب ثيابه في الناس او طيب جسده وروى بعض
في آخره واغلبه والناس يغلب يعني انه مع غلبه غيره مغلوب
لي ومنه معاويه يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة
زوجي العماد وهي الخشبة التي يرفع البيت ارادت ان بيته
عال وبه يعرف عظمته لان بيوت العظماء يكون عالية
طويل النجاد بكسر النون حمايل السيف طوله كناية عن طول قامته
عظيم الرماد وهذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر
طبخه وكثر رماده ثم اكدت ذلك بقوله قريب البيت من الناد
وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجتمع القبايل ليكثر اضيافه
قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه بمعنى
التعظيم مالك خير من ذلك اي مما اعتقديه من سودد وفخر
وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق في كلام امراة اخرى

اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له بل كثيرات المبارك
يعني اكثر ابالة اي جماله كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قرى الضيف
قليلات المسارح لا يتوجه منها للمرعى الا قليل وقيل معناه مباركه
كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف
وقيل معناه ان المواشي كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة السايلين
في خلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من كثر سوادها
اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعت اصوات
المزامير ايقن انهن هوالك يعني انهن ينحرن للاضياف لان
عادت زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك ابل
وزاد بعض في الرواية هو امام القوم في المهالك قالت الحادية
عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق
اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء
وكسرها وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو يتحلى
به المراة اذني بتشديد الياء كان اصله باذنين فسقط النون
بالاضافة وملاء من شحم عضدي اي ارادت به سمن عضديها
وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكر العضد لانه اقرب ما يلي
نظر الانسان بهاء من الجد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم
وفتحها لغتان وافصحها الكسر معناه فرحني ففرحت وقيل معناه
عظمني فعظمت الى نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل
غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين بمشقة العيش قال النووي
بشق جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول
فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو
صوت الابل ودايس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل

في اهل صهيل بحه

واطبط

ومنق بضم الميم وفتح النون وهو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده
اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون
تقبيحا لامري وارقد فاتصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح ارادت
انها مخدومة مرفهة واشرب فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى
فاتقمح بالميم كلاهما اروى ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها
بضم العين هي الغرائر التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين
رداح بفتح الراء بالدال المهملتين وبالحاء المهملة جفنته عظيمة ارادت
ان الظروف في بيتها عظيمة ممتلئة وتاويل الجاهل بالمشتق سائغ فان قيل
رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا ارادت كل عكم منها رداح
وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن ابي زرع
وما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم وتشديد
اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما سل من القشر وبقي من الشطبة خاليا
والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن
النخل ارادت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو يمدح
به عندهم وتشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من اولاد المعز
يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح ايضا بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع
طوع ابيها اي ذات طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع امها
وملاء كسائها يعني انها اذا لبست كساها ملأته لسمنها وغيظ
جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبرت عن الضرة
بالجارية للمجاورة احديهما الاخرى غالبا جارية ابي زرع لا تبث
حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة اي لا تفرقه
ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة
اي لا تفسد ميرتنا اي طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت

كانت امينة على حفظ ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة
بيتنا ولا تتركه ان يجتمع فيه الكناسة كما يجمع في عش الطاير وهو موضعه
الذي يجمعه من دقايق ام الغيلان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب
بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن تمخض على بناء المجهول بالخاء
والضاد المعجمتين اي يؤخذ زبدها فلقي امرأة معها ولدان لها انما
ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المرأة لشدة رغبات
العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين
عبرت عن ثديها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقني
ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة تشديد الياء اي سيدا
ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الطاء والياء اي رمحا منسوبا الى خط وهو قرية عند البحر
يجلب اليها الرماح من الهند ثم يفرق منها الى بلاد العرب واراح علي
يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم مرجعها ليلا ارادت
به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي قال القاضي اكثر
اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء
اي كثيرا واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا
اي صنفا وهو ضد الفرد وفي اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة
اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعول وقال كلي ام زرع بحذف
حرف النداء اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام
يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت ولو جمعت كل شيء اعطانيه
ما بلغ اصغر آنية جمع اناء وجمع الآنية الاواني وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه
الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول كان حبه
مستغرقا في فؤادها فالقليل منه كان اكثر عندها ابو زرع وفي الحديث

منع الفجر بخطام الدنيا لقوله اسكني يا عايشه وجواز اخبار زوجته بحسن
صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية في الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار
ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي أَفِدْ طبعك المكدود بالجد
راحة تجم وعلله بشيء من المزح ولكن اذا اعطيت المزح فليكن بمقدار ما يعطى
الطعام من الملح ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه
مركبا يحملنا فقال عليه السلام والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا
ما شاء الله فاتي رسول الله عليه السلام بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذور
فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك ما اعطاه لنا
فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك فانك حلفت ان لا تحملنا
ثم حملتنا فنسيت يا رسول الله فقال عليه السلام لست انا حملتكم ولكن الله
حملكم قاله للنفر من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم
الكاسد لكن استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندي
ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت هل حنث رسول الله في يمينه
قلنا لا لانه يمين فور فلان يحنث لفعله بعد ساعة ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة
يعني الضب تفسيره من المصنف للضمير المجرور في اكله قاله عليه السلام
حين يسئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان امة من بني اسرائيل مسخت م انس رضه روى مسلم عنه مررت
على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قايم مقام
الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قايم يصلي في قبره فان قلت قد جاء
في حديث المعراج انه عليه السلام راى موسى عليه السلام في السماء السادسة
قلنا يجوز ان يكون راه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة

السادسة وارجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث
لقد رايتني في الحجر م بريدة رضه روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة
القبور فزوروها الاذن مختص بالرجال لما روي انه عليه السلام لعن زوارات
القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا
في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح
ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم
عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا
ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور الامساك لكم
بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عايد الى مصدر فامسكوا ولو اعطى منها الاغنياء
جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ يعني القاء التمر ونحوه
في الماء المظروف الا في سقاء اي في قربة انما استثناها لان السقاء
تبرد الماء فلما يشتد ما يقع فيه اشتداد ما في الظروف فاشربوا في الاسقية
كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رضه وددت انا قد راينا
اخواننا اراد به الروية في الحيوة وقيل المراد لقاهم بعد الموت لكن
الاوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء
قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس
نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر مرتبتهم الزايدة بالصحبة واخواننا الذين
لم ياتوا بعد مبني على الضم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف
يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت
لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته
محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوائمه
ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء
مقحم اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون

وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال الآخرون ليس مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصا بهم واحتجوا بقوله عليه الصلوة والسلام هذا وضوئي ووضوء الانبيا من قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل بان يكون الانبيا مختص بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة فصل ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه قال في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال عليه السلام لي هل انت مريحي اي هل تجعلني ذا راحة من ذي الخلصة بالفتحات يعني من اذى الكفر الذي في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالهمزة والتشديد هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي ومن المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسر الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي عليه السلام فاخبرناه فدعا لنا م انس رضه روى مسلم عنه قال هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام فيه للتقرير بما بعد النفي يعني الم تخبرني بانك غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكب معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي عليه السلام يقول الله تعالى بلى قال اي النبي فيقول اي العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسي الا شاهدا يعني يطلب العبد شاهدا بنفسه زاعما انه لا شاهد عليه فيقول اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين

الكاتبين عليك مشهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعني اكتفى الكرام الكاتبين حال كونهم شاهدين عليك قال اي النبي عليه السلام فيختم على فيه يعني يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي عليه السلام فتنطق باعماله يعني تشهد جوارحه بذنوبه كان يقول يده بي سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا باعدهم من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل لئلا تعذبوا في النار ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجته قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال وهل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي طالب باع جميع املاك النبي عليه السلام ومن هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جايز واليه ذهب ائمتنا وفي رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض بقوله مكة حرام ولا يباع رباعها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اي جهتي ههنا والله ما يخفى على ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف ق اسامة رضه اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بين فرجها كمواقع القطر اي المطر قاله لما اشرف اي علا حين رجع عن بعض غزواته على اطم من

بضمتين وبطاء مهملة اى بناء مرفوع من الحجارة من اطام المدينة
بمد الهمزة جمع اطم شبه القصر باعتبار العموم وهذا اشارة
الى ما وقع بعده عليه السلام من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه
وفيه معجزة ظاهرة للنبى عليه السلام ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخارى
عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان يدخل مسجدك فتقوم اى
فى صلوتك ولا تفتر يعنى لا تضعف عن تكرار نوافلها فتصوم
ولا تفطر ليس المراد ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا
وهو منهى عنه قاله لرجل قال له اى النبى عليه السلام دلنى على عمل يعدل
الجهاد اى يساويه فى الثواب م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعنى اى النداء للصلوة
بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن مكتوم كذا جاء مفسرا فى سنن
ابى داود حين قال يا رسول الله ليس لى قائد يقودنى الى المسجد وساله
الاعمى اى النبى عليه السلام ان يرخص له فيصلى فى بيته فرخص له فلما
ولى بتشديد اللام اى ادبر دعاه فقال اى النبى عليه السلام هل تسمع الى
قوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه عليه السلام وامره بالاجابة كلاهما
بالوحى فيكون الثانى ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد على مذهب
من تجوزه للانبياء قبل الوحى والثانى بالوحى ويحتمل ان يقال ان امره عليه السلام
بالاجابة ليس تغيير الترخيصه بل اشارة الى الافضل وان الاجابة اعظم
اجرا قال النووى هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا
الاستدلال فى غاية الهزل لانه خبر واحد فلا يثبت الفرضية ق
ابو هريرة وابو سعيد رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة
يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عليه السلام هل تضارون
فى القمر روى بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشددة

معنى المشددة هل تزاحمون غيركم فى رؤية القمر ومعنى المخفف
هل يلحقكم فى رؤيته ضير من الضير وروى ايضا تضامون بتشديد
الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه
هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال
فهل تضارون فى الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه
كذلك اى ترون الرب بلا شك فى رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية
بالرؤية لا المرئى بالمرئى يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان
يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد
القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو
ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى
هذه الامة فيها منافقوها انما يبقى المنافقون فى زمرة المؤمنين
لانهم كانوا مستترين فى الدنيا ومعدودين من جملتهم فستروا بهم فى الآخرة
ومشوا فى نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره
من قبله العذاب فياتيهم الله فى صورة غير صورته التى يعرفون هذا
من المتشابهات قيل الخلف يأولونه بان المراد منه اتيان الله ملكه
ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما راوا عليه
من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه
يتجلى الله على الصفة التى يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه من مخلوقاته فيعترفون
به انما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح
بان الصفة غير مرئية وهى ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئى
اقول غرض ذلك القائل من هذا التاويل رفع ما يفهم ان يكون جسما وذا
صورة لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه فى كيفيتها باق بعد على
ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته فى حجاب صفاته

نفقوها

مطلب روية المومنين الله تعالى في الآخرة

لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب فيقول انا ربكم
فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا
عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا
فيتبعونه حتى يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة وامر ملايكته الداعين
اليها قيل المراد بهذه الصورة صفة التي كانوا يعرفونه بها وهي الرأفة على
عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى
لهم بالصفة التي بها عرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري جهنم
فاكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي يقال اجزت الوادي وجزته
بمعنى واحد ولا يتكلم يوميذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز
الصراط وانما فسرنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى
الرسل يوميذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو
بفتح الكاف وتشديد اللام حديد معوجة الرأس يخطف بها شيء
مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب
هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قالوا فانها مثل شوك
السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله يخطف الناس باعمالهم
اي بسبب سوء اعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك
وروي بالثاء المثلثة اي المأخوذ شديد بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة
وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجي اذا فرغ
الله من القضاء بين العباد يعني تم لهم حسابهم ودخل اهل الجنة
الجنة واهل النار النار ليس المراد فراغه حقيقة لان الله تعالى لا يشغله
شان عن شان واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر
الملايكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيا ممن اراد الله
ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود

باثر السجود تاكل النار من ابن ادم الا اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود
وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم
مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله
على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة
والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه يعني
يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بزور
العشب النابتة في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء
وكسر الميم بمعنى المحمول جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصه بالذكر
لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه
في سرعة الظهور ثم يفرغ من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل
بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا فيقول اي رب اصرف
وجهي عن النار فانه قد قشبني بقاف وشين معجمة مخففة اي
اذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد
اي لهبها هكذا في الروايات وقد وجد في اللغة بالقصر بعض فيدعو
ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح السين
والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى صرف
وجهه عن النار بك ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول عسيت
والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط بينهما الشرط بين العامل
والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاءه محذوف
يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره
فيقول لا اسألك غيره فيعطي الرجل ربه من عهود ما شاء و
مواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا قبل على الجنة ورآها
سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة

فيدعو الله سه

فيقول الله له أليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسالني
غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن ادم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني
انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك في عهودك بان لا تسال
ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة اي اي شي صيرك
غادرا في عهودك قال الشارح اعذرك بالعين المهملة والذال المعجمة اي
اي شي جعلك في هذا السوال معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد
روايته كذا فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت
ان اعطيتك ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه
ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب
الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اي انفتحت له الجنة فراى
ما فيها من الخير والسرور قال النووي الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة
تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة واسكان
الباء الموحدة معناه السرور وروى البخاري الحبرة بالتاء وهي النعمة
فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول
الله له أليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير ما
اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن
اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب قلت كانه
قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكني تاملت في كثرة كرمك وقولك
لا ييأس من روح الله فطمعت في سعة كرمك فسالت ذلك فلا يزال
يدعو الله حتى يضحك يعني يرضى الله عنه بهذا القول فاذا اضحك الله
منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمنه امر مخاطب من تمنيت
الشي اذا اشتهيته يعني اطلب مني ما تشاء من جنتي فيسال ربه
ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله تعالى ذلك الشخص النعم ليتمناها

ليتمناها فيقول من كذا او كذا الجار والمجرور متعلق تمن يعني تمن مني من كل
جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة
بمعنى المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله تعالى لك ذلك
ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء يزيد وهو الذي روى
الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يرد
عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك
ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني حفظت من رسول الله
قوله لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الراويان متفقين
فيما نقله المصنف م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه هل تضارون
في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار
ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة
البدر ليس في سحابة قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون
في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما بين النبي عليه السلام
وضوح رؤية الله تعالى بطريق حسن وهو انه عليه السلام نفى مطلق
المجادلة في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة
في رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة في رؤية احدهما منتفية
بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهها بهذا نفي شي بدليل فيكون ابلغ
فيلقى اي الرب العبد فيقول اي فل اي يا فلان تقدم الكلام
على فل في الباب الاول في حديث من انفق زوجين الم اكرمك اي
لم افضلك على سائر الحيوانات واسودك اي لم اجعلك سيدا
اولم ازوجك واسخر لك الخيل والابل اذرك اي الم اتركك
والاستفهام فيه وفيما قبله التقرير تراس اي تكون رئيسا على
قومك والجملة حال وتربع تاخذ الربع من اموال اذا غنموا من غزوة

بعضهم بعضا كانت الرؤسا يأخذونه فى الجاهلية • فيقول بلى قال • اى النبى عليه السلام
افظننت انك ملاقى • بتشديد اليا احديهما اليا المحذوفة العايدة
بحذف النون والثانية يا المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول فانى
قد انساك كما نسيتنى • ولما كان حقيقة النسيان محالة فى حق الله تعالى
ان يريد منه لازمه وهو الترك يعنى اتركك فى العذاب • ثم يلقى الثانى
اى العبد الآخر لقاء الله عبده متشابه لعل الخلف يؤلونه بتخصيص
الكلام فى العتاب • فيقول اى فل الم اكرمك واسودك وازوجك
واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اى رب
فيقول افظننت انك ملاقى فيقول فانى انساك كما نسيتنى ثم يلقى
الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول • اى الثالث يا رب امنت بك
وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثنى اى الثالث
على نفسه بخير ما استطاع يعنى اقر الثالث لظنه لقاء الله وعد اعماله
الصالحة فيقول ههنا اذا يعنى قف فى هذه الموضع اذا ذكرت اعمالك
حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت • قال ثم يقال الان نبعث شاهدنا
عليك ويتفكر • اى الثالث فى نفسه من ذا الذى يشهد على فيختم
على فيه ويقال لفخذه انطقى فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك
اى بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه • وهو على بناء الفاعل من الاعذار
يعنى ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اى
الذى بعث الشاهد عليه المنافق وذلك الذى يسخط الله عليه ق
ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا
نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا
وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلانا اربع مرات
ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا لكنى افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه

وفيه استحباب تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم
البيان عليه فى اول هذا الباب فى حديث قتل سبعة ثم قتلوه ح
سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه روى البخارى عنه • هل تنصرون و
ترزقون الا بضعفائكم • يعنى انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق
ببركة الفقراء فينبغى رعاية قلوبهم والسعى لمطلوبهم ق سمرة بن
جندب رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله عليه السلام اذا صلى
الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل راى احد منكم البارحة فان راى
احد رؤيا قصها فيقول عليه السلام ما شاء الله من تعبيرها فسألنا يوما
قال هل راى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكنى رايت الليلة رجلين
اتيانى فاخذا بيدى فاخرجانى الى ارض مقدسة • اى مطهرة
مطيبة • فاذا رجل جالس ورجل قايم بيده كلوب • مر معناه
قريبا من حديد يدخله فى شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال
المهملة وهو طرف شفته من جانب الاذن • حتى يبلغ قفاه ثم
يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا • اى هذا شدقه
المشقوق • فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى اتينا على رجل قايم على رأسه بفهر • بكسر الفاء وهو حجر
ملاء الكف • او بصخرة • شك من الراوى فيشدخ بالشين
والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اى يكسر به رأسه فاذا ضربه
تدهده الحجر اى تدحرج فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا
ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتئم رأسه • وعاد رأسه
كما هو • هذه الجملة تاكيد لما قبلها • فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى ثقب • اى ثقبة • مثل
التنور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نار فاذا اوقدت •

اي اشتعلت • ارتفعوا • اي ارتفع الناس الذي في النقب حتى
كادوا يخرجون فاذا خمدت • بفتح الخا المعجمة والميم اي سكن لهبها
رجعوا فيها وفيها رجال ونسا عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلق
فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قايم على شط النهر • اي طرفه
رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج
رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جا ليخرج رمى في فيه
بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى
روضة خضرا فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان فاذا رجل
قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي في الشجرة • اي
رفعابي على الشجرة • فادخلاني دارا لم ار قط احسن وافضل منها
فيها رجال شيوخ وشبان • بضم الشين وتشديد البا جمع شاب
ونسا وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا الى الشجرة فادخلاني دارا هي
احسن وافضل • اي من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل منها فيها
شيوخ وشبان قلت لهما انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت
قالا نعم اما الرجل الذي رايته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل
عنه على بنا المجهول اي ينقل عنه تلك الكذبة حتى يبلغ الافاق
فيصنع به الى يوم القيمة والذي رايته يشدخ راسه فرجل علمه الله
القران فنام عنه بالليل • يعني لم يكن يقرا القران في الليل ولم يعمل
بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رايته في النقب هم الزناة
رايته في النهر اكل الربوا والشيخ رايته في اصل الشجرة ابرهيم والصبيان
حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار
الاولى التي دخلت دار عامة المومنين واما هذه فدار الشهدا
وانا جبرئيل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسي فاذا فوقي

فاذا فوقي مثل السحاب وروي مثل الربابة • بفتح الرا بالبا الحقيقة
السحابة التي ركب بعضها بعضا البيضا • قالا ذاك منزلك فقلت دعاني
اي اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلما استكملته
اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السوال عن الرويا والمبادرة
الى تعبيرها وبها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معايش الدنيا
ح عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنه قالت لما اراد ان يدفن
بنت النبي عليه السلام قال هل فيكم من احد يقارف الليلة يعني الذنب
يقال قارف امراته اي جامعها وقارف الذنب اذا عمله قيل المراد
به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالبا
فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المصنف بقوله يعني الذنب مع انه لم يكن
من عادته تعيين احد المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال
احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف
بقوله اي لم يذنب والمصنف اتبعه فقال ابو طلحة انا فانزل قال
في قبرها يعني قبر بنت النبي عليه السلام فان قلت عدم اقتراف الذنب يصلح
ان يكون داعيا الى الامر بالانزال في القبر وعدم القربان على التوجيه
الاول كيف يكون داعيا اليه قلت لعله عليه السلام قال ليكون المنزل
غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله **ح سهل بن سعد رضي الله عنه**
روى البخاري عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهبت
لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة
فقال هل عندك شي تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال ان اعطيتها
اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيا فقال ما اجد ولو خاتما من حديد
فالتمس فلم يجد شيا فقال عليه السلام هل معك شي من القران وقع في
بعض نسخ المشارق هنا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ ما ذا معك

من القران تتمة الحديث قال سورة كذا وكذا فقال عليه السلام زوجتكها بما معك
من القران قاله لرجل اراد ان تزوجك المرأة التي عرضت نفسها عليه السلام
قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى
جواز تعليم القران صداقا واليه ذهب الشافعي لان الباء تقتضي المقابلة
في العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك شيء من القران
معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال
وقد قال الله تعالى ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واول الحديث بان المراد
زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الداعي الى اجتماعهما م الشريد بن
سويد الثقفي رضه روى البخاري عنه قال اردفني النبي عليه السلام يوما فقال د
هل معك من شعر امية بن ابي الصلت تتمة قلت نعم قال هيه فانشدته
بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاء
وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة في الحديث وفيه استحسان
النبي عليه السلام شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز
شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا قاله له م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئا يعني ينفر عنه
الطبع من الزرقة والسعر وغيرهما قاله لرجل اخبره الى النبي عليه السلام انه تزوج
امراة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر
الى المخطوبة قال على كم تزوجها قال على اربع اواق فقال له اي النبي عليه السلام
للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد
كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون الفضة من عرض
بضم العين واسكان الراء وهو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام
كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح
ان النبي عليه السلام اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق

الى المخطوبة

اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل انه كان فقيرا
ادخل نفسه في مشقة وتعرض سؤال وكذلك قال عليه السلام ما عندنا ما نعطيك
ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان نبعثك في بعث اي
مبعوث الغزو تصيب منه يعني تحصل بسببه غنيمة ومن يجيء بمعنى
الباء قال اي الراوي فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون
الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول
قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديث يا فلان بن فلان فصل في فعل الامر ح ابو سعيد
روى البخاري عنه ائتموا بي يعني قوموا خلفي في الصف الاول وافعلوا
في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتديكم من
في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون
الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا مني الصلوة وغيره
من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرن بعد قرن د
ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه ائتوا روضة خاخ
بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة فان بها ظعينة وهي
بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج التي فيها المرأة والمراد
بها المراة معها كتاب اي من حاطب فخذوه منها
تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله
لعلي والزبير والمقداد يعني روى عن علي رضه انه قال
بعثني رسول الله عليه السلام والزبير والمقداد ويروى انطلقوا
حتى تأتوا روضة خاخ قاله لعلي وابي مرثد الغنوي والزبير
يعني عن علي رضه انه قال بعثني النبي عليه السلام وابا مرثد الغنوي

مع صح

والزبير فقال انطلقوا حتى روضة خاخ قال لا منافات بين الروايتين لانه
يحتمل ان يبعث ثلثة مع علي رضي الله عنه **ق ابن عباس رضي الله عنهما** اتفقا على
الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله عليه السلام يوم الخميس فقال ايتوني
بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي
تنازع وقالوا ما شانه اهجر استفهموه قال دعوني فالذي انا فيه خير قال
في مرضه اي مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون كل من طلبه والكتابة
وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد
قيل المراد بكتابته عليه السلام امره بالكتابة لانه عليه السلام كان اميا وما يكتبه
عليه السلام يحتمل ان يكون تصريحه من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون
تبيينه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع سوى عمر رضي الله عنه حين سمع
هذا الحديث قال غلب على رسول الله عليه السلام الوجع وعندكم القران
حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم
من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر قال
الامام البيهقي كان كلام عمر للتخفيف على النبي عليه السلام لغلبة وجع الوفات
عليه وقال الخطابي كان لخوفه ان يقول عليه السلام شيئا بغير عزم مما يقول المرض
فيجد المنافق بذلك سبيلا **ق عايشه رضي الله عنها** اتفقا على الرواية عنها
ايذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو
القوم وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام في الباب الثاني
في حديث ان شر الناس عند الله منزلة **ق عايشه رضي الله عنها** اتفقا على الرواية
عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد انزال الحجاب فكرهت
ان اذن له حتى اسال رسول الله فسالته فقال ايذني له فانه عمك تربت
يمينك هذه الجملة على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا ابي
القعيس بالقاف والعين والسين المهملة على وزن التصغير وفيه دلالة

المريض

دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب **ق ابو هريرة رضي الله عنه**
اتفقا على الرواية عنه ابدأ بمن تعول اي ابدأ في التصدق بمن يلزم
عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام
بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة **م جابر رضي الله عنه** روى مسلم عنه ابدأ
بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء
فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا اشارة
الى اليمين واليسار قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما عن دبر
يقال يعقوب فقال عليه السلام له الك مال غيره فقال من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بن عبد الله العدوي بثمانماية درهم فجاء بها رسول الله فدفعها
اليه وهذه حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث
على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله عليه السلام المدبر لا يباع
ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت تقدم الاوكد
فالاوكد **ق ام عطية رضي الله عنها** اتفقا على الرواية عنها ابدأن بميامنها
ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته عليه السلام
وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع كانت اكبر بناته وفيه سنية
البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء **ق ابو ذر رضي الله عنه**
اتفقا على الرواية عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ابردوا بالصلوة فان شدة
الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من
فيح جهنم **ق كعب بن مالك رضي الله عنه** اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم
مر عليك منذ ولدتك امك قاله له اراد به يوم ليلة نزلت فيه
التوبة في حق المخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم
خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه

مطلب استحباب تاخير الظهر

لانه كان معلوما تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلقك الم تكن
قد اتبعت ظهرك **ق عمرو بن عوف رضي الله عنه** قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
اثنان وستون حديثا لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث فسمعت
الانصار قدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله عليه السلام
فلما صلى انصرف فتعرضوا له فتبسم حين راهم قال اظنكم سمعتم
ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل فقال عليه السلام ابشروا
واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما فيه موصولة مفعول املوا
فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى
قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينبغي عنه الخشية واقرب الى السلامة
من الغنى ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا كما بسطت على من كان
قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط اصله تتنافسوا فحذف
احدى التائين يعني فترغبون انتم على الدنيا كما تنافسوها اي كما
تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا تلقيكم الى
المهالك كما اهلكتهم ويروى تلهيكم اي تشغلكم عن امور دينكم
كما الهتهم **ق عايشة رضي الله عنها** اتفقا على الرواية عنها ابشري
يا عايشة اما الله فقد براك قاله لها حين انزل الله في براتها قوله تعالى
ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية تقدم قصته في الباب
الخامس في حديث يا معشر المسلمين **م انس رضي الله عنه** روى مسلم عنه
قال قذف هلال بن امية امراته بشريك بن سحماء فلاعنها وكان
اول رجل لاعن في الاسلام فقال ابصروها فان جاءت به اي الولد
ابيض سبطا بكسر الباء وسكانها اي مسترسل الشعر قضيء العينين
بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمع
او حمرة او غيرها فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اي اسود العينين

اي اسود العينين خلقة جعدا بفتح الجيم واسكان المهملة ضد السبط خمش
الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وسين معجمة اي دقيقهما فهو لشريك
بن سحماء قال الراوي فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا خمش الساقين
فان قلت اي فائدة في كشف حالها بقوله فان جاءت به مع ان الستر
مندوب قلت التنبيه على انه لا تاثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا
لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال فان قلت
كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عليه السلام
الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد من ذي
الفراش نفي ولا يعتبر دعوة الزاني مع وجود الفراش ومقصود
الملاعن بنفي الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش فوفر عليه
مقصوده فلم يعتبر فراشه **ح ابو هريرة رضي الله عنه** روى البخاري عنه
ابغني اي اطلب الي احجارا استنفض بها اي استنجي بها والنف
ض وهو ازالة المرء شيئا عن نفسه ولا تاتني بعظم ولا روث
نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغي ان لا ينجس بالاستنجاء
وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في النجاسة **ح ام خالد**
بنت سعد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص روى البخاري
عنها ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكر ثلث مرات
قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها لطول العمر **م**
عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل رجل
من مال غيره والبخل هو المنع عن مال نفسه وقيل يكون في المال والشح
عام يكون فيه وفي غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل البخل مع الحرص
فان الشح اهلك من كان قبلكم اهلاكهم كونهم معذبين به وهو
يحتمل ان يكون في الدنيا وان يكون في الآخرة **م ابو هريرة رضي الله عنه**

روی مسلم عنه • اتقوا اللاعنين المراد بهما الامران الجالبان
للعن مجازا • قالوا وما اللاعنان قال الذی يتخلی ای يقضی الحاجة
فی طريق الناس فی ظلهم المراد بالظل الذی يستظل به الناس
ويتخذونه مناخا ومقيلا وهنا المضاف محذوف ای خلاء الذی
يتخلی وانما قدرناه ليطابق الجواب السوال م عايشة رضی الله عنها روی مسلم عنها
اتقوا النار ولو بشق تمرة يعنی لا تستقلوا شيئا فی الصدقة ح
انس رضی الله عنه روی البخاری عنه اتموا الركوع والسجود فوالذی نفسی
بيده انی لاراكم من بعد ظهری اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما
بالذكر لوقوع الخلل فيهما غالبا وما فی الموضعين ح انس رضی الله عنه
روی البخاری عنه • اثبت احد بالضم حذف عنه حرف النداء
فانما عليك نبی وصديق وشهيدان ويروی فما عليك الا
نبی او صديق او شهيد وكان عليه النبی عليه السلام وابو بكر وعمر وعثمان
وتحرك احد كان من المباهاة وفيه معجزة للنبی عليه السلام حيث اخبر
عن كونهما شهيدين وكانا كما قال فان قيل اذا كان جميعهم فی الجبل
فما معنی او فی قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا
بمعنی الواو وانما ذكره بلفظ او اشارة الی ان كلا منهم يصلح
ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء عمر ارتث
فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط فی الشهادة عدم الارتثاث
يحمل علی ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة شهادة الوحی او المراد
الشهيد فی حكم الآخرة وعظم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة
ق ابو هريرة رضی الله عنه اتفقا علی الرواية عنه اجب عنی اللهم
ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه فی الباب
الثانی فی حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رضی الله عنه

ابو هريرة رضی الله عنه اتفقا علی الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات ای
احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكب ومعنی الموبقات
الحابسات علی الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر
وقتل النفس التی حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص
او غيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولی يوم الزحف ای الفرار
يوم الزحف قيل هذا اذا كان بازاء مسلم كافران وان اكثر منهما يجوز
وقذف المحصنات ای نسبة الحراير المزوجات الی الزنا المومنات
احترز به عن قذف الكافرات فانه ليس من الكباير فان كانت ذمية
لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغاير لانه ليس موجبا للحد الغافلات
ای البريات من الزنا ق ابن عمر رضی الله عنه اتفقا علی الرواية عنه اجعلوا
اخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب
وقد تنفل واحد بعده وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهی
عنه لقوله عليه السلام لا وتران فی ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر آخرها
فتعين الاستحباب ق ابن عمر رضی الله عنه اتفقا علی الرواية عنه اجيبوا
هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعنی دعوة الوليمة وهی طعام العرس
تقدم بيانه فی الباب الرابع فی حديث اذا دعی احدكم فليجب خ عروة بن
الزبير رضی الله عنه روی البخاری عنه • احبس ابا سفيان عند خطم الجبل
وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع تهدم منه فبقی منقطعا وروی بالخاء
المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه يحبس عند مضيق حتی ينظر الی المسلمين
ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان خرج يتفحص عن كثرة جيش
المسلمين • قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح • فلقی ابا سفيان ناس
من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله عليه السلام فاسلم فلما سار امر النبی عليه السلام
العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد نعمة عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث

عايشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام م المقداد رضي الله عنه روى مسلم عنه
احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون بالبس في الممدوح التراب
قيل حثي التراب حقيقة مرادة هنا وقيل المراد به ردهم عن المدح
كيلا يغتر الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم
وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم وليشتغلوا بالهجو
وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم
فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه احشدوا بكسر الشين المعجمة اي
اجتمعوا فاني سأقرا عليكم ثلث القران فحشد من حشد ثم خرج فقرا ه
قل هو الله احد تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القران م ابو قتادة رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال لما استيقظنا حر الشمس غداة ليلة التعريس
قمنا فزعين فقال عليه السلام اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس
نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ وضوءا دون
وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال احفظ عليك ميضاتك بكسر الميم
على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسيكون
لها نبأ يعني معجزة وهي انه عليه السلام لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر
كانوا يقولون قد هلكنا عطشنا فسقاهم من ميضاته قاله سحر ليلة
التعريس اقول على ما روى كان ينبغي للمصنف ان يقول غداة ليلة
مكان سحر ليلة معنى قوله وضوءا دون وضوء خفيفا مع عدم كثرة
اراقة الماء وقيل معناه وضوء بلا استنجاء الماء والصواب هو الاول
وفيه معجزة للنبي عليه السلام ح جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال توفي
ابي وعليه ثلثون وسقا تمرا ليهودي فاستنظره فابى وتكلمت رسول الله
ليشفع فاستشفع اليهودي في ان يأخذ تمر حايط لي وكان تمره

وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل عليه السلام النخل يمشي فيها ثم قال
جذه اي اقطعه فجذذت بعدما رجع رسول الله فاوفيت ثلثين وفضلت
لي سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال اخبر ذلك
اي ما رايته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تتمة فلما ذهبت
الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله عليه السلام قاله
الجابر لما اخبره بقضاء دينه انما امره باخباره عمر لانه اكثر ايمانا وذوقا
وايقانا وفيه دلالة على معجزة وجواز مشافعة حط لبعض الدين ق عايشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها ادعي لي ابا بكر اباك بدل عطف بيان واخاك
حتى اكتب كتابا يعني امر كتابته فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول
قائل انا اولى ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب
السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا
اذا كان الطعام من جنس واحد واما اذا كان من اجناس فلا بأس بان يأكل
مما يلي غيره ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي عليه السلام
ان الاعراب يأتوننا باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد يكون
ولا ندري بل ذكروا اسم الله اولا افنأكل منه فقال عليه السلام اذكروا انتم
اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن ينوب عن تسمية المذكي
بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان ما لم تعرفوا ذكر اسم الله
عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين
على الصلاح ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اذهب
فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو ويحثي لغتان في افواه
هن من التراب وامره بذلك للمبالغة في انكار بكائهن يعني نساء
جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل قال لقد عنيتنا يا رسول الله

عنّيتنا يا رسول الله

بعد امره عليه السلام بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن في كل مرة
فلم يطعنه يحتمل ان بكاؤهن كان بمجرد دمع فلما اكثرنه انكره النبي عليه السلام
فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح يؤيده
تكرار النهي التشديد عليهن فيحمل انكاره عليه السلام على التحريم فان قلت
الصحابيات كيف يتمادين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا
يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبي عليه السلام نهاهن عن البكاء
فظنن انه يعمل ذلك من عنده ارشادا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال هلكت قال
وما اهلكك قال وقعت على امراتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق
رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين
قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتي النبي عليه السلام
بعرق تمر فقال تصدق بهذا قال أعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين
لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي عليه السلام حتى بدت
انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تفسير للضمير البارز
في اطعمه عرق فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل
من ورق النخل فيه خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب اهله
في رمضان قيل ضحكه للتعجب من تباين حال الاعرابي حيث كان
في الاول متلهفا ومتحزنا ومتحسرا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل
الى طلب الطعام وقيل كان للتعجب من سعة رحمة الله تعالى احل هذا الطعام له بعد
ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة
عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل سقط عن ذمته
الكفارة فان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه عليه السلام لم يقل
في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله

عياله والصحيح انها لا يسقط لانه عليه السلام امره عليه السلام بتصدق عرق
تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امر عليه السلام بذلك وانما امره باعطائه
اهله فقيل كان وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان
بهذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه
لا على وجه الكفارة ثابتة في ذمته وانما امره باطعامه عياله دون
تصدقه بالكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة
واجبة على التراخي ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في حديث
هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح
بلفظ التمليك ومن تكلف في تاويله من الشافعية بتجويز تقدم التزوج
فيكون المعنى ملكتها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق
الحديث يأباه ق عائشة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنها قالت قام
النبي عليه السلام يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا
بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو
انبجانية الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض
رويناه بفتح الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي اشغلتني آنفا
عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد
وحائط وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح وان حصل
فيها فكر شاغل مما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة
للنبي عليه السلام وانما استبدل بانبجانية لئلا يتاذى بردها ق عمران بن
الحصين رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا ضحى ليلة التعريس
عجلني النبي عليه السلام مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا
امراة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت

قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله فاخبرته كما اخبرتنا
فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال استنزلوها عن بعيرها فشربنا
وروينا وكنا اربعين رجلا وملانا معنا من القربة وكانا مزادتاها
مملوتين من الماء فقال هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق
وجعلوها في ثوب واحد فقال عليه السلام اذهبي واطعمي هذا عيالك
واعلمي انا نرزؤ بنون مفتوحة ثم راء ساكنة زاء معجمة ثم همزة اي
ان لم ينقص من مائك زاد البخاري شيئا يعني روي لم نرزأ من مائك
شيئا ولكن الله اسقانا روي تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها
ما رأت منه عليه السلام واسلموا قاله ضحا ليلة التعريس لذات المزادتين
اي القربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه
فقال عليه السلام ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله فيه دلالة
على وجوب ستر العورة ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن
وضوءك يعني تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن
ابي داود فهذا العمل مراده باعادته يكون لترك الموالاة قاله لرجل توضأ
فترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدمه فرجع فتوضأ
يعني غسل ذلك الموضع بهذا التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان
من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل اني كتبت ويروى
اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة اي
خارجة للحج فما تأمروني قال النووي رجح عليه السلام الحج معها لان اقامة
غيره مقامه جائزة في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة
الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذي الرحم المحرم لانه لم يبال

لم يبال ذلك ان لامرأته محرما اولا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال
عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه
فاعاد عليه الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه السلام عليه الحديث
فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي
لكمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل
لم سكت النبي عليه السلام عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد
اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عليه السلام
عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما اشتبه عليه
فلما طلب كشف الحال بينه عليه السلام بحسن المقال ق عايشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس
ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها وهو مولى ابي حذيفة
عليها قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله
اني ارى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم فقال ارضعيه قالت وكيف
ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله عليه السلام وقال قد علمت انه
رجل كبير وفيه [illegible] دلالة على ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه
قال القاضي لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا
حسن ويحتمل انه عليه السلام عفى عن مسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة لما
مع الكبر م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله
غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه في الباب
الثاني في حديث ان الله عن تعذيب نفسه لغني م جابر رضي الله عنه روى
مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضرها بالركوب اذا الجئت
اليها على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا

اى مركبها يفهم من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها
خالصة لله تعالى فلا يصرف شيئًا من عينها ومنافعها الى نفسه . يعنى البدنة
تفسير لضمير اركبها وهى الابل والبقر عند ابى حنيفة والابل خاصة عند الشافعى
قاله حين سئل عن ركوب الهدى ق ام سلمة رضى الله عنها اتفقا على الرواية
عنها استرقوا لها اى اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اى
اصابة العين قاله حين راى جارية فى بيت ام سلمة فى وجهها
سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها
يعنى فى وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلما
هذا اذا كان الرقاء من القرآن والاذكار المعروفة اما الرقاء التى
لا يعرف معناها فمكروهة م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه استكثروا فمكروهة
من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعنى لا يزال يشبه الراكب
فى خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا وفيه استحباب
وصية الامير اصحابه بالتاهب اى بالاستعداد بما يحتاج اليه فى السفر ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول
الوصية يعنى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتى كذا قاله القاضى قال الامام
الطيبى الاظهر ان السين للطلب مبالغة اى اطلبوا الوصية من انفسكم
فى حقهن بخير فنقل الباء من خير الى النساء فصار معناه ازيد الخير
بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضى فان المراة خلقت
من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله تعالى اعلم اصل
الضلاع واقواه بدليل قوله عليه السلام اعوج وان اعوج ما فى الضلع اعلاه
يعنى ان اول النساء وهى حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم
وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق
منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعنى ان شرعت ان تجعل الضلع

الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المراة
اذا اردت ان تجعلها مستقيمة فى اقوالها ادى ذلك الى كسرها
اى طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن
فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد
ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اسرعوا بالجنازة
فان كانت صالحة فخير تقدمونها الى الخير وان كان غير ذلك كان
ذكر فيه الضمير باعتبار الميت فشرا تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام
عليه فى الباب الرابع فى حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اسق امر من الاسقاء قيل السقى للاناسى والاسقاء
للمواشى كذا فى الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته
فى الباب الخامس فى حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رضى الله عنه روى
مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء ومد الراء المهملة علم جبل منصرف
قاله عليه السلام لما تحرك وكان النبى عليه السلام مع اصحابه المذكورة
فما عليك الا نبى او صديق او شهيد المراد به جنس شهيد
لان المذكور فى الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبى
عليه السلام هذا الكلام الراوى وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة وزبير
وسعد بن ابى وقاص ويروى اهدا وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلى
وطلحة والزبير يعنى روى بعض الرواة لفظ اهدا مكان اسكن
وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة روى مسلم عنه قال قال سعد
بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امراتى رجلا لا امهله
حتى اتى باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذى بعثك بالحق
انى كنت لاعاجله بالسيف فقال عليه السلام اسمعوا الى ما يقوله
سيدكم عدى السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا

اغیر منه والله اغیر منی تقدم معنی الغیرة ومایراد منه فی حق الله تعالی
فی الباب الثالث فی حدیث لا احد اغیر من الله وقوله سعدٍ کلا لیس
برد لقول النبی علیه السلام بل کانوا اخباراً عن صفته فی تلک
الحالة اوطمعا بالرخصة فی قتله یعنی سیدکم سعد بن عبادة
هذا التفسیر من المصنف م وابن حجر رضی الله عنه روی مسلم عنه
قال قال سلمة ابن یزید یا رسول الله رایت ان قامت علینا
امراء یسئلونا حقهم ویمنعونا حقنا فما تامرنا قال اسمعوا یعنی
ما قال امراؤکم واطیعوا یعنی اطیعوهم فی غیر معصیة فانما
علیهم ما حملوا بضم الحاء وتشدید المیم یعنی انما اللازم علیهم ما حملهم الله
وامرهم به من العدل مع رعیتهم وعلیکم ما حملتم ای حملکم الله تعالی
من اطاعتهم قاله لسلمة بن یزید الجعفی بضم الجیم وسکون
العین المهملة م ام الحصین رضی الله عنها روی مسلم عنها اسمعوا
واطیعوا وان استعمل علیکم عبد حبشی کان راسه زبیبة قال
قال صاحب التحفه هذا الحدیث مذکور فی الجمع بین الصحیحین فی
مسند انس والمذکور فی مسند انس هکذا ان امر علیکم عبد حبشی
مجدع یقودکم بکتاب الله تعالی فاسمعوا له ق عایشة رضی الله عنها اتفقا
علی الروایة عنها اشتریها فاعتقها فانما الولاء لمن اعتق ق
ابو هریرة رضی الله عنه اتفقا علی الروایة عنه اشربا منه وافرغا
علی وجوهکما ونحورکما والبشرا یعنی مما اجتمع هذا تفسیر لضمیر منه
من وضوءه بفتح الواو ماء ازیل به الحدث بعد ما مج فیه یعنی
قذف فیه من لعابه علیه السلام قاله لابی موسی وبلال لعمری
لعابه علیه السلام جدیر ان یکون شفاء من کل داءٍ فی الآخرة اما
نا من سوء الجزاء خ ابو موسی رضی الله عنه روی مسلم عنه قال کان رسول الله

رسول الله اذا اتاه طالب حاجة اقبل علی جلسائه فقال اشفعوا
توجروا قال صاحب التحفه اعلمه الشیخ بعلامة البخاری لکنه متفق علیه
من ابی بردة عن ابی موسی توجروا بالجزم جواب الامر لابد فیه
من السببیة لا یخفی ان مطلق الشفاعة لا یکون سببا للاجر فیحمل
علی ان یکون الشفاعة لارباب الحوایج المشروعة کدفع ظلم وعفو
ذنب لیس فیه حد وقیل اشفعوا معناه اسعوا فی قضاء حاجة اخیکم
ق ابن عمر وابن مسعود رضی الله عنهم اتفقا علی الروایة عنهما اشهدوا
اشهدوا ویروی اشهد قاله عند انشقاق القمر حین سال
اهل مکة رسول الله ان یریهم آیة فاراهم القمر شقتین حتی راوا حراء
بینهما وما قیل من انه لو کان واقعا لابصره اهل الارض کلهم ولم
ولم یختص به اهل مکة فمردود لانهم کانوا متهیئین لذلک وکان غیرهم
نیاما غافلین کما ان الشهب الحادثة فی اللیل انما یطلع علیه الشواذ
خ المسور بن مخرمة ومروان ابن الحکم رضی الله عنهما روی البخاری عنهما
قالا بعث النبی علیه السلام عند الحدیبیة عینا جاسوسا الی اهل مکة فاتاه عینه
فقال ان قریشا جمعوا لک جموعا کثیرة وهم مقاتلوک وصادوک
عن البیت فقال علیه السلام اشیروا ایها الناس علی یعنی اعرضوا
علی افکارکم اترون ان امیل الی عیالهم وذراری هولاء الذین
یریدون ان یصدونا ای یمنعونا عن البیت یعنی هل ترون مصلحة
ان ناتیهم علی غفلة فنصیبهم فان یاتونا کان الله قد قطع عنقا ح
بضم العین المهملة والنون ای جماعة من المشرکین ذکره بلفظ الماضی
تفاؤلا والا ترکناهم محروبین یعنی منهوبا منهم اموالهم وذراریهم
الحرب بفتح الراء نهب والترک بغیر شیء م انس رضی الله عنه روی مسلم
عنه قال سئل النبی علیه السلام عن الاختلاط بالحایض فقال اصنعوا کل شیء

[illegible]

يعني افعلوا بالحايض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي
فانه حرام والنكاح في اللغة انما سمي العقد به مجازا يعني الحايض هذا
تفسير لمفعول الغير الصريح ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذه
يستوي ذراعه ولا يبسطن احدكم ذراعيه انبساط الكلب
انما نهي عنه لانه يكون حينئذ متهاونا بامر الصلوة ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اعتقيها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف
يطلق على الواحد والجمع قاله لعايشة في سبية اي مسبية
في بني تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان بني تميم ينسبون الى بني
تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل خ عوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنه
روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني ستحدث
ست علامات قبل يوم القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان
وهو على وزن بطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء
ياخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء ياخذ الغنم فيموت
فيموت من ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عمواس
من قرى بيت المقدس كان عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام
مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته
حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبان
لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته
ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح يكون بينكم وبين
بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاول وهو الروم
بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون فياتونكم
تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالباء المثناة تحت الراية تحت

مطلب الاعتدال في السجود

تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد
باقيها نسال الله تعالى ان ياخذنا ونحن في يقظة من احوالنا وعلى طريقة
حسنة من اعمالنا ق النعمان بن بشير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اعدلوا في اولادكم ورواية الاقليشي بين ابنائكم سبق بيانه في
الباب الثاني في حديث اني لا اشهد الا على حق م عوف بن مالك
الاشجعي رضي الله عنه روى مسلم عنه اعرضوا على رقاكم جمع رقية وهي
معروفة لا باس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قاله حين قالوا انا نرقي في الجاهلية
كيف ترى في ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء والصاد المهملة
وهو الوعاء الذي يكون فيه الماء ووكاءها بكسر الفاء وبالمد الخيط الذي
يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف
يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عليه السلام
قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها
ذكره مسلم فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مامورا بمعرفتين
يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يتعرفها
مرة اخرى تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف
فاستنفقها اي لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك
وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد به حـ
ان اللقطة يكون وديعة عند الملتقط بعدما انفقها فان قلت كونها
وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بذهابها فكيف تجتمعان
اجيب بان ههنا يجوز المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها
فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله عليه السلام
فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة

قبل الانفاق فيكون او لو او بمعنى او يعنى استنفقها بعد ان تملكتها فان لم تملكها
يبق عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلتقط بغير تفريط منك
يعنى لقطة الذهب والفضة هذا تفسير للضمير فى عفاصها قال مالك
واحمد يجب ردها لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة
لانه هو المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه فان الجمهور لا يجب الرد
الا ببينة لانها هى الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان يمكنه التميز
اذا اختلط بماله يؤيده قوله فى حديث آخر اعرف عفاصها ووكاءها
ثم اقضها بمالك اى اخلطها به فان جاء صاحبها فادفعها اليه واحتج
الشافعى ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير
تفصيل بين قلة ما يلتقطه وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف
وموضع بيانه الفقه **م ابو برزة الاسلمى رضى الله عنه** روى مسلم عنه
اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعنى بعد عنها ما يؤذيهم من حجر
وشجر وغيرهما او معناه لا تفعل فى طريقهم ما يؤذيهم من التخلى
والقاء الجيف وغيرهما والمعنى الاول اظهر قاله له حين قال يا نبى الله
علمنى شيئا انتفع به فان قلت لم خصه فى الجواب باونى شعب
الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها
اوليستدل به على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى **م جابر رضه**
روى مسلم عنه قال رجل يا رسول الله ان لى جارية هى خادمتنا وانا
اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عليه السلام اعزل عنها ان شئت
فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل فى الباب الخامس
فى حديث ما عليكم ان لا تفعلوا **ح جبير بن مطعم رضى الله عنه** روى
البخارى عنه قال تعلقت الاعراب بالنبى عليه السلام مرجعه من حنين
يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهى شجرة لها شوك عظيم

شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبى عليه السلام فقال اعطونى ردائى
فلو كان لى عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة
شجرة ام غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لى وعدد منصوب
بنزع الخافض النعم هو المال الذى يرعى وروى نعما على ان يكون
خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولى فى محل النصب حال لقسمته
بينكم ثم لا تجدونى بخيلا يعنى اذا وعدتكم باعطاء شئ لا تجدونى
بخيلا ولا كذابا اى فى وعدى اذا كان عندى ما اعطيه ولا
جبانا اى خائفا قاله مقفلة من حنين يعنى وقت رجوعه
من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبى عليه السلام وكرمه وحسن
خلقه وشيمه صلى الله عليه وسلم ما فاض ديمه **عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله عنه**
روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود كرره
ثلث مرات للتأكيد ان الله تعالى اقدر عليك منك اى من
قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك المقدر قاله
حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول الله
هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة
بعد الفاء اى لاحرقت او لمستك النار شك من الراوى
انما قال كذا لانه كان متعديا فى اجزائه عن المقدار الذى استحقه
والا فجزاء المملوك بقدر جنايته جائز ورد عليه الحديث **ق ابو هريرة رضى الله عنه**
اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله تعالى يعنى هى ملكه
ولرسوله يعنى هو الحاكم وانى اريد ان اجليكم اى اخرجكم من المدينة
فمن وجد منكم بماله شيئا يعنى فى ماله شيئا لا يتيسر له نقله فليبعه
والا اى لم يجد فاعلموا انما الارض لله ولرسوله قاله لليهود **خ**
ابن عباس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه اعلموا فانكم على عمل صالح قاله

لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت
حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا مخافة ان تكونوا
مغلوبين في هذا العمل لباشرته بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب
المنبوذ في الماء يليها العباس في الجاهلية فامضاها له النبي عليه السلام
وبين انه لو شاركهم في هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم
فنزع ذلك الولاة عنهم م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه
اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما منكم من احد الا قد كتب له مقعده من النار ح انس رضي الله عنه روى
البخاري عنه اعيدوا سمنكم في سقايه وتمركم في وعائه فاني صايم قاله
حين دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع
الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صايما و جابر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار بالثاء
المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المراة فرجها بخرقة
عريضة وتشد طرفيها على وسطها بعد ان تحشي فرجها كرسفا ليمنع
بذلك الدم واحرمي قاله لاسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن
ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام ح
م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام
اذا امر اميرًا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن
معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا
وهي جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزو فلا تغلوا ولا تغدروا
بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة
اي لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدًا اي
صبيًا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا يقتل

فنزع ذلك المنصب عنهم
نسخه

فلا يقتل الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم لترك المقاتلة واذا لقيت
عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان الظاهر
ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما
انهما ما لشانه فادعهم الى ثلث خصال او خلال شك من الراوي
فايتهن ما اجابوك ما فيه زايدة فاقبل منهم وكف عنهم يعني
يمتنع عنهم ايذايهم ثم ادعهم الى الاسلام هذه احدى الخصال الثلث
قال النووي هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب
الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي داود
لانه تفسير للخصال الثلث وقال المازري ليست ثم هنا زايدة بل دخلت
لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم ثم ادعهم الى التحول
من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله فان هم
ابوا متفرعة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة
لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة
واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من الاجر
واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق قبل كان في زمن النبي عليه السلام
فانه ينفق عليهم مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا ح
وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا
امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن
بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو
من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي دار الكفر فاخبرهم
انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري
عليهم حكم الله الذي يجري على المومنين من وجوب الصلوة والقصاص
وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين ح

فان هم ابوا اى قبول الاسلام **فسلهم الجزية** هذه هى الخصلة الثانية **فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم** استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره وقال ابو حنيفة لا يؤخذ من مشركى العرب ومجوسهم وقال الشافعى لا يقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضى الى التطويل **فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم** هذه هى الخصلة الثانية **واذا حاصرت اهل حصن من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه عليه السلام** اى عهدهما **فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك** يعنى لا تقل ايها الامير جعلت لكم ذمة نبيه عليه السلام بل قل جعلت لكم ذمتى وذمة اصحابى **فانكم ان تخفروا** بفتح الهمزة الاخفار نقض العهد **ذممكم وذمة اصحابكم اهون ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله** قال النووى قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه **ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدرى اتصيب حكم الله فيهم** وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب **ق ام عطية** واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب اتفقا على الرواية عنها **قالت دخل علينا النبى عليه السلام ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك** او هنا للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب اولا فان لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع **ان رايتن ذلك** بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا ما قبله ليس معناه التعريض الى رايهن بل معناه ان احتجتن الى التزيد **واجعلن فى الآخرة** اى فى الغسلة الاخيرة **كافورا او شيئا من كافور** شك من الراوى **فاذا فرغتن فآذننى** بمد الهمزة

فاذا حاصرت اهل حصر

وتشديد النون بعد الذال اى اعلمننى **ق ابن عباس رضى الله عنه** اتفقا على الرواية عنه **اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبين** قاله فى حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه **ولا تحنطوه** اى لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة **يبعثه يوم القيمة ملبيا** يعنى على هيئة التى مات عليها ومعه علامة حجه كما يجئ الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعى واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط وتخمير راسه ويمس طيبا وقال مالك وابو حنيفة فى قوله وكفنوه فى ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين اذ لا دليل على انه ليس كالمحرم الحى وفى الحديث جواز التكفين فى ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبى عليه السلام لم يسال عن دينه **ح ابن عباس رضى الله عنه** روى البخارى عنه **اقبل الحديقة وطلقها تطليقة** وهذا الامر للارشاد الى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها ان ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم والسين المهملة حين اتت امراة النبى عليه السلام وقالت يا رسول الله انى لا اغضب على زوجى ثابت لسوء خلقه ولكنى اكرهه طبعا وانى ارد عليه حديقته وهى كانت صداقها **م ابن عمر رضى الله عنه** روى مسلم عنه **اقتلوا الحيات والكلاب** قبل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب **واقتلوا الطفيتين** بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية **والابتر** وهى قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجدر **فانهما يلتمسان البصر** يعنى يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه بخاصية السمية فى بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه باللسع والاول ارجح **ويستسقطان الحبالى** بفتح الحاء جمع الحبلى **ق ابن مسعود رضى الله عنه** اتفقا على الرواية عنه

اى هى اليسر رخصة وان يحب

اقرا على القران قاله له قال اى الراوى قلت يا رسول الله اقرا عليك
وعليك انزل اى القران قال اى النبى عليه السلام انى احب ان اسمعه
من غيرى فقرات النسا. اى سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف
اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هولاء شهيدا فرفعت
رأسى او غمزنى رجل الى جنبى شك من الراوى فرفعت رأسى
فرايت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القران من غيره لانه ابلغ
فى التفهم والتدبر وانما بكاؤه عند قوله عليه السلام فكيف اذا جئنا فدلالة
هذه الآية على هول القيمة وشدة الامر م ابو امامة رضى الله عنه روى
مسلم عنه اقرؤا القران فانه ياتى يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون
الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته اسندت الى القران مجازا
لكونه سببا لها وان يكون للقرآن بان يجعله الله تعالى فى صورة وانطقه
كما اثبت للرحم كلاما فى حديث آخر اقرؤا الزهراوين الزهرا تانيث
الازهر وهو الابيض المستنير سميا بالزهراوين لما يترتب على قرائتهما
من النور التام البقره وسورة ال عمران خصهما بالذكر لكثرة الكلام
الدينية واسماء الله تعالى فيهما وفى ذكر سورة فى الثانى دون الاول اشارة
الى ان اطلاق البقرة عليها بدون سورة جايزة فانهما ياتيان يوم القيمة
اراد به اتيان ثوابهما بان يصوغ له صورتين متناسبتين كانهما غمامتان
وهى ما يغم الضوء ويمحوه لشدة كثافته او كانهما غيايتان
وهى بالغين المعجمة وبالالف بين الياءين المثناتين تحت ما يكون ادون
منها فيحصل عندها الوضو والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر
ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطايفة من طير صواف جمع صافة
وهى من الطيور باسطة اجنحتها فى الهواء زعم بعض ان او هنا للشك
من الراوى وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم

بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون قاريهما عالما معناهما ومعلما
من يطلبها من المستعدين كان كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون
معلما كان كغيابة وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان
كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقين اعلى
والغيابة اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات
التى خص بها نبيه سليمان عليه السلام بخلاف تظليل الغمامة والغيابة فانه كان
لغيره من الانبياء والاولياء لان الغيابة افضل من الغمامة لان فى الغيابة
يحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح وهذا التقسيم وارد
على الانواع المذكورة فى التنزيل فى قوله تعالى ثم اورثنا الذين اصطفينا
فمنهم ظالم لنفسه الاية الغمامة السحابة البيضاء واذا قرنت بحيث
يظلل يكون غيابة فالغمامة فى حق من يقراهما ولا يعرف معناهما
فهو ظالم لنفسه والغيابة فى حق من يعرف معناهما وفرقان من الطير
فى حق من ضم اليهما تعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم من حضيض
الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المختص بالتجليات
فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظلل اشرف من الجماد تحاجان
عن اصحابهما اى تدافعان الجحيم عن قاريهما او معناه يشفعان
له اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها
البطلة اى لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر
على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر بالبطلان لان افعاله
باطلة ق جندب بن عبد الله رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اقرؤا
القرآن ما ائتلفت قلوبكم اى ما دام قلوبكم متلذذة بقرائته
مدبرة معانيه وقيل معناه اقرؤا ما دمتم مجتمعين على كونه قرانا
فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعنى اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها

مطلب القران يشفع [illegible]

بامر آخر ولملالتهما من استدامة القران فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة
وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرانا فاتركوه فارفعوه للاشكال
بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه • اقيموا الصف
في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هي سد الفرج التي فيه
من حسن الصلوة • يعني من الامور الحسنة لها فيكون الامر للاستحباب
خ حذيفة رضي الله عنه روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام
م وروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني روى مسلم عنه لفظ
احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف اي كم شخصا يلفظ
بكلمة الاسلام يلفظ بالياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله
باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء
المشددة فكانوا خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي
كان ينبغي للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كانوا
من كلام المصنف فغير مناسب وان قوله يروى مستدرك
بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل
يروى متعلقا بقوله وكانوا خمسماية فغير مستقيم لان هذه
رواية للبخاري ايضا فلم يصح بعد علامة مسلم • ويروى ما بين
ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت
ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم ما بين
ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الفا خمسمائة
النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء
برواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة
رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم ما بين
ستماية الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له

فكتبنا له الفا وخمسماية اياهم مع من حولهم من المسلمين ق
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه • التمس لنا غلاما من غلمانكم
يخدمني قاله لابي طلحة • عند مقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة رضي الله عنه
انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله تعالى ماله وولده وطول
عمره ببركة خدمته سيد المرسلين ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه • الحقوا الفرايض باهلها • يعني اعطوا ذوي السهام
سهامهم فما بقي • اي من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر •
ههنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به بل هو بمعنى اقرب
والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى
بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز
عن الخنثى المشكل فانه لا تجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل
له القدر المتيقن وهو الاول على تقديري الذكورة والانوثة
وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة
الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية
وقيل ذكره لنفي المجاز اذ المراة القوية قد تسمى رجلا خ ميمونة رضي الله عنها
روى البخاري عنه • القوها وما حولها وكلوا سمنكم • قاله لما سئل
عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان السمن جامد لما جاء
في رواية ابي هريرة رضي الله عنه انه عليه السلام قال ان كان جامدا ق
كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض
مالك فهو • الضمير راجع الى مصدر امسك خير لك قاله له حين
اراد ان يتصدق جميع ماله شكر القبول توبته من تخلفه غزوة تبوك
وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل
تصدق جميع ماله لعلمه عليه السلام انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي عليه السلام

مشعر وقبله من ابى بكر لعلمه انه كامل التوكل خ انس رضى الله عنه روى البخارى عنه
قال كان لعايشة قرام سترت جانب بيتها فلما صلى النبى عليه السلام
اليه قال لها اميطى عنى الاماطة الازالة قرامك وهو بكسر القاف
ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا يزال تصاويره تعرض
فى صلوتى م ابن عباس رضى الله عنه روى مسلم عنه قال بعث النبى ست
عشر بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف
اصنع بما ابدع على منها قال عليه السلام انحرها ثم اصبغ نعليها فى دمها
اى به قلادتها وهى ما يربط فى عنق الدابة من قطعة نعل ولحا شجر
ليكون علامة على انها هدى فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله
على صفحتها وفائدة والضرب على صفحة سنامها هى الاعلام لكونها
هديا لياكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا
احد من اهل رفقتك انما نهى السابق ورفقته عن الاكل منها
لئلا يستعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة العطب ورغبة فى اكل اللحم
قيل رفقة السابق من يخالطه فى الاكل وغيره دون جميع القافلة
لكن الصحيح ان رفقته كل من فى القافلة لان المعنى الذى منع الاكل
لاجله موجود فى كلهم فيعمهم النهى فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة
اكله كالقمة للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة
جارية على سكان الوادى وغيرهم يتبعون منازل الحجاج لالتقاط
ساقطة ونحوها وقد ياذى قافلة فى اثر قافلة يعنى ما ابدع من ابدعت
بضم الباء والدال جمع بدنة بهذا تفسير للضمير المنصوب فى انحرها يقال
ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقعت فى داعية عن المشى م جابر رضى الله عنه
روى مسلم عنه انزعوا بنى عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم
لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا فى هذا الباب فى حديث اعلموا فانكم

منازل الحجاج

اعلموا فانكم على عمل صالح خ انس رضى الله عنه روى البخارى عنه انصر
اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما
افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اى النبى عليه السلام تحجزه او تمنعه
من الظلم شك من الراوى تحجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة
يعنى تمنع فان ذاك نصره يعنى منع الظالم عن ظلمه عون له على
مصلحة دينه ولذا سمى نصرا م حذيفة رضى الله عنه روى مسلم عنه قال
هاجرت مع ابى الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون
محمدا محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل
معه فلما خرج النبى عليه السلام الى فتح مكة اخبرناه قصة حلفنا وعهدنا
فقال عليه السلام انصرفا انما امر النبى عليه السلام بانصرافهما لان الوفاء
بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشوا
نقض عهدهما فى اصحابه ويطعنوهما به وعن هذا قال ابو حنيفة والشافعى
وزفر فى اسير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك
جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه نفى لهم بعهدهم ونستعين الله
عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قاله له ولابيه ق
ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل
منكم اى الى من هو دونكم فى النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا
على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم اى فى النعمة والعافية
فانه اى عدم النظر اجدر اى اليق ان لا تزدروا اى تعيبوا
نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من فوقكم لعلكم تحتقرون
ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر منكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق
ق سهل بن سعد رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبى عليه السلام
يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله تعالى ورسوله

مطلب انظروا الى من اسفل منكم

ورسوله

ويحبه الله تعالى ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
كلهم يرجوان يعطيها فقال عليه السلام اين علي ابن ابي طالب فقالوا يشتكي
عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرأ
حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم
حتى يكونوا مثلنا فقال عليه السلام انفذ على وزن انصر بمعنى
امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين هو التأني حتى
تنزل بساحتهم اي بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم
بما يجب عليهم من حق الله فيه وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة
ومنقبة لعلي رضي الله تعالى عنه ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اوف بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت
في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل
بعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر
ليس من اهل التزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب واستدل به ايضا لقوله
على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال
ابو حنيفة ومالك واحمد رحمهم الله لا يصح الا بصوم لقوله عليه السلام لا اعتكاف
الا بالصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات
مسلم يوما مكان ليلة ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على روايته عنه
اولم ولو بشاة قاله لعبد الله بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة
وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها بظاهر الامر
والاكثرون على انها مستحبة قيل انها يكون بعد الدخول وقيل
عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان يكون سبعة
ايام والمختار انها يكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة
يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم ادنى غير معروف

غير معروف لانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم
قبل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة
والاعذار بكسر وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة
للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة
بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمادبة بضم
الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عايشة رضي الله تعالى عنها
روى مسلم عنها اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل
بفتح الراء اي من رمي السهام لكن ينبغي ان لا يبتدأ الكافرون
بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين
يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبريل
معك قال لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على وقت الوتر ينتهي
بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي له وقت
بعد الفجر ما لم يصل صلوته الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال
الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه المراد بالفتن القتل والنهب
والاختلاس بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر وفتح
الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث
انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها يصبح
الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح
الرجل استيناف بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض
من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرمه الله تعالى

ويمسي كافرًا باستحلاله بعضا منه لعرض دنيوي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه • بادروا بالعمل ستًا • وروي ستة بالتاء وهذا ظاهر
واما تانيث ست فباعتبار انها مصايب ودواه يعني سابقوا بالاعمال
الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهي الدجال
والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة
اراد به القيامة لانها تعم الناس • وخويصة احدكم • بتشديد الياء
تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها
من البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم هذه الست المذكورة
باو ولعلها يكون للتقسيم م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه بشر الكانزين
وهم لم يؤدوا ذكوة اموالهم بكي في ظهور يخرج من جنوبهم وبكي
من قبل اقفايهم • جمع القفا • يخرج من جباههم ق وروي بشر الكانزين
برضف • وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار هذه
الرواية مما اتفقا عليه • يحمى عليه في نار جهنم • يعني مرة ثانية • ليزيد
حرها ويشتد احراقها فيوضع على حلمة ثدي احدهم • حلمة الثدي
رأسه • حتى يخرج من نغض كتفه • بضم النون واسكان الغين المعجمة
وبعدها معجمة العظم الرقيق الذي على اطراف الكتف وقيل هو على الكتف
ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثدييه يجوز ان يكون
التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الاول مفردًا وتوحيد حلمة
اذا كان المثنى في معناه يقال حلمتي ثدييه • يتزلزل • اي يتحرك
والمتحرك يحتمل ان يكون الكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون
هو الرضف ح عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه • بلغوا عني
قال الامام الطيبي التبليغ ايصال الشيء الى آخر كما سمعه وراه من غير
تغيير • ولو آية • اي علامة وهو تتميم ومبالغة اي ولو كان المؤدى

المؤدى فعلا او اشارة باليد انما لم يقل ولو حديثا لان جواز تبليغ الحديث
كان مفهوما من تبليغ الآية بدون العكس لان الآيات مع كثرة نقلتها
وصيانتها عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما لشدة اهتمامه
عليه السلام بنقل الآيات لبقائها من بين ساير المعجزات • وحدثوا
عن بني اسرائيل • عن قصصهم والآيات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم
عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر
للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتي
هنا تاكيد لما قبله ودفع لتوهمهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع
عنه لقوله عليه السلام امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى
وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس بملزم للعمل ولان
التحدث جايز بالتغيير ولم يكن فيه اي التبليغ من الحرج م ابن عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه • تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان
م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها • تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر
من رمضان • م ابن عمر رضي الله عنه تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر
اي اطلبوها في هذا الحين او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث
في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن في حديث اري رؤياكم
قد تواطات ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
تسحروا • اي كلوا شيئا في السحر وهو قبل الصبح • فان في السحور • وهو بفتح
السين ما يتسحر به وبضمها المصدر • بركة • اي الزيادة في الخير
وهذه الزيادة يكون في قوة البدن على المعنى الاول
وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة
لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة

الطعام

والشراب لانه كان في بدؤ الامر ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام
ثم اباح الله الاكل والشراب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب
في قبول الرخصة الذي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في
العمر لان هي الحيوة الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة
والنوم واليقظة حيوة وفي هذه الحيوة معينان اكتساب الطاعة
للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشراب وفي السحور
يقظة وهي الحيوة فهو زيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب
الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة **ق حارثة
بن وهب الخزاعي رضي الله عنه** اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك
اي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها على بنا المجهول
والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه
الصدقة لو جئتنا بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها
فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان بعد هلاك يأجوج ومأجوج لقلة
امالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض **ق ابو هريره** رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا
على تلاوته فوالذي نفسي محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل
في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو ما يشد به البعير في وسط
الذراع **ق ابو هريره رضي الله عنه** اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله
من جهد البلاء فسره ابن عمر لقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك
الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق
وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية ممن
يعادونه **م ابو موسى رضي الله عنه** روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب اليه
في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان

انه ليغان على قلبي **ق ابن عمر رضي الله عنه** اتفقا على الرواية عنه
توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال تصيبني الجنابة من الليل فما افعله
المراد بالتوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه
بعض المالكية **م ابو هريره وعايشة رضي الله عنهما** روى مسلم عنهما
توضأوا اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب مست النار
روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب
واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها
جمع اللحية **خ ابن عباس رضي الله عنه** روى البخاري عنه قال جاءت
الى النبي عليه السلام امراة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت
قبل ان تحج افاحج عنها فقال حجي عنها ارايت لو كان على امك دين
اراد به دين العباد أكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت
متبرعة في اداء الدين لان دين عبد الميت لا بد ان يؤدى من ماله
فاي حاجة الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف
محذوف يعني دين الله تعالى فالله اي دين الله احق بالقضاء **ق
عايشة رضي الله عنها** اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اي
في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدا خبره
حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان يصير حلالا
بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة
بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد
والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك
وخالفهما ابو حنيفة رحمه الله ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة
م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها حولي هذا اراد بتحويله ازالته
عن موضعه فاني كلما دخلت اي البيت فرأيته ذكرت الدنيا

يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قبل هذا محمول على انه كان قبل
تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة
الاخيرة • يعني سترا • بذا تفسير لهذا كان فيه • تمثال طاير قالها ق
عبد الله بن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه • خذوا القران من اربعة
من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود • وسالم • وهو سالم بن معقل ومعاذ
وهو معاذ بن جبل • وابي بن كعب • خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم
كانوا اضبط الالفاظ لكثرة حضورهم عند قراة القرآن واخذهم عنه
مشافهة • سالم هو مولى ابي حذيفة • اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف
ذكر لئلا يذهب الوهم سالم اخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد
الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ
بن عفرا والى العبادلة الاخر وان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم
بحذاقة القران ولتوضيحه عليه السلام في حديث وهو خذوا القرآن
من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة
لم يحتج الى بيان سالم م عبادة بن صامت رضي الله عنه روى مسلم عنه
خذوا عني خذوا عني كرر للتاكيد • فقد جعل الله لهن سبيلا • فيه بيان
حكم الموعود في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت
او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي عليه السلام ان ذلك السبيل هو قوله عليه السلام
البكر بالبكر اراد به غير محصن • جلد مائة ونفي سنة • احتج به الشافعي رحمه الله
على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه
وجعلوا الحديث منسوخا كاخره وهو قوله عليه السلام • الثيب بالثيب
جلد مائة والرجم • فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عليه السلام
رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس
على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر

بكرا او بثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او بكر م عمران حصين رضي الله عنه
روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة • تقدم الكلام
عليه في الباب الثالث في حديث لا يصاحبنا ناقة عليها لعنة م
ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك
ليس معناه ابطال حق الغرما وفيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس
لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعني تصدق به تفسير
للمفعول خذوا على مصاب اي على رجل اصابه خسران بسبب الآفة ح
في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني يؤد
دينه بما جمع من الصدقة قاله لغرمائه ق عايشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى
تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث عليكم من الاعمال
بما يطيقون ق زيد بن خالد رضي الله عنه خذها قاله لمن سال
عن ضالة الغنم • فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها
ضعيفة مترددة بين ان ياخذها انت او صاحبها او اخوك الذي
يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع باكل
الذئب فينبغي ان لا تاخذ يعني ضالة الغنم ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عليه السلام في سفر سرنا معه حتى
نزلنا واديا فذهب عليه السلام يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر
عليه السلام فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطي الوادي
فانطلق الى احديهما فاخذ بغصن فقال انقادي على باذن الله
فانقادت معه حتى جمعها فقال التئما فلما قضى حاجته افترقا فاتينا
العسكر فطلب مني الماء للوضوء فما وجدت في الركب من قطرة
فقال انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت

قطرة في مزادة وهي قربة كسرة التي فيه تحمل الماء فاتيته عليه السلام
فاخبرته الطرف فقال اذهب فاتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء
لا ادري ما هو فقال خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله تتمته فصببتها
عليه فقلت بسم الله فرايت الماء يفور من بين اصابعه فاتى الناس
فسقاهم حتى رووا يعني ماء تفسير لمفعول خذ كان في غزلاء وهي
بالغين والزاء المعجمتين وبالمد المزادة لانصاري وفيه جواز الاستعانة
بالغير ق عايشه رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها خذي فرصة قال
لامراة سالت النبي عليه السلام عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء
واسكان الراء وبالصاد المهملتين هي القطعة من مسك بكسر الميم
هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد بغير ذكر القاضي
ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها ويروى
ممسكة بضم الميم وتشديد العين اي قطعة من صوف او قطن او نحوهما
مطيبة وهذا الرواية يقوى قول النووي فتطهري بها وان لم تجد
مسكا فتستعمل اي طيب وجدت ق عايشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها خذي من ماله بالمعروف بما يكفيك ويكفي ولدك
ويروى خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امراة
ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطيني
ما يكفيني وابني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق
ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه
خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا في حديث ايتوني بكتاب واوصيكم
بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان
المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات
ودفن فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلايلهما مذكورة

مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا
بنحو ما كنت اجيزهم اي بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم
وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن عباس
وفي سكت للنبي عليه السلام او قالها فانسيتها قال الهروي في شرح
صحيح مسلم الناسي هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن
عباس فعلى هذا ضمير قال لسعيد وضمير سكت ابن عباس قال المهلب الثالثة
وهو تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله عليه السلام لا تتخذوا
قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن ابي مسلم خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذي ذكره
في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعني لا تسالوا
عني الاستقصاء مدة تركي اياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل
عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم ه
على انبيائهم انما صار سببا للهلاك لانهما من امارة التردد
في المبعوث وسوء الظن لان الله بعثهم ليعرفوا مصالح الناس
فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة ه
فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه فاذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم
قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض
اركان الصلوة او بعض اعضاء ياتي بباقيها واشباهه خم
ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة
يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب الشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية
تفسير لضمير دعوها فانها منتنة يعني اتركوا هي كدعوى الجاهلية اي
قول الانصاري هذا تفسير لدعوى حين كسعه المهاجري بين حقيقة
الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا للانصاري اللام فيه

للاستعانة وقول المهاجر يا للمهاجرين فان قلت جاء في رواية مسلم
ان النبي عليه السلام لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الآخر
قال عليه السلام لا بأس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه
لم يحصل في هذه القضية بأس مما كنت خفته من فساد عظيم ليس معناه ان فعله
جائز لا بأس به ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه دعوه
واريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه
ماء قل او كثر من ماء وهو الدلو الملآن هذا يجوز ان يكون شكا من الراوي
وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهير
ذلك الموضع باراقة الماء في الباب الثالث في حديث لا تزرموه
فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا
فينبغي ان تكونوا كذلك لما قال عليه السلام في حديث آخر ان الله بعثني
ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا
الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع
بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري ق ابن عمر رضي الله عنه
دعه فان الحياء من الايمان رقمه المص بعلامة ق لكن لفظة دعه
غير مذكورة في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قاله لرجل
كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه ينذره في ترك الحياء لكن
هذا غير مناسب لقوله عليه السلام بل الوجه ما قاله الطيبي رح ان معناه
يعاتب في فعل الحياء وما قاله النووي رح ان معناه نهاه عنه المعنى دعه
في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان في الباب
السابع في حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال كان رسول الله يقسم تربة ذهب فقال رجل يا رسول
اعدل فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه فقال عليه السلام دعه فان له اصحابا

ان يكونوا

مطلب
ذكر القسين لا يجاوز
خاجرهم

اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على موافقته في هوى سيرته وطريقته
يحقر احدكم صلوته يعني يعللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم
يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهي العظم
الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا تصل من السنتهم
الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه انما يرجى لسان المومن ويستقر
في قلبه بخلاف المنافق فانه يرجى قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اي
اي يخرجون من الكلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق
السهم من الرمية بتشديد الياء الدابة المرمية ينظر الى نصله هو
حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء وهي متأثرة ومؤثرة
فكذا اذا نظرت الى قلوبهم المتأثرة والمؤثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع
فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عقب
او العصب
يلوى على مدخل النصل واحدتها رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء
وهي الظروف يجري فيها الغنجة والضيق فكذا صدورهم التي هي
مجاري الاوامر محال الانشراح اذا نظرت اليها لم ير فيها اثر الانشراح
من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر
الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون السهم بين الريش والنصال
فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها
لا يرى فيها فائدة ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه بضم
القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة
للسهم فكذا لا يحصل في الآتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات
سبق الفرث والدم الجملة حال عن فاعل يمرق الفرث السرجين
ما دام في الكرش حاصله انه عليه السلام شبههم في دخولهم الكلام
وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية ونفذ

الفرث السرجين

منها غير متعلق له شئ من فرثها ودمها مشرعة نعوذه فيها آيتهم اي
علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة او مثل
البضعة شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة
وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالرائين
المهملتين اصله تتدردر بمعنى تتحرك يخرجون على خير فرقة من الناس
بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه عليه السلام ويروى على حين فرقة
بضم الفاء اي حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى
في كقوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان
ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث
لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا جواز
قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط
موجودا حين قال النبي عليه السلام دعه وانما وجد بعد النبي عليه السلام سبع وعشرين
سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها
برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق
عليه ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث
الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين دعني اضرب عنق هذا
المنافق يعني عبد الله بن ابي بعدما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل
رسول الله عليه السلام وفيه بيان صبره عليه السلام على جفاء المنافقين
وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام
فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث
انه يعفى عنهم ما لم يظهر واتفاقهم فاذا ظهروا اقتلوا ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة

مطلب جواز المسح على الخفين

من الاداوة فلما مسح رأسه اهويت ان انزع خفيه فقال دعهما فاني
ادخلتهما طاهرتين تتمة ومسح عليهما يعني الخفين قاله له وفيه
جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قالت سألت النبي عليه السلام امرأة بقولها هل
تغتسل المرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال عليه السلام نعم فاردت
منعها بقولي تربت يداك فقال عليه السلام دعيها وهل يكون الشبه
الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه
الرجل اي المولود اخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة فاذا علا ماء
الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال
مر النبي عليه السلام على نفر من قبيلة اسلم يتراموت فقال ارموا بني اسرائيل
هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري
وفي جامع الاصول والمصنف روى رميا بني اسمعيل فان اباكم
كان راميا لعله وجد هكذا رواية وفيه استحباب الرمي ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا
لا نكنيك ابا القاسم ولا نقر به عينك فاتى النبي فذكر ذلك
فقال عليه السلام سم ابنك عبد الرحمن قاله له ق عمر بن ابي سلمة
اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام
كان يريد يده في الصحفة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال نادى رجل رجلا يقول يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله فقال اني
لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي
للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان المنهي هو التكني بكنيته مطلقا
وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه
والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحياته وقال

مطلب تسوية الصف

وقال الشافعي بل باق بعده ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي محسناتها
يقال المحسن الذي متممة م ابو هريره رضي الله عنه روى مسلم عنه سيروا
هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة
قال المار عليه رسول الله عليه السلام سبق المفردون نقله القاضي
بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا
قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات
اي كثيرا انما يقولوا من المفردون يا رسول الله لان مقصودهم من النبي عليه السلام
كان ان يبين لهم بالمراد من الافراد والتفريد لا ببيان من يقوم به
الفعل فبينه عليه السلام بقوله الذاكرون الله يعني المراد من الافراد
هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى والاشتغال بالطاعات
والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات ومعناه ان يجعل الله تعالى
فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه
على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات فيلزم في هذا التفسير اشارة الى
ان الذكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تعالى واذكر
ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي
هذا الجواب من اسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لان معنى
الافراد ظاهر واسئلوا عن اوصاف المفردين السابقين
الى الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل
ما سوالا عن المعنى ويمكن ان يقال انما يسئلوا عن الوصف ايضا
وكان معلوما بقرينة سبق ان المراد في الافراد في الطاعات فسالوا
عن وصفهم وفي ذكره هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي
ان جمدان كان منفردا ولم يكن مثله وكذا هولاء السادات منفردين باسنا

مطلب فضيلة الاذكار

باسنا السعادات اي بارفع م علي رضي الله عنه روى مسلم عنه شققه خمرا
بضم الميم جمع الخمار وهو الذي يجعل المرأة على رأسها للستر فيكون
خمرا حالا مقدرة بين الغواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون
المشقوق مقدار ان يكون خمرا حاصلة بين الغواطم يعني ثوب حرير
اهداه اي ارسله هدية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكيدر بضم الهمزة
فتح الهمزة فتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع
قريب من تبوك قال له اي لعلي والغواطم احدهن فاطمة الزهراء
والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فسرها
المصنف لثبوت الاختلاف في عدد الغواطم قال بعضهن اربع والرابعة
امراة عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة رضي الله عنه
روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك
نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية
الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين
قرني الشيطان وهما ناحيتا راسه معناه ان الشيطان يدني
راسه الى الشمس في وقت الطلوع والغروب حبا منه ان يعبد وجهته
فنهى النبي عليه السلام عن الصلوة في ذلك تحرزا عن تشبه الكفرة وحينئذ
يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هاتين الوقتين
وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين يبعثهم للاغواء في الليل واتباعه
للضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت
عنى النبي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر ببروزها كما قال اذا بدا
حاجب الشمس واخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها
بالارتفاع لا بمجرد ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهدها
الملائكة ويكتبون اجرها محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل

الهمزة

الظل بالرمح • يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب خص الرمح
بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح
في الارض ثم نظروا الى ظلها • ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر
على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم
فاذا اقبل الفيء • اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس
فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة
حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار •
وفي الحديث بيان لاوقات صحيحة يعقبها اوقات فاسدة ح عمران بن حصين رضي الله عنه
روى البخاري عنه • صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع
فعلى جنب قاله • لما ساله عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض
على ان الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه لم يذكره قلنا الحديث ساكت
لا يدل على عدم جوازها ق عبد الله مغفل رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء
انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة التكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها
الناس سنة ق خباب بن الارت رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا
اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه
خرج رأسه فقال عليه السلام ضعوها يعني نمرته وهي شملة مخططة يشبه
لون النمر لما فيها من السواد والبياض مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه
من الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيهما وبفتح العين
في الاولى وبفتح الميم في الثانية يعني تفسير الضماير المجرورة • حين استشهد
باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز
مقدم لانه عليه السلام لم يسال عن دينه م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه

فيه السنة عند الحديث لما نهي عن الصلوة قبل المغرب وبعد كونه

روى مسلم عنه • ضعه من حيث اخذته قاله له يعني سيفا استوهبه من الغنائم
قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت يسألونك عن الانفال الاية فقال
يا سعد انك سألتني السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه روى
انه عليه السلام شرط لمن كان في البدر ان ينفله فاختلف الشبان والشيوخ
ما شرط لهم من التنفيل فان الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن
كنا ردءا لكم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم المغنم قليل والناس كثير فلا ينبغي
ان اعطي ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين
ام للانصار فنزلت يسئلونك عن الانفال الاية يعني قل لهم ان
الامر في قسمته مفوض الى رسول الله ومقتضى الحكم ان لا تستاثروا
ما شرط لهم بل يقاسمهم بينهم على التسوية ويحكم فيه النبي عليه السلام
كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم م عثمان بن ابي
العاص رضي الله عنه روى مسلم عنه ضع يدك على الذي تألم من جسده
وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد
اي من الوجع واحاذر اي اخاف قاله له وهذه الرقية لم تكن مخصوصة
به بل فعلها الصحابة بانفسهم ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
طوفي من وراء الناس وانت راكبة • انما امرها بالطواف هكذا لان السنة
في النساء التباعد عن الرجال ولخوف ان يتاذى واحد بدابتها قاله
لها لما قالت اني اشتكي • وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب
القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من المحيا والممات
تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم ق
جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء
الايكاء شد رأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء • واغلقوا

الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لايحل بضم الحاء اي لاينزل سقاء
ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان هنا
شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر
لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث اخر غلقوا
الباب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز
ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب بالذكر
لكونه موضوع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء الا
ان يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا او غيره ه
ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة
هذا تعليل لقوله اطفئوا وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة بخروجها
من جحرها وفسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي
توقد على اهل البيت بيتهم م جابر رضي الله تعالى عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء
فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء
بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل عليه فيه من ذلك الوباء اي
نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك واقول
الاولى ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره
قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون اي يخافون ذلك
في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول اي اول
شهر من شهور الشتاء قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا بعلامة مسلم
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م جابر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه غيروا هذا بشيء اشارة الى ابي قحافة لما اسلم يوم الفتح
وكان راسه ابيض واجتنبوا السواد قاله حين اتي بابي قحافة يوم فتح
مكة وكان راسه كالثغامة الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه

مطلب نزل الوباء في اناء اذا لم يغط

الثغامة نبت ابيض

عليه في الباب الثاني في حديث ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه فر من المجذوم كما تفر من الاسد تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني انا قد بايعناك فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره
البخاري منقطعا ولم يصل سنده نفسه وسند ابي هريرة رضي الله عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم
بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى رضي الله عنه
روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا
الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل
بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا
فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم
وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله تعالى يعني يثيبهم الله تعالى ان فعلوا
ذلك باخلاص والا يواخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه
الراية م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قاربوا يعني
اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب
فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله تعالى
في اموركم السداد وهو الصواب م جويرية زوج النبي عليه السلام
روى مسلم عنها قربيه فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل
عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت
مولاتي من الصدقة يعني عظما من شاة تغيير لضمير قربيه اعطيته
على بناء المجهول مولاتها من الصدقة انما قال قربيه ولم يستاذن
من مولاتها لعلمه عليه السلام ان قلبها يطيب باكله مر بيان الحديث
في الباب الثاني في حديث انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء

مطلب بيان الثناء [illegible]

فان هولاء يجمع لك دنياك وآخرتك قاله لرجل يا رسول الله كيف
اقول حين اسئال ربي م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا
وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال
اي الاعرابي فهولاء لربي اي هذه الكلمات في حق الله تعالى
لانها اوصافه فما لي اي بالذي اذكره لحقي قال قل اللهم اغفر لي
وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله
لاعرابي جاء فقال يا نبي الله علمني كلاما م حذيفة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قم يا حذيفة فاتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب
سبق بيانه في الباب السابع في حديث الا رجل بخبر القوم م
حذيفة رضي الله عنه روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم
قاله له صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هنالك خ
ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك
ورسولك كما صليت على ابرهيم فان قلت كيف يطلب لنبينا عليه السلام
صلوة يشبه صلوة ابراهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من
صلوته على ابراهيم قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما
في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه
في فرضية اهل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل لرسولنا
عليه السلام فكيف يكون مسؤلا لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا للرسول
فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زايدا على صلوة ابراهيم
وبارك على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وآل محمد
كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ق ابو حميد الساعدي اتفقا على الرواية
عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذا الحديث قالهما

مطلب فضيلة الصلوة على النبي عليه السلام

عليه السلام

قالهما عليه السلام حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك
كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت
على آل ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي عليه السلام
بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة من الله تعالى
بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جايز لكل مسلم فلم لم تجز الصلوة على غيره
قلنا لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي عليه السلام
كما يقال الله تعالى عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عليه السلام عزيزا جليلا
عند الله فان قلت قوله عليه السلام صل على ابي اوفى يدل على جواز استعمالها
في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت اونقول انه مما
خص النبي عليه السلام بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة
فلا يقال ابو بكر عليه السلام م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قولي اللهم
اغفر لي وله واعقبني عقبى حسنة اي اعطني عقيبه من هو خير منه قاله لها حين
مات ابو سلمة قالت فعلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا م انس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قوموا الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء
كلمة عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السماء والارض والمراد
وصفها بالسعة فشبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه
في العادة ادنى من الطول قاله حين دنى المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي عليه السلام بني قريظة فطلبوا
النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل عليه السلام اليه يدعوه فجئ على حمار شاكيا
فلما دنى قال عليه السلام قوموا الخطاب للانصار وقيل للحاضرين من المهاجرين
الى سيدكم يقوي القول الاول لانه كان للانصار او الى خيركم
شك من الراوي قيل هذا قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد
او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جايز لمن يستحب الاكرام كالعلماء والصلحاء

مطلب التعظيم بالقيام جايز

[illegible]

وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عليه السلام قال لا تقوموا كما تقوم
الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان
المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه عليه السلام قام لعكرمة
ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على تاليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي
قبيلتين او على معنى اخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه
على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريمه
يعني سعد بن معاذ فقعد عند النبي عليه السلام فقال اي النبي عليه السلام لسعد
ان هولاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس
في حديث يا سعد ان هولاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع ويروى عند نبي
عليه السلام تنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة ق ابو هريره رضي
اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل
بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة اعجمية عربت مستعملة لزجر الصبي بمعنى بيس
ارم بها اما علمت هذا تعجيب منه عليه السلام كانه قال للحسن كيف خفي عليك
مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن
بن علي حين اخذ تمرة الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة لنسله
عليه السلام وان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه كل فاني اناجي من لا تناجي المناجاة المسارة
في الخير والخطاب يعني الثوم المطبوخ الذي قرب الى النبي عليه السلام بهذا
تفسير المنقول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله ق ابن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل ق
ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي في

ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل وهو
قوله عليه السلام نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ
ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه
اشارة الى ان المومن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون في نفسه خائفا ذليلا
او كانك عابر سبيل او هذه بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الآخرة هي
منزل المومن والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الدار الآخرة هي دار
القرار على ان في هذا التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن
في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك في اصحاب القبور
يعني قدر في كل ساعة الآن يحضرني واقيم فيها الموت واغيب لان كل آت
قريب ح ابو ايوب رضي الله عنه روى البخاري عنه كيلوا طعامكم
يبارك لكم فيه وفيه اشارة الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار
طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذا روي عن النبي
النظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قيل اليس قال عليه السلام لحفصة
لا تحصي فيحصي الله عليك قلنا انما قال لها لانها كانت تحصي الطعام
وتضيقه على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه فليس
بممنوع م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه لقنوا موتاكم ذكر
من هو قريب الى الموت وذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك
آخر كلامه كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
وينبغي ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره
ذكره بغلبة لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر
على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة
روى مسلم عنه لياخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان
قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة

عليه السلام

رضي الله عنه

مطلب ينبغي للمؤمن ان يخلط
بالناس قليلا ويكون في نفسه
خائفا وذليلا

مطلب
[illegible]

مطلب
التلقين بالميت

صلوة الصبح منهم فان قيل كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن
بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم
فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع
الفعل القبيح ق عايشه رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ليصل
احدكم نشاطه اي مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر قعد
ويروى فليقعد قاله عليه السلام حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال
ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم ان المص نسب هذا الحديث الى عايشة
وغيره الى انس رضي الله عنه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ليصل
من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة
ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اذن في ليلة ذات ريح
وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود رضي الله عنه
روى مسلم عنه ليلني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها
ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون ماخوذة من الولي وهو القرب
وبعض الرواية بثبوت الياء وسكونها وهي اما اشباع الكسرة كتصحيف
او غلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير ومن يتقي ويصبر منكم
اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو
بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل
فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جايزا لاختلاف لفظهما
وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربونهم
في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على
سبيل الترجيح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء
لان نوع الذكر اشرف من الانثى واياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون
الياء وبالشين المعجمة اي مختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط

رضي الله عنه

تكونوا

كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى
وقيل معناه احذروا ان تصلوا في الاسواق في الموضع الذي لا يوجد
حضور لكثرة الاصوات م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال بعث النبي عليه السلام بعثا الى بني لحيان ليغزوهم فقال لذلك
البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج
من كل قبيلة نصف عددها لينتصف العدد ويكون اجر الجهاد بينهما
اذا خلف احدهما الآخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد بهذا تفسير
لما حصل فيه الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني
بمعنى لاجل حين بعث اليهم بعثا اي مبعوثا وهو الجيش ق
عايشه رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس
تقدم بيانه في الباب الاول في حديث انكن لانتن صواحب يوسف خ ابن
عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام يخطب يوما
فراى رجلا قايما فسال عنه فقالوا ابو اسرايل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس
ولا يتكلم الى الليل فقال عليه السلام مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم
صومه يعني ابا اسرايل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر
روى مسلم عنه قال طلقت امراتي وهي حايض فذكر ذلك الى النبي عليه السلام
مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه
دلالة على ان الطلاق في حالة الحيض واقع لانه عليه السلام امر بالرجعة
وهي لا يتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية
من انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت
فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فايدة الامر
بتاخير الطلاق الى طهر بعد طهر الذي يلي الحيض قلنا فايدته ان لا يكون
رجعته لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها

رضي الله عنه

قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة
التى امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام فى لها بمعنى فى فيكون حجة
لما ذهب اليه الشافعى رح ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض
يلزم ان يكون الطلاق مامورا به فيه وليس كذلك قلنا لا نسلم ان اللام
هنا بمعنى فى بل هى للعاقبة كما فى قوله تعالى وطلقوهن لعدتهن ق
سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه مرى غلامك
النجار خطاب لامرأة من الانصار يعمل لى اعوادا اكلم الناس عليها
فعمل منبرا له ثلث درجات م عايشة رضى الله عنها روى مسلم عنها
ناولينى الخمرة من المسجد قاله لها تقدم توضيحه فى الباب الثانى
فى حديث ان حيضتك ليست فى يدك م عايشة رضى الله عنه هريقوا
علىّ اصله اريقوا ابدلت الهمزة هاء من سبع قرب بكسر القاف
جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع الوكاء وهو حبل الذى يشد به
القربة قيد به لان الماء حينئذ يكون اطهر لعدم وصول الايدى اليه
لعلى اعهد اى اوصى الى الناس قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة البخارى ولكنه مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه
من مسند عايشة رضى الله عنها قاله حين اشتد وجعه فى مرضه الذى مات
فيه ق انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا
وسكنوا ولا تنفروا قاله حين بال اعرابى فى المسجد فهموا بضربه وفيه
ندب مكارم الاخلاق والنهى عن التعنيف من رحمه الله الباب
العاشر م عمر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى
من جزيرة العرب حتى لا ادع الا مسلما تقدم بيانه فى الباب التاسع
فى حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه

على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعنى عليا رضى الله تعالى عنه
قاله يوم خيبر تقدم بيانه فى الباب التاسع فى حديث انفذ على رسلك
ح ابو سعيد بن المعلى رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه لاعلمنك
سورة هى اعظم السور فى القران قال فعلمنى سورة الفاتحة انما كانت
اعظم من قصرها لانها مشتملة على صفات الله تعالى العظمى وعلى الدعاء
وعلى ذكر شىء من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها قاله له
م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر احب الى مما طلعت عليه الشمس يعنى من كون
جميع الدنيا مملوكا لى وقيل اى من تصدقه لان الدنيا ليست عند الله
مقدار جناح بعوضة ح الزبير رضى الله عنه روى البخارى عنه لان
يأخذ احدكم احبله جمع حبل ثم يأتى الجبل فيأتى بحزمة من حطب
على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اى يمنع الله بثمن تلك الحزمة
ذاته عن المسئلة وفى رواية فيستغنى بثمنها خير له من ان يسأل
الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه
لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اى تصل
الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلى
والتحدث وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلزمه ولا يرجع عنه ق
ابو هريرة رضى الله عنه وسعد بن ابى وقاص رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنهما
لان يمتلى جوف احدكم قيحا حتى يريه اى يفسد رئته مأخوذ
من قولهم ورى القيح جوفه اى اكله خير له من ان يمتلى شعرا استدل
به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم
ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث
يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفى قوله ان يمتلى شعرا اشارة اليه

وان لم يتب فلا ذم ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لان يمنح الرجل اخاه ارضه اي ان يعطيه عارية خير له من ان ياخذ عليها
خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الرا اي اجرة ح سهل بن سعد
روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي لما
اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع
احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها
يعني الثواب في ان يهدي الله بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب
صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة
والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال
فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قايم مقام الفاعل لكن هذا
غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر اليا. وقال لتؤدين الى اهلها
يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء وهي بالجيمين
شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة
على حشر الوحوش كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها
مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رضي الله عنه لتتبعن
بفتح التائين وكسر اليا وضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر
وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه في الباب

لتبعتموه

الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ياخذ امتي ماخذ القرون قلنا
يا رسول الله اليهود والنصارى روي بالجر بدل يعني هل تتبع سنن
اليهود والنصارى وبالرفع خبر مبتدا محذوف على تقدير حرف الاستفهام
يعني من كان قبلنا اهم اليهود قال فمن يعني فمن يراد فمن كان قبلكم
غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للنفي وتقديره ما بعده خبر ويجوز

ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة للنبي عليه السلام
حيث كان كما اخبره ق النعمان بن بشير رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام
حتى كاد يكبر فراى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله
لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة
بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف
اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول
او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية قلوبكم
قال الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة
حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب
ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة
عبده المومن المراد من فرح الله رضاؤه لا الكيفية النفسانية
المستحيلة في حق الله تعالى من رجل اي من رضا رجل نزل في ارض
دوية بتشديد الواو واليا جميعا منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد
الواو وهي الصحرا التي لا نبات فيها وروي داوية على ابدال
احد الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع
راسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها
حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شا، قال ارجع الى مكاني
الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده
ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله
اشد فرحا بتوبة العبد المومن من هذا براحلته وزاده من فرح
هذا الرجل بوجدان راحلته ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال ام من حلال

ادحرام وفيه تبنيه على انتشار الظلم وغير التميز بينهما م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في اي
شيء قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تبنيه على كثرة القتال
وغلبة الاهواء ح ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه ليحجن
البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بناء المجهول بعد خروج
ياجوج وماجوج قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون
ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمن لا يزالون بخير حتى يقيموا
الشرايع في زمان قريب من القيامة ق سهل بن سعد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة
الف الشك من ابي حازم وهو بعض رواة الحديث متماسكون اخذ
بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر
ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على
هيئة مقدرة وسعة في باب الجنة ق ابن مسعود رضي الله عنه ليرفعن
الي رجال منكم يعني يتقدم من رجال منكم الى جانبي عند حوضي في الموقف
حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي لاعطيهم من مائه
اختلجوا دوني على بناء المجهول اي اقتطعوا من عندي فاقول اي
رب اصحابي يعني اصحاب فلاني شيء يمنعونهم من ماء حوضي فيقال
انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه انفرد به البخاري خ انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء
اي علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب
فعلوها عقوبة مفعول له ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته
فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في

وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله
ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء
او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع
اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على
تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعني
ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافن ان يسلب
ابصارهم او يكون الاخر الثاني دعاء عليهم بهذا وعيد شديد
في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه
الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية
اللاحقة عن عضو يقع العذاب به كما قال في حديث آخر اما يخشى
الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن
الله على قلوبهم ان لم ينتهوا لان من خالف امرا من اوامر الله يظهر في
قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر النكات فيسود قلبه
ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ولهذا قال عليه السلام ثم ليكونن
من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم بختم هو الطبع والتغطية فنيس
والمراد به ههنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وقيل المراد به خلق الكفر
في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى من ترك الجماعة
ثلث مرات وقيل مرة سقط العدالة م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه ليهلن ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج
الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا
من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليثنينهما من الثني

قوله شتى اى مختلفة جمع شتيت كمرضى جمع مريض

من باب يرمى مع لحوق النون المشددة اى ليجمعها بين الحج والعمرة اراد به القران **فصل في انواع شتى** وهو على وزن فعلى من الشت وهو التفرق **ق ابو هريرة رضي الله عنه** اتفقا على روايته عنه آية المنافق اى علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا **خ انس رضي الله عنه** روى البخاري عنه قال جمع النبي عليه السلام الانصار قال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عليه السلام ابن اخت القوم منهم استدل به بعضهم على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم صنف الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع **ق ابن مسعود رضي الله عنه** اتفقا على روايته عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم اني اوعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول قاله في مرض حين قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى هذه بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل **ق ابو هريرة رضي الله عنه** اتفقا على الرواية عنه احد جبل يحبنا ونحبه محبته احد مجاز من موافقة مائه وهوائه لهم لموافقة المحب المحبوب او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبة الناقة لما فارقه النبي عليه السلام شوقا اليه ومحبته له قوله ونحبه يكون للمجازاة لان الحق ان يحب من يحبك ولان من احب النبي عليه السلام احبه الله ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبته احدا ايا اشارة الى ان محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبته في ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله نحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة بين

رضي الله عنه

الشجرة بين الكلمتين اعلم ان الشيخ رسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس رضي الله عنه والله اعلم **ق عايشة رضي الله عنها** اتفقا على الرواية عنها احيانا ياتيني مثل صفة مصدر محذوف اى اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اى صوته وهو اشده علي يعني الوحي الشاهد بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة متضمن للمعاني مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه لكن القلب يشرب معناه فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد اى يقطع الملك الوحي عني وروى على بناء المجهول اى ينقلع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اى حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اى احفظ ما يقول قاله حين ساله الحارث بن هشام كيف ياتيك الوحي **م ابن مسعود رضي الله عنه** روى مسلم عنه اذنك علي ان ترفع الحجاب وتسمع سوادي بكسر السين وبالدال المهملتين اى مسارتي حتى انهاك يعني من استماع المسارة قال له لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم جعل النبي عليه السلام لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقبول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود رضي الله عنه **ح ابو ايوب رضي الله عنه** روى البخاري عنه ارب ماله على وزن جبل مبتدا وله خبره وما زائدة للتعليل يعني دعوه فانه له حاجة وروى ارب على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعني تساقط ما كان له من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا تساقط اعضاؤه كذا قاله الجوهري فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما تربت يداك وروى ارب على وزن كتف فاعل يعني هو بصير فطن حيث اخذ خطام

ناقة النبي عليه السلام ليسمع كلامه فيكون ما في ماله للاستفهام اعادة الكلام
القوم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعني هذا
حديث اوله للبخاري وقوله تعبد الى اتفاقي وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة
وتصل الرحم دع الناقة قاله لاعرابي اخذ بخطام ناقته اي ناقة النبي عليه السلام
الخطام بكسر الخاء وهو الزمام الذي يجعل في الانف وقيل فقال يا رسول الله
دلني على عمل يدنيني اي يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال
القوم ماله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اسلم وهي
قبيلة سالمها الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة
وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال
الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعا لهم وان يكون
اخبارا عن ذلك واقول قوله عليه السلام اما اني لم اقلها ولكن الله قالها
يدفع الاحتمال ويعين المعنى الثاني اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله تعالى
امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر ولكنه اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية
خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بكسر الهمزة
وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله
انما دعا لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية بضم
العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصيت
عصيت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وسكون
الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء
المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسمان
قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابن وهب
عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله عليه السلام
في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا

الشراح به

عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت
هذا عرفت ان المصنف ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز
لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد
عرفانهم بنور النبوة لانهم لا يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو
واحد الانياب وهي ما يلي الرباعيات من الانسان المراد بذي ناب يعدو
على الناس واموالهم مثل الذيب والاسد من السباع حرام م
عبد الله بن زمعة رضي الله عنه بالفتحات وبالزاء المعجمة والعين
المهملة الام يجلد احدكم امرأته الى حرف جر قلبت ياؤه الفا
تكون ما كالجزاء وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من
يجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله جلد العبد وهو بالنصب مفعول
مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر
مبالغة لان جلد الامير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلده
بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا يطا وجه
من اخر يومها من بمعنى في او للابتداء يعني مضاجعته مبتداة من
اخر يوم جلده قيد به لان المضاجعة يكون في الليل غالبا م عبد الله
بن زمعة رضي الله عنه الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل
مثله قاله لما ضحكوا من الضرط وفيه استحباب التغافل عن ضرطة
الغير كيلا يتاذى فاعلها رقم المصنف هذين الحديثين بعلامة
مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه من مسند الراوي المذكور
م ابو حميد الساعدي رضي الله عنه روى مسلم عنه الا خمرته
بتشديد الميم اي غطيته الا بالتشديد حرف تحضيض ولو ان تعرض
بضم الراء اي تضع بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التخمير بان تعرض

قاله له حين اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية الا ان الشرب
من اناء غير محترم مكروه **ق ابو هريرة رضي الله عنه** اتفقا على الرواية عنه
امتي الغر محجلون يوم القيمة من اثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب الثا
في الغرب التاسع في حديث وددت انا قد راينا قيل يستحب الزيادة
بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله عليه السلام
لما توضا ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد ظلم قلنا المراد به
الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث **ق البراء بن عازب** رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام **ح عروة
بن الزبير** رضي الله عنه روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين
ولد سنة اثنتين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة
انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وهي
لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عائشة فقال له ابو بكر انما انا اخوك
كذا وقع مرسلا وهو ما سنده التابعون الى النبي عليه السلام
غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو من حديث عن النبي عليه السلام
ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم
خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة
مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لقي النبي عليه السلام
رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال عليه السلام ما اعددت لها قال يا رسول الله
ما اعددت لها كثير من صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله عليه السلام
فقال عليه السلام انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك
في الاخرة **ق البراء بن عازب** رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

الغز
تنفعد

على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث انما الخالة ام **م انس** رضي الله عنه روى مسلم عنه
انت هيه اي راجعة الى اليتيمة والهاء فيها للسكتة لقد كبرت
بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بضم اذا عظم لا كبرت
سنك قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم
الكلام عليه السلام في الباب الخامس في حديث يا ام سليم اما تعلمين
ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اوه
بفتح الواو وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع
عين الربوا يعني حقيقة لا شبهة وان كانتا في التحريم
لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد
فبعه ببيع آخر يعني بع التمر الردي بشيء آخر غير التمر الجيد ثم
اشتر به يعني اشترا التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين
جاءه اي جاء النبي عليه السلام بتمر برني بفتح الباء وتشديد
الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي
فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي عليه السلام مصدر ميمي
اي لان يطعمه وفي رواية البخاري اوه اوه مرتين وانما
لم يأمره برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقرب عليه بل يفسخ
اولان بايعه كان مجهولا ولم يكن معرفته وقد جاء في رواية
اخرى عن ابي سعيد انه عليه السلام قال عين فردوه **م نبيشة
الهذلي** نبيشة بالنون والباء الموحدة بعدها والشين المعجمة
على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق
ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان الصوم في هذه الايام غير جائز

لغير المتمتع بالانفاق واما المتمع الذي لم يجد الهدي فجايز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا بهذا كانه استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عايشة لميله اليها اكثر وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان عليه السلام في بيت عايشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان رسول الله عليه السلام يمسح راس عمار بن ياسر ترحما حين يحفر الخندق ويقول له بوس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم واليا المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بوس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار وكذلك خاطبه بقوله تقتلك فئة باغية يعني ما اشد في حال ان تقتلك الفئة وان روي بالرفع فبوس خبر مبتدا محذوف يعني مصيبك بوس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الاول في حديث يقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه بحسب المرء من البا فيه زايدة من الكذب من فيه بيان للضمير في بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني تحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح اليا الموحدة وضم الرا المهملة فلما نزلت

فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذاك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه بلى فجدي بلى حرف تصديق وجدي بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا امر يعني اقطعي نخلك فانك عسى ان تصدقي قيل هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم ان السايلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس للتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلي معروفا منه التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسالت النبي عليه السلام عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجذ يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جايع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه بين العبد المضاف محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر ونقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر

لكن العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع بعبوده ويصدقه
ومن كفر وهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر
مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر
الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله
لا يغفر ان يشرك ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، وترك الصلوة
ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل
او بان المراد من الكفر كفران النعمة وعند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظاهر
النصوص شاهدة على ان الفرايض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله عليه السلام
لا يزني الزاني وهو مؤمن فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما رجم
المحصن لقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج
منه لان الايمان قد بينه عليه السلام حين ساله جبرائيل عن حقيقته وهو
ان يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره
وشره والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب
لقوله عليه السلام لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة
منها ق عبد الله بن مغفل رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بين كل
اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلامين للتاكيد واراد
صلوة
بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل ان يكون
اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان
اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة
لمن شاء دفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يعم هذا الحكم والصلوة
بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة
في ذلك الوقت وهي لا تنافي كراهتها ق عبد الله بن سلام رضي الله عنه اتفقا

انفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود
عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى وانت على الاسلام حتى
تموت قاله له حين قص رؤياه عليه تقدم تقريره في الباب السابع
في حديث ما الطريق الذي رايت عن يسارك م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها تلك الكلمة الحق يخطفها الجني يخطف على وزن يعلم
يعني ياخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه يعني الكاهن في صماخ
وليّ الجن وحبيبه وهو يلقيها فيزيد فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة
وفي هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قالته لها حين
قالت ان الكهان جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا
بالشيء فنجده حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان الملائكة
تنزل في العنان ق البراء بن عازب تلك الملائكة كانت تستمع
لك ولو قرات يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت اي الملائكة
يراها الناس ما تستتر منهم اي عن الناس ما هذه يجوز ان يكون موصولة
وان يكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله لاسيد على وزن
التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم
الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حين قرا سورة
الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصنف لانه ظرف بقوله قال
فظاهر ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى اسيد
ما رواه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى
النبي عليه السلام وذلك له على ان الحديث غير مروي عن البراء
بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في القضية
المذكورة في المتن انه قال تلك السكينة تنزلت بالقرآن هكذا
روى في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن

بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر
الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد
لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني وقعت
فوق رأسه لقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت
بقرب من العلو الى السلف لسماع قراءة القران وجعل فرسه
ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي ينقز بالقاف
والزاء المعجمة من نقز ينقز من وزن يضرب اذا وثب وفي الحديث
جواز ان ترى الملائكة وان قراءة القران سبب نزول الرحمة **م**
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعني علامة
خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلم ما وقع في قلبه من وسوسة
الشيطان يعني الوسوسة قاله حين سئل عنها وهي ما يجد الانسان
ما فيه مصدرية في نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه
فسادها وسوسة الشيطان ويروى ذلك اشارة الى مصدر التعاظم
صريح الايمان رواه ابو هريرة تفرد به اي بالمروي ثانيا عن الراوي
الثاني مسلم ايضا كما تفرد بما روي اولا عن ابي مسعود **م رافع**
بن خديج رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل به
بعض ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب
عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عليه السلام
قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عليه السلام
احتجم واعطى الحجام اجرة وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز
وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كام الولد
ومهر البغي وهو ما يأخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام
فحرمته ثابتة بدليل آخر سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث

الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب
ح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه حبك اياها ادخلك الجنة اي صار
سببا كذلك لانه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله تعالى واورده
بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة
في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة
الاخلاص **م بريدة بن حصيب** رضي الله عنه روى مسلم عنه حرمة نساء
المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره
كحرمة امهاتهم في لزومه رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن وما من
رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني يكون
خلفا له رعاية مصالحه فيخونه فيهم اي يخون القاعد الغازي
في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ
من عمله ما شاء اعلم ان المأخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر
خيانته لكن قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ
الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات ممكن من اخذ كل الحسنات
ثم التفت الينا رسول الله عليه السلام فقال فما ظنكم قال المظهر هذا
خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم
هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين
يعني فما ظنكم في حصول مجازات مني هذه المجازاة واقول القول
الاول اولى لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين
وتوقيرهم يفهم منه **ق ابن عمر** رضي الله عنه اتفقا على روايته
حسابكما على الله احدكما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل
لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين
بعد فراغهما من اللعان **ق ابو هريرة** رضي الله عنه اتفقا على روايته

حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة
واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من الفروض
الكفاية م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم
ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك
فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح واذا
عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا
وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكرهنا ابتداء الكلام
في المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين
سبعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
حق الله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل رأسه
وجسده وروي لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام
يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان
يوما تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام
مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب
يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن واعادة دلوها واعادة
فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعادة منيحة الابل اعادة
ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل قال
يا رسول الله ما حق الابل ولهذا الحق بمعنى الجدير لان هذه
الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير
لعل ما ورد في حديث آخر من انه عليه السلام الحق الوعيد
تارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق
عبد الله بن رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر

شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي
ظروفه كنجوم السماء من شرب منه لا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه
في الباب الثامن في حديث نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء
م ابو درداء رضي الله عنه روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه
بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير
قال الموكل به آمين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس
في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتدأ وانفقته
صفته ودينار انفقته في رقبة اي فك رقبة ودينار تصدقت
به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير
المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها الذي مبتدأ
والذي انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار في اول الحديث وانما
صار اعظم لان في انفاق لاهل صلة الرحم غير التصديق م
عثمان بن ابي العاص الثقفي رضي الله عنه روى مسلم عنه ذاك شيطان
يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة
ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر والخنزب قطعة لحم منتنة
وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله واتفل على
يسارك بضم الفاء وكسرها اي الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق
والغرض منه استكراه الشيطان ثلثا قاله له حين قال ان الشيطان
قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني الذهب عني اللذة والخضوع
يلبسها علي بكسر الباء وتشديدها اي يشككني فيها ح
عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ذاك لو كان قاله صلى
حين قالت وارأساه هذه كلمة يستعمل في الندبة ارادت

بها هنا التحرز من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعايشة وذا
اشارة الى موتها واناحي الجملة للحال فاستغفر لك وادعو لك
روي انها قالت فقلت واثكل فقدان المراة ولدها وانكلاه
والله والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك نظلت
معرسا ببعض ازواجك ٧ ف ابو هريرة رضي الله عنه. رأس
الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق
ويجوز ان يراد كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام
بعد قتل عثمان رضي الله عنه من فتنة الصفين والنهروان وقتل
الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا قتل عنها خمسمائة
من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان ظهورها من قبل المشرق
واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به
الكفر الذي ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والفخر والخيلاء
في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر. بالجر صفة الفدادين
والسكينة في اهل الغنم. تقدم بيانه في الباب السابع في حديث
والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
رب اشعث وهو الذي تلبد شعره لما لا يدهن ولا يسرح
مدفوع بالابواب. اي من شانه ان يدفع فيها رثاثة هيئته ه
لو قسم على الله لابره. تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله
لو قسم على الله لابره خ سهل بن سعد روى البخاري عنه. رباط يوم
مصدر رابط اذا اقام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من العدو
في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم
خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه
ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا

فقال عليه السلام بل انا وا رأساه
اراد عليه السلام به والله اعلم انها
تبقى بعده. وفي الحديث اشارة
الى انه يجوز التزام قبل تقدير
موت احد صح

الا نعمت انفع شيء
وما حي دو
اخر

مرابط
مدفوع بالابواب
لو قسم على
الله لابره

تعبد يعني را رو سنه

مرابط
ابو هريرة رضي الله عنه
خير من صيام شهر
وقيامه في سبيل الله

وما فيه يومد اي كل
وصف اج وصرح

من الفجر
موضع ان
الله
يفرج

وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة في النفوس فحقق النبي
في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تملك هذه المحسوسات
وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط
بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد
النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يسبقه احد فيه
وهذا تحريض منه عليه السلام على ما في الجنة وقع في اثناء كلامه والروحة
المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله
والغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا
وما عليها م سلمان رضي الله عنه روى مسلم عنه رباط يوم
وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى
عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباط الى يوم القيمة وفيه
فضيلة مختصة للمرابط لما جاء في صحيح كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط
فانه ينمى عمله الى يوم القيمة. واجرى عليه رزقه. يعني يرزق
في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا في نوع
الرزق وفي الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار
امينا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعني امن من كل ذي
فتنة حالة الموت وفي رواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان
م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها. ركعتا الفجر. المراد منهما
سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها. وفيه عظم ثوابهما م المغيرة
بن شعبة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام يسقي اصحابه
فقال يا رسول الله لو شربت فقال عليه السلام. ساقي القوم آخرهم شربا
قيل لان غرضه قد يكون تناول سور الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح
يتبرك بسوره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم

سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر
هذا منه تعليما لاصحابه ف ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا
ع الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر ساب فسوق
لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق
كفر ان استحله والمراد من الكفر كفران النعمة م انس رضي الله عنه روى
مسلم عنه قال عاد النبي عليه السلام رجلا ضعف جسمه وخفي كلامه
فقال رسول الله هل تدعو بشيء فقال عليه السلام كنت اقول اللهم ما كنت
معاقبي به في الآخرة فاجعله لي في الدنيا فقال سبحان الله لا تطيقه
اي لا تطيق عقابه تعالى لان نشاة الانسان في الدنيا فيرادف
الالام يفضي اليه ولا كذلك نشاة الآخرة او لا تستطيعه
شك من الراوي ويروى خ لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت
اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار
وهذا ارشاد من النبي عليه السلام لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع
قاله لرجل عاده فدعا الله به فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعاء
فشفاه الله ح ام سلمة روى البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل
الليلة ذا بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقريرا لما قبله
ولذا فصله وقيل ماذا بمعنى اي شيء من الخزائن بيان للمنزل عبر
عن الرحمة بالخزائن لعزتها ما انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب
عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعها لكثرتها من يوقظ
صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه عليه السلام يعني من
يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية
بالوان الثياب في الدنيا عارية في الآخرة يعني عارية من انواع
الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن

لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على انهن وان كن كاسيات حلقة
كونهن ازواجي فهن عاريات في الآخرة لا ينفعهن هذه النسبة اذا
لم يعملن م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه سيحان بفتح السين
المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنه في بلاد
الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام
فغلط وانه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام
وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون
فاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل كلها من انهار الجنة تقدم
بيان النيل والفرات في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم فيعرف
عنه توجيه كون سيحان وجيحان منها م شداد بن اوس رضي الله عنه
سيد الاستغفار اي افضله واعظمه ان يقول العبد اللهم انت
ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة
وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك وبينته
بارسال رسلك ووعدك يعني انا مترصد بما وعدتني من الاجر
على امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا
اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى
ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية
آدم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت
ابو لك بنعمتك علي اي اعترف وابو لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي
فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمي هذا القول سيد الاستغفار
لانه فيه اقرار بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبوديته واعترافا بنعمة الله
والتوبة اليه وبعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تعالى
بالخطاب كثير فيه من قالها اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها

اى معتقدا بها وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسى فهو من اهل الجنة
ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات
قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه
شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اى لا ينقص اجرهما
وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا فى سنة واحدة
فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر رضى الله عنه روى مسلم عنه
صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعنى القصر تفسير للصدقة
فى السفر مع الامن قاله لعمر حين سال النبى عليه السلام قال نقصر الصلوة
فى السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف فى قوله تعالى اذا ضربتم
فى الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الله ان خفتم ان يفتنكم الذين
كفروا ضربتم فى الارض اى سافرتم فبين عليه السلام باشارة امره بقبول
صدقة القصر انه غير معلق بالخوف فى ترك المسافر القصر حال الامن
ردا لها فينبغى ان لا يترك فان قلت فما الفائدة فى قوله ان خفتم قلنا ذكره
نظرا الى الغالب لان الآية نزلت فى اسفار النبى عليه السلام واكثرها لم يخل
عن خوف العدو م زيد بن ارقم رضى الله عنه روى مسلم عنه صلوة الاوابين
بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال
اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه
وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى فى الوقت الموصوف لان الحر
اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب
الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما
عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لرقة جلود اخفافها فهى تنفصل
عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فيتركها م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم
صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا خ ابن عمر

ح ابن عمر وابو سعيد رضى الله عنه روى البخارى ومسلم عنه صلوة الجماعة تفضل
صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه
رواية ابى سعيد وفى رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة
والجزء مقدار ما ولا يلزم ان يكون كل منها متساويين فيحتمل ان يكون مقدار
الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت بخمس وعشرين جزءا صارت
سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابى هريرة ورواية ابن
عمر قال النووى هذا غفلة من قائله فان فى الصحيحين سبعا وعشرين
درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة
وقيل لا منافات بين الروايتين فذكر القليل لا ينفى الكثير ومفهوم العدد
باطل او يقال اخبر النبى عليه السلام اولا بالقليل ثم لما اعلمه بزيادة فضله على
من صلى بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف
احوال المصلين فى رعاية اداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة
يكون فى الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف
باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعى لقوله عليه السلام صلوة
الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته
مع الرجل ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه صلوة
الرجل فى جماعة تزيد على صلوته فى بيته وصلوته عطف على صلوته ح
فى سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل
ما بين الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن
الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اى لا يقيمه من موضعه الا الصلوة
يعنى لا ينوى بخروجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث
يدل على افضلية الجماعة يحصل بجماعة فى المسجد لان قوله وذلك بيان
لما قبله وقال القرطبى انه حال بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها

درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان فى الصلوة
اى فى حكم المصلى من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعنى ما دام
انتظار الصلوة بجماعة يمنعه ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام
فى مجلسه الذى صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه
يعنى وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعنى ما لم يصدر منه بغير حق ما يتأذى منه
بنو آدم ما لم يحدث فيه يعنى ما لم يفعل فى مجلسه امرا محدثا ومبتدعا
وقيل معناه لم يصر فيه ذا حدث **ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه** اتفقا على روايته عنه
صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة
قاله لما سأل رجل عن صلوة الليلة استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعى
على ان الافضل فى نافلة الليلة مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل فى نافلة
الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى
المثنى على الشفع **م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه** روى مسلم عنه صياح المولود حين
يقع نزغة بالغين المعجمة اى نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام
عليه فى الباب الخامس ما من مولود يولد **م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه** روى
مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعنى سن الكافر فى جهنم مثل جبل احد
فى العظمة وغلظ جلده مسيرة ثلث اى ثلث ليال ليكون المه اكثر **م**
جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين
يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية تقدم بيانه فى الباب الاول
فى حديث من كان عنده طعام اثنين **م صهيب بن سنان** روى مسلم عنه
عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به
المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشارة الى ان المؤمن
ينبغى ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء وهو ما يسر بها
شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعنى رضى تلك المكروهة وطن

[illegible]

وطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الجملتان الشرطيتان بيان
لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها **م جابر بن سمرة** رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قال كنا مع النبى عليه السلام فاذا سلم احدنا كان يشير
بيده الى من فى يمينه وشماله ويقول السلام فقال عليه السلام علام تومئون
بهمزة بعدها واو الجمع اى تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس
بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهى من الدواب ما لا يستقر
لحدتها وانما يكفى احدكم ان يضع اى من الفعل فاعل يكفى يده على
فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصول
مع صلتها بدل من اخيه **ق ام قيس بنت محصن** رضى الله تعالى عنها
بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على روايتين عنها علام تدغرن
اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال
النووى قوله علام بها السكتة هكذا فى جميع النسخ تدغرن بالدال
والراء المهملتين بينهما غين معجمة اى تغمزن وتعصرن اولادكن
بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها
يعنى لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وكسر الذاهبة فيكون
ايا بمعنى فى على التوجيه الثانى عليكن بهذا العود الهندى اى
الزمن فى استعماله فى عذرة اولادكن قيد بالعود الهندى لثبوت
نوع آخر منه يقال له عود بحرى كذا وجهه بعض الشارحين وقال النووى
العلاق بفتح العين مصدر يعنى على اى شئ تعالجن بهذا العلاج
الشنيع الذى هو العلاق وروى بهذا العلاق وروى بهذا الاعلاق
وهو ازالة العلوق وهو الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية
منها ذات الجنب اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب والتقدير
سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات جنب والاول اقرب

شمس

تقديرالكلام ومنها العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء
هي دُبَيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منفجرة الى داخل يُسعَط من العذرة
وهو بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في قص الحنك
الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع ومحاذة النساء ان يعصرنه بالاصبع
هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوي به يعني يدق العود ناعما ويبل ويدخل
في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة
يقال لد الرجل اذا صبت من الدواء في احد شقي الفم انما بين النبي عليه السلام
من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها
في ذلك الوقت والنبي عليه السلام هو العالم بها لكن المذكور في الطب
من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ
ويحرك شهوة الجماع ويدفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل
فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب
ولهذا السبعة هي كلياتها والباقي تتشعب منها **ق ابن عمر** رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اي يجب عليه السمع والطاعة
لاولي الامر فيما احب وكره في كل امر سواء كرهه المسلم او رضي به
الا ان يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي لا يطيعهم **ق ابو هريرة**
اتفقا على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي
ضمها وهو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون والدجال
يعني بسبب الملائكة وحراستهم اياها **ح ابو هريرة** رضي الله عنه روى
البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء
بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف
بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم
الخاء المعجمة عمرو مبتدأ وابو خزاعة خبر وفيه بيان نسب عمرو بن لحي

دنبله
قبرص

وهو تحت الرق

السموم
وهي الريح الحارة

اي اذا امره اولوا الامر بمعصية
صح

رضي الله عنه

عمرو بن لحي وهو اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي عليه السلام
يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحي بن قمعة
بن خندف ابا بني كعب يجر قصبه في النار **م ابو ايوب** رضي الله عنه
روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس
وغربت تقدم بيانه قريبا في حديث رباط يوم **م جابر** رضي الله عنه
روى مسلم عنه غلظ القلوب يعني قساوتها في اهل المشرق والايمان
في اهل الحجاز اي في اليمانيين ويجوز ان يراد به هنا اهل المدينة
فقط لقوله عليه السلام ان الايمان ليارز الى المدينة **م النواس بن**
سمعان روى مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين
المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير
منصرف غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل
بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروى بعض بحذف النون
وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية
غير معتادة وجهوه بان اخوفني اصله اخوف لي فابدل النون من اللام
كما ابدلت في لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال لان فيه علامات دالة
على كذبه فيستدلون بها عليه وفي نسخة والدي تغمده الله بغفرانه
المصححة على مشايخه اخوفني بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم
لعلهم صححوا كذا حذرا عن التكليف السابق لكن المعنى على الاول اقرب
ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اي محاجة قدامكم ومخاصمه باظهار
الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكونه غير الدجال اخوف له عليه السلام
فان قلت قال عليه السلام وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال بعد المهدي ويقتله
عيسى عليه السلام قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه عليه السلام بوقت
خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة

عليه الشمس وغربت

ليكونوا على خوف ويلتجوا الى الله من شره كما قال بعثت انا والساعة كهاتين اشارة الى السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اي فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي عليه السلام امته الى الله تعالى حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطائين المهملتين اي شديدة جعودة شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافية اي مرتفعة على موضعها كأني اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه سورة الكهف اي اوائلها تخصيص هذه السورة تعبدي وجهه مفوض الى النبي عليه السلام او يقال اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجوا الى الله تعالى نجاهم من دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قاريها من الدجال ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة هو طريق في الرمل قال القاضي المشهور في خبر فتح الحاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروي بعضه حله بضم اللام وبهاء الضمير اي نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اي افسد وقيل هو اسم فاعل من العثي وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانما قال يمينا وشمالا اشارة الى ان فساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يامن من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اي على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون

قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني انكسر كيده وضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدره والباطل ينقص اولان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة تهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيهم صلوة يوم وجوابه عليه السلام لا اقدروا له بل هذا جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وساير ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره اقدروا لاداء الصلوة الخمس قدر يوم بيان تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال الغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهني فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير

وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل اي اتمه ضروعا
وهي كناية عن كثرة اللبن وامده افعل تفضيل من المد خواصر جمع
خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل
والشبع وهو كناية عن السمن ثم ياتي القوم فيدعوهم فيردون
عليهم قوله عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط
ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه
كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت
والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني يظهر كنوز تلك الخربة
ويجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتليا
شبابا نصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنوان شبابه
فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اي
قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدار قطعتين بعيدتين مقدار
رمية الغرض وهو الهدف قيد بها ليظهر عند الناس بلا شبهة انه
هلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب
على الدجال يتهلل وجهه الجملة للحال اي يستنير وجهه من الفرح ويضحك
حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح بهذا آلها فبينما هو كذلك
اي بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم
فينزل عند المنارة البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية دمشق
بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روي بالدال
المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا
كفيه على اجنحة ملكين اذا طاطا راسه بالطاءين المهملتين
اي خفض قطر اي يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع
راسه ينزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة

كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بضم الحاء قال النووي معناه لا يقع وقال الطيبي
هو بكسر الحاء معناه لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو معروف اي
نفس عيسى عليه السلام ويجد على تقدير ان فيه فاعل لا يحل الا مات يعني لا يحق
بكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهي
حين ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد
الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس
فيقتله فان قلت ما قيل هذا يقتضي ان يموت الدجال حين رآه عيسى عليه السلام
لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث
لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم ياتي عيسى بن مريم
قوم قد عصمهم الله منه اي من الدجال فيمسح عن وجوههم حتى
يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو ومبالغة في اكرامهم او معناه
يكشف ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم
بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت
عبادا لي لا يدان لاحد اي لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر
عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثني
اليد ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى
الطور بجعله حرزا لهم ويبعث الله ياجوج وماجوج ومن كل حدب
ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على
بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهي ماء مجتمع
بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون
ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة
ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى الجبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم
وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم

اي يقال فنقتل من في السما . فيرمون نشابهم بضم النون وتشديد الشين
المعجمة جمع النشابة وهي السهم البا . في بنشابهم زايدة الي السما . فيرد الله
بنشابهم مخضوبة ويحصر نبي الله عيسى واصحابه وهو على بنا المفعول
اي يحبس في جبل الطور حتى يكون الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم
اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اي الى الله تعالى
رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون الله تعالى في اهلاك ياجوج فيرسل الله عليهم
النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف
الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفا وسكون الرا
المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة
يعني يهلكهم في ادنى ساعة باهون شئ وهو النغف ثم يهبط نبي الله
عيسى واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع
شبر الا ملاه زهمهم بفتح الزا المعجمة والها . مصدر زهم اللحم اذا
صار رايحة مكروهة من غير نتن كذا في الغربين ونتنهم فيرغب
نبي الله عيسى واصحابه الى الله تعالى يعني يتضرعون في ازالة نتنهم
فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم البا . الموحدة وسكون
الخا . المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا
على صورة البخت فيحملهم فتطرحهم حيث شا . الله ثم يرسل الله
مطرا لا يكن منه اي لا يستر من المطر الجملة صفة مطر يقال كننت
الشئ واكننته اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل
الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شئ فيغسل
الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزا المعجمة والفا .
وهي مصنع الما . وقيل الما . وقيل هي المرأة شبهها بها لاستوائها
ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي

ثمرتك وردي بركتك فيومئذ ياكل العصابة اي الجماعة من الرمانة
ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحا . المهملة العظم الذي
استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك
في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحا . المهملة
الناقة التي تنتج من الابل لتكفي الفيام بكسر الفا . وبعدها همزة
ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة
وهي اقل من الفيام من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس
بسكون الخا . وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن
دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخا .
واما الفخذ الذي بمعنى العضو فيكسر فيه الخا . ويسكن فبينما هم كذلك
هم مبتدا وخبره كذلك وما بينما عوض عنه والعامل فيه بعث يعني
بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة
يعني ارسل عليهم فجاءة ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم جمع ابط
فتقبض روح كل مومن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون
فيها يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض وقيل معناه يتجامعون النسا .
علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حديقبية اتفقا
على روايته عنه فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره
يعني الرجل يبتلي ويمتحن في هذه الاشيا . ويسال عن حقوقها وقد يحصل
له ذنوب من تقصيره فيها وينبغي ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تعالى
ان الحسنات يذهبن السيئات واليه اشار بقوله يكفرها الصيام
والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله
بن عمر رضي الله تعالى عنه فراش للرجل وفراش لامراته والثالث للضيف
يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه

ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زايد على الحاجة وما زاد عليها
فانما يتخذ للمباهاة غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان
استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامرأته في فراش وهو
ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبي عليه السلام فعله بل
بقداده عليه السلام فراشا لامرأته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما
الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار
في الالات والامور المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح
مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول
وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله **ق ابو موسى وانس**
اتفقا على الرواية عنهما **فضل عايشة على النساء كفضل الثريد
على ساير الطعام** ضرب المثل بالثريد لان افضل الاطعمة عندهم
لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة المساغ
وفضل عايشة على النساء من حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة
وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله عليه السلام ما لم يعقل غيرها
من النساء وقيل اراد بالطعام منها الحنطة لانها تحتاج الى معالجات
حتى تتهيأ بان تقتدي بها لحال ساير النساء المحتاجات الى تاديبات
ليحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد
النص في كمالها كما ورد في مريم واسية وخديجة فان عايشة
ليست بمرتبتهن واقول هذا يشعر بان اراد بالنساء في الحديث
نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها
نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا
يلزم ان يكون عايشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان يكون
مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم يبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة

يقال لفلان قريحة جيدة يراد
استنباط العلم بجودة الطبع
صح
اللهجة اللسان ويقول فلان
فصيح اللهجة صح

مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس
مفضلا على ساير الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عايشة مفضلة
على الكاملات المذكورة ايضا بحيثيات مذكورة ولا يبعد وان لم تبلغ
في الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسرهن مع الله **م
جابر رضي الله عنه** روى مسلم عنه قال لما قال من يصعد الثنية ثنية
المرار وكان اول من صعدها خيل من الخزرج ثم قيام من الناس وكان
فيها ينشد ضالة له فقال عليه السلام **وكلكم مغفور له الا صاحب الجمل
الاحمر** قاله على ثنية المرار هذا لفظ المصنف قال الراوي فاتيناه
فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب
الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي حيث اخبر عن سوء حال
الرجل قبل ان يعلم ما في باله **ق ابو هريرة** رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه **في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام** تقدم ما فيه
في الباب السابع في حديث الشونيز فيه دواء لكل داء **ق ابو هريرة**
في كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران وهي للمبالغة
يعني في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حياة
صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي
كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يومر بقتله في الشرع كالمرتد وا
الكلب العقور وما في معناه اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة
ق لكن المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال شارحه اراد به
الاحسان الى الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه **فيما سقت الانهار والغيم** اراد
المطر **العشر وفيما سقي بالسانية** وهي اسم للبعير الذي يسقي به الماء
من البئر **نصف العشر** لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث

على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلاً او كثيراً واخراج الحطب
والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل آخر ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه
من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني
في حديث ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع
وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله قد بيان معناه في الباب
السابع في حديث الانصار ومزينة ح ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه كاني به يعني بمخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني ابصر بذلك الرجل
اسود افحج الفحج بحاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين
والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهو منصوبان على الحالية من الضمير
في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين
ووجه آخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف
في قوله تعالى فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميراً مبهماً مفسراً بسبع
سموات يقلعها حجراً حجراً هذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة نزفها
وقوله حجراً حجراً حال يعني متفرقاً اجزاؤها م عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين
في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة
ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين نصف
صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند صاع
عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات
عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفرق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وستون

وستون حديثاً له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة
والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين
من الانصار فقالا يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله عليه السلام
قلت نعم فاشرتهما اليه فابتداره فضرباه بسيفهما حتى قتلاه ثم انصرفا
الى النبي عليه السلام فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل منهما انا قتلته فقال
مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني
ابا جهل قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ
بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم
عنه انه عليه السلام اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه
ترجيح احدهما قلنا ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق
سلبه لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب
غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث آخر
ان ابن مسعود حز رأسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة
فيه بان يكون منهما الاثخان والالقاء كالميت ومن ابن مسعود
قطع الراس ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كلا
والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب
عليه ناراً اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال
من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم يدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل
اخذها قبلها قاله لعبد له اي للنبي عليه السلام اسمه رفاعة بكسر الراء
وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في
غزوة خيبر وقال الناس هنيئاً له الشهادة مقفله من خيبر يعني
مرجعه من غزوته م جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة

ونفعها النخلة بكمالها او مدنى البداية النزول من العلو ويروى مذللة
اى دان اجتناؤه منه قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا فى الجنة لابى
الدحداح انما قال هذا القول فى حقه لقضية جرت وهى ان يتيما خاصم
ابا لبابة فى نخلة فبكى الغلام فقال النبى عليه السلام اعطه اياها ولك بها
عذق فى الجنة قال ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال
للنبى عليه السلام ايكون لى بها عذق فى الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم
فاعطاها اليتيم فاخبر عليه السلام بعد موته موافقا لما قال له فى حيوته
حم ابو ذر رضى الله عنه روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك
امراء يميتون الصلوة المراد باماتة الصلوة تاخيرها عن الوقت
المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا
الصلوة او قال يؤخرون عن وقتها هذا شك من الراوى قلت فما
تامرنى قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك
نافلة قاله له والاوقات التى يكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر
يكون مستثناة من هذا الحكم ح ابن عمر وعبد الله بن عمرو رضى الله عنهم
وفى البخارى عن واقد عن ابيه عن ابن عمر وعبد الله بن عمرو قال عليه السلام
كيف انت يا عبد الله بن عمرو اذا بقيت فى حثالة بضم الحاء المهملة
والثاء المثلثة وهى الردى من كل شئ من الناس قد مرجت بفتح الميم
وكسر الراء المهملة اى اختلطت عهودهم واماناتهم يعنى لا يكون مستقيم
بل كل يوم ينقضون العهود ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا
وشبك اصابعه يعنى لا يعرف الخاين من الامين ولا البر من الفاجر
اللعين قال كيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف اى كونه حقا
وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتاخذ
يعنى اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه

مفعول معه يعنى الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر
بالمعروف والنهى عن المنكر اذا اكثر الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخيار
ح عمر رضى الله عنه روى البخارى عنه كيف بك اى كيف يكون حالك
اذا اخرجت على بناء المجهول من خيبر تعدو بك اى تسرع والجملة حال
من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهى الناقة الشابة ليلة
بعد ليلة لاحد بنى ابى الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر
فاجلاهم عمر اى اخرجهم قهرا وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة من تحت
وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبالحاء المهملة
من قرى الشام ح عقبة بن الحارث رضى الله عنه روى البخارى عنه
قيل ما رواه عن النبى عليه السلام سبعة احاديث انفرد البخارى منها بثلثة
كيف اى كيف تكون معها وقد زعمت اى المرأة السوداء ان
قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل
اى وقد قالت امراة فى حقكما دعها عنك هذا ابتداء كلام وامر لعقبة
بترك ام يحيى وليس مقولا للقيل قاله له حين تزوج ام يحيى بنت ابى اهاب
بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل
بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون
وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه كيف تفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح فى الراس
وكسروا رباعيته وهى على وزن الثمانية السن التى بين الثنية والناب
وهو يدعوهم اى الى الاسلام الواو فيه للحال قاله يوم احد علقه
البخارى المعلق من الاحاديث ما حذف من مبتدا اسناده واحد
واكثر واسنده مسلم حم ابن عباس رضى الله عنه روى مسلم عنه
لم الصلوة اصله لما وهو الاستفهام بمعنى الانكار لم ارضا

وكذا همزة اللصلوة بمعنى اتوضا للصلوة ويروى لم اصلي باثبات اليا
فاتوضا وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعني لما اريد الصلوة فكيف
سببا لان اتوضا ويروى اريد ان اصلي فاتوضا همزة الاستفهام
في اريد محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة وانا
لا اريدها فلاي شي اتوضا قاله حين خرج من الخلا فاتي بالطعام فقيل
الا تتوضا ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم
يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه اي في الحب بالبركة يعني لاهل
مكة حين دعا لهم ابراهيم عليه السلام وهذا اشارة الى قوله تعالى حكاية
عن ابراهيم عليه السلام رب اجعل هذا البلد امنا وارزق اهله من الثمرات
ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي
ليلة في غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع
خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال ما جاء بك
قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله
ثم نام عليه السلام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك
لما روي انه كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية قال انصرفوا فقد عصمني الله
وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو في موضع الاحتياط ولاجل صحبة
سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافي
احتراسه من الناس كما اخبره الله تعالى عن نصره واظهار دينه وليس فيه
ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت بمخافة
ان يعتدى عليه في نومه ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف قوله تعالى
والله يعصمك بخاصية يفيد الاستمرار فينافيه م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه متى كان هذا مسيرك منى بالنصب على الظرفية
يعني متى كان هذا الذي من مبلغ مدة مسيري قاله لابي قتادة سحر ليلة

تعالى

اي بسبب خذلان القوم

اي يوم بني الكعبة

سحر ليلة التعريس حين دعمه نالنا يعني اقامه من ميله عليه السلام بالنوم
تقدم بيانه في اول الباب التاسع في حديث حفظك الله ق
ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب
بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم كذا لانهم جاؤا طايعين
او بالوفد شك من الراوي غير خزايا حال من القوم والعامل فيه الفعل
المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اي لا نادمين
في مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين
قال لهم من القوم او من الوفد قالوا ربيعة قبيلة عظيمة من قبايل العرب
ق ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا على الرواية عنه مستريح
ومستراح منه قاله لما راى جنازة فكانه قال عليه السلام امر الميت
بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح فقال
العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن المؤمن
والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي من اذاه من جهة انه من فعل
منكرا اذا منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر
والدواب عن اذاه من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص
اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون ق ابو هريرة
اتفقا على رواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخيره ما يجب عليه
من دين العباد ظلم له قيل هذا اذا طلبه ولم يعط. واما حرمة المطل
قبل طلبه مختلف فيه قيل المراد من الغني هو المتمكن من الادا فمن لم يتمكن
منه لغيبة ماله او لغير ذلك جاز له التاخير فاذا اتبع احدكم على
بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اي جعل تابعا للغير لطلب
الحق على ملي بالهمزة على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء المهملة
او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعني اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليقبل

رضي الله تعالى عنه

فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الغافي فاذا اتبع مشعر بان قبله سبب
لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني
لانه ان مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز عنه والا فالحاكم يدفع الظلم
ويأخذ حقه من الغني جبرًا فلا يضيع م جابر رضي الله عنه معاذ الله اي
اعوذ بالله عوذًا من ان يتحدث الناس اني اقتل اصحابي قاله لما قال عمر
دعني اقتل هذا المنافق مشيرًا الى رجل قال يا محمد اعدل حين كان تقسم غنيمة
ان هذا اصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين
كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث من ضئضئ
هذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين
في المتفق عليه من مسند جابر م سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه روى سلمان بن عامر الضبي
مسلم عنه مع الغلام اي مع ولادته عقيقة وهي الشاة المذبوحة
للمولود تذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن ففي اربع عشرين
كذا روي عن عائشة قال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولد
سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دمًا واميطوا
عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغي
ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو
ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى
غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه
ما سمعت اذ لا قال مالك رحمه الله سوى بين الغلام والجارية في
العقيقة بهذا الحديث ولما روي انه عليه السلام عق عن الحسن بشاة
واحدة وقال الشافعي لا يسوى لقوله يذبح عن الغلام شاتان
وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد لقوله حتى قال من لم يذبح لولده
عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي

عند الشافعي ومستحبة لقوله عليه السلام من ولد له مولود فاحب ان ينسك
فلينسك م كعب بن عجرة روى مسلم عنه معقبات اي كلمات
يقال عقيب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهي مبتدأ
لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة
صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتدأ
وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة ح المسور بن مخرمة رضي الله عنه
روى البخاري عنه معي من ترون اي ترونهم وهم الذين استولوا
على هوازن واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين الطائفتين
اما المال واما السبي وقد كنت استانيت بهم اي جعلتهم
مترقبين قاله لوفد هوازن حين جاؤا مسلمين فسالوه ان يرد
اليهم اموالهم وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث
انا لا ندري من اذن منكم ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه
مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم عم
منه شبه الغيب بالخزاين المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح
على سبيل التخييل المراد به ان الله تعالى هو المتوصل الى ما في المخازن
وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد
مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى
ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى الا الله وما تعلم
نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت ولا يدري
احد متى يجيء المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها
الا الله قلت بل تعداده عليه السلام لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام
بهذه الاشياء بان قالوا متى تقوم القيمة ومتى ينزل المطر ومتى يلد
خليلي واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر واين يكون وفاتي وكان

اهل الجاهلية يسئلون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبًا نصب على التميز تقديم للاختصاص
ناس يكونون بعدي يودّ احدهم لو رآني باهله وماله اى ببذل مفعول
يودّ لدلالة لو رآني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية ق
عبد الله بن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل
والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم والديه قال نعم يسب الرجل فيسب
اى يشتم المسبوب ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اى يشتم المسبوب
ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالتصريح
كيف يكون م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من خير معاش الناس
لهم رجل اى معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام
في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبًا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة
اى صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة
من الفزاع بمعنى الخوف ويجئ بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا
طار عليه اى على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل
اى قتل العدو والموت مظانّه بالنصب ظرف يبتغي وهو جمع مظنّة
بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني موضع يظن فيها القتل والموت
قيل وحدة الضمير في مظانه لان القتل بمعنى المفعول وهو الموت شئ
واحد فالاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه
كما في قوله والذين يكثرون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير
راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل
والموت فحينئذ توحيد الضمير على القياس او رجل في غنيمة تصغير غنم
الى في قطعة من الغنم في رأس شعفة بفتحة شين معجمة وعين مهملة
والفاء رأس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية

الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة يعبد ربه يعني يفر من الناس
وفتنتهم ويسكن رأس جبل او واديا ويقضي حقوق الله فيه حتى يأتيه
اليقين اى الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير
الجملة حال من مفعول يأتيه يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء
المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت
وقيصر لقبه قيل كل من يملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة
بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم انما قال كذا ليكون عاملا
بقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره
عليه السلام ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام على
من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر
بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهو ايضا مصدر كالعافية
ارادها كلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس اسلم تسلم بفتح اللام
من السلامة اى تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الآخرة واسلم
يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا
لايمانك بي قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين
اى تسلم مرة في الدنيا ومرة في الآخرة وان توليت اى اعرضت
عن الايمان فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء
منسوب الى الاريس وهو الزراع يؤيده ما جاء في رواية اخرى
فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل السنة لانهم لم يؤمنوا بسبب
عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد
الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمين
يعني وبا بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله

فان تولوا اي لا تتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله تعالى الا نعبد الى قوله من دون الله
بيان للكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي يا ايها المسلمون اشهدوا
يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل
سال عن حال النبي عليه السلام وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده
لقبلت قدميه بمعرفة صدق النبي بعلامته المعلومة له من الكتب القديمة
لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته
لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة **م حذيفة** رضي الله عنه
روى مسلم عنه منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعني تصل كل
مكان روي انه عليه السلام سئل عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج
ومأجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني
الفتن تفسير لضمير منها **ق ابو هريرة** رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم و
كميتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزءا من نار جهنم
قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية اي خفيفة يعني ان كانت
نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها
فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين
جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة
نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما
بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري ناركم هذه الذي يوقد ابن آدم
ق ام حرام بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا
النبي عليه السلام يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت
ما يضحكك يا رسول الله فقال عليه السلام ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام
غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو بثاء مثلثة ثم با

ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم يعني وسطه ملوكا على الاسرة جمع سرير
او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب
الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها
بجلوس الملوك على اسرتهم مع فور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة
ضحكه عليه السلام كان لسروره بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى ساروا
في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا
لي حكي ان دعاءه استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان رضي الله عنه
وتوفيت ودفنت هناك **ق ابو هريرة** رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال لما نزل قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك
نبينا عليه السلام نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف
تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد به عليه السلام
ان ما صدر من ابراهيم لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به
لاني مامور بذلك كما قال الله تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك
بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان الشك منطرقا اليه
لكنت احق به من ابراهيم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه كذلك
وانما رجح ابراهيم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير
ولد آدم واما سؤال ابراهيم عليه السلام فللترقي من علم اليقين الى عين اليقين
ولانه لما احتج على المشركين بان ربه مع قدرته على كل شيء يحيي ويميت
طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله لوطا فيه اشارة الى
وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان
لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي
او التجي الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا الى تقصير
لوط في هذا القول بقوله عليه السلام لقد كان يأوي الى ركن شديد

وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره عليه السلام بهذا القول عقيب قول
ابراهيم عليه السلام لان كلا القولين وقع في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله
ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي
الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قلت ما بال النسوة
اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا بتحضره
قلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج
ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه
بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة
انه لم يترك الوسائط ولم يعوض كل ما اتاه الى الله او من جهة
انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله يا صاحبي
السجن ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق
الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه
على حق الله تعالى وهو دعوة الملك فقال نبينا عليه السلام لو كنت مكانه
لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقدم حق الله م ابوذر رضي الله عنه
روى مسلم عنه • نوراني اراه قاله له حين ساله هل رايت ربك
يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث
دلالة للفريقين مع اختلاف الروايتين لانه روى اني بفتح الهمزة
وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار
وروى اني بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي
بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام
واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر
في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن
الشرعي باطلاقه ح ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ويح عمار

ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم
يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله عليه السلام حين اخذ قريش عمار
او ابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقيل ابواه وهما اول شهيدين
قتلا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار
وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ق ابو سعيد رضي الله
اتفقا على الرواية عنه • ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل
قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق فيها قال نعم قال فهل
تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها
ثم يردها
عليك قال نعم قال فتحلبها يوم وردها يعني تحلبها يوما فيه ترد الماء
وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء البحار
جمع البحرة وهي البلدة يعني اذا كان هذا اذ كان هذا صنيعك فالزم
غرضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة فان الله
تعالى
لن يترك بكسر التاء المثناة اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو
بدل من كان يترك بدل الاشتمال قاله لاعرابي ساله عن الهجرة اي
عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة فخاف
عليه السلام
ان لا يقوم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار ق
ابوهريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت
عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه
بان الفتنة في العجب قاله مرارا لرجل بالغ مدح صاحبه عنده ق
المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما ويل امه
مسعر حرب المسعر بكسر الميم والسين والعين المهملتين الخشب
الذي يسعر به النار اي تهيج لو كان له احد يعني ابا بصير تفسير
لضمير له يعني لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له

احد يعرفه ان لا يرجع الى حتى لا رده اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم
قصته في الباب السابع في حديث لقد رای هذا زعرًا م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين
كان تقسيم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل
روي بضم التا وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح اذا لم اكن اعدل
لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لم يعدل يكون خاسرًا ق
عبد الله بن عمر اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر
وهو مؤخر القدم من النار قاله حين رای قومًا توضؤا وللصلوة مستعجلين
واعقابهم تلوح لم يصبها الما يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين
في غسلها وقيل اراد ان العقب تختص بالعذاب يوم القيمة ق ابو هريره
اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين
وهي العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو ما تقدم ق
زينب بنت جحش رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي عليه السلام
يومًا فزعًا محمرًا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب
يعني من خروج جيش تقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب
اولها قتل عثمان واستمرت الى هذا الان فتح اليوم من ردم ياجوج
وماجوج وهما طايفتان اي كافران من الترك والمراد من ردمهم
السد الذي بناه ذو القرنين وجههم كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هذه
وحلق باصبعيه الابهام والتي يليها اي جعلها حلقة وهذا الاخبار عن
اشارته عليه السلام يعني لم تكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت
فيه بهذا المقدار وانفتاحها من علامات القيمة فاذا توسعت خرجوا فقالت
زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه

يقاتل

روى مسلم عنه قال رسول الله تخرج الدجال فيتوجه جهة رجل من المؤمنين فاذا
رآه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله فيامر به الدجال
فيضرب ويشبح فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر فينشر
بالمنشار من مفرقه ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي
قايمًا ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك
فيقذفه الى النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة
فقال عليه السلام هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني
الرجل الذي يجادل الدجال خ ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عنه
هذا الانسان وهذا اجله يحيط به او احاط به شك من الراوي
وهو الذي هو خارج امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط
المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل وظنه
خطا بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه
الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض
الانسان من مرض ونحوه فان اخطاه هذا نهشه هذا النهش
بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطاه هذا نهشه
هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض اليه
قاله حين خط خطًا مربعًا وخط خطًا في الوسط خارجًا منه وخط
خططًا بضم الخا جمع خط صغارًا الى هذا الذي في الوسط ق عايشه
رض اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر جمع حمل اراد به حمل اللبن
لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر بانه
من يهود خيبر اذا اخذوا التمر يحمله الاعراب على ان يكون عدلًا
لمن حمل وعدل المالك التمر وكان هذا الحمل مشهورًا عندهم بالنفع
فبين بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف الندا واظهر

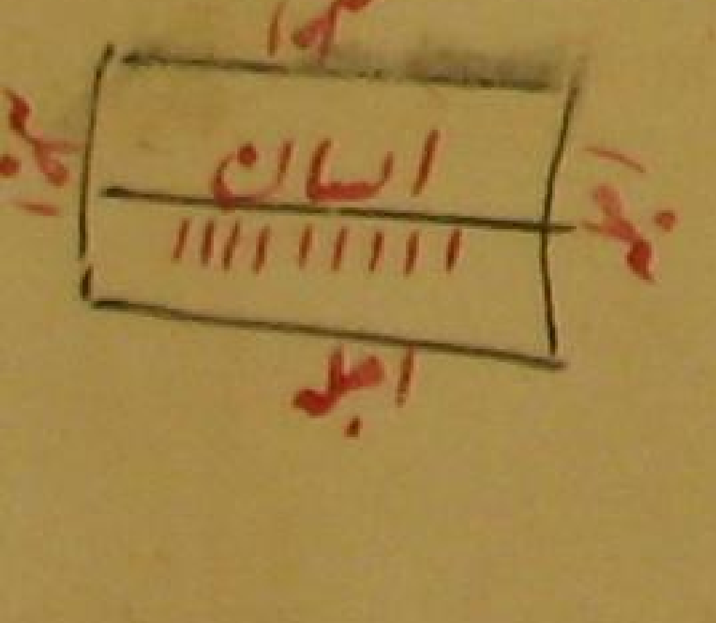

ان حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة
كان يتمثل ح اي يضرب به مثلا لهم عند نقله اللبن في بنيان
مسجده ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها هذا
ان شاء الله المنزل قاله حين بركت ناقته اي ناخت عنده موضع
مسجده ح عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه هذا جبريل
اخذ براسه عليه ذات الحرب اي آلتها قاله يوم بدر م العباس بن
عبد المطلب روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الحاء
وكسر الطاء المهملة اي التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال
وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين
بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه
ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن
فابعثوها له اي البدن لفلان ان هذا بعض ما صدر من النبي عليه السلام
في زمن الحديبية بيانه ما روي ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود
يرى حال النبي عليه السلام واصحابه فلما راى احوالهم ورجع قال يا قوم
والله لقد وفدت على الملوك ما رايت ملكا يعظمه اصحابه
مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك
بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آتيه فلما اشرف على النبي عليه السلام
واصحابه قال عليه السلام هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن
فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله
ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه
قال رايت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا
عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني

دعوني آتيه فقالوا آيته فلما اشرف عليهم قال النبي عليه السلام هذا مكرز بن
حفص وهو رجل فاجر فجعل يتكلم النبي عليه السلام فبينما يتكلم جاء سهيل
بن عمرو فقال عليه السلام سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا
وبينكم كتابا فدعا النبي عليه السلام الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني
رجلا من كنانة هذا تفسير من المصنف لفلان قاله يوم الحديبية لكفار
قريش الجملة صفة رجلا دعوني آته بمد الهمزة نفس المتكلم من الاتيان
يعني النبي عليه السلام هذا تفسير لضمير آته فلما اشرف عليه اي اظهر ذلك
الرجل على النبي عليه السلام قال اي النبي عليه السلام الحديث وهو قوله هذا فلان الى
آخره فلما اشرف مكرز بن حفص وهو رجل فاجر وكان منهم اي مكرز لكفار
قريش ايضا اي من كنانة دعوني آته ق معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء لم يكتب الله عليكم صيامه
يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته
بشهر رمضان وانا صايم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن
احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
هذه صدقات قومي اراد بها الصدقات المرضية يعني بني تميم انما
اضافهم الى نفسه لان تميما بن مر ومر يصل نسبه الى مضر وهو من ولد
اسمعيل عليه السلام وفيه منقبة لهم خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه
هذه وهذه في الدية سواء يعني الخنصر والابهام ح ابو هريرة رضي الله عنه
هلاك امتي ويروى هلكة امتي بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدي غلمة
جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة اتفقا على الرواية وهي تصغير اغلمة
لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه غلمة من قريش تقدم بيانه في الباب
الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رضي الله عنهم
اتفقا على الرواية عنه هل اخذتم اهابها وهو الجلد غير المدبوغ فدبغتموه

فانتفعتم به يعني شاة الميمونة ميتة هذا تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه هم اشد امتي على الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت يا رسول الله
فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا
من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الاكثرون هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة
للابهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تعالى وقليل
ما هم وظن داود وهم مبتدا وقليل خبره ما من صاحب ابل ولا بقر ولا
غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه
فتنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها كلما نفذت اخراها اي مرت عليه
بتمامها عادت عليه بتمامها عادت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم
بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيه حقها ح
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي عليه السلام
اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغني حجارا استنفض بها ولا تاتني
بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال عليه السلام انهما من طعام
الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء
الموحدة بين الثانيين اسم بلدة بديار بكر ونعم الجن فسالوني الزاد ح
فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما
اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى
به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاستها ولا تنافي
في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان واخره يدل
على ان المطعوم عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز جعلهما من طعام لكونهما
سببا له ويؤيده اخر الحديث ما روى ان الجن طلبوا من النبي عليه السلام

عليه السلام الزاد فجعل العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما
جعله الله كان لم يؤكل منه لحم وكذا دوابهم تجد من الروث شعيرا وتبنا نابتا
باعيانها اصله قال له لا تاتني بعظم ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة
م ابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين
سوى هذا الحديث لكني وجدت راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول
وغيرهما جابرا دون ابو عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبي عليه السلام
ونحن ثلثمائة لنرصد عير القريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا من
تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة نمصها كما يمص
الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى
ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة فاقمنا
عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقعد منا ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها
فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله فذكرنا ذلك له فقال عليه السلام هو رزق
اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا انما طلب النبي عليه السلام
من لحمه ليأكله مبالغة في تطييب نفوسهم في حله وانه عليه السلام قصد التبرك
به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله عليه السلام
منه فاكل قاله في حوت ميت رآه ومات في البر وذلك جائز اكله
قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله تعالى بفضله اماله وصدق
ببرهانه اقواله اخذت مضجع الاحد الحادية عشر من شهر ربيع الاول
بالتنوين لا بالاضافة هو الصواب فان الاضافة غلط لانه بالاضافة
صار شيئا واحدا وهما متغايران في الحقيقة وبالتنوين صار صفة
بالتنوين والاول صفته والاضافة الى الاول غلط قاله الجوهري لانه تعالى قال
فيه الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر قبل ربيع قيد به ليمتاز
عن الربيعين في الازمنة منه الربيع الاول منها وهو الفصل الذي تاتي فيه

الكمأة والنور والربيع الثاني هو فصل الذي يدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارني الليلة نبيك محمدا في المنام فانك تعلم اشتياقي اليه فرأيت بعد هجعة • بفتح الهاء هي النوم الخفيف من الليل كأني والنبي في مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة ونفر من اصحابي اسفل منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق • فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو يتبسم الى الواو فيه للحال نعم فقلت وانا اشير الى من باسفل الدرج فقال لاصحابي اي هذا الحديث فانهم لا يصدقونني فقال لقد شتمتني دعا بوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما ليس يحصرني لفظه وانما معناه عرضت قولي على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله من اعرض حديثه • اي حديث رسوله • بعد ليلتي هذه الا على الذين يحكمونه اي يجعلون حديثه • فيما شجر بينهم • اي في الامر الذي اختلف واختلط • ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضى • اي من حكم النبي عليه السلام وما فيه مصدرية ويسلمون تسليما اي ينقادون لحكمه انقيادا لا شبهة فيه واصغى على رسله وانبيائه واسلم تسليما **ق العباس بن عبد المطلب** اتفقا على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت شيئا ابا طالب فانه كان يحوطك قال نعم • هو في ضحضاح من النار • هو بضادين معجمتين وحائين مهملتين ما لم يبلغ الكعبين من الماء فاستعاره النبي عليه السلام للنار وفي رواية اخرى لمسلم قال عليه السلام نعم فوجدته في غمرات اي الشدة من النار فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا لكان في الدرك اي الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف منه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب **ق انس رضي الله عنه** اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عليه السلام على عائشة فقربت اليه خبزا وتمرا فقال عليه السلام الم ار برمة

الم ار برمة يفور فيها لحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة **م حمزة بن عمرو الاسلمي** رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار انثه لتانيث الخبر فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قاله له حين قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح ظن الراوي ان الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط فسال انه هل ياثم اذا صام فبين عليه السلام انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام **م ابو موسى رضي الله عنه** روى مسلم عنه هي ما بين ان يجلس الامام المراد به جلوسه للخطبة بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر الى ان تقضى الصلوة **اعلم** انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان تنقضي الصلوة لان بين تقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى جميع الزمان المبتدأ من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة ارادها التي يستجاب فيها الدعاء لما روي ان النبي عليه السلام قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله تعالى فيها خيرا الا اعطاه اياه اختلف في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي ورد في كل منهما آثار لكن الصحيح ما ذكر في الحديث **ح ابو هريرة** رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يمين الله ملأى على وزن فعلى تانيث ملآن على وزن فعلان كنى به عن كثرة عطاء الله وجزالته خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا يغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق المخلوقات لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر وصفة

مطلب في فضيلة ساعة الجمعة

نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر ويبلغ حد السيلان
وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من عال والى انه لا مانع
لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لا يستطيع احد ان يرده الليل والنهار
منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يغيضها وسحاء ارايتم ما انفق ما مصدرية
اى انفقتم انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق
لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه
على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء
والى جوده تعالى لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح
الجوهري القبض الاسراع او القبض بالقاف شك من الراوي يرفع ويخفض
تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني في حديث ان الله لا ينام ه
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به
صاحبك وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب
السابع في حديث اليمين على المستحلف **الباب الحادي عشر** في الكلمات
القدسية التي اخبر بها رسول الله عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر
الله تعالى به نبيه بالالهام او بالمنام فاخبر رسول الله عن ذلك المعنى بعبارة
نفسه فالقران مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا
قراناه فاتبع قرانه يعني اذا انزلنا عليك القران وقراه عليك فاحفظه
وعلمه الناس **خ انس رضي الله تعالى عنه** روى البخاري عنه اذا ابتليت
عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضته منهما الجنة
ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اذا احب العبد لقائي احببت لقائه
واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول
في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه **ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه**
اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني طلب القربة مني بالاخلاص

بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله من المتشابهات يعني
يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب تلقيا
مشاكلة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثلها لان الذراع
شبران وقد تقرر بالاية ان الحسنة يجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت
الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى
في تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا
تلقاني بباع جئته باسرع **م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه** روى مسلم عنه ه
اذا هم عبدي بتشديد الميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها يعني اقول
للملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي فان عملها فاكتبوها سيئة
اى اثما واحدا والحال ان وراءه حسن عفو الله تعالى فاذا هم بحسنة فلم
يعملها فاكتبوها خطاب للملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها
عشرا يعني يكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيان
الحديث في الباب الثاني في حديث ان يجاوز عن امتي **ق ابو هريرة** **رضي الله تعالى عنه**
اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رات
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة مصداقه
قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك
يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل
هنا للزيادة المطلقة من ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف
كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مع انه لا خيرية في مستقر
اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا
اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض
الاوقات والاحتياج في بعضها والله تعالى مستغن عنه في جميع الاوقات

من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اي مع شركه والضمير
في تركته لمن يعني ان المرائي اثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها
اعتقاد شريك الله تعالى ويليه اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل كقوله من يقول
العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشتراك في العبادة وهو الريا
وهذا هو المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الريا قصد
الثواب راجحا فالذي نظنه والعلم عند الله لا يحبط اصل الثواب لكن
ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الريا
ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في وقته لم يضره فساد بعده
ولم يحبط شي دون الشرك لان الريا هو ما يفعله العبد خيرا وله ليرائي
به الناس يكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله
تعالى خلطوا عملا صالحا واخر سيئا ولو كان الامر على زعم المعتزلة
من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطها واجتماعهما ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله
تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسر المفسرون بيوقنون يعني ان اعتقد
عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد اني غفور غفرت له يؤيده
ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة
رفع احدهما في الدرجات العلى قال صاحبه يا رب لم رفعه علي ولم يكن هو في الدنيا
اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان يسالني الدرجات العلى وانت
كنت تسالني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك قال النبي عليه السلام
يسئلوا الله الدرجات العلى فانما تسئلون كريما وقال القاضي في لفظ
الحديث اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار
لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث
على حسن الظن بالله تعالى وتغليب الرجاء على العفو لقوله عليه السلام لا تموتن

لا تموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني
اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا
عالم به لا يخفى علي شي قوله ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله تعالى انه لم يعبد به غير الله وقيل
سببها ان الصوم يبعد من الريا بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم
تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذا والتنزه عن الغذا انما يكون
بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به
اي بالصوم لم يذكر ما ذا يجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل
جزاء العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى
بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان
العبادة صفة من صفات الله تعالى فجزاه هو الله تعالى وهذا بلسان
اهل الذوق كما قال الله تعالى من وجد في رحله فهو جزاؤه قال الشريف
ابو الحسين الهمداني خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من ان ياخذه
الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل
اخرج الله تعالى له ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني يسال
بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتاكيد ما هنا بمعنى من خلق كذا
حتى يقولون قال النووي كذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولوا
كلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت
كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق
هذه الجملة بيان لهذا او قال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق
خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث آخر
ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله

فليقل امنت بالله ورسوله م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ان للصايم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح واذا افطر فرح
لوصوله الى تمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة اولوصوله الى الطعام
والشراب يشعر به قوله عليه السلام اذا افطر الصايم ذهب الظمأ وابتلت
العروق واذا لقى الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ
الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون
صايما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فدهره في ذلك يوم فاذا غربت
شمس حيوته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عليه السلام تحفة
المؤمن الموت خ ابوذر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اني
حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم
هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى
لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا ولا يجاوزه
عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم
ممكن في حقهم لكن الله تعالى منعهم عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه
تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون
التحاب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم
في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون الباء للقسم
واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث آخر المتحابون
في جلالي معنى اظلهم في ظلي اي احميهم من حرارات الموقف راحة من
استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم
جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل
من اليوم ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم

حذفت احدى التائين لثقل اجتماع الحرفين
على قاعدة التصرف
سن

انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة
رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير
ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله تعالى ثم غدر
اي نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استأجر
اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة
بالذكر تشديدا عنهم والا فالله تعالى خصمهم لغيرهم من الظالمين م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قسمت الصلوة بيني وبين
عبدي نصفين ولعبدي ما سأل اراد بالصلوة القراءة لانها
جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال الله تعالى ولا تجهر
بصلوتك يعني بقراءتك وقال ان قران الفجر كان مشهودا يعني
صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث
فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدي
واذا قال العبد الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى علي عبدي واذا قال
مالك يوم الدين قال الله تعالى مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد
واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل
واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخرها قال هذا لعبدي ولعبدي
ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى
قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى
الى آخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لا انها منصفة حقيقة
لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع آيات
ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء او مسئلة
من قوله اهدنا الى اخرها والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها
دعاء لكن هذا التأويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية

منها آية وفي قوله تعالى ولعبدي ما سأل بشارة عظيمة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه كذبني ابن آدم اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطاء وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي اي باسهل الجملة الحال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوله انا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله تعالى فلا سهولة في شيء ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب وكل مركب محتاج ولان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء الاباء تعالى الله عما يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدنا شتم ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب ولذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المتفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود يعني المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه

لن يحييني

في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد بكونه حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رضي الله عنه روى مسلم عنه عياض بالعين المهملة وبعدها ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل ما نحلته اي اعطيته وملكته عبدا حلال يعني يحل له اكله الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرم عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار برأيهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله على لاحب لا يهتدي بمناره اي لا اهتداء ولا منار م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا ينبغي لعبد لي وروي لعبدي ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم ما انعمت على عبدي من نعمة يعني من مطر ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكواكب يعني امطر الكواكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزوائد على الفرائض حتى احببته فكنت

مطلب ما زال عبدي يتقرب الي
بالنوافل

حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع وبصره الذي يبصره ويده التي
يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال
التي لا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما يكون بها
هذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن لان العبد يتقرب بالنوافل
الى الله فيجعل الله سلطانه غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ شيئا الا لاحظ
ربه فهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذا آخر درجات السالكين واول
درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه
في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي
ولئن سألني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه **ح ابو هريرة رضي الله عنه**
روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه
بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب الاجر
بالصبر عليه الا الجنة **خ انس وابو هريرة** رضي الله تعالى عنهما روى البخاري عنهما
من اهان لي ويروي من عادى وليا يعني من اغضب واذى احدا من اوليائي
وهم المطيعون لله ليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل
متق داخل في هذا الحد كما قال الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم
ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لان
الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا ان تنصروا الله
ينصركم فمن عادى من كان الله تعالى ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت
وما ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الدال يعني ما رددت ملائكتي الذين
يقبضون الارواح ما رددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية
مضافها محذوف اي مثل ترديدي اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان
اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء في الحديث ان الله تعالى
ارسل ملك الموت الى موسى عليه السلام ليقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتني

ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى عليه السلام
وفي بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التحير بين الشيئين
لعدم العلم بان الاصلح ايهما محالا في حق الله تعالى حمل على منتهاه وهو التوقف
يعني ما توقفت فيما افعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني اتوقف فيه
واريه ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى
لقائي ويجوز ان يراد من تردده مع ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن
من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى
يستطيب الموت ويستحلي لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت
استيناف عمن قال ما سبب ترددك اراد به شدة الموت لان الموت
نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته
اي ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد
من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الى عبدي المؤمن بمثل
الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم
يرده رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد لي بمثل اداء ما افترضته
عليه يعني اداء الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امره
الله به وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك **م جندب بن عبد الله رضي الله عنه**
روى مسلم عنه من ذا الذي يتالى علي اي يحلف من مبتدأ استفهام
وذا خبره والذي نعت لذا وبدل منه باني لا اغفر لفلان اني قد غفرت له
واحبطت عملك اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة
على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم
اهل السنة بان المراد من حبوط عمله جعله حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل
او يقال انه كان من شرايع من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله تعالى نبيه عليه السلام
من فعلهم وضعه وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر

الحلف

يدل على ان فلان فسل كبيرة **ق ابو هريرة** رضي الله تعالى عنه انفقا على الروايه عنه
ومن اظلم من استفهام بمعنى النفي ممن ذهب اي شرع يخلق خلقا كخلقي
اي مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك
من الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه
روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صور ذي الروح بدليل قوله عليه السلام في
حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له **م ابو هريرة**
رضي الله عنه
روى مسلم عنه يا ابن آدم انفق انفق عليك يعني اعطيتك عوض ما انفقته
وتصدقته **م ابو هريرة** رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابن آدم مرضت
يعني يقول الله تعالى يوم القيمة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك
العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني
انت منزه من الامراض والنقايص والحاجة الى الغير **فان قيل** كان الظاهر
ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى ما عوتب
عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده
اما علمت انك لو عدته لوجدتني يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن آدم
استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك
وانت رب العالمين قال اما علمت انه الضمير للشان استطعمك عبدي
فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه
يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين
قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته
لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الطعام
والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسر المسكين
وارشادا الى ان اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة
العبد لقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا الكلام لا يعرفه

لا يعرفه الا من ذاقه وليس العقل في معرفته طاقة **م ابو ذر** رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
يا عبادي كلكم ضال الا من هديته **فان قيل** الحديث ينافي قوله عليه السلام كل مولود
يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة
النبي عليه السلام لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ما كانوا
على الفطرة لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر في الكاينات لضلوا
فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعموني
اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت
ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس
محروما من الطعام والكسوة قلت المراد من الطعام والكسوة بسطها
يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وبفتح الطاء اي تذنبون
بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي
انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا
على ايصال ضر ونفع الي فان احسنتم فنفعه عايد اليكم لا الي وكذا ان سأتم
لو ان اولكم اي من الاموات وآخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم
كانوا على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب او على تقوى قلب رجل
واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم
وانسكم وجنكم على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي
شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في
صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص
ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا
ادخل البحر **اعلم** ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله
لا ينقص اصلا وادخال المخيط لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص
عليه عرفا وانما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض

والتقدير يعني لو فرض النقص في ملككان بهذا المقدار انما هي اعمالكم
احصيها لكم هي ضمير القصة يعني اعمالكم الا محفوظ عندي لاجلكم ثم اوفيكم
اياها وهو بتشديد الفاء يعني اوديها اليكم وافية فمن وجد خيرًا فليحمد الله
ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك
لامتك ان لا اهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة لسنة يعني بقحط
يعم جميعهم والباء فيها زايدة او بدل من سنة باعادة العامل ولا اسلط
عليهم عدوا من سوى انفسهم تستبيح بيضتهم اي مجتمعهم يعني يهلكهم
بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو هنا
للوصل من باقطارها اي من اطراف الارض او قال من بين اقطارها
شك من الراوي حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا
يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعض ولا يكون صادرًا من عدو
خارج عنهم بحيث يستاصلهم

الباب الثاني عشر في جوامع الادعية

ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
اذهب الباس وهو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي
لا شفاء الا شفاؤك لا يغادر اي لا يترك سقمًا بفتح السين والقاف
المرض كان اذا اشتكى انسان اي مرض مسحه اي النبي عليه السلام
ذلك المريض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور وقوله كان اذا اشتكى
الى آخره قول عايشة قالت فلما مرض عليه السلام وثقل اخذت بيده لاصنع
نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق
الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
الحمد لله انقذه من النار قاله عليه السلام غلام يهودي صفة غلام
عند موته وكان يخدمه اي الغلام النبي عليه السلام فمرض فاتاه النبي عليه السلام

يعوده

النبي عليه السلام يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال
اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيب من
لم يسلم اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد
بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا من الريا مباركا فيه الضمير
راجع الى الحمد اي دايم الثبوت غير مكفي نصب على المصدر يعني حمدًا
لا يكتفى به بل يعود اليه ذكره مرة بعد اخرى ومعناه حمدًا لا يرفع
عنه الزيادة فان كل حمد ومدح الله تعالى مقصر في حمده ولا مودع بفتح
الدال وتشديدها يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا
نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام المقدر
بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب
على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدأ وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي
والمطعم لا المكفي والمطعم كما قال الله تعالى وهو يطعم ولا يطعم متروك
الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان كل الخلايق محتاج اليه قال
التوربشتي وجدت الرواية فيهما بالنصب كان يقوله اي النبي عليه السلام
بهذا الحمد اذا رفع مايدته بالنصب مفعول رفع وهي خوان عليه طعام
فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمايدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة
كذا قاله الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع
المايدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي ان النبي عليه السلام
قال لا يزال الملايكة تصلي على احدكم ما دامت مايدته موضوعة بين
اضيافه حتى ترفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من ادعية وايراده
في بابها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى
قال من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين

م ابن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام اذا استوى
على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا
وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله
اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى ان
استيلاءه على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم
انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون
علينا سفرنا هذا واطو من الطي وهو لف الثوب لنا بعده هذا
عبارة عن تيسير السير له مع القوة اللهم انت الصاحب في السفر
يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل
يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر
اي مشقة الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة
تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن وكآبة المنظر اي من نظر في
الاهل والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام
مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيبنا خسران ومرض في المال
والاهل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا بفتح السينين المهملتين
وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي
كابن عمرو رضي الله عنه وزاد الحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو
يعني النقص بعد الكور بفتح الكاف والراء المهملة وهو لف
العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني نعوذ
بك من ان يفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها كانتقاض
العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود
يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم
انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يعاذ منها في الحضر

في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر ق واذا رجع
قالهن يعني انفرد مسلم في ان النبي عليه السلام كان يدعو بالكلمات المذكورة
حين عزمه الى السفر واتفقا على انه عليه السلام اذا رجع عن السفر كان يقولها
وزاد فيهن آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة تائبون اي
الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة لله ساجدون
لربنا حامدون اي على هذه النعم صدق الله وعده يعني في وعده
باظهار الدين ونصر عبده اراد عليه السلام به نفسه وهزم الاحزاب
وهو الطوايف من قبايل شتى مجتمعة لمحاربة النبي عليه السلام محاصرة المدينة
وكانوا اثني عشر الفا سوى المنضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من
شهر لم يقع بينهم الا الترامي والنبل فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب
على وجوههم وانكفأت قدورهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب
فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم
ريحا جنودا لم تروها وحده انما قال وحده لانه لم يشاركه احد في
هذا العمل ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا
في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه
كان هذا اكثر دعائه انما كثر دعاء النبي عليه السلام بهذه الكلمات لكونها
جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اللهم آت نفسي تقواها يعني اعطها صيانتها عن المحظورات
وزكها اي طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اي ناصرها هذا
راجع الى قوله آت نفسي كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك
عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعني طهرها
بتاديبك اياها كما يودب المولى عبيده ح زيد بن ارقم رضي الله عنه
قال لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله

اتبعناك فادع الله

ان يجعل اتباعنا منا فقال عليه السلام اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار هذا
تفسير لضمير اتباعهم **ق انس** رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل
بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة تثنية ضعف وهو مثل شيء وضعفاه
ابلاه سقطت نونه بالاضافة والتضعيف ان يزاد على شيء مثله بمكة
من البركة ونفى الزيادة **ق ابو هريرة** رضي الله تعالى عنه اتفقا على روايته
اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا اي قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية
من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والعفو لان النبي عليه السلام
انما يدعو لنفسه افضل الاحوال **خ ابن عباس** رضي الله تعالى عنه روى البخاري
اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا **اعلم** ان القلب
مقر للفكر في الاء والبصر محل النظر في ايات الله والسمع محل لسماع الحق
والشيطان ياتي الناس في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شبهه
بظلمه فدعا عليه السلام ان يدفعها الله باثبات النور فيها والمراد به استعمالها
على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا انما اورد عنهما
في هذين الجانبين لان الانوار يتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من غير يمينه
وشماله من الخلق وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم
ايراد حرف الجر في الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان
يحيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية
واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار
كلها **ح عايشة** رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنها اللهم ارحم عبادا
بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت يعني عباد بن بشر بكسر الباء
الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله حين تهجد اي صلى في الليل
في بيت عايشة فسمع صوته يصلي في المسجد **ق البراء بن
عازب** رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك

نفسي اليك ووجهت وجهي اليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني
جعلت ذاتي طايعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري اليك
اي توكلت عليك في امري كله والجات اي اسندت ظهري اليك
اي الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة
هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر
يعني فوضت اموري طمعا في ثوابك والجات ظهري من المكاره اليك
مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا
كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجا بالهمزة ولا منجا
وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجا منك الا اليك اللهم امنت
بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت **م سعد بن ابي وقاص** رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف
سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله عليه السلام لما قال سعد في مرضه
عام حجة الوداع اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها
فشفي ببركة هذا الدعاء **م** ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اللهم
اصلح لي ديني يعني احفظ عن الخطاء الذي هو عصمة امري يعني ديني
هو المعتمد عليه في شاني ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه
صلاح في الدنيا ولا في الاخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي
يعني احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كالات الزروع ونماء المواشي وغيرهما
من الفساد واصلح لي اخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني ما يقربني في
الاخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي
سبب زيادة طاعاتي واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل
موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا بحصول الراحة **م المقداد** رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس

في حديث ما سنذه الارجمة ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اللهم اعني عليهم بسبع اي بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني
كقحط كان في زمان يوسف عليه السلام قال الراوي لما دعا النبي عليه السلام
بهذا الدعا على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون
الهوا كالدخان فجا ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الرحم وقومك
هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا الى ما كانوا
عليه م علي وعايشة رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنهما قالا كان النبي عليه السلام
يقول في آخر وتره اللهم اعوذ بك برضاك من سخطك واعوذ
بمعافاتك وهي الرفع من السوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافاة
الله بعد الاستعاذة برضاه لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه من جهة
حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك اي برحمتك من عقوبتك
ولما ازداد عليه السلام قربا ازداد معرفة عظمة الله تعالى فعجز نفسه
عن ثنائه بقوله لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والغرض منه
اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله تعالى كما اثنيت
على نفسك م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ
بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من تضلني
وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذي
لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت
الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ وكانهما الاصل
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة
والنبي عليه السلام يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل
فادع الله ان يغيثنا فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم
اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان يكون

ان يكون من الاغاثة بالغين المعجمة بمعنى المغفرة اي اغثنا بالمطر كرره ثلثا
للتاكيد قاله في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة
فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الاتية فقال يا رسول الله هلكت
الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا و
لا علينا فانقلعت م ام سلمة رضي الله تعالى عنها اللهم اغفر لابي سلمة
قاله حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اي زمرة الذين
هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل
وضم اللام اي كن خليفة في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه
بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين منه
واغفر لنا يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه
م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع
وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال
المهملتين وهو نوع من الشجر العضا انما اضاف البقيع الى الغرقد
لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم
فقال لي يا ابن اخي اقرأ رسول الله عليه السلام مني السلام وقل له يستغفر لي
فمات فلما اخبرت به رسول الله عليه السلام دعا بماء فتوضأ فقال عليه السلام
اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة
فوق كثير من خلقك او من الناس شك من الراوي قال ابو موسى
فقلت ولي يا رسول الله استغفر الجار والمجرور متعلق بقوله
استغفر قدم للتخصيص وللاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله
بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به
الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن دخل فيها وهو انه مجاز ق

زيد بن ارقم اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار
ولابناء ابناء الانصار انفرد مسلم بذكر ابناء مرتين ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا
يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقيني يعنون به قل يا رسول الله
اللهم اغفر للمحلقين وللمقصرين التقصير ان نقص المحرم بعض شعر رأسه
من اطرافه واقل ما يجزئ في الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي
وعندنا لا يجوز اقل من ربع الرأس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر
للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا
يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو
الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى
ان الحلق افضل لانه عليه السلام كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات
وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم
الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين
يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على
المقصرين لان النبي عليه السلام كان قد ساق هديه ومن معه هدي
لا يحلق حتى ينحر فلما امر عليه السلام من لا هدي معه وهم اكثر الحلق وجد
وا في انفسهم شيئا لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل
احدهم من احرامه دون الطواف بالبيت استطعموا ذلك وضاقت
صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق فمال اكثرهم اليه فقدمهم
واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك وليبان ما بين النسكين من الفضل
م عوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اغفر له
وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي
قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني

استطعوا

يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة
من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس
وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه
اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد العام
وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار شك من الراوي
قاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك الميت
ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر خطيئتي
وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو
المزاح والتكلم بالباطل وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وخطائي
وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب
مني فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان عليه السلام معصوما من المعاصي
قلنا قاله تعليما للامة يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع وتواضعا حيث
عد فوت الافضل عنه ذنب الامة قال الشيخ الشارح انه معصوم عن
وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها فدعاؤه انما هو بهذا
الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف
واللام اي صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره
ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي
وارحمني والحقني بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى الله
رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء
والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به
عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال عليه السلام

اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك
ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق
الاعلى من معناه قريبا م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنه اللهم
انت السلام وهو اسم من اسماء الله تعالى على معنى انه تعالى ذو السلام
على المؤمنين في الجنان كما قال الله سلام قولا من رب رحيم فيكون
مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك المسلم العباد من المهالك
فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجع منك السلامة تباركت
يا ذا الجلال والاكرام م علي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اللهم انت
الملك لا اله الا انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي
فاغفر لي ذنوبي جميعا فانه لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن
الاخلاق ولا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف
عني الا انت ولبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك
اي لا يتقرب به اليك ومعناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد
وهذا الرعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله تعالى كما
قال الله تعالى قل كل من عند الله انا بك واليك يعني اعوذ بك واتوجه
اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله
اي النبي عليه السلام هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة
واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع
لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء
حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن ثمرته يظهر على الجوارح
والاعضاء فسمي ذلك خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع راسه
قال ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض وما بينهما هذا
تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملاء الكل وملاء ما شئت

وملاء ما شئت من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت
ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله
احسن الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي
ما قدمت واخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت
اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م عمر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصله تتوفاها
فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها
فاغفر لها اللهم اسئلك العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل
بدل من الضمير المجرور في به يعني امر النبي عليه السلام يقول الرجل هذا الدعاء اذا
اخذ مضجعه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم
انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة
وتشديد الياء المثناة تحت وبالسين المعجمة ابن ابي ربيعة والمستضعفين
بمكة قاله عليه السلام حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطا
وطاءتك اي ركابتك على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا
اللهم اجعلها اي وطاءتك والايام عليهم سنين اي القحط كسني
يوسف اي كالقحط الواقع في زمانه م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال لما نظر النبي عليه السلام الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه عليه السلام
ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فما زال يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه
اللهم انجز لي اي اقض ما وعدتني اللهم ات ما وعدتني اللهم ان تهلك
هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قلت كان المسلمون
كثيرا في مواضع اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد
في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يعتبر غيرهم
فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه عليه السلام كان جازما بانجاز الله وعده

لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم وكان غرضه عليه السلام
من هذه التضرع تعليم امته التضرع في الدعا خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك عهدك ووعدك
اللهم ان تشا اي تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد على بنا المجهول
بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم انك ان تشا لا تعبد في
الارض قاله يوم احد م عايشة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اللهم انما انا بشر
فاي المسلمين بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعله لنا زكوة
اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه في حديث يا ام سليم لنا تعلمي م
انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اللهم انهم من احب الناس الي اللهم
انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي يعني الانصار
خ عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال بعث النبي عليه السلام خالد بن الوليد رضي الله تعالى عنه
الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبانا فجعل خالد يقتل خالد
يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري
ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله عليه السلام
وقال اللهم اني ابرا اليك اي التجا مما صنع خالد اي من شدته قاله
مرتين منصرف اي وقت انصراف خالد بن الوليد من بني جذيمة بفتح
الجيم وبالذال المعجمة انما ذكره عليه السلام صنع خالد لانه استعجل في شانهم
ولم يتثبت في امرهم وانما امر خالد بقتلهم منا ولا لانهم قالوا صبانا
اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا الاسلام ولهذا لم ينقل انه عليه السلام
اوجب دمه ولا قودا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على روايته رضي الله
اللهم اني احبه فاحبه واحبب من يحبه يعني الحسن بن علي خ اسامة بن زيد
روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما وروى اللهم اني ارحمهما
يعني الحسن والحسين م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها اللهم اني

اللهم اني اسئلك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك
من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح
اي شتد هبوبها وكان خوفه عليه السلام على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم اي شتد
من الامم وفيه بيان الالتجا الى الله عند حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اللهم اني اسئلك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف
من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى
اي الاستغنا عما في ايدي الناس خ سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك
ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي رديه وهو ان يهرم
يختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال
واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على روايته
اللهم اني اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان
الذكر والخبائث جمع خبيثة وهي الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل تعالى
الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه عن ذكر الله
حتى قيل اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه ق ابو سعيد وانس رضي الله عنهما
علمه المص بعلامة ق وهو مما انفرد به البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب
كذا قاله الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك من الهم وهو يكون
فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى انما عطفه عليه لاختلافهما
في اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشي والكسل وهو التثاقل
في الامور مع قدرته عليه والجبن بضم البا وسكونها مصدر الجبان
وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة
الدجال اي قهرهم عليه م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اللهم
اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة

بالضم والمد نقمتك اى غضبك وجميع سخطك م عايشة رضى الله عنها
روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يعجب فيه
ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر مالم اعمل ومعنى
استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به فى الزمان المستقبل او ان لا يتداخل
العجب فى ذلك ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها
اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال
واعوذ بك من فتنة المحيا اى البلايا الواقعة فى الحيوة والممات اى
من فتنة وهى شدة سكرات الموت اللهم انى اعوذ بك من المأثم اى الامر
الذى يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اى الخسران م انس رضى الله عنه
روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينتفع اى لا يعمل به او معناه
لا يحتاج اليه فى الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع
من كثرة الاكل او معناه لا يقنع بما اتاه الله م عايشة رضى الله عنها
روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من فتنة النار اى من تصفيتى من خطاياى
بالنار والفتنة يجى بمعنى التصفية كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعنى
صفيتنا من الاوصاف الذميمة وعذاب النار يعنى من ان اكون من اهل
النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم المؤدبون
بالنار ولا معذبون بها عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله عليه السلام
اذا دخل الموحدون النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم
الم العذاب تلك الساعة كذا قاله سعد بن الشيخ الكلاباذى وفتنة القبر
وهى التغليط فى السؤال عن جابر رضى الله تعالى عنه لما دفن معاذ ونحن مع
رسول الله سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه
طويلا وقالوا يا رسول الله لم سبحت فقال لقد تضايق على هذا
الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا

مطلب
دعاء النبى عليه السلام من العلم
الذى لا ينتفع به

لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد لا
وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن
شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة
الفقر وهو عدم الرضا به قرنهما بالشر لان الفتنة تجى بمعنى الاختبار
وهو يكون لارادة الخير والشر وفى الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من
شرهما ومن شر فتنة المسيح الدجال وله اختبار ايضا خيره ان يزداد
المؤمن ايمانا ويقرأ ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقراه
الكافر ولا يعلمه ق ابو بكر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم
انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا اى وضعت الافعال الصادرة فى غير محله
ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لى مغفرة من عندك
يعنى تفضلا من غير استحقاق وارحمنى انك انت الغفور الرحيم
قاله عليه السلام حين قال علمنى دعاء ادعو به فى صلوتى م البراء
بن عازب رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه اللهم انى اول من احيا
امرك اذا اماتوه اى فى وقت امات اليهود امرك وغيره قاله
حين مر عليه يهود محمم مجلود اى مسود الوجه روى ان اليهود
جاؤا الى رسول الله عليه السلام فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا
فقال لهم رسول الله عليه السلام ما تجدون فى التورية قالوا نفضحهم ونجلدهم
فلا ترجمهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها اية الرجم فاتوا بالتورية
فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها
اية الرجم ثم امر به اى النبى عليه السلام بالرجم فرجم م ابو هريرة
روى مسلم عنه قال كنت ادعو امى الى الاسلام وهى مشركة فدعوتها
يوما فاسمعتنى فى رسول الله عليه السلام ما اكره فاتيت رسول الله
فانا ابكى قلت يا رسول الله انى كنت ادعو امى الى الاسلام فقال عليه

رضى الله تعالى عنه

عليه السلام

فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي امي فقال عليه السلام
اللهم اهد ام ابي هريرة تتمته فخرجت مستبشرا بدعوته عليه السلام
فلما جئت الى الباب فسمعت امي خشفة قدمي فقالت مكانك
يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها
وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت
الى رسول الله وانا ابكي من الفرح قلت يا رسول الله عليه السلام ابشر
قد استجاب الله دعوتك فهدى امي فحمد الله ثم قلت يا رسول الله
ادع ان يحببني امي الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال عليه السلام
اللهم حبب عبيدك تصغير عبيد هذا وامه الى عبادك المؤمنين
وحبب اليهما المؤمنين ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله عليه السلام
هلكت دوس وابت فادع الله تعالى عليها فقال عليه السلام اللهم
اهد دوسا اسم قبيلة وائت بهم اي اعطهم التوفيق للاعمال
الحسنة وفيه بيان حرص النبي عليه السلام على اسلام من اسلم على
يديه م علي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اللهم اهدني وسددني
اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسئلك الهدى ~~والسداد~~
والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد
السهم يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين يطلب الهداية
والسداد واطلب هداية كهداية من ركب متن الطريق واحد
في المنهج المستقيم وسدادا شبه سداد السهم علمه اياه اي
اي علم النبي عليه السلام هذا الدعاء عليا رضي الله عنه م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم فيما يكال بمدهم من اراد

بمدهم من اراد ها بسوء اذابه كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يحتمل
ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا في اداء حقوق
الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة
يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم
ان ابراهيم عليه السلام عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك
وانما لم يذكر عليه السلام الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عليه السلام
اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث لم يشارك نفسه بابيه ابراهيم
وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم
من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل
ما دعاك لمكة لعمري استجيب دعاؤه وضاعف خير المدينة على
خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي آخر الامر ليأرز الدين
اليها وهذا معنى قوله عليه السلام ومثله معه كان يقوله اذا اخذ اول
التمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون الوليد للنبي عليه السلام
وقد جاء في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان
فيحمل المطلق على المقيد او يتناول هذه الرواية فيعطيه ذلك التمر
خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا ولما بينهما من
المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه
اللهم بارك لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض المعروفة اللهم
بارك لنا في يمننا م عبد الله بن بسر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بشر
لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله تعالى لنا خ
البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اللهم باسمك احيى وباسمك

البخاري

اموت يعني لا انفك عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل الاسم مقحم
كما في قوله سبح اسم ربك يعني انت تحييني وتميتني اراد به
النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث بعد الموت كان
يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا
بعدما اماتنا واليه النشور المراد بالاماتة ههنا النوم وفي النشور
الاحياء بعد الموت ق ابوهريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين
المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لموصوف
محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به
ان يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يحوم اليها اللهم نقني من الخطايا
كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء
والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك
بالثلج والبرد ق جرير رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم
ثبته اجعله هاديا مهديا دعا به له اي بالدعاء للراوي
حين شكا اليه انه اي جريرا لا يثبت على الخيل ق عايشة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد
وهذا للنوع اللهم وصححها اي صحح اهل المدينة وبارك لنا في مدها
وصاعها وانقل حماها واجعلها بالجحفة وهي اسم موضع ساكنوها اليهود
بالجحفة
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا لا علينا
قال الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحواليه بفتح اللام ولا يقل حواليه
بكسر اللام يعني امطر حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب
في حديث اللهم اغثنا م ابوهريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اللهم
رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء

ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة
ونوى التمر فيخرج منه النخلة منزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك
من شر كل شيء انت اخذ بناصيته تمثيل لكون كل شيء في قبضته وتحت
قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء
يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي
ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الباطن فليس
دونك شيء اي ليس شيء في البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى
قريب كقولهم المدينة دون مكة ويجيء دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم
من مجلسي دون ان تجيء ويجيء بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة
ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار
الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد
به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا من الفقر م عايشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قالت كان النبي عليه السلام اذا قام من الليل افتتح صلوته
بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب
رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل
به بل التقدير يا رب خصها بالذكر لعظم شانهما فاطر السموات والارض
اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا
فيه يختلفون لما اختلف فيه من الحق من بيان لما اي ثبتني عليه بانك
باذنك بانك
تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اللهم لك الحمد انت قيم السموات والارض اي حافظهما
وراعيهما وهو في معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد
ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض اي منورهما ومن فيهن
ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن لك الحمد انت الحق اي الثابت الواجب

ووعدك الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي ثابت وقولك حق
والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه
بالذكر من بينهم ايذانا بانه فايق عليهم فان قلت لم عرف الحديث في الاولين
ونكره في البواقي قلت لانه هو الحق الواجب الدايم وما سواه في معرض
الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره في البواقي
لانها لم يكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولما
نظر النبي عليه السلام الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت
اي نقذت وبك امنت وعليك توكلت واليك انيب اي الى
عبادتك رجعت وبك خاصمت اي بتأييدك اخاصم الكفار
اي يعني رفعت امري اليك وجعلتك حاكما بيني وبين من نحالفني
فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد
ذلك ما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله
غيرك كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملاء السموات والارض وملاء ما شئت من شيء
اي من العرش والكرسي بعد بالضم مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض
اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروي بالرفع اي انت
اهل الثناء والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا
لك عبد جملة معترضة بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت
ولا معطي لما منعت وهذا خبر قوله احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى
منك الجد اي بذلك ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملايكة
في الارض اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بذلك اي بدل طاعتك وانما
ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كان يقوله اذا رفع
راسه من الركوع م ابو برزة الاسلمي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اللهم

خاصمت

اللهم صب الخير عليهما صبا ولا تجعل عيشهما كدا اي ذا كد وهو التعب
في العمل دعا به لجليبيب وامراته قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه
احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البرقاني وقد اعلم المصنف بعلامة
مسلم ق عبد الله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
كان النبي عليه السلام اذا اتاه قوم بصدقتهم قال لهم اللهم صل عليهم فاتاه
ابو اوفى فقال اللهم صل على ال ابي اوفى تقدم الكلام عليه في الباب العاشر
في حديث قولوا اللهم صل على محمد ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اللهم صل على الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع
المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل
الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين استسقى
فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي
الزم بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن
هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية
بن خلف وعقبة ابن معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر وذكر السابع
ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذي سمى
اي سمى النبي صرعى جمع صريع بمعنى مسقط ثم سحبوا على بناء المجهول
الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغاني مؤلف
هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد بضم العين وتخفيف الميم ق
ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله عليه السلام
الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس
قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما وزاد ابو مسعود وعلمه
التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى بدليل دعا به له لما وضع له وضوءه

بفتح الواو ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش
اي لا عيش باق الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي الجماعة
المهاجرة م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب
صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب
اللهم اهزمهم وزلزلهم اي ارجعهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب
م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها اللهم من ولي من امر امتي شيئا
فشق عليهم اي لم يرفق فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق
بهم فارفق به م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال طفيل بن عمرو
ورأيته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي
بهجرتي الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك
ما افسدت فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم وليديه فاغفر
الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية
عطف على مقدر من حيث المعنى كان الله قال غفرت له الا يديه وقال عليه السلام
واذا غفرت فاغفر ليديه دعا به لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار
يداه كانهما جنيا في نفسه فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس تفسير لضمير
يديه هاجر مع الطفيل ابن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتووها اي استوخموها
فاصابه الجوى وهو داء الجوف فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصل
السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهو العقد التي في ظهور الاصابع
فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد يتناول محل الجناية وان العقاب موزع
على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار
م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني
عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك بعدما جاءك

دعا به على الاحزاب
[illegible]

من العلم الآية خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها اللهم
هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قاله لما استاذنت عليه اي
للدخول على النبي فعرف النبي عليه السلام استيذان هالة مثل استيذان
خديجة م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله
والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير اللهم اني اسألك خير هذه الليلة وخير ما بعدها
واعوذ بك من شر هذه الليلة ومن شر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك
من الكسل وسوء الكبر وروي بسكون الباء معناه الاستعاذة من التعظيم
على الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم وارذل
العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان يقول
اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م
عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد
ومن امة قال عند الذبح اي ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب
ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا
اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة او جملة الارض بريقة بعضنا
يعني ممزوجة بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة
الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان
منها كانه يقول بلسان الحال اخرجت آدم من طين ثم ابدعت بنيه
من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من هذه من تشابه يشفى
سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق
مدخلا في النضج ولتراب الوطن تأثير لحفظ المزاج الاصلي ودفع
مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان يستف تراب ارضه
بالماء ثم ان للرقى والعزائم آثارا عجيبة تعجز العقول عن كنهها وقال الامام

الى النطفة

وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان
الشريف وبريقه نبينا عليه السلام لما صح انه عليه السلام بزق في عين
فيزا من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشيء منه او كانت به قرحة
او خرج قال باصبعه السبابة اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان
يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب
فيتعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام
حالة المسح ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا اله
الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله
رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم • وصف العرش بوصف
مالكه • كان يقوله عند الكرب • فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء
لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء
او نقول كان في ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف على اظهاره
بكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال من شغله ذكري
عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى
اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت
ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة ق جابر رضي الله تعالى عنه
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده
قاله على الصفا م عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
بتشديد الواو وانفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حركة
والاستطاعة الا بمشيئته لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة

له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين
ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك تقدم
معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمثنى حقيقة ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول
لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الثاني
تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه الثلثة في حجة وعمرته م
انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوب
بمقدر اي مريدا عمرة او بنزع الخافض اي بعمرة هذا يدل على انه
كان قارنا تقدم وما هو اصح الروايات الواردة فيه
في اول الباب التاسع • قد فرغ كتابة هذه النسخة الشريفة
بلطف الله الملك المتعال على يد صالح بن ابراهيم غفر الله تعالى
له ذنوبه وستر عيوبه في اوايل شهر شعبان المعظم
سنة ثمان ومائة والف

تمت